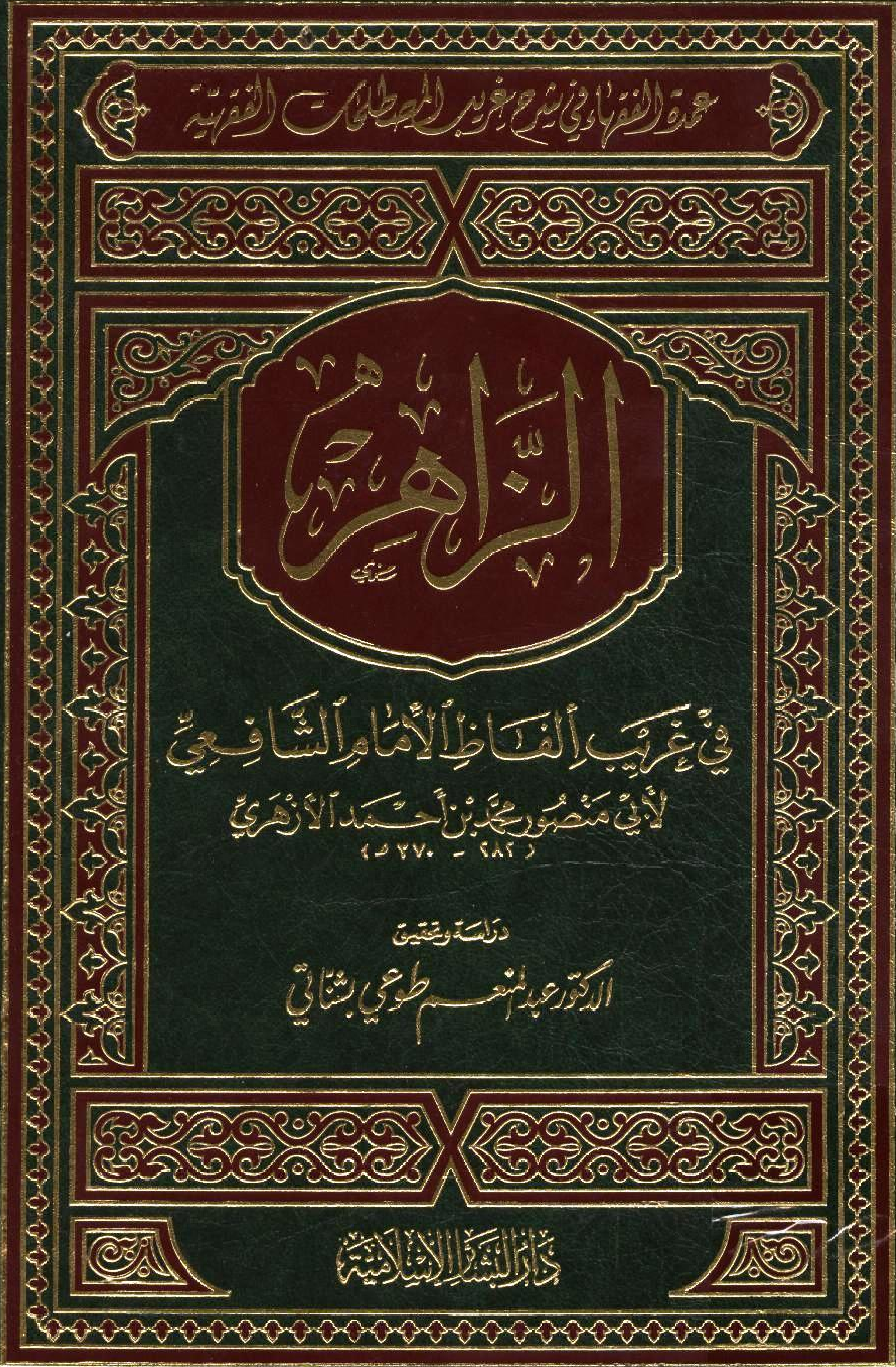

عمدة الفقهاء في شرح غريب المصطلحات الفقهية
الزاهر
في غريب ألفاظ الإمام الشافعي
لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري
(٢٨٢ - ٣٧٠ هـ)
دراسة وتحقيق
الدكتور عبد المنعم طوعي بشناتي
دار البشائر الإسلامية

الطبعة الأولى
١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان - ص.ب: ٥٩٥٥ - ١٤

عمدة الفقهاء في شرح غريب المصطلحات الفقهية



في غريب ألفاظ الإمام الشافعي

لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري
(٢٨٢ - ٣٧٠ هـ)

دراسة وتحقيق
الدكتور عبد المنعم طوعي بشناتي

أستاذ فقه اللغة والعلوم الإسلامية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض سابقاً
عميد كلية الدراسات الإسلامية - جامعة الجنان - طرابلس - لبنان

دار البشائر الإسلامية



المقـــدّمَة

الحمد لله رب العالمين، مُنزل القرآن الكريم، فارض الشريعة الغراء، بآياته نستشهد، وله نعظِّم؛ والصلاة والسلام على النبـي الأمين الفصيح، بأحاديثه نقتدي ولأقواله نفسِّر.

أمّـا بـعـد:

عندما وقفتُ بين آلاف المخطوطات حائراً ومتأثراً لهذا التراث الإسلامي والعربـي الأصيل، كيف ينخره السوس وتتلاعب به أهواء المستعمرين، جذبني العديد من المخطوطات لتحقيقها وإخراجها من أماكنها المظلمة، فوقع اختياري على مخطوط عُرف بأنه من ضمن المخطوطات النادرة في مكتبات العالم الأوروبـي، وزادني رغبة للحصول على نسخ هذا المخطوط المعروف باسم: «**الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي**» أنَّ مؤلِّفه من مواليد القرن الثالث الهجري ومن علماء القرن الرابع، وعُرف بين اللغويين بأنه: رأس أهل اللغة، وهو العلاّمة محمد بن أحمد بن أزهر أبو منصور الأزهري.

وقد وصف ابن خلكان هذا المخطوط بأنه: عمدة الفقهاء في تفسير ما يشكل عليهم من اللغة المتعلقة بالفقه.

وما الألفاظ الفقهية إلاَّ مصطلحات خاصة تحولت من اللغة العربية إلى معانٍ جديدة.

والمخطوط مؤلَّف لغوي كَتَبه الأزهري متتبعاً فيه ألفاظ الإمام الشافعي، وقد ذكر الكثير من الفوائد اللغوية والنظريات العلمية.

ويسير الكتاب بحسب الموضوعات الفقهية مبتدئاً بباب الطهارة، النية، ما يوجب الغسل. . . إلخ، منتهياً بباب الأقضية.

فالكتاب يُسهِّل على علماء اللغة والفقه البحث اللغوي للألفاظ الغامضة الواردة في كل باب من أبواب الفقه.

وأهمية تحقيق الكتاب تكمن في أنه أول كتاب لغوي شَرح الألفاظ الفقهية، ووثيقة علمية نادرة، من مؤلفات العلاَّمة الأزهري، خاصة وأنني استنتجتُ من بحثي أن تأليف «كتاب الزاهر» متقدم عن تأليف «التهذيب».

وأن علماء اللغة أعاروه اهتماماً فريداً، فقد اعتمد عليه النووي في «تهذيب الأسماء واللغات»، والدميري صاحب «حياة الحيوان»، والفيومي صاحب «المصباح المنير». . وغيرهم من أهل اللغة.

وهذا الكتاب الذي بين أيدينا هو في الأساس: رسالة الدكتوراة التي نلتها من جامعة الأزهر ــ كلية اللغة العربية ــ في أصول اللغة العربية، في رمضان ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م، وكنتُ سجلتُ الرسالة سنة ١٩٧٥م. وعندما عزمت «دار البشائر الإسلامية» ــ مشكورة ــ طباعة الرسالة، قمتُ بتعديل وإزالة عشرات الأرقام من الهامش، وأعددت المقدمة بما يتناسب مع إخراج الرسالة في سوق الكتب، وأسقطتُ العديد من الصفحات، وألغيتُ بعض الفصول بأكملها.

وقد قسمتُ المصنف على الوجه التالي:

الباب الأول: حياة الأزهري وتأثره وآثاره.

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: شخصية الأزهري، ويشتمل على ما يلي:

نسبه وحياته وشيوخه وأثر ذلك في تكوينه العلمي.

الفصل الثاني: آثار الأزهري، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: أثره في معاصريه وتلاميذه.

المبحث الثاني: آثاره اللغوية والعلمية.

الباب الثاني: تحقيق كتاب الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي.

ويقع في فصلين:

الفصل الأول: توثيق المخطوط، والتعريف به.

الفصل الثاني: تحقيق ودراسة النص والتعليق عليه مقارناً بأمهات كتب اللغة.

* * *

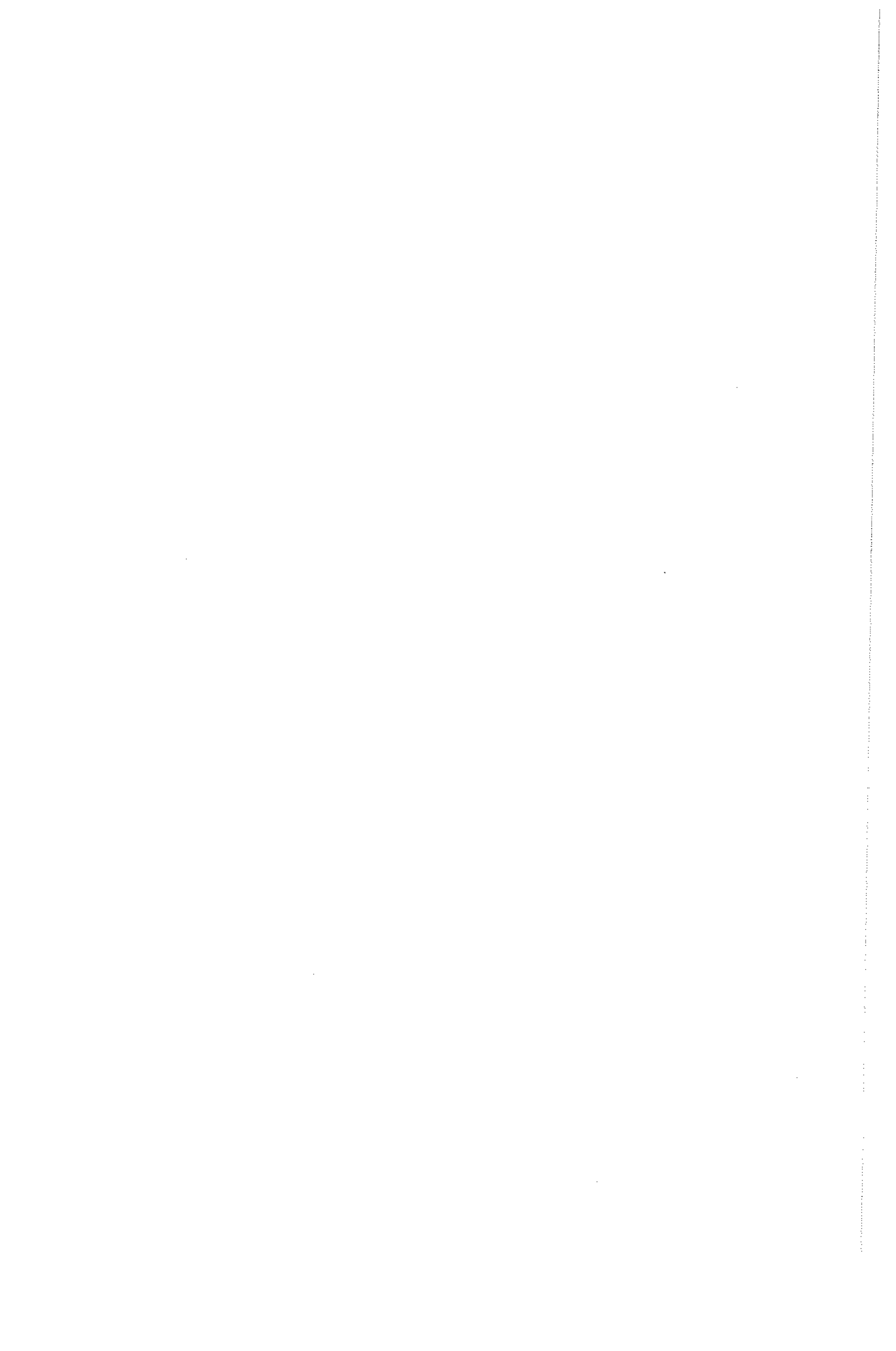
وبعد:

هذه نبذة عن كتاب الزاهر، متمنياً لدار البشائر الإسلامية دوام التقدم، وللشيخ رمزي سعد الدين دمشقية ولجميع إخوانه العاملين في الدار التوفيق في الدنيا والآخرة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

والله ولي التوفيق.

طرابلس، غرة رجب ١٤١٥هـ

الشيخ الدكتور عبدالمنعم طوعي بشناتي



البـاب الأول

حياة الأزهري وتأثره وآثاره

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول : شخصية الأزهري، ويشتمل على ما يلي :

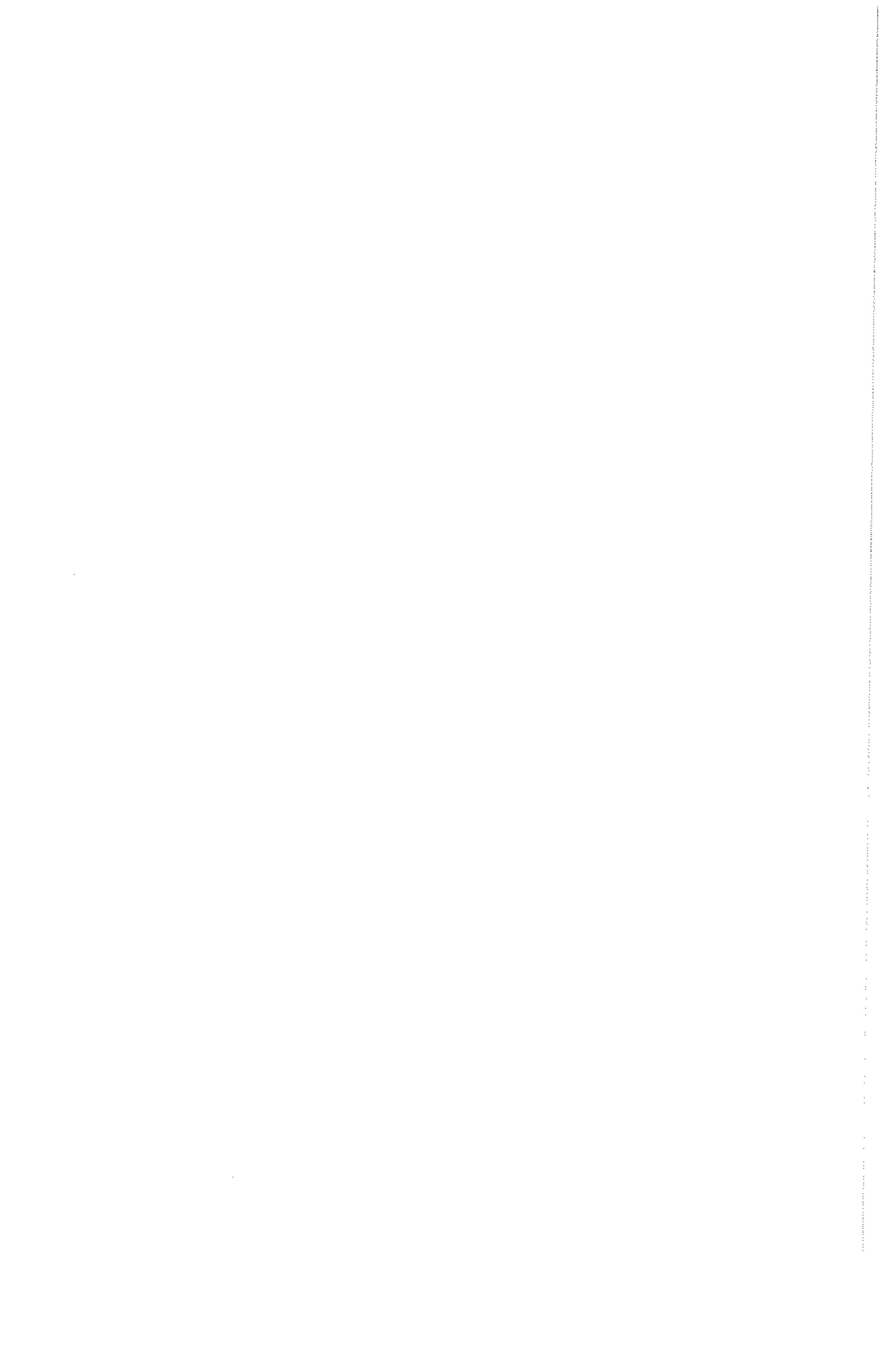
نسـبه وحـياتـه وشيوخـه،

وأثر ذلك في تكوينه العلمي.

الفصل الثاني : آثار الأزهري، ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : أثره في معاصريه وتلاميذه.

المبحث الثاني : آثاره اللغوية والعلمية.



الفصل الأول

شخصية الأزهري

أولاً:

نسبه، لقبه، كنيته

١ ـ نسب الأزهري:

هو محمد بن أحمد بن أزهر ـ على المشهور[1] ـ أبو منصور الأزهري الهروي اللغوي، الشافعي.

وقلنا على المشهور: إذ أن غالبية من ترجم للأزهري أخذ بالرواية الأولى، فجعل جده الأول: أزهر، مثل: ابن خَلِّكان، والسيوطي، وابن الأثير، والسُّبكي، واليافعي، والفيروزأبادي، والذهبي، وطاش كبري زاده، وابن العماد، والداودي، وابن قاضي شهبة[2].

---

(١) بحسب ما ورد في أول كتاب غريب ألفاظ الشافعي، انظر: أول نسخة «طبقبو»، و «كوبريلي»، والنسخة التي بخط الأزهري: «التهذيب»، ورواها القفطي: «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٤).

(٢) انظر: «الوفيات» (٣/ ٤٥٨)؛ و «البغية» (١/ ١٩)؛ و «اللباب» (١/ ٤٨)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٣)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٥)؛ و «البلغة» (ص ٢٠٥)؛ و «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦)؛ و «العبر» (٢/ ٥٦)؛ و «مفتاح السعادة» (١/ ١١١)؛ =

وكان عند ابن خلكان لَبْس، وأيضاً عند ياقوت وابن الأنباري. حيث جعل ابن خلكان: الأزهر صفة لجده طلحة أو لقباً، ونرجح سقوط كلمة «ابن» من بين الأزهر وطلحة. فقال: محمد بن أحمد بن الأزهر طلحة[(١)] . . . إلخ. أما ابن الأنباري وياقوت فقد جعلا: الأزهر صفة لوالده أحمد أو لقباً، ونرجح سقوط كلمة «ابن» من بين أحمد والأزهر، قالا: محمد بن أحمد الأزهر[(٢)] . . .

ويجب أن ننبه أن القفطي ذكر: أنه شوهد على نسخة التهذيب بخط الأزهري ما يلي: «يقول محمد بن أحمد بن الأزهر: قرأ على. . . »[(٣)]، وهذا مما يدعونا أن نطمئن بأن جده الأول لأبيه يدعى «الأزهر».

٢ ـ لقبه:

والأزهري[(٤)]: نسبة إلى الأزهر، وهو لقب يطلق على عادة على عدد من الفقهاء وعلماء الدين، واللغة والأدب، الذين تخرجوا في الأزهر، فتغلبت نسبتهم إلى محل درسهم على أسمائهم العادية، إلاَّ ما كان من اللغوي النحوي الشهير أبي منصور الأزهري، فإن نسبته لا إلى الجامع الأزهر بل إلى جده[(٥)].

= و «الشذرات» (٣/ ٧٢)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/أ)؛ و «طبقات النحاة واللغويين» (١/ ٥). وقد أخذ بهذه الرواية المحدثون ودوائر المعارف. انظر: «المعاجم اللغوية» د. نجا (ص ٣٩)؛ و «ظهر الإسلام» (١/ ٣٧٣)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٤٩)؛ و «الأعلام» (٦/ ٢٠٢)؛ و «دائرة المعارف الإسلامية» (٣/ ١٧/ ٢٢٧)؛ و «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان (٣/ ٢٦٣)؛ و «فهرس الخزانة التيمورية» (٣/ ١٤)؛ و «معجم المؤلفين» (٨/ ٢٣٠).

(١) انظر: «الوفيات» (٣/ ٤٥٨).

(٢) انظر: «نزهة الألباء» (ص ٢٢١)؛ و «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٤).

(٣) انظر: «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٤).

(٤) قال ابن الأثير: «الأزهري: بفتح الألف وسكون الزاي وفتح الهاء وفي آخرها راء. . .». «اللباب» (١/ ٤٨).

(٥) «دائرة المعارف» للبستاني (١١/ ١١٤).

وممن اشتهر: بالأزهري، كثيرون. إلاَّ أنه إذا أطلق، كان صاحب التهذيب المعروف بالأزهري الهروي؛ ولهذا كل من ترجم له، وكان مؤلَّفه بحسب الأحرف الأبجدية الهجائية، فإنه ذكره في الألف عند: «الأزهر»[1]. وجميع الذين ترجموا له كان العنوان المقدم بالخط العريض: «الأزهري»[2]، فكان أشهر من لقب به.

٣ ـ كنيته:

وإلى جانب لقبه كان يذكر دائماً بكنيته، فكانوا يقولون، هو: «أبو منصور الأزهري»[3]، وصرح القفطي أن كنيته أشهر من اسمه، فقال: «كنيته أشهر من اسمه فذكرته في باب الكنى»[4].

أما من هو منصور؟ فإن كتب الطبقات والتراجم وجميع من ترجم للأزهري قد سكتوا ولم يبينوا هذا الجانب، ويرى العبيدي أنه لعله كني باسم أكبر أولاده[5]، إلاَّ أن الحقيقة، لم يستطع أحد تحديد حالته الاجتماعية.

ألقاب أخرى:

وعرف الأزهري بألقاب أخرى مثل: اللغوي، والهروي، والشافعي.

وقد أجمع العلماء[6] على أن الأزهري، من الثقات المعدودين واللغويين المتثبتين والفقهاء الورعين، درس فقه الشافعي وبرز فيه: «ولهذا لقب: بالشافعي، إلاَّ أن تمكنه في اللغة طغى على جميع النواحي فاشتهر بها»[7]، فلقب باللغوي.

---

(١) انظر: «دوائر المعارف».

(٢) انظر مثلاً: «سير أعلام النبلاء» (٢/١٠/٢٢٦)؛ و «البغية» (١/١٩)؛ و «البلغة» (ص ٢٠٥).

(٣) انظر جميع المراجع السابقة.

(٤) «إنباه الرواة» (٤/١٧١).

(٥) انظر: «رسالة العبيدي» (ص ١٨).

(٦) انظر مثلاً: «الوفيات» (٣/٤٥٨)؛ و «الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «إنباه الرواة» (٤/١٧١).

(٧) «المعاجم اللغوية» د. نجا (ص ٣٩).

وعرف الأزهري: بالهروي، نسبة إلى موطنه: هراة، من أعمال خراسان.

وعرف أيضاً عند الذهبي وابن العماد واليافعي[١] وابن قاضي شهبة: بالنحوي.

وعند ياقوت: بالأديب[٢]، وتابعه السيوطي والبستاني[٣].

* * *

ثانياً:
حياته

١ ـ مولده:

وُلد الأزهري في هراة، في أواخر القرن الثالث الهجري، سنة اثنتين وثمانين ومائتين[٤] ٢٨٢هـ، خمس وتسعين وثمانمائة ميلادية[٥] ٨٩٥م بلا خلاف، وهذا ما عليه جميع من ترجم للأزهري إلَّا ياقوت والسيوطي ـ في المزهر فقط ـ وابن قاضي شهبة، إذ يمكن رد هذا الخلاف إلى التصحيف أو التحريف.

وثبت عند أصحاب التراجم أن الأزهري عاش ثمانياً وثمانين سنة، ومات في سنة سبعين وثلاثمائة[٦].

---

(١) «العبر» (٢/٣٥٦)؛ و«الشذرات» (٣/٧٢)؛ و«المرآة» (٢/٣٩٥)؛ و«طبقات النحاة واللغويين» (١/٥).

(٢) «معجم الأدباء» (٧/١٦٤).

(٣) «البغية» (١/١٩)؛ و«دائرة المعارف» (١١/١١٤).

(٤) انظر مثلاً: «مفتاح السعادة» (١/١١١)؛ و«هدية العارفين» (٢/٤٩)؛ و«بغية الوعاة» (١/١٩)؛ و«وفيات الأعيان» (٣/٤٦٠).

(٥) انظر: «تاريخ الأدب» لبروكلمان (٢/٦٣)؛ و«الأعلام» (٦/٢٠٢)؛ و«دائرة المعارف الإسلامية» (٣/١٧/٢٢٧)، و«دائرة المعارف» للبستاني (١١/١١٤).

(٦) انظر: «مفتاح السعادة» (١/١١١)؛ و«البلغة» (ص ٢٠٥)؛ و«سير أعلام النبلاء» (٢/١٠/٢٢٦).

٢ ـ نشأته:

علمنا أن الأزهري لقب أيضاً: بالهروي[١]، نسبة إلى هراة موطنه ومسقط رأسه، وهي إحدى مدن خراسان المشهورة، وينسب اليها خلق كثير من العلماء في كل فن[٢].

وقال ياقوت: مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان لم أر بخراسان عند كوني بها مدينة أجلَّ ولا أعظم ولا أفخم ولا أحسن ولا أكثر أهلاً منها. فيها بساتين كثيرة ومياه غزيرة وخيرات كثيرة، محشوة بالعلماء ومملؤة بأهل الفضل والثراء[٣].

وقد جمعت هراة بين العلم ونقاء المناخ؛ فهي مدينة مثالية، قدمت من العلماء الكثير، فنشأ الأزهري بربوعها الخيرة، وبيْن مناظرها الساحرة، ينهل من علمائها المعروفين في كل علم.

والظاهر أن الأزهري تلقى العلم منذ نعومة أظفاره، ونشأ طالب علم من ريعان شبابه ـ في هراة ـ، ومن علماء شهد لهم بالفضل وسعة الاطلاع والحفظ أخذ، ونستطيع أن ندرك اتصال الأزهري بالعلم وهو المولود سنة اثنتين وثمانين ومائتين، عندما نعلم أنه قد روى الحديث عن أستاذه الحافظ أبـي الحسين بن إدريس الهروي المتوفى آخر سنة ثلاثمائة، أو أول سنة إحدى وثلاثمائة[٤]، وأبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الهروي السامي المتوفى سنة إحدى وثلاثمائة[٥]، والحافظ المجود عبد الله بن عروة الهروي المتوفى سنة إحدى عشرة وثلاثمائة[٦]، وغيرهم من الموثوق بأسانيدهم ودرايتهم.

---

(١) الهروي: بفتح الهاء والراء، «اللباب» (٣/ ٣٨٦).

(٢) «اللباب» (٣/ ٣٨٦).

(٣) «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٦).

(٤) انظر: «اللباب» (٣/ ٣٨٦)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ٣٠٢)؛ و «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦)؛ و «غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٢٩٠).

(٥) انظر: «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٩٧)؛ و «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦).

(٦) انظر: «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٧٨٦).

فيكون الأزهري قد التقى بكبار علماء الحديث، واشتغل به قبل أن يتم العقد الثاني من عمره.

وأخذ الفقه إلى جانب الحديث من العلامة الحسين بن إدريس ومحمد بن عبد الرحمن السامي على مذهب الشافعي[1].

وقال عن كتب الإمام الشافعي: «فسمعت مبسوط كتبه وأمهات أصوله من بعض مشايخنا وأقبلت على دراستها دهراً طويلاً . . .»[2].

وكانت هراة مليئة بعلماء الفقه واللغة والتفسير والقراءات وكل فن، فلازم الشيوخ حتى أصبح رأساً في مذهب الشافعي.

وأخذ اللغة من علماء شُهِد لهم بالفضل والعلم والتحري، وكان من أهم أساتذته في قول ياقوت[3]، وابن خلكان[4]، وغيرهما: وطَنِيُّه العلّامة اللغوي أبو الفضل محمد بن أبي جعفر المنذري ـ المتوفى سنة تسع وعشرين وثلاثمائة ـ أخذ عنه فأكثر[5]، وكان المنذري تلميذ ثعلب ٢٩١هـ، والمبرد ٢٨٥هـ، وزاد ياقوت: إن الأزهري أخذ كذلك عن أبي محمد المزني ٣٤١هـ، عن أبي خليفة الجمحي[6]، وعن أبي محمد عبد الملك بن عبد الوهاب البغوي، عن الربيع بن سليمان، عن الشافعي[7] وغيرهم[8].

---

(١) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٣).
(٢) «غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٤).
(٣) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥).
(٤) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٨).
(٥) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٧).
(٦) انظر: «التهذيب» (١/ ٨)، والجمحي هذا هو: أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، ابن أخت محمد بن سلام الجمحي، «الفهرست» (ص ١٦٥).
(٧) انظر: «التهذيب» (١/ ٤).
(٨) انظر: «معجم ياقوت» (١٧/ ١٦٥)؛ و «دائرة المعارف» للبستاني (١١/ ١١٤).

وكان الأزهري يعتد بمشايخ هراة ويوثقهم ويعدهم من الأئمة المشتهرين ومن أهل الثبت والأمانة[1]، فنهل من معينهم، فكانت هراة أول مدرسة تلقَّى بها العلم.

٣ ــ رحيله إلى بغداد:

ورغب الأزهري في طلب العلم في مختلف البقاع فارتحل في طلب العلم بعد أن سمع ببلده[2]. فقال القفطي: «سافر عن هراة في شبيبته إلى أرض العراق»[3].

قال ابن الأثير وابن خَلِّكان واليافعي: «ورحل فطاف في أرض العرب في طلب العلم»[4].

وقيل: والظاهر أنه ورد العراق وهو بعد صغير السن شيئاً ما[5]، والحقيقة أنه كان شاباً ولم يتم بعد العقد الثالث من عمره، إذ هبط بغداد ليتلقى من علمائها، وكان ذلك قبل سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، حيث وجد الزجاج النحوي[6] ــ المتوفى سنة إحدى عشرة وثلاثمائة ــ صاحب كتاب المعاني في القرآن، فقال الأزهري عنه: «حضرته في بغداد بعد فراغه من إملاء الكتاب فألفيت عنده جماعة يسمعون منه»[7]، وأثنى عليه ووثقه.

وقيل: إنه لقي ابن السراج المتوفى سنة ٣١٦هـ، وقيل: إنه لم يأخذ عنه شيئاً[8].

---

(١) انظر: «التهذيب» (١/ ٧).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦).
(٣) «إنباه الرواة» (٤/ ١٧١).
(٤) «اللباب» (١/ ٤٨)؛ و «الوفيات» (٣/ ٤٥٨)؛ و «المرآة» (٢/ ٣٩٥).
(٥) «دائرة المعارف الإسلامية» (٣/ ١٧/ ٢٢٧).
(٦) انظر ترجمته في: «بغية الوعاة» (١/ ٤١١)؛ و «هدية العارفين» (١/ ٦)؛ و «العبر» (٢/ ١٤٨).
(٧) «التهذيب» (١/ ٢٧).
(٨) انظر: «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٨).

ولقي عدداً من علماء أهل اللغة، وسنشير إليهم بعد أن نتحدث عن مسألة أسره.

٤ ــ أداء فريضة الحج:

ولم تدم مدته في بغداد[١]، إذ إنه عزم على أداء فريضة الحج، فقال عن الزجاج: «ما وقع في كتابي له من تفسير القرآن فهو من كتابه، ولم أتفرّغ ببغداد لسماعه منه»[٢] فترك بغداد مسرعاً، ولم يتلق في هذه الفترة شيئاً يذكر في بغداد، حيث كانت إقامته بها قصيرة كما رأينا، فكان في قافلة بغداد إلى البلاد المقدسة، وأدى الفريضة في سنة إحدى عشرة وثلاثمائة هجرية ٩٢٣م[٣].

٥ ــ أَسْـــرَه:

وفيما هو عائد من مكة إلى الكوفة في قافلة الحجيج سنة ٣٣٢هـ ــ ٩٢٤م[٤]، وكان أبو طاهر الجنابي[٥] القرمطي[٦] ٣٣٢هـ[٧] من أحفاد أبي سعيد الجنابي ٣٠١هـ[٨] قد ثار في البحرين، وسار أبو طاهر في أول هذه السنة إلى

---

(١) «العربية» ليوهان فك (ص ١٥٣).

(٢) «التهذيب» (١/ ٧).

(٣) انظر: «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٨/ ١٤٧)؛ و «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان (٢/ ٢٦٣).

(٤) «دائرة المعارف الإسلامية» (٣/ ١٧/ ٢٢٧).

(٥) نسبة إلى جنابة، بلد في البحرين. «شذرات الذهب» (٢/ ٢٦٣)، بالقرب من سيراف على البحر، «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٠).

(٦) القرامطة: نسبتهم إلى رجل من سوار الكوفة، يقال له: «قرمط»، بكسر القاف وسكون الراء وكسر الميم وبعدها طاء مهملة، ولهم مذهب مذموم، «وهم فرقة من غلاة الشيعة»، وكانوا قد ظهروا في سنة إحدى وثمانين ومائتين في خلافة المعتضد بالله، وطالت أيامهم وعظمت شوكتهم وأخافوا السبيل، «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٩).

(٧) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٩).

(٨) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٩).

الهبير[١]، في عسكر عظيم ليلقى الحاج سنة إحدى عشرة وثلاثمائة في رجوعهم من مكة[٢]، فعارض أبو طاهر ــ وكان عمر أبـي طاهر حينئذٍ سبع عشرة سنة[٣] ومعه ألف فارس وألف راجل ــ رَكْبَ العراق في الثامن عشر من المحرم[٤]، سنة (٣١٢هـ/ ٢٦ من أبريل سنة ٩٢٤م)[٥].

فأوقع بقافلة تقدمت معظم الحاج، وكان فيها خلق كثير من أهل بغداد وغيرهم[٦]، ووضع السيف، واستباح الحجيج، فقتل منهم قتلاً مسرفاً، وسبى من اختار من الرجال والنساء والصبيان والجمال، وكان الرجال ألفين ومائتين، والنساء نحو من خمسمائة، وسار بهم إلى هجر، وترك باقي الحاج مكانه بلا زاد ولا جمال فماتوا بالعطش[٧]، وذلك في أيام المقتدر بالله ٩٠٨ ــ ٩٣٢م، وكان أبو منصور في جملة الأسرى[٨].

وحكى عن نفسه في مقدمة كتابه «التهذيب»، فقال: «وكنت امتحنت بالإسار سنة عارضت القرامطة الحاج بالهبير، وكان القوم الذين وقعتُ في سهمهم عرباً عامتهم من هوازن، واختلط بهم أصرام من تميم وأسد بالهبير، نشأوا في البادية يتتبعون مساقط الغيث أيام النجع[٩]، ويرجعون إلى أعداد المياه، ويرعون النعم

---

(١) الهبير: ــ بفتح الهاء، وكسر الباء الموحدة، وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها راء ساكنة ــ : الموضع المطمئن من الأرض، وهو: رمل زرود في طريق مكة القادم منها إلى بلاد العراق. انظر: «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٠)؛ و «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٤٥١).

(٢) «الكامل في التاريخ» (٨/ ١٤٧)، أحداث سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة.

(٣) المرجع السابق.

(٤) «العبر» (٢/ ١٥٠)، أحداث سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة.

(٥) «تاريخ الأدب العربـي» لبروكلمان (٢/ ٢٦٣).

(٦) «الكامل» (٨/ ١٤٧).

(٧) «شذرات الذهب» (٢/ ٢٦٤).

(٨) «دائرة المعارف» للبستاني (١١/ ١١٤).

(٩) النجع: جمع نجعة وهي طلب الكلأ في موضعه.

ويعيشون بألبانها، ويتكلمون بطباعهم البدوية وقرائحهم التي اعتادوها، ولا يكاد يقع في منطقهم لحن أو خطأ فاحش فبقيت في إسارهم دهراً طويلاً.

وكنا نتشتى الدهناء[١]، ونتربع الصمان[٢]، ونتقيظ السِّتَارَيْن[٣]، واستفدت من مخاطباتهم ومحاورة بعضهم بعضاً ألفاظاً جمة ونوادر كثيرة، أوقعت أكثرها في مواقعها من الكتاب[٤]».

فذكر أنه بقي في أسرهم دهراً، إلاّ أنه لم يحدد هذا الدهر، ووصفه بأنه كان طويلاً. والقفطي يرى أنه تخلص بعد مدة يرعى فيها الإبل[٥].

وهنا نريد أن نسجل ملاحظة هامة وهي: أن الأزهري لم يهرب من الأسر وإنما أُطْلِقَ سراحه، وجميع الأسرى، فقد أَطْلَقَ أبو طاهر من كان قد أسرهم من الحجاج في السنة نفسها ٣١٢هـ[٦]. وأُطْلِقَ الأمير أبو الهيجاء عبد الله بن حمدان[٧]. إلاّ أن الأزهري أقام مع العرب من الفصحاء والخلص، رغبة في أن يستفيد منهم ألفاظاً جمة، فطاف في أرض العرب في طلب اللغة[٨]، وهنا يجد الأزهري باباً من أوسع أبواب السماع من العرب ومشافهتهم، وأخذ اللغة من مظانها الأصيلة، فيخالط الأعراب، ويستمع إلى أحاديثهم ومخاطباتهم، ويسجل كل ذلك عنده[٩].

---

(١) أي: نقيم زمن الشتاء بالدهناء: وهي من ديار بني تميم.

(٢) أي: نقيم زمن الربيع بالصمان: وهي أرض غليظة دون الجبل، وبلدة متاخمة للدهناء.

(٣) أي: نقيم زمن شدة الحر في الستارين ــ تثنية ستار، بكسر السين ــ: وهما في ديار بني ربيعة، يقال لأحدهما: الستار الأغبر، وللآخر: الستار الجابر. انظر هامش: «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٦).

(٤) «التهذيب» (١/ ٧).

(٥) «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٢).

(٦) «دائرة المعارف» للبستاني (٤/ ٤٠٣).

(٧) «العبر» (٢/ ١٥٢).

(٨) «اللباب» (١/ ٤٨)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٥).

(٩) «رسالة العبيدي» (ص ٢٥).

ونقل العبيدي عن أحمد عبد الغفور عطار: أن الأزهري لم يستطع الانفلات من أيدي آسريه، وبقي مأسوراً إلى ما يقرب من خمسة عشر عاماً[1].

مع العلم بأن عطاراً لم يستند في قوله على شيء.

بينما يقول ابن خلكان[2]: «وذكر في تضاعيف كتابه أنه أقام بالصمان شتوتين»، وتابعه ياقوت[3]. وهذا صحيح، فقد قال الأزهري: «وشتوت الصمان ورياضها شتوتين»[4]، وأخذَتْ بهذا الرأي دوائر المعارف فاستنتجوا أن الأزهري قضى في الأسر سنتين[5]، على الأقل.

ونحن نميل إلى أن الخمسة عشر عاماً التي تحدث عنها العبيدي وعطار قد جانبت الصواب، فإن الأزهري بعدما ترك الجزيرة دخل ثانية إلى بغداد، وفي هذه المرة التقى بابن دريد المتوفى في بغداد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة[6]. ولو أخذنا بعين الاعتبار أن الأزهري أسر سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة، وأضفنا خمسة عشر عاماً مدة الأسر، لرد هذا القول؛ إذ أن الأزهري عندما دخل بغداد، يكون قد مات ابن دريد.

وبعدما استفاد من الأسر تلك الألفاظ الجمة، ومشافهة العرب الخلص ترك هوازن ودخل بغداد.

فكان أسر الأزهري بمثابة جامعة لغوية له، فأوقع كل ما شاهده وسمعه وعرفه

---

(١) انظر: «رسالة العبيدي» (ص ٢٦)، ومقدمة التهذيب: «ط: أحمد عبد الغفور عطار» (ص ١٢).

(٢) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٨).

(٣) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٦).

(٤) «التهذيب»: صمم (١٢/ ١٢٩).

(٥) انظر: «دائرة المعارف الإسلامية» (٣/ ١٧/ ٢٢٧)؛ و «دائرة المعارف» للبستاني (١١/ ١١٤).

(٦) «اللباب» (١/ ٤٩٩)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٢٨٢)؛ و «العبر» (٢/ ١٨٧).

من هذه المحنة في كتابه «التهذيب» فكان كتابه الضخم أول معجم يهتم بالسماع بمشافهة العرب، وأوثق كتاب في اللغة.

٦ ـ رجوعه إلى وطنه:

وبعد هذه الجولة العلمية الطويلة للأزهري دخل موطنه هراة، وقد جمع شتات اللغة واطلع على أسرارها ودقائقها[١]، فعاد لملازمة أستاذه المنذري اللغوي، والشيخ أبـي محمد المزني، فاشتغل بالفقه على مذهب الشافعي[٢]، إلاَّ أن سماعه اللغة من مظانها الفصيحة، ومعرفته بالنوادر والغريب، وتخرجه على علماء عصره اللغويين، غلّبت عليه اللغة فاشتهر بها[٣].

ولم يخرج الأزهري بعد من هراة، فقد قضى بقية حياته في مسقط رأسه منقطعاً للدرس والعزلة[٤]، فاشتغل فيها بالتدريس[٥]، فكان إذا لزمه شيء بعث من يحضره له، كما فعل عندما سمع بكتاب «الياقوتة» لأبـي عمر الوراق ٣٤٥هـ ـ غلام ثعلب ـ إذ نهض إلى بغداد ناهض وحمل إلى الأزهري كتاب «الياقوتة»[٦]، وقال الأزهري في كتاب آخر: «قلت: وقد حُمِل إلينا كتاب كبير في الألفاظ، مقدار ثلاثين جلداً، نسب إلى ابن السكيت»[٧].

وتصدَّرَ مجالس العلم وتدريس ما أنتجه من مؤلفاته، ومنها كتابنا الذي نحققه «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي».

ولما بلغ الأزهري سن السبعين حيث اكتمل نضوجه العلمي أَلَّف كتابه

---

(١) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٩).

(٢) «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٢).

(٣) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٨).

(٤) «دائرة المعارف الإسلامية» (٣/ ١٧/ ٢٢٧).

(٥) «تاريخ الأدب العربـي» لبروكلمان (٢/ ٢٦٧).

(٦) انظر: «التهذيب» (١/ ٢١).

(٧) «التهذيب» (١/ ٢٣).

«التهذيب» مما يعطي قدراً عظيماً لمؤلِّفه، ويعطي الثقة بما أثبته في معجمه[1]، قال عن نفسه: «وكنت منذ تعاطيت هذا الفن في حداثتي إلى أن بلغت السبعين مولعاً بالبحث عن المعاني والاستقصاء فيها...»[2]، فهذا النص الذي في مقدمة التهذيب يوضح لنا سن الأزهري عند بداية تأليفه هذا الكتاب الضخم، فكان أوثق المعاجم اللغوية[3].

ثم جلس لتدريس كتابه «التهذيب» وقراءته على الطلبة، وممن قرأه عليه: أبو عبيد أحمد بن محمد الباشاني ٤٠١هـ صاحب «الغريبين»[4]. وصاحب «غرشتان» الأمير الشار أبو نصر، فقد كتب الأزهري بيده أن الشار قرأ عليه[5]، وقد حدثنا القفطي أن الأزهري كتب أسماء الذين قرأوا عليه اللغة وتلقوا عنه العلم بخط يده[6].

فلازمه الفضلاء، والأمراء يأتونه من كل البقاع ليتلقوا عنه «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» و «التهذيب»، حتى قال فيه ابن الأثير: «فإن من يصحب مثل الأزهري ويقرأ كتابه «التهذيب» يكون فاضلاً»[7].

٧ ــ وفاته:

وهكذا قضى الأزهري حياته طالباً للعلم ومنقباً عن اللغة ودقائق العربية، وجمع اللغة من مظانها حتى توفي في هراة وله ثمان وثمانون سنة[8]، وانتقل إلى

---

(١) انظر: «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ٢٣).

(٢) «التهذيب» (١/ ٧).

(٣) انظر: «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ١٦).

(٤) انظر: «الغريبين» (١/ ١٥ ــ ٤٠): فإنه يقول: «وسمعت الأزهري يقول».

(٥) انظر: «الكامل في التاريخ» (٩/ ١٤٩).

(٦) «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٤ ــ ١٧٥).

(٧) «الكامل» (٩/ ١٤٨).

(٨) انظر: «الشذرات» (٣/ ٧٢)؛ و «العبر» (٢/ ٣٥٦)؛ و «البلغة» (ص ٢٠٥).

الرفيق الأعلى، بعد حياة قضاها مع العلم والعلماء واللغة والفصحاء، مخلفاً وراءه كنزاً من مختلف العلوم والفنون ــ رحمه الله، وأثابه عن العربية خيراً ــ .

وكانت وفاته في ربيع الآخر سنة سبعين وثلاثمائة من الهجرة على ما نقل أصحاب التراجم والمشهور[1] (١٤ تشرين الأول «أكتوبر»، ١١ تشرين الثاني «نوفمبر» ٩٨٠م)[2]، وعليه المحدثون[3].

* * *

ثالثاً:
مشايخه

لقد كان الأزهري إماماً في اللغة، بصيراً بالفقه، عارفاً بالمذهب، عالي الإسناد، ثخين الورع، كثير العبادة والمراقبة، شديد الانتصار لألفاظ الشافعي، متحرياً في دينه[4]، وهذه الصفات التي عرف بها كانت أثراً معكوساً عن شيوخه، فلذلك أخذ على نفسه أن يأخذ من الثقات الورعين[5]، ويترك الأخذ عن الذين أودعوا كتبهم الصحيح والسَّقيم، وحشوها بالمزال المُفْسَد، والمصحَّف المغيّر[6]،

---

(١) انظر: «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٤)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٥)؛ و «اللباب» (١/ ٤٨)؛ و «البلغة» (ص ٢٠٥)؛ و «طبقات الشافعية» للحسيني (ص ٩٤)؛ و «العبر» (٢/ ٣٥٦)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «شذرات الذهب» (٣/ ٧٢)؛ و «النجوم الزاهرة» (٤/ ١٣٩)؛ و «المزهر» (٢/ ٤٦٥)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٤٩)؛ و «مفتاح السعادة» (١/ ١١١).

(٢) التاريخ الميلادي من «دائرة المعارف» للبستاني (١١/ ١١٤)؛ وانظر: «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان (٢/ ٢٦٣).

(٣) انظر: «المعاجم اللغوية» د. نجا (ص ٣٩)؛ و «المعجم العربي» د. نصار (١/ ٢٣٢)؛ و «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ٥)؛ و «معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ٢٣٠).

(٤) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤).

(٥) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٨).

(٦) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٨).

فكان في ثنايا حديثه يصف أستاذه فيقول: «وحدثني أبو الفضل محمد بن جعفر المنذري العدل[1]». فكان يعتد بأستاذه المنذري كثيراً لهذه الصفة، فيأخذ منه تعديل الرجال أو جرحهم، فيتهم قطرب محمد بن المستنير، المتوفى سنة ٢٠٦هـ، في رأيه وروايته عن العرب، لأن المنذري ذكر له أنه حضر أبا العباس أحمد بن يحيى فجرى في مجلسه ذكر قطرب، فهجّنه ولم يعبأ به[2].

وبما أن الأزهري قد شاهد نفطويه وألفاه حافظاً لِلُغَات ومعاني الشعر ومقاييس النحو، ومقدماً في صناعته[3]، اعتمده شيخاً له، ولم يوثِّق ابن دريد إذ إن شيخه نفطويه استخف به، ولم يوثِّقه في روايته[4].

فقد أقام الأزهري نفسه حَكَماً على من تكلم بالعربية، فإذا ثبت عنده أنه عدل أخذ بأقواله ورواياته، وإذا ثبت غير ذلك تركه ولم يرو عنه.

١ ــ أشهر مشايخ الأزهري الهرويين:

أولاً: محمد بن أبي جعفر المنذري الهروي اللغوي العدل، أبو الفضل[5]، الأديب[6]. والمنذري ــ بضم الميم ــ منسوباً إلى أحد أجداده، لزمه الأزهري طيلة وجوده في هراة قبل الأسر وبعده، وأخذ عنه اللغة والفقه والحديث، وكان طريق الأزهري إلى أبي الهيثم الرازي[7]، وثعلب[8]،

(١) انظر: «التهذيب» (١/٨).

(٢) انظر: «التهذيب» (١/ ٣٠).

(٣) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٨).

(٤) انظر: «التهذيب» (١/ ٣١).

(٥) «إنباه الرواة» (٣/ ٧٠)؛ ووصفه الأزهري في «التهذيب»: بالعدل (٨/١)، وتبعه القفطي.

(٦) «بغية الوعاة» (١/ ٧٢).

(٧) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٦)، حيث قال: «وما وقع في كتابي هذا لأبي الهيثم مما أفادنيه عنه أبو الفضل المنذري. . . إلخ». وانظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٢٠١، ٣٠٣).

(٨) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٧)؛ و «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٢٦٦، ٣٤١).

والمبرد[١]، وابن فهم[٢] وغيرهم، فكانوا الباب الكبير إلى علم العربية بالنسبة للأزهري، فروى الأزهري عن المنذري فأكثر[٣].

ومما يلاحظ في كتابنا الذي نحققه كثرة سماع الأزهري له، ونقل الأخبار عنه.

وكان فقيهاً على مذهب الإمام الشافعي، حافظاً للحديث، وفي التهذيب طرق عديدة لرواية الحديث عن المنذري[٤]، وكان ثقة فيما يرويه ثبتاً فيما يؤخذ عنه[٥].

والمنذري أكبر موسوعة علمية تلقى عنها الأزهري مختلف العلوم والفنون، وتوفي رحمه الله في رجب سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[٦].

ثانياً: الحسين بن إدريس بن المبارك بن الهيثم[٧] بن زياد[٨] بن عبد الرحمن[٩] أبو علي الأنصاري مولاهم الهروي[١٠]، المعروف بابن خرم[١١]، كان حافظاً للحديث ثقة عند الرواة، وثقه الدارقطني والذهبي وغيرهما[١٢]، وهو

---

(١) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٧)؛ و «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١٨٤، ٣٠٦)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٧٢)؛ و «اللباب» (٣/ ٢٦٢)؛ و «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٨)، ويذكر الأزهري في مقدمة التهذيب عن المنذري أنه اختلف إلى ثعلب والمبرد.

(٢) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٣٨٢).

(٣) «بغية الوعاة» (١/ ٧٢).

(٤) انظر: «رسالة العبيدي» (ص ٤٠).

(٥) «إنباه الرواة» (٣/ ٧٠).

(٦) «معجم الأدباء» (١٨/ ٩٩)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٧٢).

(٧) «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٩٥)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ٣٠٢).

(٨) «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٦).

(٩) «اللباب» (٣/ ٣٨٦).

(١٠) «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٦)؛ و «اللباب» (٣/ ٣٨٦).

(١١) «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٩٥)؛ و «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٦)؛ و «لسان الميزان» (٢/ ٢٧٢).

(١٢) انظر: «طبقات الحفاظ» (ص ٣٠٢)؛ و «لسان الميزان» (٢/ ٢٧٢)؛ وبقية المراجع.

أحد المشهورين المحدثين ومن عني بهذا الشأن وحصّل بهراة[١]، روى عن علي بن حجر[٢]، وسمع بدمشق هشام بن عمار، وسمع ببغداد عثمان بن أبـي شيبة[٣].

وروى عنه ابن حبان في صحيحه، وبشر بن محمد المزني.

وللحسين كتاب صنفه في التاريخ على حروف المعجم نحو كتاب البخاري الكبير[٤].

وتوفي رحمه الله آخر سنة ثلاثمائة[٥]، أو أول سنة إحدى وثلاثمائة[٦].

ثالثاً: أبو بكر الإيادي[٧] اللغوي الثقة، وأحد أئمة اللغة في هراة، وكان كريماً بالعلم وبكتبه، سمعه الأزهري فوثقه، وقرأ عليه مصنف أبـي عبيد[٨]، فقال الأزهري عنه: «واختلفت أنا إلى الإيادي في سماعه سنتين وزيادة»[٩]، وكان سمع نسخته من شمر بن حمدويه[١٠]، وضبطها ضبطاً حسناً، وكان يمكن الأزهري من نسخته وزياداتها حتى يعارض نسخته بها، ثم يقرأها عليه والإيادي ينظر في كتابه[١١].

---

(١) «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٦)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ٣٠٢).

(٢) «اللباب» (٣/ ٣٨٦).

(٣) «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٩٥)؛ و «لسان الميزان» (٢/ ٢٧٢)؛ و «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٦).

(٤) «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٧)؛ و «لسان الميزان» (٢/ ٢٧٢)؛ و «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٩٥).

(٥) «اللباب» (٣/ ٣٨٦).

(٦) «اللباب» (٣/ ٣٨٦)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ٣٠٢)؛ و «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٩٥)؛ و «معجم البلدان» (٥/ ٣٩٧).

(٧) الإيادي: بكسر الألف. هذه النسبة إلى إياد بن نزار بن معبد بن عدنان. «اللباب» (١/ ٧٧).

(٨) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٠).

(٩) «التهذيب» (١/ ٢٠).

(١٠) المتوفى سنة خمس وخمسين ومائتين، فيما أخبر به الإيادي الأزهري. انظر: «التهذيب» (١/ ٢٦).

(١١) انظر: «التهذيب» (١/ ٢٠).

رابعاً: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن سعيد بن إسماعيل السعدي الهروي[1]، الإمام المحدث الفقيه الشافعي الثقة[2]، رأى السمعاني[3] له كتاباً حسناً ببخارى، ويذكر أنه لم يسبق إلى ذلك، سماه: «كتاب الصناع من الفقهاء والمحدثين»[4]. روى عن أبي داود سليمان بن معبد السنجي[5]، وعلي بن خشرم، والرمادي، وعلي بن أسكاب[6] وغيرهم. وأما أبو داود فإنه جالس الأصمعي دهراً، وحفظ عنه آداباً كثيرة، وكتب مع ذلك الحديث، وكان محمد بن إسحاق السعدي لقيه وكتب عنه ووثقه وسأله عن حروف استغربها في الحديث ففسرها له[7]. فكان السعدي للأزهري أحد الطرق إلى الأصمعي، فوثقه الأزهري وأخذ عنه الفقه والحديث والتفسير واللغة[8].

واضطرب البغدادي في تحديد سنة وفاته فقال: مات في حدود سنة خمس وثمانين ومائتين[9]. فلا بد أن تكون سنة وفاته بعد هذا التاريخ، إذ إن الأزهري أخذ عنه، وهو المولود سنة اثنتين وثمانين ومائتين.

خامساً: أبو الحسن علي بن الحسن بن محمد بن حمدويه بن سنجاب السنجاني المعروف بأبي الحسن السنجاني[10] القاضي المروزي، الإمام الثقة،

---

(١) «الأنساب» ورقة (٢٩٨)، الوجه الثاني؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٢١).
والسعدي: نسبة إلى سعد تميم، كما حدث السمعاني.

(٢) «هدية العارفين» (٢/ ٢١).

(٣) انظر: «الأنساب» ورقة (٢٩٨)، الوجه الثاني.

(٤) «الأنساب» ورقة (٢٩٨)، الوجه الثاني؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٢١).

(٥) «التهذيب» (١/ ٢٥)، وقال: وسنج: قرية بمرو.

(٦) «الأنساب» ورقة (٢٩٨)، الوجه الثاني.

(٧) «التهذيب» (١/ ٢٥).

(٨) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١٢١، ١٢٢، ٣٦١، ٤٧٧).

(٩) «هدية العارفين» (١/ ٢١).

(١٠) «طبقات الشافعية الكبرى»، للسبكي (٣/ ٤٤٤)؛ و «اللباب» (١/ ٥٦٩).

وأحد فقهاء الشافعيين، وأحد شيوخ المذهب الأعلام. تفقه ببغداد على القاضي أبـي العباس بن شريح، ويوسف بن يعقوب القاضي، وكان من أحفظ أصحاب أبـي العباس للأقاويل والتوجيهات[١]. وَرَدَ نيسابور وتقلد القضاء بها سنة ست عشرة وثلاثمائة، وكان جليل القدر نابهَ الذكر[٢]، وأخذ عنه الأزهري الفقه على مذهب الشافعي[٣].

سادساً: أبو محمد عبد الملك بن عبد الوهاب البغوي الإمام الفقيه، واللغوي الثقة، أخذ الفقه عن الربيع بن سليمان المرادي تلميذ الإمام الشافعي[٤].

وأخذ الأزهري عنه الفقه على مذهب الإمام الشافعي[٥]، وذكره الأزهري في مقدمة التهذيب المشهورة عندما أثبت قول الشافعي بأن: لسان العرب أوسع الألسنة مذهباً وأكثرها ألفاظاً[٦].

سابعاً: أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني الهروي[٧]، ويقال له: الشيخ الجليل ببخارى. ذكره الحاكم أبو عبد الله الحافظ في تاريخ نيسابور، فقال: أبو محمد المزني، كان إمام أهل العلم والوجوه وأولياء السلطان بخراسان في عصره بلا مدافعة[٨].

وأخذ عنه الأزهري اللغة ووثقه، ويروي عنه عن أبـي خليفة[٩]، عن محمد بن

---

(١) «طبقات الشافعية الكبرى»، للسبكي (٣/ ٤٤٤).

(٢) «طبقات الشافعية الكبرى»، للسبكي (٣/ ٤٤٤).

(٣) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٢٥٣).

(٤) انظر: «التهذيب» (١/ ٤).

(٥) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١١٢).

(٦) «التهذيب» (١/ ٤).

(٧) «الأنساب» ورقة (٥٢٧)، الوجه الأول، وقال: المزني ــ بضم الميم وفتح الزاي وفي آخرها نون ــ : هذه النسبة إلى مزينة.

(٨) «الأنساب» ورقة (٥٢٧)، الوجه الأول.

(٩) هو: الفضل بن حباب الجمحي، ابن أخت محمد بن سلام الجمحي. «إنباه الرواة» (٣/ ٥).

سلام الجمحي[١]، وكان المزني طريقه إلى يونس النحوي، وأبـي عمرو بن العلاء[٢]، والمفضل بن محمد الضبـي[٣].

وكان المزني قد طلب العلم بهراة فسمع علي بن محمد بن عيسى، وبنيسابور إبراهيم بن أبـي طالب، وبمرو يونس بن موسى. وطلب بجرجان وبغداد والبصرة والأهواز ومكة ومصر والشام، وأقام بمصر ثلاث سنين، وحج بالناس وخطب بمكة، وروى عنه عمر بن الربيع بن سليمان وأبو العباس بن عقدة الحافظ وأبو بكر القفال، ومشايخ عصره بخراسان، وكان من مفاخرة عصره.

ومات ببخارى في شهر رمضان سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة[٤].

وقد كثر مشايخ الأزهري الثقات الذين أخذ عنهم مختلف العلوم، سواء الذين ذكرهم في مقدمة التهذيب أو في تضاعيفه.

٢ ـــ أشهر مشايخ الأزهري البغداديين:

ذكر الأزهري:

أولاً ـــ أبو إسحاق الزجاج النحوي:

وهو: إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج النحوي[٥]، وكان يخرط الزجاج، فنسب إليه وعرف بالزجاج، ثم تعلم الأدب وترك ذلك[٦].

والزجاج في نظر الأزهري: كان متقدماً في صناعته ـ أي النحو واللغة ـ بارعاً، صدوقاً، حافظاً لمذاهب البصريين في النحو ومقاييسه[٧]، وكان من أهل

---

(١) انظر: «التهذيب» (١/ ٨، ٩، ١٠).

(٢) انظر: «التهذيب» (١/ ٨).

(٣) انظر: «التهذيب» (١/ ١٠).

(٤) انظر: «الأنساب» ورقة (٥٢٧)، الوجه الأول.

(٥) «اللباب» (٢/ ٦٢)، والزجاج: بفتح الزاي والجيم المشددة وفي آخرها جيم أخرى.

(٦) «اللباب» (٢/ ٦٢)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٤١١).

(٧) «التهذيب» (١/ ٢٧).

الفضل والدين، حسن الاعتقاد، جميل المذهب[١].

وتوفي ببغداد في جمادى الآخرة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة[٢].

ثانياً ــ أبو بكر بن الأنباري:

هو: أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري النحوي[٣]، المعروف بابن الأنباري، البغدادي الحافظ الأديب[٤]. صاحب التصانيف في النحو واللغة والأدب وعلوم القرآن وغريب الحديث والمشكل[٥]، وغيرها. وكان علامة وقته، وأكثر الناس حفظاً لها، وكان صدوقاً ثقة ديناً خيراً من أهل السنة[٦]، وكان أفضل من أبيه وأعلم، في نهاية الذكاء والفطنة، وجودة القريحة، وسرعة الحفظ، ومع ذلك ورعاً من الصالحين، لا يعرف له حرمة ولا زلة، وكان يضرب به المثل في حضور البديهة وسرعة الجواب[٧].

وكانت ولادته في رجب من سنة إحدى وسبعين ومائتين، وتوفي ليلة عيد النحر سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة[٨].

ثالثاً ــ نفطويه:

هو: أبو عبد الله إبراهيم بن محمد بن عرفة العتكي الأزدي المعروف

---

(١) «تاريخ بغداد» (٦/ ٨٩)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٤١١).

(٢) «اللباب» (٢/ ٦٢)؛ و «العبر» (٢/ ١٤٨)؛ و «هدية العارفين» (١/ ٦).

(٣) «التهذيب» (١/ ٢٨)؛ و «اللباب» (١/ ٨٦)؛ والأنباري ــ بفتح الألف وسكون النون بعده وفتح الباء الموحدة والراء بعد الألف ــ : هذه النسبة إلى بلدة قديمة على الفرات، على عشرة فراسخ من بغداد. «اللباب» (١/ ٨٦).

(٤) «هدية العارفين» (٢/ ٣٥).

(٥) «الفهرست» (ص ١١٨)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٢٩٤)؛ و «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٤٢)؛ و «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٣).

(٦) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٣)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٢٩٤).

(٧) «الفهرست» (ص ١١٨).

(٨) «اللباب» (١/ ٨٦)؛ و «الفهرست» (ص ١١٨)؛ و «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٣).

بنفطويه[1] النحوي الواسطي[2] البغدادي[3]، صاحب التصانيف الحسان في النحو واللغة، وكان عالماً بارعاً فصيحاً في الخطاب[4]، خدم أبا العباس أحمد بن يحيى ــ ثعلب ــ وأخذ عنه النحو والغريب، وعرف به[5]، وأخذ أيضاً عن المبرد[6].

ولد في سنة أربع وأربعين ومائتين. وتوفي ببغداد سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة[7].

رابعاً: ــ الحافظ الثقة الكبير مسند العالم ــ البغوي ــ:

أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي[8] الأصل، البغدادي، ابن بنت أحمد بن منيع[9].

وكان ثقة حافظاً ضابطاً.

روى عنه الحديث: يحيى بن محمد بن صاعد، وعلي بن إسحاق المارديني، والدارقطني، وابن شاهين، وآخرون[10].

---

(١) «التهذيب» (١/ ٢٨)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٥٤)؛ و «البلغة» (ص ٧). ونفطويه: يجوز فتح نونه، والأكثر كسرها. «المزهر» (٢/ ٤٢٨).

(٢) «معجم الأدباء» (١/ ٢٥٤)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٢٨٧).

(٣) «هدية العارفين» (١/ ٥).

(٤) «مرآة الجنان» (٢/ ٢٨٧).

(٥) «التهذيب» (١/ ٢٨).

(٦) «البلغة» (ص ٧)؛ و «البغية» (١/ ٤٢٨).

(٧) انظر: «طبقات الزبيدي» (ص ١٥٤)؛ و «معجم الأدباء» (١/ ٢٥٤)؛ و «العبر» (٢/ ١٥٨)؛ و «هدية العارفين» (١/ ٥)؛ و «البداية والنهاية» (١١/ ١٨٣)، وقيل: إن وفاته كانت سنة أربع وعشرين وثلاثمائة كما في «مرآة الجنان» (٢/ ٢٨٧).

(٨) البغوي: هذه النسبة إلى بلد من بلاد خراسان بين مرو وهراة، يقال له: «بغ» و «بغشور».. وإنما قيل له: البغوي لأجل جده أحمد بن منيع، وولد ببغداد ونشأ بها. انظر: «اللباب» (١/ ١٦٨).

(٩) «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧٣٧).

(١٠) انظر: «البداية والنهاية» (١١/ ١٦٣)؛ و «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧٣٧)؛ و «تاريخ بغداد» (١٠/ ١١١).

وكانت ولادته سنة ثلاث عشرة ومائتين، وتوفي ببغداد سنة سبع عشرة وثلاثمائة[1].

* * *

رابعاً:
أثر حياته وشيوخه في تكوينه العلمي

بعد هذه الجولة في حياة الأزهري ومشايخه، لابد أن هناك أثراً كبيراً قد انعكس عليه، وهو الذي نشأ طالب علم بهراة، يأخذ الحديث من الحفاظ الثقات، والفقه من جهابذة العلماء، واللغة من كبار العلماء، وخَبِرَ حياة السفر في تنقلاته وترحاله في طلب العلم، ومعاشرة الأعراب الخُلّص من هوازن، وأهل البحرين وهجر، والتقائه ببغداد بالعلماء البارزين في ذلك العصر.

وقد كان حافظاً للقرآن الكريم ويشهد له بذلك كثرة استشهاده به، عارفاً بالحديث، عالي الإسناد، ثخين الورع[2]. ومجالسَتُه العلماء أكسبته الأمانة العلمية، وأسلوب التأليف، وروعة البيان. ومعاشرته الأعراب في حلهم وترحالهم كان له كبير التأثير، حيث حفظ لنا من لغة العرب الخُلّص، فتكلم بلسانهم، وأخذ من طباعهم، فوصف كل ما وقعت عينه عليه في البادية، وأوقع في كتبه ما سمع من العلماء والأعراب، بعد أن أصبح رأساً في اللغة[3]، فاتُّفق على فضله وثقته ودرايته وورعه[4].

فكان لحياته العامة ولشيوخه الذين أخذ عنهم أثرٌ مباشرٌ في تكوينه العلمي حتى أصبح من الموثوق بهم، وأهم هذه الآثار:

---

(١) «اللباب» (١/ ١٦٨)؛ و «البداية والنهاية» (١١/ ١٦٣)؛ و «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧٣٧).

(٢) «مفتاح السعادة» (١/ ١١١)؛ وانظر: «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ ب).

(٣) «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «مفتاح السعادة» (١/ ١١١).

(٤) «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٥).

١ ـــ منزلته الفقهية:

عرف الأزهري بالشافعي؛ لطلب العلم على يد الموثوق بهم من أعلام هذا المذهب، كالشيخ الحسين بن إدريس وغيره[١]، ولاشتغاله بالفقه على مذهب الشافعي بعد عودته إلى هراة[٢]، فكان رأساً بالفقه ـ على مذهب الإمام الشافعي ـ ثقة ثبتاً ديناً[٣]، وصنف في الفقه على مذهب الشافعي «كتاب الحيض»[٤].

وقد صرح الأزهري أنه سمع مبسوط كتب الشافعي وأمهات أصوله من بعض مشايخه، وأقبل على دراستها دهراً طويلاً، ويصف الشافعي بأنه أثقب أهل العلم من العراقيين والحجازيين بصيرة، وأبرعهم بياناً، وأغزرهم علماً، وأفصحهم لساناً، وأجزلهم ألفاظاً، وأوسعهم خاطراً[٥].

ومن هذا يتبين أن الأزهري كان من أهل السنة، وأن لمشايخه تأثيراً مباشراً في منزلته العلمية، وقد ذكره السبكي في طبقاته، ووصفه وصفاً فريداً لما لَه من الصفات الكريمة، والمصنفات الكبار، الجليلة المقدار[٦]، فقال: «كان إماماً في اللغة، بصيراً بالفقه، عارفاً بالمذهب، عالي الإسناد، ثخين الورع، كثير العبادة والمراقبة، شديد الانتصار لألفاظ الشافعي، متحرياً في دينه»[٧].

وهذا الذي وصفه به السبكي متفق عليه عند أصحاب طبقات الشافعية

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦)؛ وانظر: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ ب).

(٢) انظر: «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٢).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦).

(٤) انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٤١٤).

(٥) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٤).

(٦) انظر: «طبقات النحاة واللغويين» لابن قاضي شهبة (١/ ٥).

(٧) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤).

وغيرهم[١]، فلا شك أن الأزهري كان واسع العلم بفقه الشافعي، إذا أخذنا بأسماء فقهاء مذهب الشافعي الذين أخذ عنهم الأزهري[٢]، فاشتهر بفقه الشافعي وبرز فيه أولاً[٣]. وكتابنا الذي نحن بصدد تحقيقه خير دليل على ما ذهب إليه من الفقه وتدينه الصريح.

٢ ــ منزلته اللغوية:

والمنزلة اللغوية التي وصل إليها الأزهري قليل من العلماء من وصل إليها، فقد أتقن النحو، والصرف، والأدب، ومتن اللغة، فغلب الاشتغال بهذا العلم عليه، فعرف باللغوي، حتى وصفه أصحاب الطبقات بأنه كان رأساً في اللغة[٤]، وشهد له الفيروزآبادي ــ صاحب «القاموس» ــ بأنه: إمام جليل في اللغة، جمع فنون الأدب وحشرها، ورفع راية العربية ونشرها[٥].

وأنصف ابن الأنباري الأزهريَّ فقال فيه: وصنف الكتاب المشهور في اللغة، وهو كتاب «تهذيب اللغة» وهو أكبر كتاب صنف في اللغة وأحسنه[٦]، وغيره من المصنفات ــ اللغوية والفقهية ــ الكبار الجليلة المقدار[٧].

ولما صنف «الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي» كان قد استكثر من علم اللغة

---

(١) انظر: «طبقات الشافعية» لهداية الله الحسيني (ص ٩٤)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٥).

(٢) انظر: «دائرة المعارف الإسلامية» (٣/ ١٧/ ٢٢٧).

(٣) انظر: «المعاجم اللغوية» د. نجا (ص ٣٩).

(٤) انظر: «مفتاح السعادة» (١/ ١١١)؛ و «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦)؛ و «طبقات النحاة واللغويين» لابن قاضي شهبة (١/ ٦).

(٥) «البلغة» (ص ٢٠٥).

(٦) «نزهة الألباء» (ص ٢٢١).

(٧) انظر: «شذرات الذهب» (٣/ ٧٢)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٥)؛ و «طبقات النحاة واللغويين» لابن قاضي شهبة (١/ ٥).

وتمكن منه[1]، وقد اعتمد النووي في «تهذيب الألفاظ» عليه، وجعل «الزاهر...» من المصادر الأساسية عنده[2]، وأكثر من النقل عنه مشيراً إلى مصدره: «شرح ألفاظ المختصر»[3].

وأيضاً تناول الفيومي «الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي...» وجعله المصدر الأول بعد «التهذيب»، من بين نحو سبعين مصنفاً ما بين مطول ومختصر[4].

ويكفي هذا المصنف فخراً أنه أول مؤلف اهتم بشرح ألفاظ الفقه المعتمدة عند الفقهاء، واهتم بإيراد الشواهد من القرآن والحديث، إهتماماً فاق غيره من اللغويين؛ لأن الناحية الدينية غلبت على الأزهري، ولذلك كان شديد الاهتمام بإيجاد الرابطة القوية بين القرآن والدين واللغة[5].

وعندما ألف «التهذيب» كان قد أصبح رأساً في اللغة[6]، فقد ألفه بعد بلوغه السبعين[7]، أي بعد اكتمال نضوجه العلمي، وهذا يعطي قدراً عظيماً لمؤلَّفه هذا، ويعطي الثقة بما أثبته في معجمه[8].

ويكفي أن نذكر أن صاحب «لسان العرب» اعتمد عليه اعتماداً كاملاً، وجعله قمة مصادره. وأستطيع أن أقول: إن صاحب «اللسان» قد أفرغ معظم الكتاب في تضاعيف معجمة، فندر أن نجد نصاً للأزهري لم ينقله ابن منظور[9]، وفي ذلك يقول

---

(١) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٤).

(٢) انظر ما قاله في خطبة كتابه: «تهذيب الأسماء والألفاظ» (١/ ١/ ٦).

(٣) انظر: «تهذيب الألفاظ» مثلاً: (١/ ٢/ ٤، ٩، ١٢٤، ١٢٥، ١٥٣. ٢/ ٢/ ١٤، ١٠٠، ١٠٣، ١١٦).

(٤) «المصباح المنير» (٢/ ٩٧٧).

(٥) انظر ما قاله د. نجا في: «المعاجم اللغوية» (ص ٤٨).

(٦) انظر: «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «مفتاح السعادة» (١/ ١١١).

(٧) انظر: «التهذيب» (١/ ٧).

(٨) انظر: «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ٢٣).

(٩) «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ٢٥).

صاحب «اللسان» في مقدمته: «ولم أجد في كتب اللغة أجمل من «تهذيب اللغة» لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري . . . إلخ»[١] فجعل ابن منظور كتاب «تهذيب اللغة» على رأس مصادره الخمسة التي اعتمدها[٢].

٣ ـ منزلته في علم تفسير القرآن:

وهو علم باحث عن معنى نظم القرآن بحسب الطاقة البشرية، وبحسب ما تقتضيه القواعد العربية. ومبادؤه: العلوم العربية وأصول الكلام، وأصول الفقه والجدل وغير ذلك من العلوم الجمة[٣].

والأزهري من المفسرين المجيدين والعارفين البارعين صنف في تفسير القرآن كتابه المسمى بـ «التقريب في التفسير»[٤] واختلف في علم كتابه المسمى «تفسير السبع الطوال»[٥] هل هو في تفسير السور السبع الطُوَال، أم في المعلقات السبع.

وإننا نجد طرقاً جيدة لتفسير القرآن، في كتابنا الذي نحققه، فقد فسَّر القرآن بطرق جيدة.

وذكر الداوديُّ[٦] الأزهريَّ ـ في طبقات المفسرين ـ وترجم له. فاعتبره ـ وهو صاحب طبقات المفسرين ـ قد أتقن مبادىء علم التفسير السابقة الذكر، حيث كان من عداد المفسرين المتقنين البارزين.

---

(١) «لسان العرب» (١/ ٢).

(٢) أي: «التهذيب، والمحكم، والصحاح، وأمالي ابن بري، ونهاية ابن الأثير».

(٣) «مفتاح السعادة» (٢/ ٦٢).

(٤) «كشف الظنون» (١/ ٤٦٥)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و «طبقات المفسرين» (٢١١/ ب).

(٥) ذكره «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ أ)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥) وغيرهم، وسنتحدث عن هذا الخلاف عند الكلام عن هذا الكتاب.

(٦) انظر: «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ أ).

والأزهري يفسر القرآن الكريم بما يوافق إجماع الفقهاء، وقد صرح بذلك فقال: «والآية تحتاج إلى شرح يوافق إجماع الفقهاء في الأمصار»[1].

٤ ـ الأمانة العلمية:

ذكرنا أن الأزهري ثبت ثقة كثير الورع، وهذا مما شهد له به العلماء الثقات[2]، فقد كان الأزهري يهتم بنسبة كل قول إلى مصدره، وكل رواية إلى صاحبها[3]، إذ كان يقول ـ مثلاً ـ : «فإني سمعت المنذري يقول: سمعت أحمد بن يحيى، وسئل عن أهل بيت الرجل...»[4]. أو يقول: «فإن المنذري أخبرني عن أبي العباس أنه قال...»[5]، أو «أفادني أبو الفضل عن ثعلب أنه سئل...»[6]، وهذا يدل أنه تلقَّى المسألة مباشرة من شيخه، فإذا لم يقرأها على أحد وأخذها من كتاب ما فإنه ينسب القول إلى قائله، ولا يهمل النسبة مطلقاً[7].

٥ ـ بروز شخصيته:

والأزهري علامة عصره، وهو يعمل دائماً أن تظهر شخصيته وتبرز أقواله من بين جميع العلماء، فيتدخل في المسائل بقوله: «والذي عندي فيه» و «والذي هو عندي في قوله...»[8]، قاصداً الترجيح تارة والتفنيد أخرى، ومشيراً إلى رأيه في بعض القواعد[9].

---

(١) «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١٢٠). وانظر (ص ١٢٥).
(٢) انظر: «بغية الوعاة» (١/ ١٩).
(٣) انظر: «المعاجم اللغوية» د. نجا (ص ٤٣).
(٤) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٣٧٨).
(٥) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٣٧٩، ٣٨٢).
(٦) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٣٨٥).
(٧) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٣٧٦، ٣٧٩، ٣٩١).
(٨) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١٤٧، ١٥٠، ٤٥٨).
(٩) انظر: «المعاجم اللغوية» د. نجا (ص ٤٨).

مثال ذلك: «وأما قوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾[1]، فإنه أمر بأداء الصلوات الخمس في هذه الآية كما أمر به في الآية التي فسرناها قبلها.

فدلوك الشمس: زوالها، وهو وقت الظهر، وقيل دلوكها غروبها.

والذي عندي فيه: أنه جعل الدلوك وقتاً لصلاتَيْ العشي، وهما: الظهر والعصر، كما جعل أحد طرفي النهار وقتاً لهما، وفي هاتين الآيتين أوضح الدليل على أن وقتهما واحد...»[2].

وقال أيضاً: «... والذي يُصْلِحُ بين القوم سفير؛ لأنه يُظْهِرُ بالصلح ما يكنُّه الفريقان في قلوبهم.

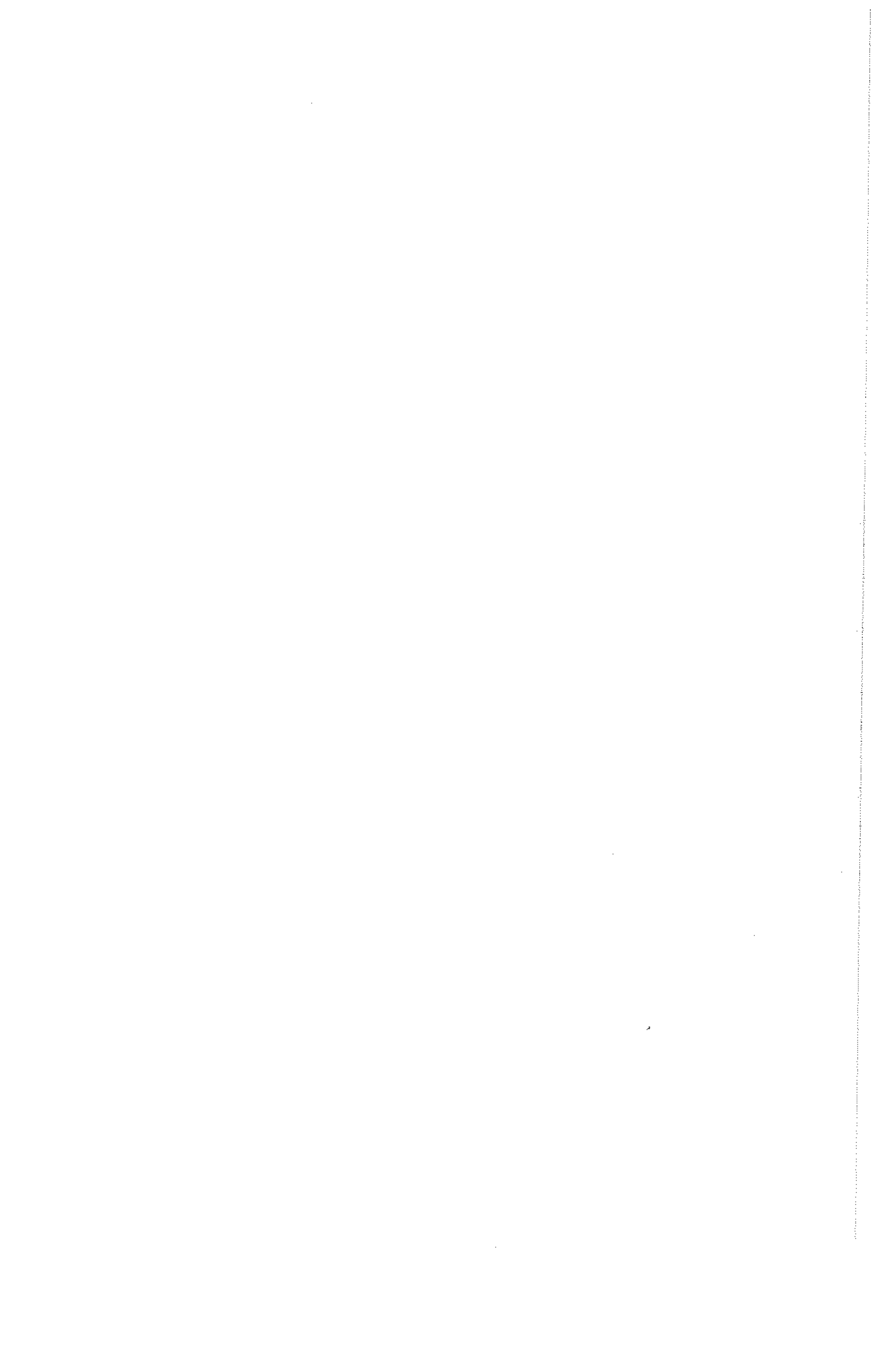
والذي هو عندي في قوله ﷺ: «أسفروا بالصبح فإنه أعظم للأجر» أن تُصلَّى صلاة الصبحِ والفجرُ قد أضاء وانتشر، حتى لا يشك فيه أحد»[3].



(١) سورة الإسراء: الآية ٧٨.

(٢) «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١٤٧).

(٣) «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١٥٠).



الفصل الثاني

آثار الأزهري

المبحث الأول

أثره في معاصريه وتلاميذه

تصدَّر الأزهري مجلس العلم في هراة يدرس العلوم المختلفة، فأمّ مجلسه الطلاب والأفاضل والأمراء، يأخذون عنه اللغة والنوادر والفقه والتفسير وغريب الحديث، وقراءات القرآن وغيرها من العلوم والفنون، إذ كان الأزهري قد نضج علمه وجمع شتات العربية ودقائقها، وباتت هراة مسرحاً لتلقي العلوم واللغة على عهد الأزهري، مما كان يدفع بالأمراء أن يحضروا مجلسه، والفضلاء أن يقرأوا عليه، وأضحى الأزهري منبر علم اللغة في عهده، فقال فيه القفطي: «ولما صنف أبو منصور كتابه التهذيب قرأه عليه الأجلاء من أهل بلده وأشرافها، ورواه عنه أبو عبيد الهروي المؤدب مصنف كتاب الغريبين»[1].

قال ابن الأثير: «ورأيت عدة مجلدات من كتاب «التهذيب» للأزهري في اللغة بخطه، وعليه ما هذه نسخته: يقول محمد بن أحمدالأزهري: قرأ عَلَيَّ الشار[2] أبو نصر هذا الجزء من أوله إلى آخره وكتبه بيده»[3].

---

(١) «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٣).

(٢) الشار: الشاه، صاحب «ملك»: غرشستان. «الكامل في التاريخ» (٩/ ١٤٧).

(٣) «الكامل في التاريخ» (٩/ ١٤٨).

فقد حرص الأزهري أن يسجل أسماء من قرأ عليه من الأمراء على كتبه، تبيانا بما حف به مجلسه من الناس الكرام، مما دعى ابن الأثير أن يقول: «فإن من يصحب مثل الأزهري، ويقرأ كتابه «التهذيب» يكون فاضلاً»[1].

وكثر تلاميذ الأزهري وانتشروا في بقاع الأرض حاملين معهم علوم اللغة والفقه وغريب الحديث التي تلقونها عن الأزهري، فنشروا كتبه في الآفاق، ووثق بها العلماء؛ وأشهر هؤلاء العلماء الذين أخذوا عن الأزهري ما يأتي:

أولاً: الإمام أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن[2] العبدي المؤدب المعروف بأبي عبيد الهروي الباشاني[3].

تأثر أبو عبيد بأستاذه الأزهري في ربط الدين باللغة فألف كتابه «الغريبين».

وتوفي لست خلون من رجب سنة إحدى وأربعمائة[4].

ثانياً: الإمام الحافظ الكبير شيخ الفقهاء والمحدثين أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي، المعروف بالبرقاني الشافعي شيخ بغداد[5]، تفقه في حداثته وأخذ من علماء عدة، وثبت عند الخطيب والسبكي[6] أنه سمع الأزهري بهراة وأخذ عنه الفقه على مذهب الشافعي ونوادر اللغة.

---

(١) «الكامل في التاريخ» (٩/ ١٤٨).

(٢) «وفيات الأعيان» (١/ ٢٠١)؛ و «هدية العارفين» (١/ ٧٠)؛ وقارن بمقدمة كتاب «الغريبين» (١/ ٣)؛ و «معجم الأدباء» (٤/ ٨٦).

(٣) «معجم الأدباء» (٤/ ٨٦)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٣٧١)، وباشان: من قرى هراة، أما ما ذكره ابن خلكان بأنه الفاشاني، فإن فاشان: من قرى مرو.

(٤) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤/ ٨٥)؛ و «وفيات الأعيان» (١/ ٢٠١)؛ و «العبر» (٣/ ٧٥).

(٥) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٧٤)؛ و «العبر» (٣/ ١٥٦). والبرقاني: بفتح الباء... نسبة إلى قرية من قرى «كاث» بنواحي خوارزم. «اللباب».

(٦) انظر: «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٧٣)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤/ ٤٧).

ومات رحمه الله في بغداد يوم الأربعاء أول يوم من رجب سنة خمس وعشرين وأربعمائة[1].

ثالثاً: أحمد بن محمد بن عبد الله بن يوسف بن مالك السَّهْلِيّ الأديب، أبو الفضل العروضي[2] الصفَّار الشافعي[3] النيسابوري[4] ورد هراة وأخذ عن الأزهري اللغة والأدب، وثبت عند ياقوت والسيوطي: أن عبد الغفار قال: هو شيخ أهل الأدب في عصره وحدث عن الأصم وأبـي منصور الأزهري، وأبـي الفضل المزكي وغيرهم من الطبقة. وتخرج به جماعة من الأئمة منهم: علي بن أحمد الواحدي وغيره[5].

وأنفق عمره على مطالعة العلوم وتدريس متأدبـي نيسابور واحتراز الفضائل والمحاسن[6].

ومولده سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، ومات بعد سنة ست عشرة وأربعمائة[7].

رابعاً: أبو أسامة جُنَادة بن محمد بن الحسين الأزدي الهروي ثم اللغوي النحوي[8]، أخذ عن الأزهري اللغة وكان مكثراً من حفظها ونقلها، عارفاً بوحشيها ومستعملها، لم يكن في زمنه مثله في فنه[9].

---

(١) «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٧٦)؛ و «شذرات الذهب» (٣/ ٢٢٨)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤/ ٤٨)؛ و «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٧٤).

(٢) العروضي ــ بفتح العين وضم الراء ــ: منسوب إلى العروض، وهو العلم بأوزان الشعر.

(٣) «معجم الأدباء» (٤/ ٢٦١)؛ و «إنباه الرواة» (١/ ١١٩)؛ وفي «بغية الوعاة» (١/ ٣٦٩): النهشلي: بدل: السهلي.

(٤) «إنباه الرواة» (١/ ١١٩).

(٥) «معجم الأدباء» (٤/ ٢٦٢)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٣٦٩).

(٦) «إنباه الرواة» (١/ ١٢٤).

(٧) «معجم الأدباء» (٤/ ٢٦٢).

(٨) «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٩٣)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٤٨٨)؛ و «الأعلام» (٢/ ١٣٦).

(٩) انظر: «بغية الوعاة» (١/ ٤٨٨)؛ و «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٩٣).

مات في ذي القعدة سنة تسع وتسعين وثلاثمائة[١].

خامساً: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، ثم الهروي، الحافظ الإمام محدث هراة وخراسان المعروف بالقراب[٢].

وثبت عند السبكي أنه أخذ عن الأزهري في سن مبكرة[٣]، وهو من مواليد سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة[٤].

ومات سنة تسع وعشرين وأربعمائة[٥].

سادساً: أبو ذر عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن عفير الأنصاري الهروي الحافظ الفقيه المالكي ابن السماك شيخ الحرم[٦].

أخذ اللغة عن الأزهري[٧].

كان أبو ذر زاهداً ورعاً عالماً سخياً لا يدخر شيئاً، وصار من كبار مشيخة الحرم مشاراً إليه بالتصوف[٨]، بصيراً باللغة ثبتاً متقناً لها ولأصولها[٩].

---

(١) انظر: «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٩٣)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٤٨٨)، وفي البغية: أنه قُتل يوم الثالث عشر من ذي الحجة.

(٢) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٠٠)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤/ ٢٦٤)؛ و «العبر» (٣/ ٥٢). والقراب: ـ بفتح القاف وتشديد الراء وبعد الألف باء موحدة ـ: نسبة لمن يعمل القرب: «اللباب».

(٣) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٠٠).

(٤) «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥).

(٥) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٠٠)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤/ ٢٦٥)؛ و «المرآة» (٣/ ٥٢).

(٦) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٠٠)؛ و «العبر» (٣/ ١٨٠)؛ و «الأعلام» (٤/ ٤١)، وفي أصول العبر أنه: «عبد الله»، وكذا في «البداية والنهاية» (١٢/ ٥٠).

(٧) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤).

(٨) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٠٦).

(٩) «مرآة الجنان» (٣/ ٥٥).

وله مصنفات جليلة، منها: «تفسير القرآن» و «المستدرك على الصحيحين» و «السنة والصفات» و «معجمان» أحدهما: فيمن روى عنهم الحديث. والثاني: فيمن لقيهم ولم يأخذ عنهم[١].

وتوفي في ذي القعدة سنة أربع وثلاثين وأربعمائة[٢].

سابعاً: الشار أبو نصر، صاحب «غرشستان»[٣] وكان هذا الأمير قد لازم الأزهري وأخذ عنه اللغة، وبلغ به الأمر في محبته لملازمة مجالس أهل العلم أن اعتزل الملك، وسلمه إلى ولده، وانتقل إلى الاشتغال بالعلوم ومجالسة العلماء[٤].

وأقام أبو نصر بهراة إلى أن مات سنة اثنتين وأربعمائة[٥].

هؤلاء أشهر من أخذ عن الأزهري اللغة وغيرها من الفنون والعلوم.

❑ ❑ ❑

---

(١) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٠٣)؛ و «العبر» (٣/ ١٨٠)؛ و «الأعلام» (٤/ ٤١).

(٢) «البداية والنهاية» (١٢/ ٥٠)؛ و «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٠٣).

(٣) «الكامل في التاريخ» (٩/ ١٤٧)، وقال ابن الأثير: فاعلم أن هذا اللقب، وهو: «الشار» لقب كل من يملك بلاد «غرشستان»، ككسرى للفرس، وقيصر للروم، والنجاشي للحبشة.

(٤) انظر: «الكامل في التاريخ» (٩/ ١٤٧).

(٥) «الكامل في التاريخ» (٩/ ١٤٧).

المبحث الثاني

آثار الأزهري اللغوية والعلمية

جمع أبو منصور الأزهري شتات اللغة العربية واطلع على أسرارها ودقائقها[1]، وبرع في مختلف فنونها حتى أصبح رأساً فيها[2]، ونظر في بقية العلوم والفنون فكان أحد البارزين الفقهاء العارفين الثقات على مذهب الشافعي، ووقع للثقات من عالي الحديث الذي رواه، وكان مصنفاً بارعاً وراوياً ثبتاً ثقة[3]، وصفت مؤلفاته بالكتب الكبار الجليلة المقدار[4]، فنالت كتبه إعجاب العلماء، فطلبها الناس في مختلف بقاع الأرض، فكتب لبعضها السعادة بالانتشار والبقاء، ولأُخرى بالاندثار، وبقي لنا اسمها وبعض أوصافها، ولعل الزمن يكشف النقاب عنها لننتفع بها.

وعرف للأزهري من الكتب ما يلي:

١ ـ الكتب التي وصلت إلينا مادتها العلمية، ويستطيع العالم الانتفاع منها لوجودها فعلياً:

(١) انظر: «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٩)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٦).

(٢) انظر: «مفتاح السعادة» (١/ ١١١).

(٣) انظر: «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ ب)؛ و «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٨).

(٤) انظر: «العبر» (٢/ ٣٥٦)؛ و «شذرات الذهب» (٣/ ٧٢)؛ و «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٥).

أولاً ــ تهذيب اللغة: وهو الكتاب الذي سار في البلاد، واستفاد منه العباد، وهو كتاب الأزهري الذي افتخر بوضعه، وقد قيض الله لهذا المعجم أن يحفظ ونراه مطبوعاً. وقد تمكن الأستاذ عبد الغفور عطار أن يُحصي من مخطوطات التهذيب تسعة عشر مخطوطاً، منها: ثلاثة عشر في تركيا، وثلاثة في مصر، وواحد في كل من الحجاز وسوريا ولندن، ووصف هذه المخطوطات وصفاً موجزاً في كتابه «مقدمة تهذيب اللغة»[١]. وذكر العبيدي مخطوطات التهذيب، فبلغت اثنتين وعشرين نسخة في العالم بين تام وناقص[٢]. مستفيداً بما ذكره عطار والأستاذ هارون.

ثانياً ــ الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي الموجودة في مختصر المزني: وهذا الكتاب هو الذي أُخرجه من سُباته، وأُحقِّقُه ليخرج إلى الضوء بعد أن عفى عليه الزمن.

ثالثاً ــ معاني القراءات: وهذا الاسم بحسب ما جاء على جلد الكتاب المخطوط، وتاريخ تأليفه قبل كتاب التهذيب، لأن الأزهري قد ذكره في كتاب التهذيب باسم: «كتاب القراءات وعلل النحويين فيها»[٣]، أما أصحاب التراجم فإنهم ذكروه باسم: «علل القراءات» فقد ذكره ياقوت والسبكي والذهبي والصفدي[٤].

وبحوزتي نسخة «ميكروفيلم» عنه، إذ قام معهد المخطوطات بتصويره من مكتبة «رشيد أفندي» تحت رقم «٢٢» وعدد أوراقه «١٧٠» ومقياسه «١٣×١٨ سم» وتاريخ نسخه «٧٧٤هـ» بخط تعليق دقيق.

وأرجو الله ــ سبحانه ــ أن يعينني على تحقيق هذا الكتاب الجليل.

---

(١) انظر: مقدمة د. هارون لكتاب «التهذيب» (ص ٣١).

(٢) انظر: رسالته (ص ٩٨، ٩٩، ١٠٠).

(٣) انظر: «التهذيب»: «حرف» (٥/١٣).

(٤) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥).

٢ ـ بقية الكتب التي عُرف اسمها ولم تصلنا بعد مادتها العلمية، وهي في مختلف العلوم والفنون، وأذكرها بحسب الترتيب المعجمي:

١ ـ **أخبار يزيد بن معاوية**: وهو كتاب في التاريخ كما يظهر من عنوانه وذكره حاجي خليفة والبغدادي[١].

الأدوات: وهذا الكتاب ذكر في كتب التاريخ فقط، ولهذا لم تعرف موضوعاته، ويقول الأستاذ هارون: «ويبدو أنه من كتب اللغة أو النحو»[٢]، وذكره ياقوت والسيوطي والصفدي والبغدادي والداودي[٣].

٣ ـ **تفسير الأسماء الحسنى**: والظاهر أنه كتاب في اللغة، يشرح فيه الأزهري أسماء الله عز وجل الحسنى، وقد اختلف في تسمية هذا الكتاب، وذكره بهذا الاسم السبكي والصفدي والداودي[٤]، وسماه ياقوت: «كتاب تفسير أسماء الله عز وجل»[٥]، وعرف عند الذهبي باسم: «كتاب الأسماء الحسنى»[٦].

٤ ـ **تفسير إصلاح المنطق**: ذكره: ياقوت، والذهبي، والسبكي، والصفدي، وحاجي خليفة، والداودي، وابن قاضي شهبة[٧].

---

(١) انظر: «كشف الظنون» (١/ ٣١، ٢٨٩)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٤٩).

(٢) «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ١٣).

(٣) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٤٩)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ ب).

(٤) انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ ب).

(٥) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)، وسماه ابن قاضي شهبة: «كتاب تفسير أسماء الله الحسنى» (١/ ٦).

(٦) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦).

(٧) انظر: «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥)؛ و «كشف الظنون» =

وكتاب إصلاح المنطق للشيخ الأديب يعقوب بن إسحاق، الشهير بابن السكيت، اللغوي، المتوفى سنة أربع وأربعين ومائتين، وهو من الكتب المختصرة الممتعة في الأدب[1].

٥ ــ **تفسير ديوان أبي تمام**[2]: وهو من الكتب الأدبية الرفيعة التي اعتنت بشرح الأشعار الجيدة، وقد ذكره حاجي خليفة بهذا الاسم[3]، واختلف في اسمه، فعند ياقوت: «كتاب تفسير شعر أبي تمام»[4]، وسماه الذهبي: «شرح ديوان. . .»[5]، والسيوطي والداودي: «شرح شعر. . .»[6]، واتفق السبكي والبغدادي والصفدي وابن قاضي شهبة، وذكروه بالاسم الذي ذكره حاجي خليفة[7].

٦ ــ **تفسير السبع الطوال**: دار خلاف حول مادة هذا الكتاب العلمية، هل هو كتاب أدب في شرح المعلقات السبع، أم أنه كتاب في التفسير، يشرح السور السبع الطويلة؟

إذ ذهب الأستاذ هارون في مقدمته لـ «تهذيب اللغة» أنه كتاب أدب، فقال: «والمراد بالسبع الطوال: ما عرف فيما بعد بالمعلقات السبع، التي سماها أبو بكر ابن الأنباري ــ ٢٧١ ــ ٣٢٨ ــ من قبل: القصائد السبع الطوال»[8].

= (١/١٠٨)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ب)؛ و «طبقات النحاة واللغويين» (١/٦).

(١) «كشف الظنون» (١/١٠٨).

(٢) أبو تمام هو: حبيب بن أوس الطائي، المتوفى سنة إحدى وثلاثين ومائتين.

(٣) انظر: «كشف الظنون» (٢/ ٧٧٠).

(٤) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠/ ٢٢٦).

(٦) «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ ب).

(٧) انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٤٩)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥)؛ و «طبقات النحاة واللغويين» (١/ ٦).

(٨) انظر: «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ١٤).

وذهب إلى أن هذا الكتاب في فن التفسير محقِّقُ كتاب «طبقات الشافعية الكبرى» فقال في حواشي الكتاب: «والسبع الطُوَل من البقرة إلى الأعراف، والسابعة سورة يونس أو الأنفال وبراءة جميعاً لأنها سورة واحدة عند الجوهري»[1].

٧ ــ **تفسير شواهد غريب الحديث، أو: معاني شواهد غريب الحديث**: ذكره بالاسمين ياقوت فقط[2]. والاسمان لكتاب واحد. ويرجح الأستاذ هارون أنه شرح لشواهد غريب الحديث لأبي عبيد[3].

وهذا ترجيح حسن، إذ إن الأزهري قرأ الكتاب فاستحسنه، وقال: «ولأبي عبيد من الكتب الشريفة كتاب غريب الحديث، قرأته من أوله إلى آخره على...»[4].

ويرى العبيدي أن كتاب تفسير شواهد غريب الحديث غير كتاب معاني شواهد غريب الحديث[5].

٨ ــ **التقريب في التفسير**: وهو كتاب في تفسير القرآن الكريم، وذكره ياقوت والسبكي والصفدي، وطاش كبرى زادة، والسيوطي وحاجي خليفة[6].

٩ ــ **الجامع**: في عرض طاش كبرى زادة لكتب علم اللغة المبسوطة، قال: «ومنها: التهذيب والجامع للأزهري»[7]، فذكر كلمة «الجامع» ولا أستطيع أن أعد

---

(١) انظر: حاشية «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤).

(٢) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥).

(٣) انظر: «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ١٥).

(٤) «التهذيب» (١/ ٢٠).

(٥) انظر: «رسالة العبيدي» (ص ٩٧، ١٠٣).

(٦) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥)؛ و «مفتاح السعادة» (١/ ١١١)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١٩)؛ و «كشف الظنون» (١/ ٤٦٥)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٤٩)؛ وكذا «معجم المؤلفين» لكحالة (٨/ ٢٣٠).

(٧) «مفتاح السعادة» (١/ ١١١).

«الجامع» كتاباً للأزهري إذ لم يذكره إلاَّ طاش كبرى زادة. وخاصة أنه ذكره مع الكتب الضخمة مثل: التهذيب، والصحاح واللسان. وليس من المعقول أن يكون من الكتب المبسوطة ولم يعرف عند القدماء والمحدثين. ولكن أرى أن كلمة «الجامع» صفة للتهذيب، فيصح التعبير. وصاحب مفتاح السعادة يقصد أن يقول: «والتهذيب الجامع» للأزهري. ثم زيدت من بعد «الواو». ومما يدل على صحة ما ذهبت إليه أنه عندما ذكر كتب الأزهري، لم يذكر أن له كتاباً بهذا الاسم[١].

١٠ ــ **كتاب الحيض**: وهو كتاب في فقه الشافعية، وقد ذكر حاجي خليفة عدداً ممن ألف في هذا الموضوع وذكر الإمام الأزهري أيضاً[٢]، وتبعه البغدادي فذكر الكتاب عند ترجمة الأزهري[٣].

١١ ــ **الرد على الليث**: وهو كتاب يرد فيه الأزهري على الليث فيما وهم فيه.

وذكره ياقوت، والصفدي، وابن قاضي شهبة[٤].

١٢ ــ **الروح وما جاء فيه من القرآن والسنة**: وهو كتاب جمع فيه بين أقوال أهل اللغة والمفسرين، وهو من الكتب المتقدمة عن تأليف التهذيب، حيث ورد ذكره في التهذيب قال الأزهري: «وقد ألفت في الروح وما جاء فيه في القرآن والسنة، كتاباً جامعاً، واقتصرت في هذا الكتاب على ما جاء من أهل اللغة، مع جوامع ذكرتها للمفسرين»[٥]. وكذلك سماه ياقوت[٦].

---

(١) انظر: «مفتاح السعادة» (١/ ١١١).
(٢) انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٤١٤).
(٣) انظر: «هدية العارفين» (٢/ ٤٩).
(٤) انظر: «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و«الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥)؛ و«طبقات النحاة واللغويين» (١/ ٦).
(٥) «التهذيب»: راح (٥/ ٢٢٣).
(٦) انظر: «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥).

١٣ ــ **معرفة الصبح**: ذكره ياقوت فقط[١]، وهو كتاب في اللغة.

ولقد ذكر السيوطي عدداً من الكتب ولم يذكر هذا الكتاب، فأراد محقق البغية أن يتم ما نقص، فقال: «وذكر ياقوت له من المصنفات أيضاً: كتاب معرفة الفصيح»[٢]، وهذا خطأ مطبعي.

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥).

(٢) انظر: حاشية «بغية الوعاة» (١/ ١٩).

الباب الثاني

تحقيق كتاب الزاهر
في غريب ألفاظ الإمام الشافعي

ويقع في فصلين:

الفصل الأول : توثيق المخطوط . والتعريف به .

الفصل الثاني : تحقيق ودراسة النص والتعليق عليه مقارناً بأمهات كتب اللغة .



الفصل الأول

توثيق المخطوط، والتعريف بـه

١ ــ لماذا اعتمد الأزهري كتاب المختصر من بين كتب الفقه ليشرحه؟

الأصل في الكلمات الفقهية أنها وضعت لمعان لغوية فلم يكن قبل عهد الإسلام اصطلاح لغوي واصطلاح شرعي، بل الألفاظ كلها ذات معان لغوية فقط، ولما جاء الإسلام أحدث ثورة في معاني الألفاظ، فنقل معانيها من لغوية إلى شرعية.

وعندما وضعت كتب الفقه كان لكل باب ألفاظ عديدة لمعان اصطلاحية غير معانيها اللغوية، فكان الفقهاء يبينون معناه اللغوي، ثم يعرفونه بحسب الاصطلاح الشرعي. فكانوا يقولون مثلاً: الكفالة في اللغة: الضم. وفي الاصطلاح: ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة. والوقف في اللغة: الحبس، وفي الاصطلاح: حبس العين عن أن تكون ملكاً لأحد من الناس والتصدق بمنفعتها.

وكان الأزهري شافعي المذهب بصيراً بالفقه عارفاً به[١]، غلبت عليه اللغة فاشتهر بها[٢]، فرغب في تثبيت المعاني اللغوية ففتش عن أحد الكتب ليشرحها، ووجد الشافعي أغزر الناس علماً فقال عنه: «وألفيت أبا عبد الله محمد بن إدريس

---

(١) انظر: «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/أ)؛ و «وفيات الأعيان» (٣/٤٥٨).

(٢) «وفيات الأعيان» (٣/٤٥٨).

الشافعي، أنار الله برهانه ولقاه رضوانه أثقبهم بصيرة وأبرعهم بياناً وأغزرهم علماً وأفصحهم بياناً وأجزلهم ألفاظاً وأوسعهم خاطراً»[1].

والشافعي يعتبره أهل اللغة: حجة في اللغة. قال عنه الأزهري: «وقول الشافعي نفسه حجة لأنه عربي اللسان فصيح اللهجة»[2].

فوثِقَ الأزهري بألفاظ الشافعي، إذ كان الأزهري قد سمع مبسوط كتبه وأمهات أصوله من بعض مشايخه وأقبل على دراستها دهراً طويلاً، واستعان بما استكثره من علم اللغة على تفهمها[3]. فوصف الأزهري ألفاظ الشافعي بما هو أهل له، فقال: «كانت ألفاظه رحمه الله عربية محضة ومن عجمة المولدين مصونة»[4].

ولم يكن من أصحاب الشافعي أفقه من المزني أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المصري قد اختصر كتاب الأم للشافعي، فسماه كتاب المختصر الصغير، وهو هذا الكتاب الذي بيد الناس، وعليه يعول أصحاب الشافعي، وله يقرأون وإياه يشرحون[5].

ولهذا كله اتجه الأزهري إلى شرح المختصر، وبيان تفسير الاصطلاحات الفقهية لغوياً بالاستشهاد والنقد والتصحيح. قال: «فعلمت أني إن استقصيت تخريجها كثرت حتى يمل قارؤه، فأعملت رأيي في تفسير ما استغرب منها في الجامع الذي اختصره المزني أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى رحمه الله من جميعها[6].

وكان الناس يتوقون إلى دراسة مختصر المزني ومعرفة معاني الألفاظ الفقهية

---

(١) «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٤).
(٢) «التهذيب»: «عال» (٣/ ١٩٤)؛ ونقله «اللسان» عن الأزهري: «عول» (١٣/ ٥١٠).
(٣) انظر: «مقدمة الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٤).
(٤) انظر: «مقدمة الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٤).
(٥) «الفهرست» (ص ٣١٢).
(٦) «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٤).

لغوياً، فزاد ذلك الأزهري رغبة في شرحه فقال: «وزادني رغبة فيما أردته حرص طائفة من المتفقهة على استفادتها»[1].

فكان كتاب الزاهر أول كتاب يتناول هذا الفن فيكون بمثابة معجم لغوي لألفاظ الإمام الشافعي الواردة في المختصر، بل كان فيما بعد عمدة الفقهاء في اللغة.

٢ ــ تحقيق اسم كتاب الزاهر:

عرف هذا الكتاب بأسماء عديدة إلاَّ أن جميع تلك المسميات تدور حول معاني غريب الفقه أو الألفاظ الفقهية، وقد وصل إلينا باسم «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي الموجودة في مختصر المزني»، إلاَّ أن الأزهري سماه «تفسير حروف المختصر»، فقد ورد هذا الاسم أكثر من مرة في التهذيب مما يدل أن تاريخ تأليفه قبل أن يصنف الأزهري تهذيبه.

فعندما كان الأزهري يتحدث عن معنى «إلى» وأنها تكون انتهاء غاية وتكون بمعنى «مع»، واستشهد بقول الزجاج في مسألة غسل الأطراف إلى المرافق قال: «وقد أشبعت القول بأكثر من هذا في تفسير حروف المختصر، فانظر فيه إن طلبت زيادة في البيان»[2].

وذكر الكتاب في مسألة ثانية عندما ذكر الحديث الشريف: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. . .إلخ»، ثم أحال الدارس أيضاً إلى كتاب تفسير حروف المختصر، قال: « . . . وقد شرحت هذا في تفسير حروف المختصر بأوضح من هذا، فإن أردت استقصاء ما فيه فخذه من ذلك الكتاب»[3].

---

(١) «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٩٥).

(٢) «التهذيب»: «إلى» (١٥/ ٤٢٧ ــ ٤٢٨). وانظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ١٠٥ ــ ١٠٦). ثم قارن بينهما.

(٣) «التهذيب»: «باع» (٣/ ٢٣٩). وانظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٢٨٧). ثم قارن بينهما.

ولم يذكر الأزهري اسماً آخر لهذا الكتاب، أما الأسماء المختلفة التي وصلتنا لاسم هذا المخطوط فهي:

١ ــ **تفسير ألفاظ المزني**: ذكره بهذا الاسم ابن الأنباري[١]، بل جعل ابن الأنباري أن للأزهري كتباً في تفسير ألفاظ المزني لا كتاباً واحداً.

٢ ــ (أ) **تفسير ألفاظ مختصر المزني**.

(ب) **الزاهر في غرائب ألفاظ الفقهاء**.

(ج) **عمدة الفقهاء**.

(د) **غريب الفقه**.

وقد ذكر هذه الأسماء جميعاً البغدادي في مكان واحد[٢]، وسماه: «غريب الفقه» مصانعة لحاجي خليفة[٣]، وسماه في مكان آخر: «الزاهر في غرائب الألفاظ»[٤]، وذكر حاجي خليفة مختصر المزني وقال: وفي تفسير ألفاظه كتاب لأبـي منصور محمد بن أحمد الأزهري[٥]...

٣ ــ وسماه القفطي: **كتاب الألفاظ الفقهية**[٦].

٤ ــ وسماه ياقوت: **كتاب تفسير ألفاظ كتاب المزني**[٧]، وتابعه الصفدي والبستاني.

٥ ــ وقال ابن خلكان: «**وله: تصانيف في غريب الألفاظ التي استعملها**

---

(١) «نزهة الألباء» (ص ٢٢١).

(٢) «هدية العارفين» (٢/ ٤٩).

(٣) «كشف الظنون» (٢/ ١٢٠٧)، حيث سماه: غريب الفقه.

(٤) «إيضاح المكنون» (١/ ٦٠٨).

(٥) «كشف الظنون» (٢/ ١٦٣٥ ــ ١٦٣٦).

(٦) «إنباه الرواة» (٤/ ١٧٥).

(٧) «معجم الأدباء» (١٧/ ١٦٥)؛ و «الوافي بالوفيات» (٢/ ٤٥)؛ و «دائرة المعارف» (١١/ ١١٤).

الفقهاء، في مجلد واحد، وهو عمدة الفقهاء في تفسير ما يشكل عليهم من اللغة المتعلقة بالفقه»[(١)].

٦ ــ وقال اليافعي: «**وله تصنيف في غريب الألفاظ الذي يستعلمها الفقهاء المتعلقة بالفقه**»[(٢)].

٧ ــ وسماه طاش كبرى زادة والسيوطي والداودي: «**تفسير ألفاظ مختصر المزني**»[(٣)].

٨ ــ وسماه السبكي والذهبي: «**تفسير ألفاظ المزني**»[(٤)].

٩ ــ وتابع الزركلي ابن خلكان، فسماه: «**غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء**»[(٥)].

١٠ ــ وقد اضطرب بروكلمان في اسم الكتاب، فقال: «**كتاب الظاهر في غريب ألفاظ الشافعي ــ الواردة في كتاب أبو إبراهيم... المزني ــ**، وربما كان كتاب الظاهر هذا قسماً من كتاب غريب الألفاظ التي يستعملها الفقهاء؟ أو أن هذا العنوان غير دقيق»[(٦)]، والحقيقة أن ترجمة كلمة «الظاهر» كان يلزمها قليل من الدقة فتصبح: الزاهر.

واعتمد الإمام النووي على كتاب «الزاهر» فسماه في مقدمة كتابه «شرح ألفاظ مختصر المزني»[(٧)].

ومع أن الإمام النووي وقف على اسم الكتاب كما سماه الأزهري ونقل عنه

---

(١) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٩).

(٢) «مرآة الجنان» (٣/ ٣٩٥).

(٣) «مفتاح السعادة» (١/ ١١١)؛ و «البغية» (١/ ١٩)؛ و «طبقات المفسرين» ورقة (٢١١/ ب).

(٤) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٦٤)؛ و «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٢٦).

(٥) «الأعلام» (٦/ ٢٠٢).

(٦) «تاريخ الأدب العربي» (٢/ ٢٦٤).

(٧) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١/ ٦).

مسألة «إلى»، وما قاله الزجاج والمبرد، وأثبت عنده أن الأزهري قال في التهذيب: «وقال الأزهري: وقد أشبعت هذا بأكثر من هذا الشرح في تفسير الحروف التي فسرتها من كتب الشافعي فانظر فيها إن أردت...»[1]، فقد حور في نص الأزهري ولم يلتزم بالاسم فكان عندما ينقل من الزاهر يشير إليه باسم: شرح المختصر... أو شرح ألفاظ المختصر[2].

واستفاد الفيومي من كتاب «الزاهر» وجعله من أول مصادر كتابه المصباح المنير، وذكر ذلك صراحة في مقدمته إلاَّ أنه لم يذكر اسمه الصحيح، إنما ذكر أنه يعتمد على الأزهري في كتابه التهذيب وكتابه على مختصر المزني[3].

وليس صحيحاً أن الأزهري هو الذي سمى كتابه «الزاهر» كما جاء عند ابن قاضي شهبة[4].

مما ذكرت يتضح أن لكتاب الزاهر أسماء عديدة عرف بها، ولكنها بالحقيقة صفات لهذا الكتاب وعناوين غير دقيقة وضعها النساخ والمتأخرون عن الأزهري لجهلهم اسم الكتاب الحقيقي.

ولو أن المؤرخين اطلعوا على تضاعيف كتاب التهذيب والتزموا بما فيه لكان الخلاف في التسمية قد تلاشى.

ويظهر أن كلمة الزاهر، هي تطور من كلمة «الأزهري» ومن عمل النساخ إذ أن الإمام النووي سنة «٦٧٦هـ» لم يقف على هذه التسمية ولم يصرح بها، مما يعلم أن هذا العنوان وضع للكتاب بعد وفاة النووي، ومما يؤكد كلامنا أن نسخة «لندن»

(١) «تهذيب الأسماء واللغات»: «إلى» (١/ ٢/ ٩).
(٢) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢/ ٤، ١٢٤، ١٢٥، ١٥٣، ٢/ ٢/ ١٤، ١٠٠، ١٠٣، ١١٦).
(٣) انظر: «المصباح المنير» (٢/ ٩٧٧).
(٤) انظر: «طبقات النحاة واللغويين» (١/ ٦).

و «ألمانيا»[1] خلت من هذا العنوان، وهما من المخطوطات النادرة.

وأما سبب اشتهار هذا الكتاب باسم «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» أنه استقدمت نسخة مكتبة أحمد بك الحسيني رقم «٢٧٥٢» من تركيا إلى مصر، ومعنونة بهذا العنوان، ونسخ منها سنة ١٣٢٦هـ نسختان محفوظتان بدار الكتب المصرية[2]، ومن اطلع على هذه النسخ شاهدها معنونة باسم «كتاب الزاهر في غرائب ألفاظ الإمام الشافعي»، ولم يطلع الباحثون على بقية النسخ، ولم يأخذوا بما قاله الأزهري في تهذيبه.

وممن أخذ بهذا العنوان الأستاذ نصار[3]، وبروكلمان[4] ـ مع الخلاف بالترجمة ـ، وكحالة[5]، والبغدادي[6] وغيرهم[7].

وبعد هذه المقدمة لا بد لنا أن نقول: أن للأزهري كتاباً واحداً في شرح حروف المختصر، لا كتباً كما نقل ابن الأنباري[8]، وإن تعددت التسميات، كما بيّنا سابقاً ولو عند مؤرخ واحد[9]، فإن تعداد الأسماء جهل من قبل المؤرخين والعلماء باسم الكتاب الأصلي، وما نقلوه عن اسم الكتاب إنما هي صفات لكتابنا الذي نحققه أو عناوين وضعها النساخ، وإنما الجميع يقصدون المادة العلمية لكتاب الزاهر الذي بين أيدينا.

---

(١) انظر: لوحات المخطوطات الأولى في هذا الفصل.
(٢) انظر: آخر نسخ دار الكتب المصرية.
(٣) انظر: «المعجم العربي» (١/ ٦٦).
(٤) «تاريخ الأدب العربي» (٢/ ٢٦٤).
(٥) «معجم المؤلفين» (٨/ ٢٣٠).
(٦) «إيضاح المكنون» (١/ ٦٠٨)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٤٩).
(٧) انظر: «هامش البلغة» (ص ٢٠٥)؛ و «مقدمة التهذيب» د. هارون (ص ١٣).
(٨) انظر: «نزهة الألباء» (ص ٢٢١).
(٩) انظر: «هدية العارفين» (٢/ ٤٩).

٣ ـ نسخ المخطوط:

بعد الاهتمام بنسخ الكتاب والتأكد من وجودها فعلياً، ومنها ما هو بحوزتي، استطعت أن أحصي ما وقفت عليه من النسخ بما يأتي:

أولاً: نسخة في مكتبة أحمد بك الثالث كتبت في القرن الخامس أو السادس، تحت رقم ٢٧٥٢، ١٩٥ ورقة، القياس ١٥/ ٢١سم، ورأيتها في تركيا بحالة جيدة في «مكتبة طبقبو سراي» ومنها «ميكروفيلم» بمعهد المخطوطات، جامعة الدول العربية[١]، تحت رقم «١٤١» علم لغة.

وذكر بروكلمان النسخة، فقال: «طبقبو ٢٧٨٢»[٢]، والصحيح أن رقمها: «٢٧٥٢» وقد تأكدت من ذلك، وهي بخط السلطان فورقود بن عثمان[٣]. وبحوزتي نسخة «فوتوغرافية» عنها.

ثانياً: نسخة المتحف البريطاني الثاني «٣٠٤»[٤]، وهي من القطع الكبير وقمت بإحضار نسخة «ميكروفيلم» عنها، وهي بخط محمد بن أحمد بن حمزة بهراة[٥]. تلميذ الأزهري، وهي نسخة جيدة، إلاَّ أنه يوجد فيها سقطات، وفيها زيادات عن أصل المخطوط، كان قد أملاها الأزهري عليه. ويوجد عليها تمليك وأختام على اللوحة الأولى[٦]. ووجدت المتحف البريطاني يعتني بها عناية فائقة ويعتبرها من نوادر المخطوطات.

ثالثاً: نسخة برلين تحت رقم «٤٨٥٢»[٧]، موجودة في:

«Berolinensis Bislotheoa Regia».

---

(١) «فهرس المخطوطات المصورة» (١/ ٣٥٦)، فؤاد سيد.

(٢) «تاريخ الأدب العربي» (١/ ٢٦٤).

(٣) انظر: آخر نسخة «طبقبو».

(٤) انظر: «تاريخ الأدب العربي» (١/ ٢٦٤).

(٥) انظر: الوثائق آخر نسخة المتحف البريطاني: م.

(٦) انظر: الوثائق أول نسخة المتحف البريطاني: م.

(٧) انظر: «تاريخ الأدب العربي» (١/ ٢٦٤).

وعليها في اللوحة الأولى أختام وتمليكات، منها: الإمام عبد القادر الجرجاني[1].

رابعاً: نسخة كوبريلي بالآستانة تحت رقم «٥٦٨» وذكرها «بروكلمان»[2]، وعنها «ميكروفيلم» في مكتبة السليمانية ـ في اسطنبول ـ تحت رقم «٢٤٣٥» وهي عن نسخة «طبقبو» حيث طابقتها، وهي بخط إبراهيم بن عبد الله، وقد أحضرت نسخة «ميكروفيلم» عنها، وهي نسخة جيدة، إلاَّ أن في أولها يوجد تآكل. ومقاسها ١٧/٢٣ سم.

وفي أولها وقف، وهو: «هذا مما وقفه الوزير أبو العباس أحمد بن الوزير أبـي عبد الله محمد... المعروف بكوبريلي، أقال الله عثارهما، سنة الوقف ١٠٨٨ هجرية»[3].

خامساً: نسخة دار الكتب، وذكر بروكلمان أن في القاهرة نسختين، قال: «القاهرة ٢/١٦»[4]، وهذه النسخة عن نسخة مكتبة السيد أحمد بك الحسيني وهي نسخة جيدة، وبخط حسن حديث جاء في نهايتها: «وقد وقع الفراغ من النسخة في يوم الجمعة ١٧ ذو القعدة سنة ١٣٢٦هـ. الموافق ١١ ديسمبر ١٩٠٨م بمعرفة ناسخه محمد صدقي النساخ، بالكتبخانة الخديوية نقلاً عن نسخة مستحضرة من مكتبة السيد أحمد بك الحسيني كان استنسخها من مكتبة استنبول. كثيرة التصحيف والتحريف، فرجائي من كل مطلع على هذه النسخة أن يعذر ناسخه، وعذري مبسوط لديكم والسلام»[5].

وجاء في لوحة تعريف الدار. الرقم والفن «لغة ٩٥» وتقع بثمانين ومائتي صفحة. وبحوزتي نسخة «ميكروفيلم» عنها.

---

(١) انظر: الوثائق اللوحة الأولى نسخة ألمانيا: أ.

(٢) انظر: «تاريخ الأدب العربـي» (١/ ٢٦٤).

(٣) انظر: الوثائق اللوحة الأولى كوبريلي: ك.

(٤) انظر: «تاريخ الأدب العربـي» (١/ ٢٦٤).

(٥) انظر: الوثائق آخر نسخة دار الكتب..

سادساً: نسخة أخرى في دار الكتب المصرية تحت رقم «٣٥١ لغة» كتبت مع النسخة السابقة، جاء في آخرها: «قد وقع الفراغ من نسخ هذا الكتاب في يوم الخميس ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٢٦هـ الموافق ١٠ ديسمبر ١٩٠٨م بمعرفة محمود صدقي النساخ بالكتبخانة الخديوية، وذلك نقلاً عن نسخة مستحضرة من مكتبة أحمد بك الحسيني» في «١١٩»[١] ورقة. وبحوزتي نسخة «ميكروفيلم» عنها.

سابعاً: نسخة في خزانة مدرسة أسبهالار بطهران، ذكرها أسعد طلس في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق[٢].

ثامناً: نسخة ناقصة من آخرها، موجودة بفهرس تشستربتي «Chester Betty» بإيرلندا الذي وضعه بروفسور «Gilb».

تاسعاً: نسخة فيها بعض الفوائد وتقع في بضع ورقات، موجودة في الدار المصرية «مجاميع تيمور ٢٤١»، وقد ذكرها الزركلي وكأنها كتاب للأزهري. قال: «ومن كتبه... فوائد منقولة من تفسير، للمزني ــ خ ــ»[٣]، وذكرها تيمور باسم: «له: فوائد منقولة من تفسير غريب مختصر لأبـي إبراهيم إسماعيل المزني»[٤]، وقد اضطرب العبيدي فظن أن هذه النسخة جزء من النسخة الكاملة، ثم تدارك فقال: «أو فوائد منقولة من الأصل، كما هو اسم النسخة...»، وعند مقارنة النسخة وجدتها تقع في خمس صفحات ونصف فقط من «٢٩٠ ــ ٢٩٥» في مسائل وفوائد مختلفة وشتى من الكتاب. وأولها: «هذه الفوائد منقولة من تفسير غريب مختصر أبـي إبراهيم إسماعيل بن يحيـى المزني تأليف أبـي منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي رحمه الله تعالى»[٥].

---

(١) انظر: الوثائق آخر نسخة الدار ٣٥١ لغة.

(٢) مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق م ٢٢ (ص ٥١ ــ ٥٢) عن «رسالة العبيدي» (ص ٩٥).

(٣) «الأعلام» (٦/٢٠٢).

(٤) فهرس الخزانة التيمورية.

(٥) انظر: أول نسخة «مجاميع تيمور ٢٤١».

٤ ــ مكانة كتاب الزاهر بين الكتب:

نال كتاب الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي شهرة لدى العلماء والذين ترجموا للأزهري قرنوه بالتهذيب، فإذا ذكر التهذيب ذكر كتاب الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي.

ومع أن التهذيب مصنف ضخم وجامع للقضايا، فإن الأزهري كان يفتخر بكتابه الزاهر، فيحيل دارس التهذيب إلى كتابه الزاهر، فيقول: «وقد شرحت هذا في تفسير حروف المختصر بأوضح من هذا فإن أردت ما فيه فخذه من ذلك الكتاب»[١]، أو يقول: «وقد أشبعت القول بأكثر من هذا في تفسير حروف المختصر، فانظر فيه إن طلبت زيادة في البيان»[٢] كي لا يعطله، ويطلع عليه الدارسون، وهذا يدل على أن بعض المسائل المدرجة في غريب حروف المختصر غير تامة في التهذيب. وهي معالجة علاجاً شافياً في مخطوطنا، وهذا يعطينا ما لمخطوطنا من قيمة علمية فريدة. علماً أن الأزهري زها بكتابه التهذيب كثيراً. ومع ذلك أحال إلى كتابه الزاهر.

وكتاب الزاهر رائد فكرة شرح الألفاظ الواردة في كتب الفقه، وتشترك هذه الكتب جميعها في أنها اتخذت كتباً فقهية أساساً لها، وقامت بشرحها.

ومن هذه الكتب المشهورة:

المغرب في ترتيب المعرب، لأبي الفتح ناصر بن عبد السيد المطرزي الخوارزمي (٥٣٨ ــ ٦١٦) وهو مطبوع.

تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (٦٣١ ــ ٦٧٦) وهو مطبوع.

لغات مختصر ابن الحاجب، لمحمد بن عبد السلام الأموي المكي ــ من أهل القرن السابع ــ، وهو مخطوط في دار الكتب المصرية برقم ٤٧ لغة.

---

(١) «التهذيب»: «باع» (٣/ ٢٣٩).

(٢) «التهذيب»: «إلى» (١٥/ ٤٢٨).

والمصباح المنير لأحمد المقري الفيومي (٧٧٠هـ)[١].

وهذه الكتب كما نلاحظ متأخرة عن كتاب الزاهر، واستفادت منه.

فقد صرح الفيومي صاحب كتاب المصباح المنير بأن من أول مصادره كتاب التهذيب للأزهري وكتابه على مختصر المزني[٢].

وقال النووي في خطبة كتابه: «وأما اللغات فمعظمها من تهذيب اللغة للأزهري، وكتاب شرح ألفاظ مختصر المزني»[٣]، فكان عندما يستفيد من كتاب الزاهر يقول ذلك صراحة[٤].

وممن جعله من مصادره أيضاً الدميري في حياة الحيوان حين تكلم عن الغنم، قال: قال الأزهري في شرح ألفاظ المختصر: الغنم»[٥].

فكان الزاهر العمدة في تفسير الألفاظ التي يستعملها الفقهاء فيما يشكل عليهم من اللغة المتعلقة بالفقه[٦]، حتى ظن البغدادي أن للأزهري كتاباً باسم «عمدة الفقهاء»[٧]؛ لكثرة تداوله وصفاته العالية بين الناس. والحقيقة ما قاله ابن خلكان: «وله: تصنيف في غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء، في مجلد واحد، وهو عمدة الفقهاء في تفسير ما يشكل عليهم من اللغة المتعلقة بالفقه»[٨].

وذكر هداية الله الحسيني أحد الذين نقلوا عن كتاب الزاهر وأثره فقال:

---

(١) انظر: «المعجم العربي» د. نصار (١/ ٦٦).
(٢) انظر: «المصباح المنير» (٢/ ٩٧٧).
(٣) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١/ ٦).
(٤) انظر: المراجع (ص ٦٠).
(٥) «حياة الحيوان» (١/ ٢٣٢).
(٦) انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٢٠٧).
(٧) «هدية العارفين» (٢/ ٤٩).
(٨) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٥٩)؛ وانظر: «مرآة الجنان» (٢/ ٣٩٥).

«وصنف ـــ أي الأزهري ـــ شرح ألفاظ المختصر . . . وتكرر نقل «العزيز» فيما يتعلق بألفاظ «المختصر»[1].

وكان علماء اللغة يرجحون ما ذهب إليه الأزهري في كتبه لثقتهم به ودقته في نسبة الأقوال لأصحابها، ومثال ذلك: فقد نسب الأزهري بيت شعر إلى الطرماح ونسبه الجوهري إلى الأعشى، والزبيدي إلى الأخطل، إلاَّ أن العلماء رجحوا نسبة الأزهري[2].

ومن هذا يظهر لنا ما لكتب الأزهري من قيمة علمية فريدة، وما لكتاب الزاهر خاصة في هذا المجال.

٥ ـــ التعريف بالكتاب:

كتاب «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» الموجودة في مختصر المزني، مؤلَّف لغوي كتبه الأزهري متتبعاً فيه ألفاظ الإمام الشافعي الواردة في مختصر المزني بالشرح اللغوي. وقد ذكر كثيراً من الفوائد اللغوية التي تحتملها الكلمات التي يستعملها الفقهاء مستشهداً على تلك الفوائد بالكثير من الآيات والأحاديث والأبيات الشعرية وأقوال علماء اللغة والأمثال.

ويسير الكتاب بحسب الموضوعات الفقهية مبتدئاً بباب الطهارة، النية، ما يوجب الغسل. . .إلخ. منتهياً بباب الأقضية، فهو يشرح الألفاظ الغامضة شرحاً لغوياً ويصوب ما فيها بالنقد والتصحيح، مؤكداً لذلك بأقوال العلماء، ومتتبعاً آراءهم، فالكتاب يسهل على علماء اللغة والفقه البحث اللغوي للألفاظ الغامضة الواردة في كل باب من أبواب الفقه، حيث يبين لهم المعاني اللغوية للألفاظ الغريبة من جميع نواحيها اللغوية.

والمؤلَّف يعتبر معجماً لغوياً مصنفاً ومرتباً ترتيب أبواب الفقه.

---

(١) «طبقات الشافعية» للحسيني (ص ٩٤).

(٢) انظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي» (ص ٢٣١).

وموضوع هذا المؤلف فريد في بابه، فهو يعد بحق من أهم الكتب اللغوية التي تخدم علم الفقه، وإذا كنا قد رأينا كثيراً من المؤلفات التي تتحدث عن غريب ألفاظ القرآن والسنة، فهذا المؤلف يتحدث عن غريب ألفاظ الفقه، ويشرحها شرحاً لغوياً، وما أحوجنا نحن أهل اللغة إلى مؤلف كهذا ليكشف جانباً من الأبواب التي كانت مهملة حتى يومنا هذا.

وقال الأستاذ نصار عندما تناول معاجم الفقه: «وقد كانت العلوم الدينية أسبق العلوم ظهوراً، وأكثرها سيادة على المجتمع العربي في أكثر عصوره، وكان للفقه من هذه العلوم منزلة خاصة، عرفها له أهله واللغويون، ومن الطبيعي أن يتبع هذا الأزدهار والانتشار اصطلاحات خاصة يستعملها أهل الفقه وتختلف عن المعاني اللغوية الخالصة اختلافاً قريباً أحياناً وبعيداً في أحيان أخرى، فعني الفقهاء وأهل اللغة بشرحها. وبلغ من ضخامة بعض هذه الكتب أن ضارع بعض المعاجم اللغوية، بل دخل في عدادها»[١].

وقد ذكر الأستاذ نصار أشهر كتب هذا النوع، وابتدأ بالزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي، ثم ذكر أربعة كتب غيره[٢].

وذكر الأستاذ نصار أن: «الأزهري أكثر من الشواهد جميعاً: من قرآن وحديث وشعر وأخبار»، بينما يكثر غيره من الاستشهاد بنوع ويقلل من آخر[٣].

فطريقة الأزهري في شرح ألفاظ الفقه قد أوجدت فناً جديداً في هذا الباب لم يكن قد طرقه أحد قبله.

* * *

(١) «المعجم العربي» د. نصار (١/ ٦٦).
(٢) انظر: المرجع السابق (١/ ٦٦).
(٣) انظر: المرجع السابق (١/ ٦٧).

منهج التحقيق

كنت أحب أن أصل إلى نسخة مثالية من كتاب الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي، لأبـي منصور الأزهري. فلذلك بذلت جهدي لكي يخرج الكتاب من السراديب، وأَصِلُ إلى نسخة جيدة خالية من التصحيف والتحريف، فاتبعت في تحقيق الكتاب ما يأتي:

١ ــ جعلت نسخة «طبقبو» المخطوطة في القرن الخامس أصلا، لقلة السقطات، وجودة خطها، ومراجعة العلماء عليها، ومطابقة نسخة «كوبريلي» عليها.

٢ ــ لم أجعل نسخة «المتحف البريطاني» أصلاً؛ لكثرة السقطات وخاصة بعض الشعر، وأيضاً نسخة «ألمانيا» لأنها طابقت نسخة المتحف البريطاني في السقطات. خاصة وأنه ظهر في نسخة ألمانيا والمتحف البريطاني بعض الأقوال للأزهري، إلاَّ أنها ليست من أصل المخطوط، فأثبتها تلميذه أبو عبيد الهروي، وأشار الأخير إلى أن الأزهري أملاها عليه، وليست من أصل الكتاب.

٣ ــ نقلت المادة العلمية من نسخة الأصل ثم قابلت جميع النسخ عليها عدا نسخة الدار «٣٥١ لغة» الثانية لأنها مكررة، فخرجت بنسخة صحيحة أقرب إلى ما أراد الأزهري رحمه الله فأتممت السقطات، وبينت الاختلاف بين جميع النسخ التي قارنت عليها، وأثبتها على الهامش، ولضرورة الطباعة حذفت الكثير من الأمثلة على اختلاف النسخ.

٤ ــ استعنت لإثبات النص بكتاب التهذيب للأزهري ولسان العرب، فإن الزاهر تقدم على التهذيب «المحقق» ويعتبر من أوراق وكتب الأزهري التي اعتمد عليها أيضاً في كتابه التهذيب، فكنت أجد المادة المطلوبة أحياناً بأكملها في التهذيب

ولسان العرب ــ الذي اعتمد على كتاب التهذيب ــ .

٥ ــ خرجت شواهد الآيات من القرآن.

٦ ــ اهتممت بتخريج الأحاديث وبينت الروايات المختلفة بالرجوع إلى الصحيحين وكتب السنة المتعددة، ورواتها، ورجعت إلى كتب غريب الحديث لمقارنة الأحاديث الغريبة.

٧ ــ أثبت الشعر من دواوين الشعراء وأشرت إلى قائلها، ورجعت إلى أمهات الكتب فبينت وجودها فيها، وأشرت إلى الروايات المختلفة لها. والأشعار التي أصحابها ليس لهم دواوين أثبتها من أمهات الكتب ومظان وجودها، وكذلك فعلت بالأرجاز ثم شرحتها.

٨ ــ بينت الأمثلة وأشرت إلى مظان وجودها في أمهات الكتب.

٩ ــ رجعت إلى كتب العلماء الأوائل لإثبات أقوالهم من كتبهم مثل كتب: الفراء، وأبي عبيد، وأبـي عبيدة، والمبرد، وثعلب وغيرهم.

١٠ ــ أثبت أقوال بقية العلماء ممن ليس له كتب بالرجوع إلى مظان ورودها في أمهات الكتب.

١١ ــ قارنت بين نصوص كتاب الزاهر مع أمهات الكتب مثل: التهذيب، ومقاييس اللغة، وجمهرة اللغة، واللسان وغيرهم.

١٢ ــ ترجمت للعلماء وبينت الأماكن والبقاع بقدر الإمكان.

١٣ ــ شرحت النصوص، ضمن قواعد التحقيق.

١٤ ــ اهتممت بتحقيق ألفاظ الإمام الشافعي، فما كان في جملة وضعته بين قوسين، وما كان مفرداً وضعته أول السطر.

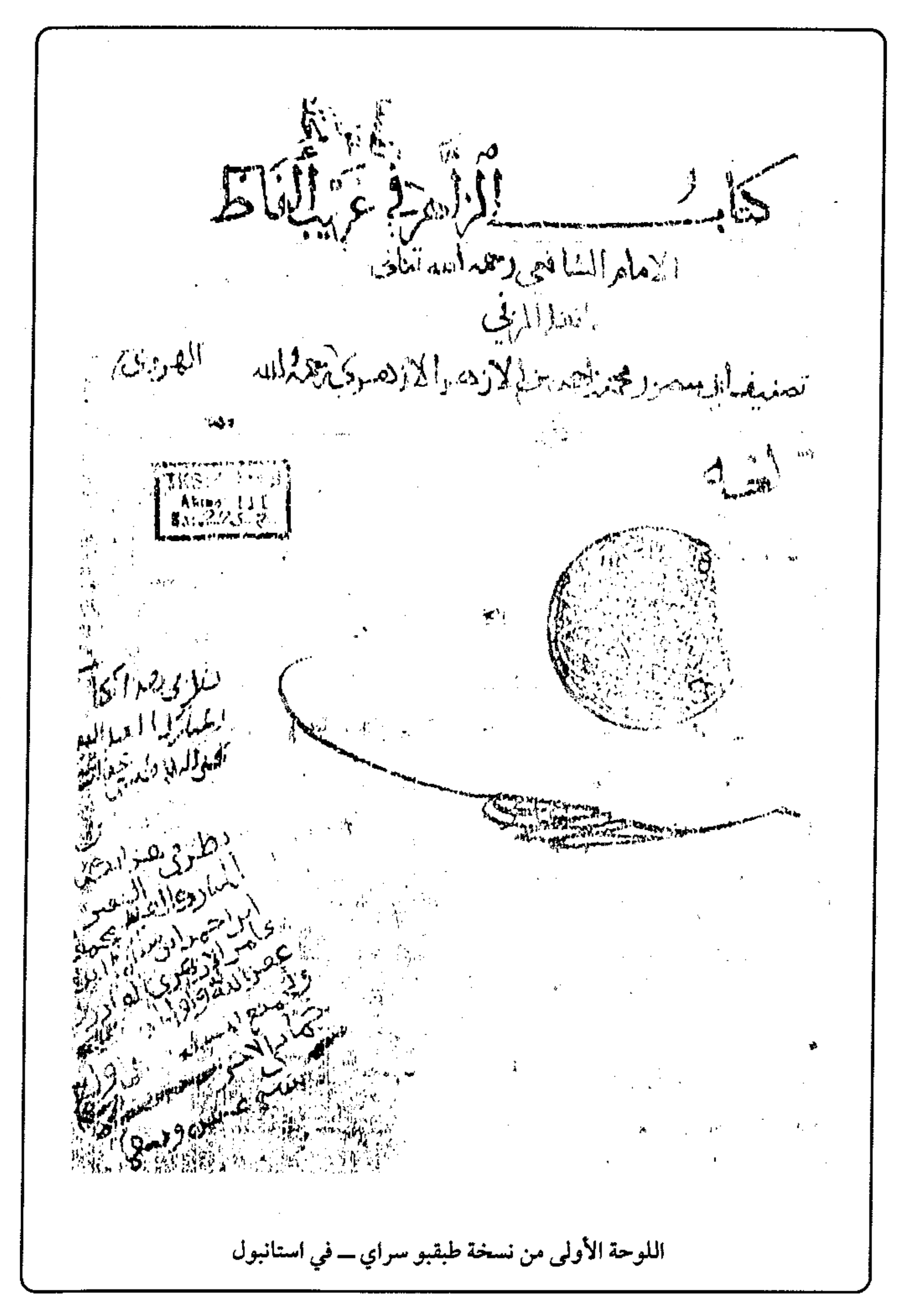
١٥ ــ والمطبعة قامت مشكورة بطباعة ألفاظ الشافعي بحرف مميز عن الألفاظ المستطردة.



صُوَرالمخطُوطَاتْ

رمـــوز النُّســخ :

نسخة «طبقبو»	(ط)
نسخة «كوبريلي»	(ك)
نسخة «المتحف البريطاني»	(م)
نسخة «ألمانيا»	(أ)
نسخة «الدار المصرية»	(د)


كتاب الزاهر في غريب ألفاظ

الإمام الشافعي رحمه الله تعالى

تصنيف أبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري رحمه الله الهروي

اللوحة الأولى من نسخة طبقبو سراي ــ في استانبول

اللوحة الثانية من نسخة طبقبو سراي ــ في استانبول

اللوحة الأخيرة من نسخة طبقبو سراي ـــ في استانبول

اللوحة الأولى من نسخة المتحف البريطاني، وعليها ختم المتحف

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صلي على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الهادي لرشدنا بفضله، المفضّل لمن يشاء بعدله، الموفق لما سبيل الرشاد، الموفقنا للسداد، حمدًا يقتضي مزيد أفضاله ويجزي لدينا إحسانه وإياه أسأل التوفيق للصواب إنه خير موفق ومعين.

قال الشيخ أبو منصور الأزهري رحمه الله: لما اشتملت دقائق جوامع ألفاظ التنزيل وما أودعه الله جل وعز من البيان الذي لا غنى عنه عباده ثم ما دونته من سنن المصطفى عليه السلام المبينة لمجمل تلك الجوامع ومن آثار صحابته رضي الله عنهم وأخبار التابعين لهم بإحسان ما ازددت به بصيرة بما علمناه من الكتاب عطفت على النظر في المؤلفات التي صنفها علماء المسلمين من الحجازيين والعراقيين وغيرهم من الأئمة المتقنين وذوي البصائر المتبصرين من تقدم منهم وأخذت [illegible] من فوائدها فوجدت أبا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي أرأسهم [illegible] ولغة رضي الله عنه أثبتهم بصيرة وأبرعهم بيانًا وأغزرهم علمًا وأفصحهم لسانًا وأجزلهم ألفاظًا وأوسعهم [illegible] فسمعت مبسوطه [illegible] وأمهات أصوله [illegible] ودرسته دهرًا واستنبطت ما استكثرته من علم اللغة [illegible] إذ كان المطلبي رحمة الله عليه عربية محضة ومن صميم المؤلفين [illegible] وتدبرت تفسير ما يستغرب منها فعلمت أني إن استقصيت ذلك كثر حتى يطول [illegible] فأعملت رأيي في تفسير ما استغرب منها في الجامع الذي اختصره أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني من جميعه وزادني رغبة فيما أردت شرحه طائفة من المتفقهة على استفادته على أني لم أقصد بذلك تعريفه المبتدي [illegible] دون المرتاضين الذي حرجت [illegible] وأعانه ذكاؤه [illegible] من محاورة [illegible] بل جعلته لكل منهم بلغة [illegible] وتبيينه حقًا واضحًا وبيانًا شافيًا والله المعين ولا حول ولا قوة إلا بالله عليه أتوكل وإليه أنيب.

ذكر الشافعي رحمه الله تعالى قول الله تبارك وتعالى: وأنزلنا من السماء ماء طهورًا وتفسير الطهور على مقدار فهمه واختلاف [illegible] من كثرة [illegible] إلى زيادة شرح فيه

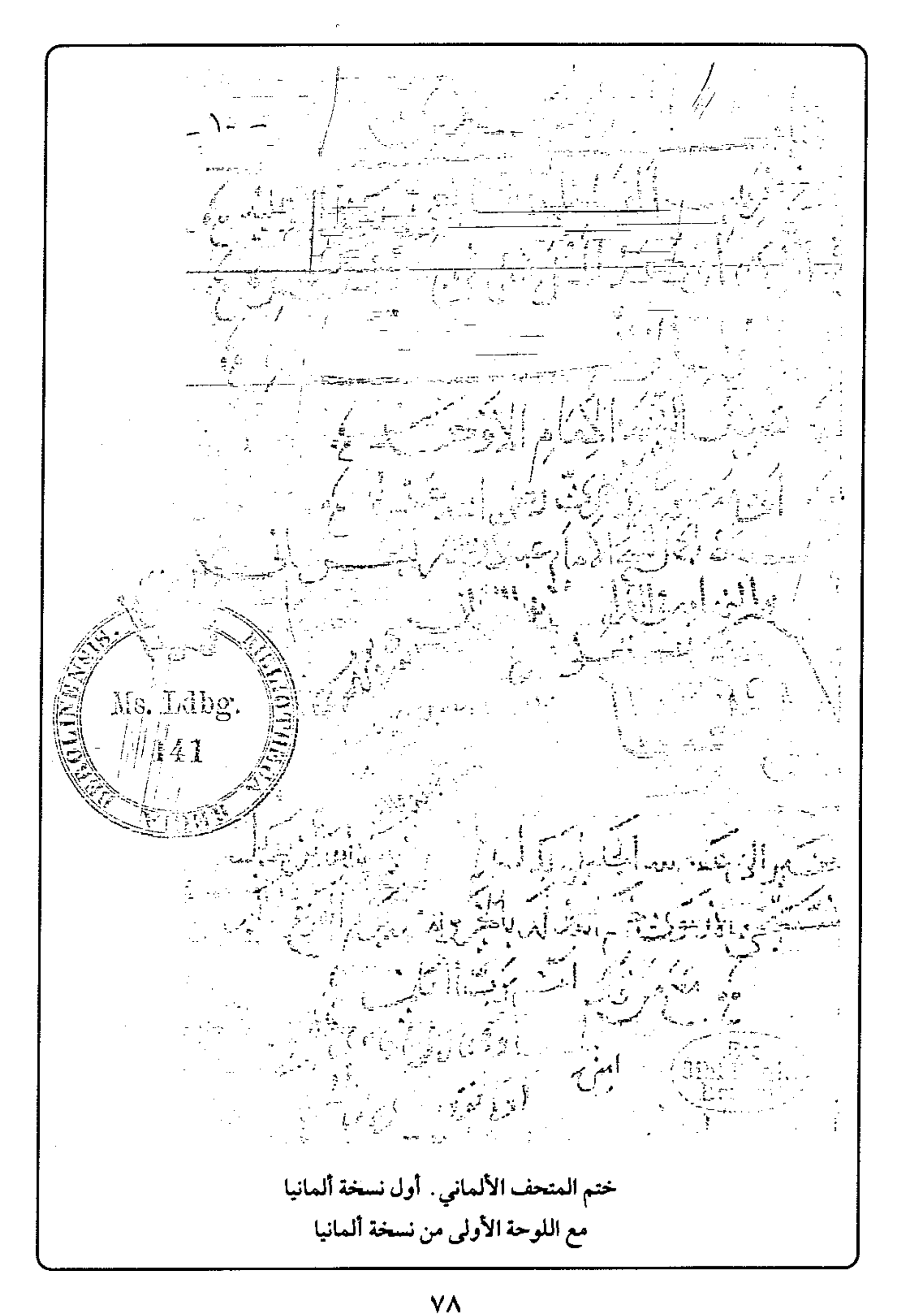
اللوحة الثانية (أ) من نسخة المتحف البريطاني

لازم الرجل تشهدون عليه لا يكون ارتفق به قول الحطيئة ورواية تنجيم
ينجّمها قوم لقوم غرامة ولم يهريقوا بينهم ملء محجم فكان اللازم لحق
الضامن له يقول إذا طلع نجم الثريا أدّيت من حقك كذا وكذا وإذا طلع نجم
الدبران وفيتك كذا في الإسلام أن المكاتب
لو جمع عليه المال في نجم واحد لشق عليه فكانوا يجعلون ما يكاتب عليه
نجوماً شتى في أوقات شتى ليتسهل عليه تحمل شيء بعد شيء ويكون أسلم من
الغرر [illegible] ضم الشيء إلى الشيء يقال كتبت البغلة إذا ضممت ما بين
شفري حيائها بحلقة أو سير واكتبت القربة إذا ضممت فمها ولما كانت عليه نجوم
كانت الكتابة منقسمة لنجم بعد نجم سميت كتابة لضم النجم إلى النجم
[illegible] ولا يجوز الكتابة على أقل من نجمين لأن أقل الجمع اثنان [illegible]
[illegible] ويستدل بهذا التفسير [illegible] الكتابة لا تصح إذا كانت على
أقل من نجمين [illegible] من الخيل سميت كتيبة لتتابعها واجتماعها [illegible]
[illegible] أدى المكاتب نجماً من نجوم كتابته [illegible] المكاتب واستأداه أي طلب
[illegible] الشافعي [illegible] وإن عجل المكاتب نجماً من نجوم مكاتبته لمكاتبه
فأبى قبوله فإن كان النجم حمولة لها مؤونة أو كان في طريق خرابة أو كان شيئاً
[illegible] فله أن لا يقبله [illegible] الحمولة الأحمال [illegible] والخرابة
[illegible] الخرابة اللصوص [illegible] خارب [illegible] خراب [illegible]
[illegible] وفي المثل [illegible] خارب [illegible]
[illegible] إذا [illegible] وإنما [illegible] النقبة في الأدب
[illegible] المرأة [illegible] من الباب [illegible]
يقال انتهب فلان ماله إذا أباحه [illegible] نهباً [illegible] الجماعة
[illegible] شيئاً [illegible] فوارثه فيه مثابته أي منزلته
ومثابة الرجل منزله سميت مثابة لأنه يثوب إليه أي يرجع إليه
[illegible] وإن أوقف الحاكم مال المكاتب لكثرة دينه [illegible] والى الناس
[illegible] شرعاً أي سواء يقال الناس في هذا الأمر شرع أي سواء والله أعلم
[illegible]
[illegible]

كتبت

[illegible]

اللوحة الأخيرة (ب) من نسخة المتحف البريطاني



ختم المتحف الألماني. أول نسخة ألمانيا
مع اللوحة الأولى من نسخة ألمانيا

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر ولا تعسر [illegible]

قال الأستاذ [illegible] عيسى بن عباد قرأت على أبي القسم علي بن

عمر الأسدي [illegible] الحرم [illegible] قلت له أخبركم أبو

[illegible] قرأت على الشيخ الإمام

ابن منصور [illegible] رحمه الله هذا الكتاب

الحمد لله الهادي لمن يشاء بفضله [illegible] لمن يشاء بعدله الموضح لنا

سبيل الرشاد الموفق لنا [illegible] أحمده [illegible] أفضاله [illegible]

كرم إحسانه وإياه أسأل التوفيق للصواب إنه خبير [illegible]

أما بعد فإني لما [illegible] في جوامع آيات التنزيل وما [illegible]

في أهل البيان الذي لا يستغني عنه [illegible] ما درسته من سنن

المصطفى صلى الله عليه [illegible] لتلك الجوامع ومن آثار صحابته رضي

واعتبار التابعين لهم بإحسان ما ازددت به بصيرة فيما علمناه

من الكتاب عطفت على النظر في المؤلفات التي صنفها فقهاء

أمصار المسلمين من الحجازيين والعراقيين وغيرهم من الأئمة

المتقنين وذوي البيان [illegible] فدرستها واحتذيت حذو

من هو أبرعها والفقيه أبا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي أنار الله

برهانه ولقاه رضوانه أثقبهم بصيرة وأبرعهم بيانًا وأغزرهم

علمًا وأفصحهم لسانًا وأجزلهم ألفاظًا وأوسعهم خاطرًا [illegible]

اللوحة الثانية (أ) من نسخة ألمانيا

فلان لا يفعله وإنما هو من الأعمال وأحل ما يعلوه من الحمولة
بالفتح الإبل التي يحمل عليها والخرابة اللصوص يقال لصوص خراب
من خرّاب وقطاع الطريق الزمارة الاسم من غير عرة
في العرب تقول للسلاك بالبلد خراب اتاه ويقال عند بني
في الرجل له أي فساد في الدين وأما الخرابة فهي كالثقب
في الأذن ويقال لعروة المزادة خربة وجمعها خرب
والنهب ما انتهب من المال بالعنوة أي القهر فالنهب
أذا أباح المزاحة ولا يكون نهبا حتى ينتهب الجماعة فيأخذ
كل واحد شيئا ومن النهبة وقوله فوازته فيه المثابة وقال
الرجل منزله سمي بالانتهاب البادي يرجع اليه وقال
وإن أوقف الحاكم مال المكاتب لكثرة كتبه أدى إلى ستره وأن
الناس فيه شرعا أي سواء فالناس في هذا الأمر شرع

آخر الكتاب والحمد لله أولا وآخرا وباطنا وظاهرا
وفرغ من تمامه الشاكر لله على إنعامه بكر بن محمد
بن عبد الله بن بدر الشيخي الارموي في العشرين من
شهر الله الاصم رجب عرفنا الله بركته من سنة سبع وخمسين وأربع
كتبه بيده لنفسه حامدا لله تعالى ومصليا على نبيه محمد وآله

اللوحة الأخيرة (ب) من نسخة ألمانيا

الزاهر

تهذيب الأزهري في غرائب

ألفاظ الإمام الشافعي الذي

نقله عنه المزني رحمه الله عليهم

إذا المرء لم يلبس ثيابا من التقى تقلب عريانا
وإن كان كاسيا وخير خصال المرء طاعة ربه
ولا خير فيمن كان لله عاصيا

MIKROFILM

اللوحة الأولى من نسخة مكتبة كوبريلي ــ في اسطنبول

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اللوحة الثانية (أ) من نسخة مكتبة كوبريلي ـــ في اسطنبول

غلب بجمهور ما شئت في اوقات شتى ليجتمع عليه [illegible]
ويكون اصله من الغرم واصل الكتب ضم الشي الى الشي [illegible]
البغلة اذا ضممت ما بين شفريها بحلقة او [illegible]
القربة اذا خرزت فيها فاوكيت عليه فلما كانت المكاتبة
متضمنة لنجم بعد نجم سميت كتابة لكتب النجم الى النجم ولذلك قال
الفقهاء لا يجوز الكتابة على اقل من نجمين لان اقل الجماعة اثنان
[illegible] ويستدل بهذا التفسير على وجه قول الشافعي ان
الكتابة لا تجوز اذا كانت على اقل من نجمين والكتيبة من [illegible]
سميت كتيبة لشدة التئامها ولاجتماع ما فيه يقال الذي [illegible]
من نجوم مكاتبته فناداه المكاتب [illegible]
قال وان عجز المكاتب نجما من نجوم كتابته [illegible] قول
فان النجم له اما موقوفه او كان في طريق تجارة او كان [illegible]
فلا [illegible] الاحمال واحدها حمل والحول بالفتح الاول
[illegible]
و[illegible] النجم لهذا الاسم من [illegible]
[illegible] فلان [illegible] الدين فاما
المحربة فهي [illegible] في الاذن ويقال العروة المزادة حربة
وجمعها حرب [illegible] النهب ما انتهب من المال بلا عوض يقال انتهب
فلان مالم اذا اباحه لمن اخذه ولا يكون [illegible] حتى تتنهبه
الجماعة فيأخذ كل واحد شيئا وهي النهبة وقوله فعاوده
فيه بمثابته اي بمنزلته ومثابة الرجل منزله وسمي مثابة
لانه يثوب اليه اي يرجع اليه واذا اوقف الحاكم مال المكاتب
لكثرة ديته [illegible] المسجد والناس [illegible]
في هذا الامر [illegible] تم الكتاب
والحمد لله وحده وصلى الله [illegible] وآله [illegible]

اللوحة الأخيرة من نسخة مكتبة كوبريلي ـ في اسطنبول

كتاب الزاهر

[illegible] الأزهري في غرائب ألفاظ

الإمام الشافعي الذي نقله

عنه المزني رحمة

الله عليهم

امين

اللوحة الأولى من نسخة دار الكتب المصرية الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه نستعين

قال أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري رحمه الله
الحمد لله الهادي لمن شاء بفضله المضل من شاء بعدله
الموضح لنا سبيل الرشاد الموفقنا للسداد حمدا يقتضي مزيد
افضاله ويمتري كريم احسانه واياه أسئل التوفيق للصواب
انه خير موفق ومعين . اما بعد فاني لما كثر تعجبي لجوامع
آيات التنزيل وما اودعها الله تعالى من البيان الذي
لا يستغني عنه عباده ثم مادرسته من سنن المصطفى صلى
الله عليه وسلم المبينه جمل تلك الجوامع ومن آثار صحابته
رضي الله عنهم واخبار التابعين لهم باحسان ما ازددت به
بصيرة فيما علمناه من الكتاب عطفت على النظر في المؤلفات
التي صنفها علماء امصار المسلمين من الحجازيين والعراقيين
وغيرهم من الائمة المتقنين وذوي البصائر المبرزين فدرستها
فاخذت حظي من فوائدها والفيت ابا عبد الله محمد بن ادريس
الشافعي انار الله برهانه ولقاه رضوانه اثقبهم بصيرة
وابرعهم بيانا واغزرهم علما وافصحهم لسانا واجزلهم الفاظا
واوسعهم خاطرا فسمعت مبسوط كتبه وامهات اصوله من
بعض مشايخنا واقبلت على دراستها دهرا واستفدت بما

استكثرته

اللوحة الثانية (أ) من نسخة دار الكتب المصرية الأولى

يقال ادى كاتب نجما من نجوم مكاتبته فتأداه الكاتب واستأداه اى قبضه قال وان نجل المكاتب نجما من نجوم كتابته لمكاتبه فأبى قبوله فان النجم حمولة لها مؤونة اوكانا فى طريق حرابة اوكان شيئاً يتغير فله ان لا يقبله الحمولة الاحمال واحدها حمل والحمول بالفتح الابل التى يحمل عليها والحرابة اللصوص يقال

للص خارب وجمعه خراب وقطاع الطريق الزم لهذا الاسم من غيرهم والعرب تقول للصلال بالليل خارب يقال فى فلان خربة اى فساد فى الدين فاما الخربة فهى كالثقبة فى الاذن ويقال لعروة المزادة خربة وجمعها خرب والنهب ما انتهب من المال بلا عوض يقال انهب فلان ماله اذا اباحه لمن اخذه ولا يكون نهباً حتى تنتهبه الجماعة فيأخذ كل واحد شيئاً وهى النهبة وقوله فمارثه فيه بمثابته اى بمنزلته ومثابة الرجل منزله ويسمى مثابة لانه يثوب اليه اى يرجع اليه واذا اوقف الحاكم مال المكاتب لكثرة دينه ادى الى سيده والى الناس شرعا سواء اى الناس فى هذا الامر شرع اى سواء

قد وقع الفراغ من نسخه فى يوم الجمعة ١٧ ذو القعدة سنة ١٣٢٦ الموافق ١١ ديسمبر سنة ١٩٠٨ م بمعرفة ناسخه محمود صدقى النساخ بالكتبخانة الخديوية نقلا عن نسخة منقولة من مكتبة السيد محمد بك الحسينى كان استنسخها من مكتبة استانبول لكثرة التصحيف والتحريف فرجائى من كل مطلع على هذه النسخة ان يدعو لناسخه ويعذرنى مبسوط لديكم والسلام

اللوحة الأخيرة من نسخة دار الكتب المصرية الأولى

كتاب الزاهر
تصنيف الازهرى فى غرائب الفاظ الامام الشافعى
الذى نقله عنه المزنى
رحمة الله
عليهم

اللوحة الأولى من نسخة دار الكتب المصرية الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

قال ابو منصور محمد بن احمد بن الازهر الازهري رحمه الله

الحمد لله الهادي لمن شاء بفضله المضل من شاء بعدله

الموضح لنا سبيل الرشاد . الموفقنا للسداد

حمدا يقتضي مزيد افضاله ويمتري كرم احسانه

واياه اسئل التوفيق للصواب انه خير موفق ومعين

اما بعد فاني لما كثر تعجبي لجوامع آيات التنزيل وما

اودعها الله تعالى من البيان الذي لا يستغني عنه

عباده ثم ما درسته من سنن المصطفى صلى الله عليه وسلم

المبينة جمل تلك الجوامع ومن آثار صحابته رضي الله عنهم

واخبار التابعين لهم باحسان ما ازددت به بصيرة فيما علمناه

من الكتاب عطفت على النظر في المؤلفات التي صنفها

علماء امصار المسلمين من الحجازيين والعراقيين وغيرهم

من الائمة المتقنين وذوي البصائر المميزين فدرستها فاخذت

حظي من فوائدها والفيت ابا عبد الله محمد بن ادريس الشافعي

انار الله برهانه ولقاه رضوانه اثقبهم بصيرة وابرعهم بيانا

واغزرهم علما وافصحهم لسانا واجزلهم الفاظا واوسعهم

خاطرا فسمعت مبسوط كتبه وامهات اصوله من بعض مشايخنا

واقبلت

اللوحة الثانية (أ) من نسخة دار الكتب المصرية الثانية

الحوله الاحمال واحدها حمل والحمول بالفتح الابل التى

يحمل عليها ن والخرابه التلصص يقال للص خارب وجمعه خرابى

وقطاع الطريق الزم لهذا الاسم من غيرهم والعرب تقول للصلال

بالليل خارب يقال فى فلان خربه اى فساد فى الدين

فاما الخربة فهى كالثقبه فى الاذن ويقال لعروق المزادة خربة

وجمعها خُرب والنهب ما انهب من المال بلا عوض يقال انهب

فلان ماله اذا اباحه لمن اخذه ولا يكون نهبًا حتى

تنهبه الجماعة فيأخذ كل واحد شيئا وهى النهبة وقوله

فعارنه فيه بمثابته اى بمنزلته ومثابة الرجل منزله

وسمى مثابة لانه يثوب اليه اى يرجع اليه واذا اوفى الحاكم

مال المكاتب لكثرة دينه ادّى الى سيده والى الناس شرعا

سوآء يقال الناس فى هذا الامر شرع اى سوآء

تم الكتاب بحمد الله ومنه وصلوات على محمد

المصطفى وعلى آله وازواجه

الطاهرين الطيبين

قد وقع الفراغ من نسخ هذا الكتاب فى يوم الخميس ١٦ ذى القعدة سنة ١٣٢٦ هـ الموافق

١٠ ديسمبر سنة ١٩٠٨ م بمعرفة محمود صدقى الناسخ بالكتبخانه الخديوية وذلك نقلا عن نسخه

مستخرجه من مكتبة محمد بك الحسينى

اللوحة الأخيرة (ب) من نسخة دار الكتب المصرية الثانية

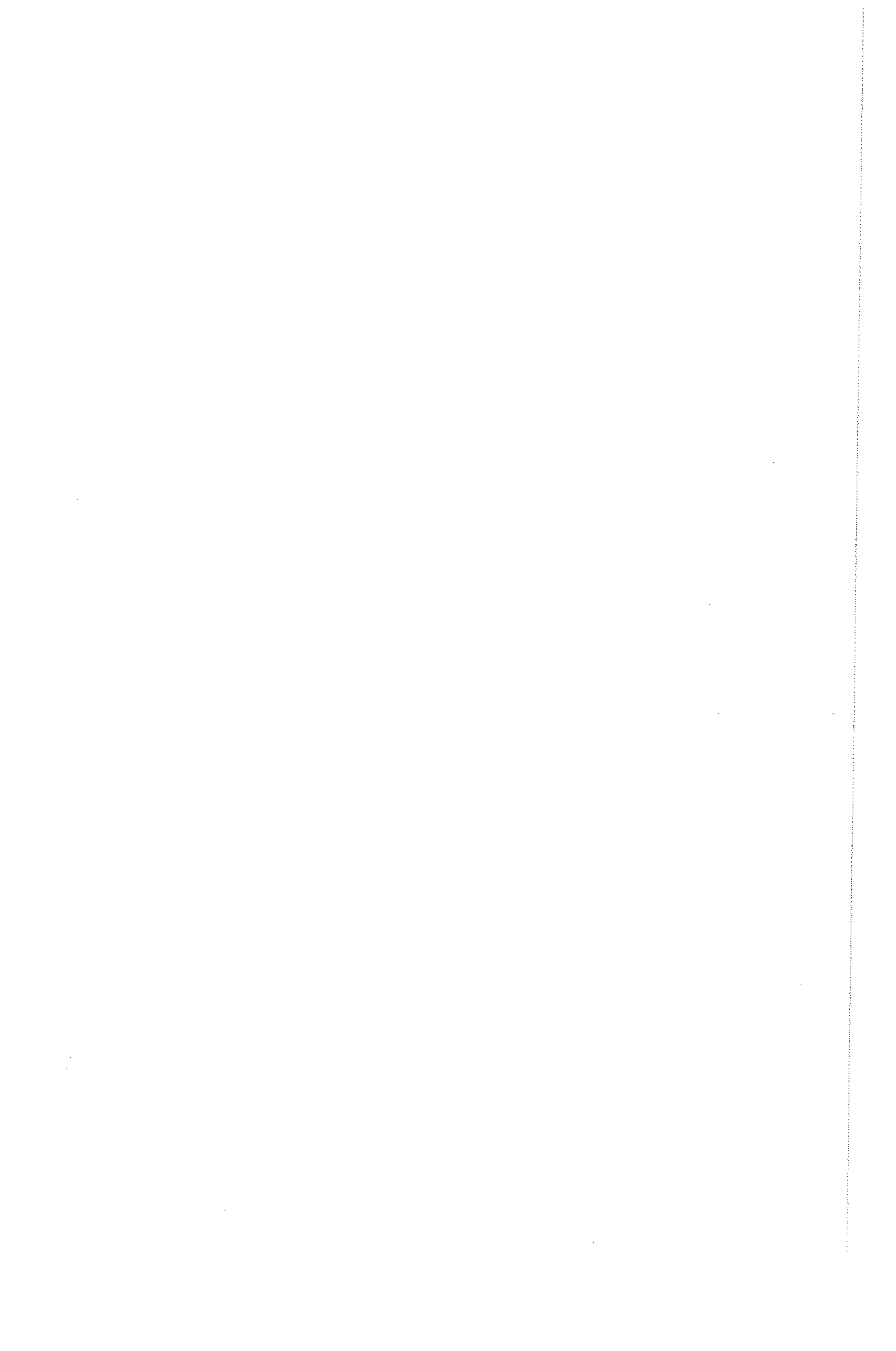


في غريب ألفاظ الإمام الشافعي

لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري
(٢٨٢ - ٣٧٠ هـ)

دراسة وتحقيق
الدكتور عبد المنعم طوعي بشناتي

أستاذ فقه اللغة والعلوم الإسلامية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض سابقاً
عميد كلية الدراسات الإسلامية - جامعة الجنان - طرابلس - لبنان



بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسِّر لا تعسِّر وأنعمت فَزِدْ

قال الأستاذ أبو القاسم عيسى بن عباد: قرأت على أبي القاسم علي بن عمر الأسدأباذي[1]، في المحرم سنة سبع وثمانين وثلاثمائة، أخبرنا به أبو عبيد أحمد بن محمد بن حمزة بهراة لفظاً منه، قال: قرأت على الشيخ الإمام أبي منصور رحمه الله هذا الكتاب[2].

* * *

قال أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر / رحمه الله: [ط/١/٢]

الحمد لله الهادي لمن يشاء بفضله، المضل لمن يشاء بعدله، الموضح لنا سبيل الرشاد، وموفقنا للسداد.

حمداً يقتضي مزيد إفضاله، ويمتري كريم إحسانه.

وإياه أسأل التوفيق للصواب، إنه خير موفق ومعين [على الإحسان للمآب][3].

أمّا بعد: فإني لما كثر تصفحي لجوامع آيات التنزيل وما أودعها الله تعالى من

(١) الأسدأباذي: نسبة إلى أسدأباذ: بليدة قرب همذان. «شذرات الذهب» (٢/ ٣٦١).

(٢) إلى هنا من (أ).

(٣) ما بين القوسين زيادة عن الأصل من (ط) وبخط مختلف.

البيان الذي لا يستغني عنه عباده، ثم ما درسته من سنن المصطفى ﷺ المبينة لجمل تلك الجوامع، ومن آثار صحابته رضي الله عنه وأخبار التابعين لهم بإحسان ما ازددت به بصيرة، فيما علمناه من الكتاب، عكفت[1] على النظر في المؤلفات التي صنفها علماء أمصار المسلمين من الحجازيين والعراقيين وغيرهم من الأئمة المتقنين وذوي / البصائر المميزين، فدرستها وأخذت حظي من فوائدها. وألفيت [ط/٢/١] أبا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي[2]، أنار الله برهانه ولقاه رضوانه أثقبهم بصيرة وأبرعهم بياناً وأغزرهم علماً وأفصحهم لساناً وأجزلهم ألفاظاً وأوسعهم خاطراً، فسمعت مبسوط كتبه وأمهات أصوله من بعض مشايخنا وأقبلت على دراستها دهراً طويلاً[3]، واستعنت بما استكثرته من علم اللغة على تفهمها إذ كانت ألفاظه رحمه الله عربية محضة ومن عجمة المولدين مصونة وقدرت تفسير ما استغرب منها فعلمت أني إن استقصيت تخريجها كثرت حتى يمل قارؤه فأعملت رأيي في تفسير ما استغرب منها في الجامع الذي اختصره المزني[4] أبو إبراهيم إسماعيل بن

---

(١) في (أ) و (ك) و (م): «عطفت»، وعلى هامش (أ): «عكفت».

(٢) هو: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع.. المطلبي الفقيه أبو عبد الله المعروف بالشافعي الإمام المجتهد، صاحب المذهب المعروف ـ أحد مذاهب السنة الأربعة ـ قال يوسف بن عبد الأعلى: كان الشافعي إذا أخذ في العربية، قلت: هو بهذا أعلم، وإذا تكلم في الشعر وإنشاده، قلت: هو بهذا أعلم، وإذا تكلم في الفقه، قلت: هو بهذا أعلم. أخذ عن مالك بن أنس في المدينة، ثم شخص إلى العراق فانقطع إلى محمد بن الحسن فحمل عنه. ومن مشهور أصحاب الشافعي: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني، والربيع بن سليمان. وقال الأصمعي: قرأت شعر الشنفرى على الشافعي بمكة. وقدم مصر سنة تسع وتسعين ومائة في أول خلافة المأمون. ومن مصنفاته: «الأم» و «الرسالة» وغيرهما. وُلد بغزة سنة خمسين ومائة، وتوفي في سَلْخ رجب سنة أربع ومائتين بمصر. «معجم الأدباء» (١٧/ ٢٨١) وما بعدها.

(٣) طويلاً: من هامش (ط).

(٤) المزني: بضم الميم وفتح الزاي وفي آخرها النون. هذه النسبة إلى مزينة قبيلة من قبائل اليمن. «الأنساب» ورقة (٥٢٧/ ١)؛ و «الفهرست» (٣١٢).

يحيى[1] رحمه الله من جميعها. وزادني رغبة فيما أردته حرص طائفة من المتفقهة على استفادتها.

على أني لم أقصد بالذي تحريته المبتدىء الريض دون / المرتاض الذي [ط/٢/٢] خرجت خوارجه وأعانه ذكاؤه على معارضات [المعارضين][2] المناظرين، ومجارات[3] المميزين، بل جعلت لكل منهم فيما كشفته وبينته حظاً وافياً وبياناً شافياً، والله المعين ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله، عليه أتوكل وإليه أنيب.



(١) هو: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق الإمام الجليل، أبو إبراهيم المزني المصري، وكان ورعاً فقيهاً على مذهب الشافعي، ولم يكن في أصحاب الشافعي أفقه من المزني، روى عنه الطحاوي، وابن خزيمة وغيرهما. قال الشافعي في قوة حجته: لو ناظر الشيطان لغلبه. وله من الكتب: «كتاب المختصر» الذي بيد الناس، وعليه يعول أصحاب الشافعي وله يقرأون وإياه يشرحون ــ وهو هذا الذي يشرحه الأزهري ــ و «الجامع الكبير» و «الجامع الصغير» و «الترغيب في العلم»، ولد سنة خمس وسبعين ومائة، وتوفي بمصر يوم الأربعاء سلخ شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائتين. «طبقات الشافعية الكبرى» (٢/٩٣)؛ و «الفهرست» (ص ٣١٢)؛ و «الأنساب» ورقة (١/٥٢٧)؛ و «الأعلام» (١/٣٢٧).

(٢) «المعارضين»: من هامش (ط).

(٣) في (أ) و (م): «ومن محاورة».

ما جاء منها في أبواب الطهارة

قال أبو منصور رحمه الله[1]: ذكر[2] الشافعي رحمه الله قول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾﴾[3].

فسر **الطهور** على مقدار فهمه واحتاج من بعده إلى زيادة شرح من باب اللغة فيه.

فالطهور جاء[4] على مثال فعول، وفعول في كلام العرب[5] يجيء بمعان مختلفة. فمنها: فعول بمعنى ما يفعل به مثل طَهورٍ وغَسولٍ وقَرورٍ ووَضوء. فالطهور: الماء الذي يتطهر به، **والغَسول**: الذي يغتسل به ويغسل به الشيء. **والقرور**: الماء الذي يتبرد به.

ومن هذا الباب، **الفَطور**: وهو ما يُفطر عليه من الطعام. **والنشوق**: وهو ما يستنشق به.

---

(١) «قال أبو منصور رحمه الله»: من (أ).

(٢) «المختصر» (١/ ٢).

(٣) صلة الآية: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾﴾ [سورة الفرقان: الآية ٤٨].

(٤) «جاء»: من (أ).

(٥) «في كلام العرب»: في (أ) على الهامش.

وإذا كان الطهور/ من المياه ما يتطهر به أو يطهر به ثوب أو غيره، علم أنه [ط/٣/١] طاهر في ذاته مطهر لغيره، **والطاهر**: الذي طَهُر بنفسه وإن لم يطَهِّر غيره. والطهور لا يكون إلَّا طاهراً مطهراً لغيره[١].

وكذلك **الوَضوء** هو الماء الذي **يُتَوَضَّأ** به أو يُوَضّأ[٢] به[٣] كل متوضىء. وكذلك يقال: توضأت وَضُوءاً حسناً اسم وضع موضع المصدر. وأما **الوُضوء** ـ بضم الواو ـ فإنه لا يعرف ولا يستعمل في باب التوضؤ[٤] بالماء، وقد يقال: وَضُؤ الإنسان يَوْضُؤُ وضَاءةً ووضوءاً إذا حسن فهو وَضيء.

ونذكر بعد هذا «**أقسام الفَعُول**» ليستفيدها من أراد معرفتها: فمنها: فعول: بمعنى فاعل وهو أبلغ في الوصف من فاعل، **كالغفور** في صفة الله تعالى وهو الذي يغفر ذنوب عباده، أي: يسترها بعفوه مرة بعد أخرى[٥]، **والغافر** لا يقتضي العود بعد البدء كما يقتضيه الغفور. ومن صفات الله تعالى على هذا المثال الصَفوح والعَفو والشَكور.

وقد يقال: رجل **صَبور** / إذا كان ذا صبر على ما يبتلى[٦] به من البلايا، [ط/٣/٢] والصابر دون الصبور.

ولفظ المذكر والمؤنث في هذا الباب[٧] **سواء**. ويقال[٨]: رجل صبور وامرأة صَبور بغير هاء فافهمه.

---

(١) «لغيره»: من (ك).

(٢) في (ط) و (أ) و (ك): «ويوضأ».

(٣) في (ط): «منه».

(٤) في (ك) و (ط): «الوضوء».

(٥) «مرة بعد أخرى»: من (ك) و (د).

(٦) في (ط): «يبتلا».

(٧) «الباب»: ساقطة من (م). في (أ): « . . . المؤنث سواء في هذا الباب».

(٨) «ويقال»: من هامش (ط).

ويجيء **فعول بمعنى مفعولٍ** كقولهم: بعيرٌ ركوبٌ وناقة حلوب وربما أدخلت الهاء في هذا الباب.

وقد يجيء فعول اسماً لا صفة: كالذَنوب وهو النصيب أو الدلو الكبيرة قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَـٰبِهِمْ﴾[1]، أي: نصيباً من العذاب.

ويجيء فعول مصدراً وهو قليل: من ذلك قولهم: قَبِلتُه قَبولاً، وأُولعت به وَلوعاً، وأُوزِعت به وَزوعاً.

وحكى بعضهم عن يونس[2] النحوي: مضيت على الأمر مضواً[3]. وهو نادر.

قال الشافعي رحمه الله: «**وما عدا ذلك من ماء ورد أو شجر**»[4].

الأزهري[5]: معناه ما جاوز ذلك، والعرب تستثني **بما عدا وما خلا** فتنصب بهما، فإذا حذفوا منهما (ما) خفضوا وفتحوا كقولهم: / جاءني القوم عدا زيدٍ، [ط٤/١] وعدا زيداً، وخلا زيدٍ، وخلا زيداً، كل ذلك جائز، ويقال: قد عداكَ هذا الأمر، أي: جاوزك، يعدوك، ومنه الاعتداء، وهو مجاوزة الحَدِّ والقدرِ.

قال الشافعي رحمه الله في المبسوط: «**فإن نحر جزوراً فافتظّ كِرْشَه واعتصر منه**

---

(١) صلة الآية: ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَـٰبِهِمْ فَلَا يَسْتَعْجِلُونِ ۝٥٩﴾ [سورة الذاريات: الآية ٥٩].

(٢) هو أبو عبد الرحمن يونس بن حبيب، الضبـي الولاء، البصري، النحوي من أصحاب أبـي عمرو بن العلاء، سمع من العرب. قال السيوطي: مولده سنة تسعين. ومات سنة اثنتين وثمانين ومائة. انظر: «بغية الوعاة» (٢/ ٣٦٥)؛ و «البلغة في تاريخ أئمة اللغة» (ص ٢٩٥)؛ و «طبقات النحويين واللغويين» (ص ٥١ ــ ٥٢ ــ ٥٣).

(٣) «التهذيب»: (مضى) (١٢/ ٩٢): حكاه: ابن السكيت عن أبـي عبيد، عن يونس، وانظر: «إصلاح المنطق» لابن السكيت (ص ٣٣٥): وتابع يقول: وهذا الأمر مَمْضُو عليه. وانظر (ص ١٣٩): وحكاه: مُضُوا ــ بضم الميم ــ .

(٤) «المختصر» (١/ ٣).

(٥) «الأزهري»: من (أ).

ماء لم يكن طهوراً»[1].

الأزهري[2]: معنى **افتظ**: اعتصر ماء الكِرْش وصَفّاه، ويسمى ذلك الماء **الفَظّ** لغِلظِه. والعرب إذا أعوزهم الماء لسقياهم في الفلوات البعيدة التي لا ماء فيها نحروا جزوراً واعتصروا ماء كِرشِهِ فشربوه وتبلغوا به.

وقيل لماء الكِرْش: فَظٌّ، لغلظه وخُبْثه. ومنه يقال للرجل القاسي القلب: فظّ[3]، وقد فظظْتَ يا رجل تفظُّ. وقد قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾[4] [5].

باب الإهاب[6]

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**أيُّما إهاب دُبغ فقد طهُر**»[7].

الأزهري قال[8]: وكل **جلد** عند العرب **إهاب** وجمعه **أَهَبٌ** و**أُهُب**، وقد جعلت العرب **جلد** / الإنسان إهاباً، قال عنترة: [ط/٤/٢]

فشككـت بـالـرُّمْـحِ الأصـمِّ إهـابَـهُ ليس الكـريـمُ علـى القنـا بِمُحَـرَّمِ[9]

---

(١) انظر: «الأم» (١/٣)، وفي (أ) «كرشها».

(٢) «الأزهري»: من (أ).

(٣) «لغلظه وخبثه» إلى قوله: «القلب فظ»، ساقط من (م).

(٤) «لانفضوا من حولك»: من (أ).

(٥) صلة الآية: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٥٩].

(٦) «باب الإهاب»: من (م).

(٧) «المختصر» (١/٣)؛ و«سنن الدارمي» (٢/٨٥): عن عبد الرحمن بن وعلة، قال: سألت ابن عباس عن الأسقية. فقال: «ما أدري ما أقول لك غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما إهاب دبغ فقد طهر».

(٨) «الأزهري قال»: من (أ).

(٩) ديوانه (ص ١٦)، من معلقته، البحر: الكامل. =

أراد رجلاً لقيه في الحرب فانتظم[1] جلدته بسنان رمحه، وأنفذه: وهو الشك.

ويروي «ثيابه»، أي: بدنه، وقيل: قلبه.

باب الآنية[2]

وروي[3] عن النبي ﷺ أنه قال: **«الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»**[4].

الأزهري[5]: **آنية الفضة**: جمع إناء، مثل كساء وأكسية.

ومعنى قوله: **«يجرجر في بطنه نار جهنم»**، أي: يلقي في بطنه نار جهنم، فنصب **النار** بالفعل بقوله: **«يجرجر»**، وهذا مثل قول الله عز وجل: **﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾**[6]، فنصب ناراً بقوله: **«يأكلون»**.

ويقال: جَرْجَرَ فلان الماء في حلقه: إذا جرعه جرعاً متتابعاً يُسمع له صوتٌ. والجَرْجُرة حكاية ذلك الصوت، يقال: جَرْجَرَ الفحلُ من الإبل في هديره إذا رَدّدَهُ في في شِقْشِقَتِه حتى يحكي هديرُهُ جرجرة.

= وذكره الصاغاني في: «التكملة» (١/ ٧٩) «ثوب»: برواية ثيابه. وكذا رواية الديوان، ورواية أخرى: فكمشت بالرمح الطويل ثيابه.

(١) يقال: انتظم الصيد: طعنه أو رماه حتى ينفذه.

(٢) «باب الآنية»: من (م).

(٣) «المختصر» (١/ ٤). رواه: «في جوفه».

(٤) «سنن ابن ماجه» (٢/ ١٧٤)، باب: الأشربة.

(٥) «الأزهري»: من (أ).

(٦) سورة النساء: الآية ١٠.

وقوله: «وسيصلون سعيراً» من (م).

ويقال / **للحلاقيم** الذي يخرج من فم الإبل إذا سكر: الجراجر من هذا، ومنه [ط٥/١] قول النابغة[١]:

لهـاميـمُ يستلهـونهـا بـالجـراجـر[٢]

أي: يبتلعونها بالحناجر.

قال الأزهري[٣]: **والمضبَّبُ** بالفضة من الأقداح الذي قد أصابه صَدْعٌ، أي: شق فسويت له كتيفة عريضة من الفضة وأحكم الصدع بها، **والكتيفة** يقال لها: الضَّبَّة، وجمعها: الضَّبَّاتُ، وقد ضبَّبَ فلان قدحه بِضَبَّةٍ: إذا لأمه بها، ومن هذا قيل لطلع النخل قبل انشقاقه وتفلقه عن الإغريض الذي في جوفه: ضبة. وجمعها: ضباب، قال الشاعر[٤]:

يُطِفْـنَ بفُحَّـالٍ كـأنَّ ضِبَـابَـهُ ... بُطـونُ المـوالـي يـوم عيـدٍ تغـدَّتِ[٥]

---

(١) الذبياني، وهو زياد بن معاوية بن ضباب، ويكنى أبا أمامة، وهو أحد الشعراء الذين غض الشعر منهم، وهو من الطبقة الأولى المقدمين على سائر الشعراء. انظر «الأغاني» (١١/ ٣)، «المؤتلف والمختلف» (ص ٢٩٣).

(٢) «تهذيب اللغة»: «جر» (١٠/ ٤٨٠)؛ و «اللسان»: «جرر» (٥/ ٢٠٢) في الجراجر. «اللسان»: «لها» (٢/ ١٢٩) بالجراجر منسوباً. وفي «ديوان النابغة» (ص ٦٠):

عظـام اللهـى أولاد عـذرة أنهـم ... لهـاميـم يستلهـونهـا بـالحنـاجـر

واللهاميم: جمع لهموم، وهو العظيم الضخم. يمدح آل حسن، فيقول: عطاياهم عظام إلاَّ أنها نصر عندهم لعظم أفعالهم حتى أنهم يرون ما يهبون بمنزلة ما يبتلعونه تحقيراً له وإن كان عظيماً.

(٣) «قال الأزهري»: من (أ).

(٤) البَطينُ التَّيميُّ، أو سويد بن الصامت.

(٥) «إصلاح المنطق» (ص ٢٨٩)؛ و «التهذيب»: «ضب» (١١/ ٤٧٦)، وأنشده عن ابن السكيت «الجمهرة»: «ب ض ض» (١/ ٣٤)، من غير نسبة، ونسبه «اللسان»: «ضبب» (٢/ ٣٠) إلى البطين التيمي. وكذا الصاغاني في «التكملة»: «ضبب» (١/ ١٨٩)، ورواه: أطافت. وقال: والرواية يطفن: وقد ذكره يعقوب على الصحة، والبيت لبطين التيمي وكان وصافاً للنخل. =

أراد بالفُحَّال: فحل النخل الذي يؤبّر بثمره ثمرُ الإناثِ. وضبابُهُ: ما خرج[1] من طلعه قبل انشقاقه.

بـاب السـواك[2]

قال الشافعي رحمه الله: «**وأحب السواك عند كل حال تغير فيها الفم: الاستيقاظ من النوم والأَزْمِ**»[3].

(الأزهري: **الإزم**)[4] خفض (معطوف على)[5] الاستيقاظَ؛ لأنه بدلٌ من قوله: «كلِّ حال»، ثم قال: **الاستيقاظ**، أي: عند الاستيقاظ من النوم.

[٢/ط٥] وأما **الأَزْمُ** فهو الإمساك عن / الطعام والشراب، ومنه قيل للحِمْيةِ: أَزْمٌ، وهو الإمساك عن الطعام والشراب، ومنه قيل لِسَنَة الجَدْبِ والمجاعةِ: أَزْمة.

قال أبو زيد[6]: أَزِمَ علينا الدهر إذا اشتد أمرُهُ وقل مطرُهُ وخَيْره[7]. وأزِم

= «مقاييس اللغة»: «ضب» (٣/٣٥٨)، رواه: أطاف... من غير نسبة. «أساس البلاغة»: «ض ب ب» (١/ ٣٩)، ونسبه إلى سويد بن الصامت، وروايته: أطافت.

(١) كذا في (ك)، وفي باقي النسخ: «ما أخرج».

(٢) «باب السواك»: من (م).

(٣) «المختصر» (١/ ٤).

(٤) ما بين الأقواس من (أ).

(٥) ما بين الأقواس من (أ).

(٦) الأنصاري: هو سعيد بن أوس بن ثابت، الإمام المشهور، كان إماماً نحوياً، صاحب تصانيف أدبية ولغوية، وغلبت عليه اللغة والنوادر والغريب، وروى القراءات عن أبي عمرو بن العلاء، صاحب كتاب النوادر. مات سنة خمس عشرة ومائتين، وعمره أربعة وتسعون عاماً. انظر: «البلغة» (٨٤)؛ و«طبقات النحويين واللغويين» (ص ١٦٥)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٥٨٢). في (م): «وقال أبو عبيد».

(٧) كذا في «التهذيب»: «أزم» (١٣/ ٢٧٤)؛ و«الجمهرة»: «أزم» (٣/ ٢٦٩)؛ و«اللسان»: «أزم» (١٤/ ٢٨٢)؛ وفي «النوادر» لأبي زيد (ص ٢٣٣): ويقال: نزلت به آزام وأزوم، وهي الشدة والأمر العظيم.

«وأزِمَت»[1] الدابة على اللجام إذا أمسكته بأسنانها كأنها تعضه. ودابة «أزوم» تقبض[2] على لجامها بأسنانها.

بـاب النيّة[3]

الأزهري قال: أصل[4] النية مأخوذ[5] من قولك نويت بلد كذا[6]، أي: عزمت بقلبي قصدَهْ، ويقال: للموضع الذي تقصده «نيّة» ــ بتشديد الياء ــ و «نيَة» ــ بتخفيفها ــ .

وكذلك: **الطِّيّةُ والطِيَةُ**: العزم والموضع[7]، قاله ابن الأعرابي[8].

وانتويت موضع كذا، أي: قصدتُهُ للنُّجْعَةِ انتواء.

ويقال للبلد المنويِّ: نَوَى أيضاً. والنوي، أي: الفِراق، ويقال: نواكَ الله، أي: حفظك الله، كأن المعنى: قصدك الله بحفظه إياك.

فالنيّة: عزم القلب على عمل من الأعمال فرضٍ أو غيره.

---

(١) «وأزمت»: من هامش (ط).

(٢) في (م): «تعض».

(٣) «المختصر» (١/ ٤).

(٤) «الأزهري قال: أصل»: من (أ).

(٥) في (ك) و (ط): «مأخوذة»، وفي (م): «النية أصلها مأخوذ».

(٦) في (م): «نويت بكذا كذا».

(٧) «العزم والموضع»: من (م). انظر: «التهذيب»: «نوى» (١٥/ ٥٥٦).

(٨) هو: أبو عبد الله محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي، كوفي الأصل. وكان رجلاً صالحاً ورعاً زاهداً صدوقاً. النحوي اللغوي، إمام في اللغة والنحو والنسب والتاريخ. كثير السماع والرواية عن المفضل بن محمد الضبي. وولد في الليلة التي توفي فيها أبو حنيفة سنة خمسين ومائة، وتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائتين. انظر: «التهذيب» (١/ ٢٠)؛ و «المزهر» (٢/ ٤١١)؛ و «البلغة» (ص ٢٢١)؛ و «طبقات النحويين واللغويين» (ص ١٩٧)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١٠٥).

باب سنة الوضوء

وقوله: «**فيغرف غَرْفَةً لفيه وأنفه**»[1].

[ط٦/١] الأزهري[2]: **فالغَرْفَة**: أن يغرف الماء بكفه مجموعة الأصابع / مرة واحدة، هذا بفتح الغين. وأما الغُرفة ـ بالضم ـ فالماء المحمول بالكف، ومثله **خَطوت خُطوة** واحدة، والخُطْوة ما بين القدمين.

وقول الله عز وجل: «**فاغسلوا وجوهَكُم وأيدِيَكم إلى المَرافِقِ ـ إلى قوله ـ وأرجُلَكمُ إلى الكَعْبَيْن**»[3]، **فالمرافق** واحدها مَرفِق.

ويقال[4]: مِرفَق، لغتان. اهـ.

واخبرني المنذري[5]، عن أبي الهيثم[6] أنه قال: **المِرفق**: ما جاوز إبرة الذراع التي عندها يذرع الذراع. **والفَتْخ**: رأس العضد الذي يلي المرفق. قال: **وَزُجُّ**

---

(١) «المختصر» (١/ ٦): «في باب سنة الوضوء».

(٢) «الأزهري»: من (أ).

(٣) سورة المائدة: الآية ٦.

(٤) «ويقال»: ساقطة من (أ).

(٥) هو: محمد بن أبي جعفر الأستاذ أبو الفضل المنذري الهروي، اللغوي الأديب الفقيه المحدث، أخذ العربية عن ثعلب والمبرد. وله عدة مصنفات: منها نظم الجمان، والملتقط، والفاخر، والشامل. روى عنه الأزهري، فأكثر إملاء التهذيب بالرواية عنه. مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. انظر: «بغية الوعاة» (١/ ٧٢)؛ و «إنباه الرواة» (٣/ ٧٠)؛ و «معجم الأدباء» (١٨/ ٩٩).

(٦) هو: أبو الهيثم الرازي، يحكي عنه السكري وله كتاب الأنوار ومجرد اللغة، ترجم له الأزهري في «مقدمة التهذيب» قال: قدم هراة قبل وفاة شمر بسُنَيَّات فنظر في كتبه ومصنفاته وعَلِق يرد عليه، وكان علمه على لسانه، وكان أعذب بياناً وأفطن للمعنى الخفي وأعلم بالنحو من شمر ـ ولازمه المنذري سنين ـ وذكر المنذري أنه كان بارعاً حافظاً صحيح الأدب ورعاً كثير الصلاة صاحب سنة، ولم يكن ضنيناً بعلمه وأدبه، وتوفي سنة ست وسبعين ومائتين. انظر: «الفهرست» (ص ١٢٢)؛ و «التهذيب» (١/ ٢٦).

المرفق: ما بين **الفَتْخ** وبين إبرة الذراع، وهو المكان الذي يرتفق عليه المتكىء إذا ألقم راحته رأسه وثنى ذراعة واتكأ عليه، وهو الحد الذي ينتهي إليه في غسل اليد.

والكعبان هما المَنْجِمان وهما العظمان الناتئان في منتهى الساق مع القدم، وهما ناتئان عن يَمْنَة القدم ويَسْرَتها.

وامرأة دَرْمَاء الكُعوب: إذا كان اللحم قد غطى نتؤ الكعب. وهذا قول الأصمعي[(١)]، وهو قول الشافعي رحمه الله.

وأما / معنى قوله «إلى» في قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾[(٢)] [ط٦/٢] و ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾[(٣)]. فقد أخبرني المنذري عن أبي العباس أحمد بن يحيى[(٤)]: أنه قال: «إلى» ها هنا: بمعنى: «مع». واحتج بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾[(٥)]، أي: مع أموالِكم، وبقوله: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾[(٦)]، أي: مع الله[(٧)].

---

(١) هو: أبو سعيد عبد الملك بن قريب المعروف بالأصمعي، أحد أئمة اللغة والنحو والغريب والأخبار والملح والنوادر والأشعار، وكان صدوقاً في كل شيء، من أهل السنة، وكان متحرزاً في التفسير، له مصنفات كثيرة، ومات سنة خمس عشرة ومائتين عن ثمان وثمانين سنة. انظر: «التهذيب» (١/ ١٤)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٦٧)؛ و «البلغة» (ص ١٢٩)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ١١٢)؛ و «المزهر» (٢/ ٤٠٤).

(٢) الآية السابقة.

(٣) الآية السابقة.

(٤) هو: أبو العباس أحمد بن يحيى مولى بني شيبان، المعروف بثعلب، إمام الكوفيين في اللغة والنحو، وله معرفة بالقراءات، وهو شيخ أبي عمر الزاهد المطرز، ناظر أصحاب الفراء وساواهم، له التواليف المفيدة وفصيحه مع صغره مفيد. ولد سنة مائتين هجرية، ومات في جمادى الأولى سنة إحدى وتسعين ومائتين هجرية. انظر: «التهذيب» (١/ ٢٦)؛ و «البلغة» (ص ٣٤)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٤١)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٣٩٦).

(٥) سورة النساء: الآية ٢.

(٦) سورة آل عمران: الآية ٥٢. وأيضاً سورة الصف: الآية ١٤.

(٧) الذي ذكره ثعلب في آية «إلى المرافق»: إلى هنا للغاية مثل حتى والغاية تدخل وتخرج فيؤخذ بالأوثق. والأوثق: الدخول. «مجالس ثعلب» (١/ ٢٢٦).

وقال أبو إسحاق الزجاج[1]: «إلى»: في هذا الموضع بمعنى «مع» غير مُتَّجِه لما يكون تحديداً، لأنه لو كان معنى الآية: اغسلوا أيديكم مع المرافق لأنه محدود[2] لم يكن للمرافق فائدة، وكانت اليد كلها يجب أن تغسل من أطراف الأصابع إلى الأبط، لأنها كلّها يد، ولكن لما قال إلى المرافق، أمرنا بالغسل من حد المرافق إلى أطراف الأصابع، كأنه لما ذكر اليد كلها أراد أن يحد ما يغسل مما لا يغسل فجعل حد المغسول المرافق، وما وراء ذلك غيرُ داخلٍ في حد المرافق.

فالمرافق منقطعةً مما لا يغسل من اليد وداخلة فيما يغسل من اليد[3] وهذا كما يقول الرجل: قطع فلان أصابع فلان من الخنصر إلى المسبحة فقد علمنا أنه أخرج المسبحة مما / لم يقطع وأدخلها فيما قطع. [١/٧ط]

فإن قال قائل: إن المرافق والكعبين غير داخل في الغسل لأن «إلى» نهاية، واحتج بقوله عز وجل: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾[4].

والليل غير داخل في الصيام، فكذلك المرافق والكعبان غير داخلة في الغسل.

قيل له: فرق ما بينهما ما قدمت ذكره، وهو أن المرفقَ تحديد داخل في المحدود، والمحدود الأيدي، والليلُ غيرُ داخلٍ في محدود النهار لأن الليل غيرُ النهارِ فهما مختلفان لهذا المعنى.

---

(١) «أبو إسحاق»: من (أ). وهو: أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج النحوي، كان من أهل الفضل والدين، حسن الاعتقاد، جميل المذهب، وكان متقدم في صناعته، بارعاً صدوقاً، حافظاً لمذاهب البصريين في النحو ومقاييسه، كان يخرط الزجاج، ثم مال إلى النحو، فلزم المبرد، وكان يعلم بالأجرة. أدركه الأزهري. له: معاني القرآن، وفعل وافعل. مات في جمادى الآخرة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة ببغداد. انظر: «التهذيب» (١/ ٢٧)؛ و «البلغة» (ص ٥)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١١١)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٤١١).

(٢) «لأنه محدود»: من (م).

(٣) «من اليد»: من (أ).

(٤) سورة البقرة: الآية ١٨٧.

ولو أن رجلاً قال: وهبت لك هذه المَشْجَرَة من هذه الشجرة ــ وأشار إليها ــ وإلى أقصاها شجرة أخرى لدخل ذلك كلُّه في الهبة لدخولِه في حدود المَشْجَرة.

قال أبو منصور الأزهري: وهذا الذي قاله الزجاج: صحيح، وهو قول[1]: محمد بن يزيد المبرد[2].

قال الشافعي رحمه الله: «**النَزَعتان من الرأس**»[3].

النَزَعتان: هما الموضعان اللذان ينحسر الشعر عنهما في مقاديم الرأس، يقال: / نَزِعَ الرجل يَنْزَع نَزَعاً فهو أنزع. [ط/٧/٢]

بـاب الاستطابة[4]

قال الأزهري[5]: **والاستطابة**: الاستنجاء بالحجارة أو بالماء[6]، يقال للرجل إذا بال أو تغوط ثم تَمَسَّحَ بثلاثة أحجار أو بمدر قد استطاب: فهو مستطيب، وأطاب: فهو مطيب.

قال الأعشى[7]:

---

(١) انظر: «المقتضب» (١/ ٤٤ ــ ٤٥، ٤/ ١٣٦ ــ ١٣٧).

(٢) هو: أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري الملقب بالمبرد، من ثمالة قبيلة من الأزد، وكان من أعلم الناس بمذاهب البصريين في النحو ومقاييسه، إمام في العربية، غزير الحفظ والمادة، وكان فصيحاً بليغاً مفوهاً، ثقة أخبارياً علاَّمة، تصانيفه كثيرة مشتهرة، منها: المقتضب والكامل. مولده ليلة الأضحى سنة عشر ومائتين، ومات سنة خمس وثمانين ومائتين ببغداد، ودفن بمقبرة الكوفة. انظر: «التهذيب» (١/ ٢٧)؛ و «البلغة» (ص ٢٥٠)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٠١)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٢٦٩).

(٣) «المختصر» (١/ ٦).

(٤) «المختصر» (١/ ١١)، والعنوان من (م)، وعلى هامش (ط).

(٥) «قال الأزهري»: من (أ).

(٦) «الجمهرة» (٣/ ٤٧٠). ويقال: استنجى الرجل واستطاب وانتضح واستنضح وأطاب.

(٧) هو: ميمون بن قيس بن جندل أعشى بني قيس بن ثعلبة، ويكنى أبا بصير. الشاعر المشهور المقدم، وهو أحد الأعلام من شعراء الجاهلية وفحولهم، أشعر الناس إذا طرب، وكان يغني =

يـا رَخَمـاً قـاظَ علـى مَطْلـوبِ   يُعْجِلُ كفَّ الخاريء المُطِيْبِ[1]

قال الأزهري: يهجو رجلاً شبهه بالرخم الذي يرفرف في السماء، فإذا رأى إنساناً يتغوط انتظر قيامه من غائطه ثم نزل إلى الغائط فأكله.

وقوله: **قاظ على مطلوب**: أي قام على القيظ وهو حمراء الصيف، **ومطلوب**: موضع[2].

وأخبرني **الإيادي**[3] عن شَمِرْ[4] أنه قال: **الاستنجاء بالحجارة**، مأخوذُ من: نَجَوْت الشجرة وأَنْجَيْتُها واسْتَنْجَيْتُها: إذا قطعتها[5]، كأنه يقطع الأذى عنه بالماء أو بحجر يتمسح به.

= في شعره، فكانت العرب تسميه صناجة العرب. انظر: «الأغاني» (٩/١٠٨ ــ ١٠٩)؛ و «المؤتلف» (ص ١٠).

(١) كذا في «التهذيب»: «طلب» (١٤/ ٤٠)؛ و «اللسان»: «طيب» (٢/ ٥٥).
وراوية ديوان الأعشى الكبير (ص ٢٦٥): «يا رخماً قاظ على يَنْخُوب». يهجو وائل بن شُرحبيل بن عمرو بن مرثد.

(٢) «مطلوب»: بئر بين المدينة والشام، بعيدة القعر. وقيل: جبل. وقيل: ماء من مياه بني كلاب. واسم موضع بوادي بيشه، عُمّرَ في أيام هشام بن عبد الملك. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٢٨٥).

(٣) هو: أبو بكر الإيادي اللغوي الثقة، أحد أئمة اللغة في هراة، وكان كريماً بالعلم وبكتبه، سمعه الأزهري فوثقه، وقرأ عليه مصنف أبـي عبيد، وكان الإيادي تلميذ اللغوي شمر. وواسطة الأزهري إليه. انظر: «التهذيب» (١/ ٢٠ ــ ٢٥).

(٤) هو: أبو عمرو شمر بن حمدوية الهروي اللغوي الأديب، رحل إلى العراق شاباً فكتب الحديث، ولقي ابن الأعرابـي وأبا عبيدة والأصمعي والفراء. وثقه الأزهري، وألف كتاباً في اللغة كبيراً على حروف المعجم ابتدأ فيه بحرف الجيم، وكان ضنيناً به لم ينسخ في حياته، ففقد بعد موته إلاَّ يسيراً. انظر: «التهذيب» (١/ ٢٥)؛ و «البلغة» (ص ٩٤)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٤).

(٥) انظر: «التهذيب»: «نجا» (١١/ ١٩٩).

قال: ويقال: استنجيت «العَقِبَ»[1] إذا خلصته من اللحم ونقيته منه، وأنشد ابن الأعرابي:

فتبـــازت فتبـــازَخْـــتُ لهـــا جِلْسَةَ الجازِرِ يستنجي الوَتَرْ[2]

/ قوله «تبازت»: رفعت مؤخَّرِها، يعني امرأة تنشرت[3] لإتيانه إياها في [ط٨/١] مأتاها.

فتبازخ الرجل، أي: تطامن فأشرف حاركه.

والبَزْيُ: أن يستأخر العجز ويستقدم الصدر.

والأَبْزَخُ: الذي في ظهره تطامن.

قال الفراء[4]: الأَبْزَى الذي خرج صدره ودخل ظهره[5].

قال الأزهري[6]: وجعل القتيبي[7] الاستنجاء مأخوذاً من النَجْوَة،

---

(١) عقب القدم: مؤخرها، ويقال: عَقْبٌ، وجمعه أعقاب. «التهذيب» (١/ ٢٧٤).

(٢) انظر: «تهذيب اللغة»: «نجا» (١١/ ٢٠١)؛ و«اللسان»: «نجا» (٢٠/ ١٧٨)، ونسبه إلى عبد الرحمن بن حسان. ورواية «الصحاح»: «نجا» (٦/ ٢٥٠٢): جلسة الأعْسِرِ.

(٣) في (أ) و(ك) و(م): «تيسَّرت».

(٤) هو: يحيى بن زياد بن عبد الله الديلمي إمام العربية أبو زكريا المعروف بالفراء. كان أعلم الكوفيين بالنحو بعد الكسائي، أخذ عنه النحو والغريب والنوادر والقراءات ومعاني القرآن، ثم برَّز بعده وصنف كتباً حساناً منها: معاني القرآن، البهاء فيما تلحن فيه العامة، وكان يحب الكلام ويميل إلى الاعتزال، وكان متديناً ورعاً. ومات سنة سبع ومائتين، عن سبع وستين سنة. انظر: «التهذيب» (١/ ١٨)؛ و«طبقات الزبيدي» (ص ١٣١)؛ و«بغية الوعاة» (٢/ ٣٣٣).

(٥) «التهذيب»: «بزى» (١٣/ ٢٦٨).

(٦) «قال الأزهري»: من (أ).

(٧) هو: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، الكاتب من أهل الدينور، سكن بغداد، له تصانيف حسنة في غريب الحديث وغيره، روى عن ابن راهويه ومحمد بن زياد وغيرهما، =

وهي[1] ما ارتفع من الأرض. قال: وكان الرجل إذا أراد قضاء حاجته تستر بنجوة[2]. ثم قالوا: ذهب يَسْتَنجِي ويَنْجُو وَيُنْجِي. قال: واستنجى الرجل إذا مسح أو غسل النجْو عنه.

وقول شمر أصح في هذا من قوله.

وفي حديث النبـي ﷺ: «**أنه نهى عن الَّرْوثِ والِّرمَّةِ في الاستنجاء**»[3].

الأزهري[4]: والرِّمَّةُ: العظام البالية، سميت رِمّة وَرَمِيماً، لأن الإبل تُرِمُّها، أي: تأكلها، وجمع الرِمةَ رِمَمٌ، وقيل[5]: سميت رِمَّة، لأنها تَرِمّ، أي: تَبْلَى، إذا قَدُمت.

وأما الرِّمُّ ــ بغير هاء ــ : فهو مُخُّ العظام. يقال: أَرَمَّ العظم فهو مُرِمّ: إذا صار فيه رِمٌّ، أي: مُخٌّ، لسِمَنِه.

والرمة ــ بضم الراء ــ : الحبل البالي[6].

وقوله: «**ما لم يَعْدُ المخرج**»[7].

= وروى عنه إبراهيم بن محمد بن أيوب الصائغ وغيره، ومات فجأة أول رجب سنة ست وسبعين ومائتين. «اللباب» (٢/ ٢٤٢).

(١) في (أ): «وهو».

(٢) «اللسان»: «نجا» (٢٠/ ١٧٨) من غير نسبة.

(٣) «المختصر» (١/ ١١)، ابن ماجه (١/ ٦٧)، باب: الطهارة. عن أبـي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا لكم مثل الوالد لولده أُعَلِّمُكم، إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها»، وأمر بثلاثة أحجار، ونهى عن الروث والرمة، ونهى أن يستطيب الرجل بيمينه. وانظر: «سنن الدارمي» (١/ ١٧٣)، حيث روى مثله.

(٤) «الأزهري»: من (أ).

(٥) قوله: «سميت رمة ورميماً»، إلى قوله: «رمم، وقيل» من (م).

(٦) «والرمة ــ بضم الراء ــ : الحبل البالي»: ساقط من (أ).

(٧) «المختصر» (١/ ١٢). قال: ما لم يَعْدُ المخرج، فإن عدا المخرج فلا يجزئه فيه إلاَّ الماء.

الأزهري[1]، أي: لم يجاوز مخرج الأذى من[2] الإنسان.

ويقال: **عداك الشيء**[3]، أي: / جاوزك، وعدوى الجَرَب مأخوذة منه، لأن [ط٨/٢] الجرب عندهم يُعْدي، أي: يصير عادياً، أي: مجاوزاً من الجَرِبِ إلى الصحيح الذي لا جَرَبَ فيه.

وفي حديث آخر: «**إذا استجمرت فأوتِرْ وإذا استَنْشَقْتَ فانثر**[4]».

الأزهري[5]: معنى «**الاستجمار**» الاستنجاء بالحجارة، مأخوذ من الجمار وهي الحجارة.

وقوله: «**فأوتِرْ**»، أي: تمسح بالوتر منها ثلاثٍ أو خمس.

وقوله: «**إذا استنشقت فانثر**»، أي: إذا أدخلت الماء في أنفك فأخرج منه ما يبس[6] واجتمع من المخاط فيه.

وقول الشافعي رحمه الله: فيما حكى عنه المزني[7] في العظم: **إنه لا يجوز**

---

(١) «الأزهري»: من (أ).

(٢) «الأذى من»: ساقط من (أ).

(٣) قوله: «والرمة»: ـ بضم الراء ـ إلى قوله: «عداك الشيء»: ساقط من (م). وفي (أ): «الشر».

(٤) أقرب رواية لهذا الحديث ما رواه الدارمي (١/١٧٨)، عن عائذ الله بن عبد الله، قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استنشق فليستنثر ومن استجمر فليوتر». وأخرج نحوه البخاري (١/٥٢)، والترمذي (١/١١٨)، والنسائي (١/٦٧)، والموطأ (١/١٩، والإمام أحمد (٢/٢٣٦).

(٥) «الأزهري»: من (أ).

(٦) في (م): «ما تيسر».

(٧) هو: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني المصري، منسوب إلى مزينة، كان معظماً بين أصحاب الشافعي، وكان ورعاً زاهداً، من مصنفاته في مذهب الشافعي: «المبسوط»، و «المختصر»، وصنف أيضاً منفرداً على مذهبه. ولد سنة خمس وسبعين ومائة، وتوفي في العشر الآخر من رمضان سنة أربع وستين ومائتين.
انظر: «طبقات هداية الله» (ص ١٠).

الاستطابة به، لأن الاستطابة طهارة والعظم ليس بطاهر[1].

يقول القائل: كيف قال: «والعظم ليس بطاهر»[2]، وهو عند الشافعي رحمة الله عليه وغيره من الفقهاء طاهر؟

فالجواب فيه: أن المزني نقل هذا اللفظ عن كتاب الشافعي في الطهارة على المعنى، لا على ما لفظ به الشافعي.

[ط٩/١] ولفظه ما أخبرنا به عبد الملك بن محمد[3] البغوي[4]: عن / الربيع[5] عن الشافعي رحمه الله أنه قال: «ولا يستنجى بعظم للخبر فيه، فإنه وإن كان غير نجس فليس بنظيف، وإنما الطهارة بنظيف طاهر».

قال: ولا أعلم شيئاً في معنى العظم إلاّ جلد ذَكِيٍّ غير مدبوغ فإنه ليس بنظيف، وإن كان طاهراً، وأما الجلد المدبوغ فنظيف طاهر فلا بأس أن يستنجى به[6].

وهذا كله لفظ الشافعي، وظن المزني أن معنى النظيف والطاهر واحدٌ، فأدى معنى النظيف بلفظ «الطاهر»، وليسا عند الشافعي ولا عند أهل اللغة سواء. ألا ترى أن الشافعي رحمه الله جعل العظمَ والجلدَ إذا كانا غير مدبوغين طاهرين ولم يجعلْهما نظيفين.

---

(١) «المختصر» (١/ ١٢).

(٢) قوله: «فيه». وقول الشافعي إلى قوله: «ليس بطاهر»: ساقط من (م).

(٣) كذا في الأصول: «بن محمد»، والصحيح: أبو محمد، وهو الإمام عبد الملك بن عبد الوهاب أبو محمد البغوي أخذ عن الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي. انظر: «التهذيب» (١/ ٤).

(٤) «البغوي»: من (أ).

(٥) هو: أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، المؤذن بجامع مصر، خادم الشافعي، وراوي كتبه، رحل الناس إليه من أقطار الأرض لأخذ علم الشافعي ورواية كتبه. ولد سنة أربع وسبعين ومائة، ومات بمصر يوم الاثنين في العشر الأواخر من شوال سنة سبعين ومائتين. «طبقات هداية الله» (ص ٢٤). وانظر: «التهذيب» (١/ ٤).

(٦) «الأم» (١/ ١٢).

ومعنى **النظيف** عنده: الشيء الذي ينظِّف ما كان من زهومة أو رائحة غمر، كزُهومة لحوم الحيوان وعظامها والأطعمة السَّهِكَةِ والأشياء الكريهة الطعم والرائحة، فهذه الأشياء وإن كانت كلها طاهرة فإنها ليست بنظيفة، ألا ترى أن الإنسان إذا أكل مرقة دسمة سهكة خَبُثَت نفسه حتى / يغسل يده وفمه بما ينظفهما من أُشْنَان أو تراب [ط٩/٢] أو غَسول طيب، فأراد الشافعي: أن العظم ـ وإن كان طاهراً ـ فإنه كان في الأصل طعاماً زَهِماً غيرَ نظيف في نفسه ولا منظف لغيره فلا يجوز الاستنجاء به، لأنه في الأصل طعام.

وأما الجلد المدبوغ: فإن الدباغ قد غيره عن حاله التي كانت عليها خلقتها فأثر فيه العطن، وورق الشجر الذي دبغ به تأثيراً أذهب زهومته وطعمه وأفاده نظافة في جرمه ورائحته.

وإذا كان الدباغ يبطل حكم ميتته[١] بما[٢] يستفيد من روائح ورق الشجر وغيره فإنه لزهومته أشد إزالة وله أشد تنظيفاً فافهمه.

باب ما ينقض الوضوء[٣]

قال الشافعي رحمه الله: «**والملامسة: أن يفضي بشيء منه إلى جسدها أو تفضي إليه، لا حائل بينهما**»[٤].

الأزهري قال[٥]: **والإفضاء على وجوه:**

أحدها: أن يلصق بشرته ببشرتها ولا يكون بين بشرتيهما حائل من ثوب ولا غيره، وهذا يوجب الوضوء عند الشافعي[٦] رحمه الله.

---

(١) في (أ): «ميتيته».

(٢) في (ط): «كما».

(٣) العنوان من (م)، وفي (ط): على الهامش.

(٤) «المختصر» (١/ ١٥)

(٥) «الأزهري قال»: من (أ).

(٦) انظر: «المختصر» (١/ ١٥).

[ط١٠/١] والوجه الثاني: «من الإفضاء»: أن يولج / فرجه في فرجها حتى يتماسا، وهذا يوجب الغسل عليهما، وهو قول الله عز وجل: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾(١). أراد بالإفضاء: الإيلاج ها هنا.

والوجه الثالث: من الإفضاء: أن يجامع الرجل الجارية الصغيرة التي لا تحتمل الجماع، فَيَصِيرُ مسلكاها مسلكاً واحداً، وهو من الفضاء وهو البلد الواسع. يقال: جارية مُفْضَاةٌ وشَرِيمٌ: إذا كانت كذلك.

وذكر الشافعي رحمه الله في الأحداث الناقضة للطهارة: **المنيّ**(٢)، **والمَذْيَ**(٣)، **والوَدْيَ**(٤).

فالمني هو: الماء الدافق الذي يكون منه الولد سُمِّي «مَنِيّاً» لأنه يُمْنَى، أي: يراق ويُدْفَقُ، ومن هذا سميت «مِنىً» لما يُمْنَى بها من الدماء، أي: يراق. يعني دماء النسك.

والمنيّ ــ مشدد ــ لا يجوز فيه التخفيف، يقال: مَنَى الرجل وَأَمْنَى إذا دفق ماءَه.

وأما **المَـذْيُ** فهو: ماء رقيق يضرب لونه إلى البياض يخـرج من رأس(٥) الإحليل بعقب شهوة. والمذي ــ يشدد ويخفف ــ والتخفيف فيه أكثر، يقال: مَذَى [ط١٠/٢] الرجل وأَمْذى إذا سال / منه ذلك.

وأما **الودي** فهو: ــ بالدال غير معجمة ــ وهو ماءٌ رقيق يخرج على إثْر البول، ولا يخرج بشهوة وهو مخفف.

---

(١) سورة النساء: الآية ٢١.
(٢) «المختصر» (١/ ٢٢).
(٣) «المختصر» (١/ ١٥).
(٤) «المختصر» (١/ ١٥).
(٥) «رأس»: من (أ).

يقال: وَدَى الرجل، ولم أسمع فيه أَوْدَى. يقال: وَدَى الفرس، يدِيْ وَدْياً إذا أَدْلى ذكره[1].

وقال اليزيدي[2]: يقال: وَدَى ليبول، وأَدْلَى ليضرب، روى ذلك عنه[3] أبو عبيد[4].

وروى المزني[5] حديث النبـي ﷺ قال: **«العَيْنَانِ وِكَاءُ السَّهِ فَإِذَا نامَتِ العَيْنَانِ[6] اسْتَطْلَقَ الوكَاءُ»**.

التشديد في **السَّه** على السين للادغام، والهاء خفيفة، ومنه قول الشاعر[7]:

---

(١) «ذكره»: من (م).

(٢) هو: يحيى بن المبارك بن المغيرة أبو محمد اليزيدي، الإمام النحوي المقرىء اللغوي، مولى بني عدي بن مناة، بصري، سكن بغداد، وحدث عن أبـي عمرو بن العلاء والخليل وعنهما أخذ العربية، قيل له: اليزيدي لأنه كان مؤدب ولد يزيد بن منصور خال المهدي، روى عنه أبو عبيد. صنف مختصراً في النحو، المقصور والممدود، ومات بخراسان سنة ثنتين ومائتين عن أربع وسبعين سنة. انظر: «التهذيب» (١/ ١٧)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ٦٦)؛ و «البلغة» (ص ٢٨٤)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٣٤٠).

(٣) «التهذيب» (١٤/ ٢٣١).

(٤) هو: القاسم بن سلام الأزدي المعروف بأبـي عبيد، كوفي، إمام أهل عصره في كل فن من العلم، أخذ عن أبـي زيد والكسائي واليزيدي، وكان ديناً فاضلاً عالماً أديباً فقيهاً صاحب سنة. من مصنفاته: الغريب المصنف، غريب الحديث، مات بمكة سنة أربع وعشرين ومائتين عن سبع وستين سنة.
انظر: «التهذيب» (١/ ١٩)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٩٩)؛ و «البلغة» (ص ١٨٦)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٢٥٣).

(٥) «المختصر» (١/ ١٧)؛ و «سنن الدارمي» (١/ ١٨٤)، عن معاوية بن أبـي سفيان أن النبـي ﷺ قال: «إنما العينان وكاء السه فإذا نامت العين استطلق الوكاء»، قيل لأبـي عبد الله: تقول به؛ قال: لا، إذا نام قائماً ليس عليه الوضوء. وانظر: «غريب الحديث» لأبـي عبيد (ص ٢٠٦).

(٦) في (م): «العين».

(٧) هو: أوس بن حجر. «الديوان» (ص ٣٨).

وأنـــت السَّـــهُ السُفلـــى إذا دُعِيَـــتْ نصْـــرُ[1]

قال الأزهري[2]: «نَصْرٌ» قبيلة من العرب لذلك أَنَّثَ فقال لهذا الرجل: أنت من أرذلهم إذا دعو للمساعي[3].

قال أبو عبيد[4]: السَّهُ حلقة الدُّبُر.

قال: وأصل **الوكاء**: الخيط الذي يشد به رأس القربة، فجعل النبـي ﷺ اليقظة للعين بمنزلة الوكاء للقربة، فإذا نامت العينان[5] استرخى ذلك الوكاء / وكان منه الحدث[6] والريح. [ط١/١١]

باب ما يوجب الغسل

ذكر الحديث[7]: «**إذا التَقَى الخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ**»[8].

قال الأزهري[9]: فسر الشافعي[10] رحمه الله: **التقاء الختانين** تفسيراً مقنعاً

---

(١) صدره: شأتك قُعَيْنٌ غَثُّها وسمينُها.
وانظر: «التهذيب»: «سه» (٥/ ٣٥٠)؛ و «اللسان»: «سته» (١٧/ ٣٨٨)، «نصر» (٧/ ٦٨)؛ و «التاج»: «نصر» (٣/ ٥٦٨). ونصر بن قعين أبو قبيلة من بني أسد. وهنا يخاطب أوس رجلاً من بني لبيني بن سعد الأسدي وكان قد هجاه.
وشأتك: سبقتك. والسه: لغة في الاست، وقال الأزهري:
والسه: من الحروف الناقصة. وانظر: «غريب الحديث» لأبـي عبيد (ص ٢٠٦).

(٢) «قال الأزهري»: من (أ).

(٣) في (أ): «إذا دعوا للمكارم للمساعي».

(٤) «التهذيب»: «سه» (١/ ٣٥٠).

(٥) في (م): «العين»، وكذا في «غريب الحديث».

(٦) انظر: «غريب الحديث» لأبـي عبيد (ص ٢٠٦).

(٧) «المختصر» (١/ ٢١)، رواه عن عائشة رضي الله عنها.

(٨) ورواه ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها (١/ ١٠٩)؛ و «التهذيب» (٩/ ٢٩٩).

(٩) «قال الأزهري»: من (أ).

(١٠) «المختصر» (١/ ٢١). حيث قال: إذا التقى الختانان: والتقاؤهما: أن تغيب الحشفة في =

وجعل معنى التقائهما تحاذِيَهما وإن لم يتضاما، وهو صحيح كما فسره، والعرب تقول: دار فلان تلقاءَ دار فلان «وتراوها»[1]: إذا كانت تحاذيها، والتقينا فتحاذينا إذا لقيَك ولقِيتَه.

والختان من الرجل: الموضع الذي يقطع منه جلدة القلفة وهي[2] من المرأة مقطع نواتها.

وأما تَومةُ الذكر وهي الحشفة: فليست من الختان، وإنما تَحاذي ختان الرجل ختان المرأة بعد مغيب الحشفة في فرجها، وهذه كناية لطيفة عن الإيـلاج، ألا ترى أن الرجل لو ألصق ختانَه بختان المرأة بلا إيلاج لم يجب عليهما الغسل، وهذا لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِمَا الغُسْلُ»[3].

وأراد / بشُعَبِها الأربع شعبتي رجليها وشعبتي شفرتيها[4] والعرب تقول للعصا [ط١١/٢] إذا كان لرأسها طرفان: عصا[5] ذات شُعْبَيَن وذات شعبتين[6]، وكل ذلك يقال فافهمه.

= الفرج فيكون ختانه حذاء ختانها، فذاك التقاؤهما، كما يقال: التقى الفارسان إذا تحاذيا وإن لم يتضاما، فقد وجب الغسل عليهما.

(١) كذا في الأصول: ولعل الكلمة محرفة عن: إزاءها، أو: وتراها.

(٢) في (أ) و (ط): «وهو».

(٣) أخرج النسائي (١/ ١١١)، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قعد بين شعبها الأربع، ثم اجتهد فقد وجب الغسل»، وأخرج نحوه البخاري (١/ ٨٠)، وسنن أبي داود (١/ ٩٦)، ومسلم (١/ ٤٩)، والدارمي (١/ ١٩٤)، والإمام أحمد (٢/ ٥٢٠). في (م): «وجب الغسل عليهما».

(٤) كذا في (أ)، وفي بقية الأصول: «شَفْرَيْها».

(٥) في (أ): «عمل».

(٦) في (أ) و (ك): «ذات شعبتين وذات شُعُبين». وفي (م): «شعبتين» فقط.

باب غسل الجنابة

قال الأزهري[1]: وضفائرُ المرأة، ذوائبها المضفورة، واحدتها ضفيرَةٌ، إذا أُدْخِل بعضها في بعض نسجاً[2].

وهي الضمائر ـ بالميم ـ أيضاً واحدتها: ضميرة.

وهي الغدائر أيضاً واحدتها: غديرة.

فإذا لويت فهي: عقائص واحدتها عقيصة[3].

وروي في حديث[4] النبي ﷺ أنه قال للمرأة الأنصارية: «خذي فرصةً من مِسْك فتطهري بها»[5].

وفي حديث آخر: «خذي فِرْصَةً فتَمَسَّكي بها»[6].

قال أبو العباس أحمد بن يحيى: الفرصَة: القطعة من كل شيء يقال: فَرَصْت الشيء إذا قطعته. قال: وقوله: «تمسكي بها» قولان: أحدهما: تطيبي بها من المسك، ويقال: هو من التمسك باليد[7].

---

(١) «قال الأزهري»: من (أ).

(٢) في (أ): «فنسجا».

(٣) قوله: «وهي الغدائر» إلى قوله: «عقيصة»: ساقط من (م).

(٤) «المختصر» (١/ ٢٥). رواه الشافعي هكذا: «خذي فرصة من مسك فتطهري بها»، فقالت عائشة: «تتبعي بها أثر الدم». وفي «غريب الحديث» لأبي عبيد (١/ ٣٣) ممسكة.

(٥) البخاري (١/ ٧٦). قال: «خذي فرصة من مسك فتطهري بها»، قالت: كيف أتطهر، قال: تطهري بها. قالت: كيف، قال: سبحان الله تطهري. فاجتبذتها (أي عائشة) إليَّ فقلت: تتبعي بها أثر الدم.

في (م): قدم الرواية الثانية وأخر الأولى. وفي (ط): فرصاء، وهذا تصحيف من الناسخ.

(٦) روى ابن الأثير في «النهاية»: «مسك» (٤/ ٣٣)، في حديث الحيض: «خذي فرصة ممسكة فتطيبي بها».

(٧) من أراد أن يتوسع فلينظر «النهاية» (٤/ ٣٣٠)، حيث أن هناك أقوالاً أخرى. وهذه الأقوال أكثرها متكلفة. والذي عليه الفقهاء أن الحائض عند الاغتسال من الحيض يستحب لها أن تأخذ شيئاً يسيراً من المسك تتطيب به، أو فرصة مطيبة بالمسك.

وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «تتبعي بها أثر الدم»[1].

قال الشافعي رحمه الله: **وأحب للمرأة أن تُغلغل الماء في أصول شعرها**»[2].

أراد **بغلغلة** الماء: إدخاله في خلالها وإيصاله إلى بَشْرتها / وأصله من **غلَّلْتُ** [ط١٢/١] الشيء في جوف الشيء إذا أدخلته فيه.

ومنه يقال: **أَوْغَلَ**[3] الرجل وَسَطَ القوم إذا دخل فيهم.

ومنه: **الغَلَلُ**: وهو الماء الذي يجري بين الشجر.

بـاب التيـمم

الأزهري قال: **التيمم** في كلام العرب القَصْد، يقال تَيَمَّمْتُ فُلَاناً ويَمَّمْتُهُ وأَمَّمْتُهُ وتَأَمَّمْتُهُ إذا قصدتُهُ، وأصله كلُّه من **الأَمِّ** وهو القصد.

والصعيد في كلام العرب على وجوه:

فالتراب الذي على وجه الأرض يسمى صعيداً.

ووجه الأرض يسمى صعيداً.

والطريق يسمى صعيداً.

وقد قال بعض الفقهاء: إن **الصعيد** وجه الأرض سواء كان عليه التراب[4] أو لم يكن، ويرى التيمم بوجه الصفاة الملساء جائزاً وإن لم يكن عليها تراب، إذا تمسح بها المتيمم. قال: وسمي وجه الأرض صعيداً لأنه صعدَ على الأرض.

---

(١) انظر: الحديث السابق.

(٢) «المختصر» (١/ ٢٥).

(٣) نص في (ط): «أيغل»، وعلى الهامش: ولعله أوغل. في (ك): «أنغل».
في (أ): بدون إعجام. وما أثبتناه يناسب «التهذيب»: «وغل» (٨/ ١٩٦)، قال: وأوغل القوم: إذا أمعنوا في سيرهم داخلين بين ظهراني الشعاب.

(٤) في (م): «تراب».

[ط١٢/٢] ومذهب أكثر الفقهاء: أن الصعيد / في قوله عزَّ وجلّ: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[1] أنه التراب الطاهر، وجد على وجه الأرض أو أخرج من باطنها. ومنه قوله عزَّ وجلّ: ﴿فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا ۝٤٠﴾[2].

والبطحاء: من مسايل السيول: المكان السهل الذي لا حصى فيه ولا حجارة، وكذلك الأبطح، وكل موضع من مسايل الأودية يسويه الماء ويُدَمِّثُهُ فهو: الأبطح، والبطحاء، والبطيح[3].

وذكر[4] الشافعي رحمه الله قول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[5].

فعطف بعض الكلام على بعض بـ «أو»، ثم قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا﴾. بـ «الفاء» وظاهر التنزيل يدل على أن له التيمم بأي شَرْطٍ شُرِطَ في الآية ولم يجد الماء، سواء كان مريضاً فلم يجد الماء، أو كان مسافراً أو جاء من الغائط أو لمس النساء ولم يجد الماء فله التيمم.

ومذهب الفقهاء: أن المريض غيرَ المسافر له التيمم وإن كان واجداً للماء[6]، [ط١٣/١] وأن من تغوط أو لمس النساء ولم يكن مسافراً فأعوزه الماء / فليس له التيمم.

والآية تحتاج إلى شرح يوافق إجماع الفقهاء في الأمصار. فَقَد ذهب طائفة من الخوارج ــ وهم الإِبَاضِيَّة ــ إلى أن الإِنسان إذا أعوزه الماء، مسافراً كان أو حاضراً، مريضاً كان أو صحيحاً فله التيمم[7].

---

(١) سورة المائدة: الآية ٦، وانظر: سورة النساء: الآية ٤٣.

(٢) سورة الكهف: الآية ٤٠.

(٣) في (أ) و (م): «فهو الأبطح وبطحاء وبطيح».

(٤) «المختصر» (١/ ٢٨).

(٥) سورة المائدة: الآية ٦.

(٦) «المختصر» (١/ ٣٥). يقول المزني: أجمع العلماء والشافعي: أن لا يعيد المريض الواجد للماء، ولا الذي معه الماء يخاف العطش إذا صليا بالتيمم.

(٧) انظر: مذهب الشافعي، «المختصر» (١/ ٣٦).

ووجه الآية عندي والله أعلم: أن الحاضر إذا كان مريضاً المرضَ الذي يخاف على نفسه التلف إن توضأ أو اغتسل أن له أن يتيمم.

وروى سعيد بن جبير[1] عن ابن عباس[2] في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾[3]. قال: نزل هذا في الرجل يكون به الجُدَرِيُّ أو القُرُوح يخاف إن هو توضأ أو اغتسل أن يؤذيَه أذىً شديداً فليتيمم.

وابن[4] عباس، وقد شاهد التنزيل جعل التيمم لبعض المرضى دون بعض، والصحابي الذي قد[5] شاهد التنزيل إذا بين أن نزول الآية كان له لسبب انْتُهي إلى قوله، ووُجِّهَ تفسيرُها على تفسيره، وصُدِّقَ على ما بيَّنَ وكان أولى بالتأويل من غيره ممن بعده، فقد خرج المريض من الجملة / بما وصفنا لما روي عن ابن [ط١٣/٢] عباس.

حدثنا محمد بن إسحاق السَّعْدي[6] قال: حدثنا أبو

---

(١) هو: سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي أبو محمد أو أبو عبد الله الكوفي، الحافظ المحدث، قتله الحجاج في شعبان سنة اثنتين وتسعين وهو ابن تسع وأربعين سنة، انظر: «طبقات الحفاظ» (ص ٣١).

(٢) هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب أبو العباس الهاشمي، الإمام البحر عالم العصر، ابن عم رسول الله ﷺ، دعا له النبي ﷺ أن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل، توفي ابن عباس بالطائف في سنة ثمان وستين. «طبقات الحفاظ» (ص ١٠).

(٣) سورة المائدة: الآية ٦.

(٤) في (ط): «فابن».

(٥) «قد»: ساقطة من (م) و (أ).

(٦) هو: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن سعيد بن إسماعيل السعدي الهروي المحدث الفقيه الشافعي، أستاذ الأزهري، وذكره في مقدمة «التهذيب» (١/ ٢٥)، وله كتاب الصناع من الفقهاء والمحدثين روى عن أبي داود سليمان بن معبد السنجي، وعلي بن خشرم، وأحمد بن منصور الرمادي. انظر: «الأنساب» ورقة (٢٩٨/ ٢)؛ و «هدية العارفين» (٢/ ٢١).

زُرْعَة[1]، عن قبيصة[2] عن عمار بن رُزَيْق[3]، عن عطاء[4]، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس في قول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾[5]. قال: هذا في الرجل يكون به الجُدَرِي أو القُرُوح يخاف إن توضأ أو اغتسل أن يؤذيه أذى شديداً، فليتيمم.

وحدثنا أبو عبد الله محمد بن إسحاق، حدثنا الرَّمَادي[6]، حدثنا حَجَّاج[7]

---

(١) هو: أبو زرعة الرازي عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي المخزومي أحد الأئمة الأعلام، وحفاظ الإسلام، روى عن أبي نعيم وقبيصة والطبقة وعنه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وخلق. قال إسحاق بن راهوية: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة الرازي ليس له أصل. مات بالري آخر يوم من ذي الحجة سنة أربع وستين ومائتين. «طبقات الحفاظ» (ص ٢٤٩).

(٢) هو: قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي أبو عامر الكوفي الحافظ، روى عن الثوري وشعبة وخلق. وعنه أحمد، وأبو زرعة وخلق. قال قبيصة: جالست الثوري وأنا ابن ست عشرة سنة ثلاث سنين. مات سنة خمس عشرة ومائتين. «طبقات الحفاظ» (ص ١٦١).

(٣) هو: عمار بن زريق ــ بضم المهملة ــ التميمي، أبو الأحوص الكوفي، روى عن منصور ومغيرة بن مقسم وعنه الأحوص بن جواب وأبو أحمد الزبيري، وثقه ابن معين. قيل: مات سنة سبع وخمسين ومائة. «خلاصة تذهيب الكمال» (ص ١٣٦).

(٤) هو: عطاء بن السائب بن مالك الثقفي أبو السائب الكوفي، روى عن أبيه، والحسن، وسعيد بن جبير وخلق. وعنه: أبو حنيفة والسفيانان والحمادان وشعبة وخلق. قال أحمد: ثقة رجل صالح من خيار عباد الله، مات سنة ست وثلاثين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٦٠).

(٥) سورة المائدة: الآية ٦.

(٦) هو: أحمد بن منصور بن سيَّار الرمادي أبو بكر البغدادي. رحل وأكثر السماع وصنف «المسند»، روى عن ابن حنبل وزيد بن الحباب وعنه ابن ماجه وابن شريح. وثقه أبو حاتم والدارقطني. مات يوم الخميس لأربع بقين من ربيع الآخر سنة خمس وستين. ومولده: سنة اثنتين وثمانين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٢٥١).

(٧) هو: حجاج بن محمد الأعور المَّصِيصي أبو محمد. ترمذي الأصل. نزل بغداد ثم تحول إلى المصيصة. روى عن إسرائيل بن يونس وابن جريج وخلق، وعنه أحمد بن حنبل وأبو خيثمة وآخرون، قال أحمد: ما كان أضبط وأصح حديثه، وأشد تعاهده للحروف، ورفع أمره جداً، مات في ربيع الأول سنة ست ومائتين. «طبقات الحفاظ» (ص ١٤٧).

قال: قال ابن جُرَيْج[1]: أخبرني يعلى[2] عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾[3]، قال: عبد الرحمن بن عَوْف[4] وكان جريحاً. قال أبو عبد الله وهو يعلى بن مسلم ــ مكي[5] ــ: روى عنه ابن جريج وغيره.

وأما قوله عزَّ وجلّ: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. فإن «أو» في قوله: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾[6] بمعنى «واو الحال» كأنه قال: أو كنتم على سفر وجاء أحد منكم من الغائط أو جامعتم ولم تجدوا الماء فتيمموا.

فإنْ / قال قائل: فهل جاءت «أو» بمعنى «الواو» في شيء من كلام العرب؟ [ط١٤/١] قيل: نعم.

أُثبت لنا عن أحمد بن يحيى أنه قال: «أو» تكون بمعنى: تخيير، وتكون

---

(١) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي، أحد الأعلام، روى عن أبيه ومجاهد وعطاء وطاوس وخلق، وعنه الأوزاعي والحمادان والسفيانان وخلق. قال أحمد: أول من صنف الكتب ابن جريج. مات سنة خمسين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٧٤).

(٢) هو: يعلى بن مسلم بن هرمز البصري، ثم المكي، روى عن أبي الشعثاء وعكرمة، وعنه: ابن جريج وشعبة، موثق. قلت: وثقه ابن معين والنسائي. «خلاصة تذهيب الكمال» (ص ٣٧٦).

(٣) سورة النساء: الآية ١٠٢.

(٤) هو: عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي الزهري، يكنى أبا محمد، ولد بعد الفيل بعشر سنين، وأسلم قبل أن يدخل الرسول ﷺ دار الأرقم، وكان أحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وكان من المهاجرين الأولين، وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وكان أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى. وكان كثير الإنفاق في سبيل الله. توفي سنة إحدى وثلاثين بالمدينة، وهو ابن خمس وسبعين سنة. «أسد الغابة» (٣/ ٤٧٠).

(٥) في (م): «حكى وروى».

(٦) سورة المائدة: الآية ٦.

بمعنى: حتى، وتكون بمعنى: اختيار، وتكون بمعنى: بل[1]، وتكون: شكا بمعنى، وتكون بمعنى: «الواو»، وقال الكسائي[2]: وتكون شرطاً.

قال: وأنشد أبو زيد فيمن جعلها بمعنى «الواو»[3]:

وَقَـدْ زَعَمَـتْ لَيْلَـى بِـأَنِّـي فَـاجِـرٌ   لِنَفْسِـي تُقَـاهَـا أَوْ عَلَيْهَـا فُجُـورُهـا[4]

معناه: وعليها فجورها.

قال وأنشد سَلَمَة[5] عن الفراء:

إِنَّ بِهـــا أَكْتَـــلَ أو رِزَامَـــا   خُـوَيْـرِبَيْـنِ[6] يَنْقُفَـانِ الهَـامَـا[7]

---

(١) انظر: «مجالس ثعلب» (١/ ١١٢).

(٢) هو: علي بن محمد أبو الحسن المعروف بالكسائي، مولى بني أسد، إمام الكوفيين في النحو واللغة، وأحد القراء السبعة المشهورين، وقرأ على حمزة الزيّات، ثم اختار لنفسه قراءة، وسمي الكسائي لأنه أحرم في كساء، وقيل لغير ذلك، وأدب ولد الرشيد، من مصنفاته: معاني القرآن، القراءات، النوادر. ومات سنة تسع وثمانين ومائة. انظر: «التهذيب» (١/ ١٥)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٢٧)؛ و «البلغة» (ص ١٥٦)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ١٦٢).

(٣) توبة الحميري يخاطب ليلى الأخيلية.

(٤) انظر: «أمالي القالي» (١/ ٨٨)؛ و «أمالي ابن الشجري» (٢/ ٣١٧). «مغني اللبيب» (ص ٦٢)؛ و «همع الهوامع» (٢/ ١٣٤)؛ و «الدرر اللوامع» (٢/ ١٨١).

(٥) هو: أبو محمد سلمة بن عاصم النحوي الكوفي أخذ عن الفراء وناظره وكان ثقة عالماً حافظاً: صنف معاني القرآن، غريب الحديث، المسلوك في النحو: وهو والد المفضل بن سلمة. قال ابن الجزري في طبقات القراء: «توفي بعد السبعين ومائتين فيما أحسب». انظر: «طبقات القراء» (١/ ٣١١)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٣٧)؛ و «البلغة» (ص ٨٩)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٥٩٦).

(٦) في (ط) و (أ): «جويريان».

(٧) نسبه ابن الشجري عن سيبويه إلى الأسدي. و «أكتل ورزام» لصان من لصوص البادية كانا يقطعان الطريق: بأرمام، وينقفان هام من يمر بها. وقبلهما: خل الطريق واجتنب أرماما. وبعدهما: لم يَدَعا لسارح مقاماً. انظر: «أمالي ابن الشجري» (٢/ ٣١٨)؛ و «الكامل» (٢/ ٧٥٤)؛ و «الكتاب» (١/ ٣٣٥)، قال سيبويه: وهو لرجل من بني أسد.

قال: أراد بها: أكتل ورزاما[1].

قوله: «**خويربان**»[2] يعني السارقين. يقال: للذي يسل الإبل فيسرقها خارب. **ينقفان**: أي: يضربان الهاما ويستخرجان الدماغ[3].

قال الأزهري: ولا يجوز في قوله عزَّ وجلّ: ﴿أَوْ جَـآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾[4]، غير معنى «الواو» حتى يستقيم التأويل، على ما أجمع عليه فقهاء الأمصار، وما علمت أن أحداً شرح من معنى هذه الآية ما شرحته فتبينه تجده كما فسرته إن شاء الله تعالى.

وذكر[5] الشافعي / رحمه الله: «**الكوع**» في هذا الباب. [٢/١٤ط]

وهو طرف العظم الذي يلي رُسْغ اليد المحاذي للإبهام، وهما عظمان متلاصقان في الساعد أحدهما أدقّ[6] من الآخر وطرفاهما يلتقيان عند مفصل الكف، فالذي يلي الخنصر يقال له: **الكرسوع**. والذي يلي الإبهام هو الكوع، وهما عظما ساعد الذراع.

قوله: «**ليس للمسافر أن يتيمم إلا بعد إعْوَاز الماء**»[7].

واعوازه: تعذر وجوده، ورجل معوز لا شيء عنده، **والعَوَزُ**: القلة، **والمِعْوَزُ**: الثوب الخَلِقُ، وجمعه مَعَاوِز.

---

(١) فلذلك قال: «خويربين»، ولو كانت «أو» على بابها، لقال: خويربا، كما تقول: زيد في الدار وعمرو جالس ولا تقول جالسان. وأبطل البصريون الاحتجاج بهذا الشعر بقول الخليل إن خويربين نصب على الشتم كما انتصب: حمالة الحطب. على الشتم. انظر: «أمالي الشجري» (١/٣١٨).

(٢) خويرب: تحقير خارب.

(٣) قوله: «قوله: خويربان»، يعني إلى قوله: «الدماغ»: من (أ).

(٤) سورة المائدة: الآية ٦.

(٥) «المختصر» (١/٢٩).

(٦) في (أ): «أحدق».

(٧) «المختصر» (١/٣٣).

وقوله: «**ولا يتيمم مريض إلا من به قَرْح**[1] **أو به ضَنىً من مرض يخاف التلف إن مسّ الماء معه**»[2].

الضَّنَى: هو المرض المُدْنِف الذي يلزم صاحبه الفراش، وَيُضْنِيه حتى يشرف على الموت، وقد ضَنَى يَضْنَى ضَنىً. ورجل ضنىً، ورجلان ضنىً، وامرأة ضَنىً، لفظ المذكر والمؤنث والواحد والجماعة سواء. لأنه في الأصل مصدر أقيم مقام الاسم والصفة، كما يقال: رجل عَدْل، والمعنى: رجل ذو ضَنىً، وامرأة ذات ضَنىً.

[ط/١٥/١] ومثله رجل **دَنَفٌ**[3] / ورجال دَنَفٌ إذا كان مريضاً أو ضعيفاً. ورجل **حَرَضٌ**، ورجال حَرَضٌ، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ ٱلْهَٰلِكِينَ ۝٨٥﴾[4]، أي: مريضاً مشرفاً على الموت، ويجوز أن يقال: رجل ضنٍ، ورجلان ضَنِيَّان[5]، ورجالٌ أضنياء.

وقوله: «**وإن كان الرجل محبوساً في حُشٍّ**[6] **أو في موضع نجس**»[7].

الحُشّ: في الأصل البستان من النخيل، وكان الناس يتبرزون إلى حُشَّان[8] النخيل، فقيل للمستراح: حَشٌّ، والأصل ما أعلمتك.

وقال: في الكسير «**يوضع على موضع الكسر الجبائرُ**»[9].

---

(١) في (ط) و (ك): «قروح».

(٢) «المختصر» (١/ ٣٤) بتصرف.

(٣) في (أ): «مدنف».

(٤) سورة يوسف: الآية ٨٥.

(٥) في (م) و (ط): «ضنينان».

(٦) «الحش» ــ بفتح الحاء وضمها ــ. كذا في الوسيط، «حشى» (١/ ١٧٦).

(٧) «المختصر» (١/ ٣٤).

(٨) بكسر الحاء وضمها. انظر: «الوسيط»: «حشى» (١/ ١٧٦).

(٩) «المختصر» (١/ ٣٤). وفي (أ): «من الجبائر».

والجَبَائِر: خشبات تُسَوَّى، وتوضع على موضع الكسر، وتشد عليه حتى ينجبر على استوائها، واحدتها جِبَارَةٌ.

والجبائر أيضاً: الأَسْوِرَة واحدتها جِبَارة أيضاً.

وفي حديث علي عليه السلام: «أنه انكسر أحد[١] زَنْدَيْه» **فالزَّنْدَان**: عظما الساعد اللذان يقال لطرفيهما: الكوع، والكرسوغ[٢].

باب ما يفسد الماء

وقوله: **«وكما جُعِل ما عَمِلَ القَرَظِ والشَّبِّ / في الإهَاب في معنى القرظ والشَّبِّ، فكذلك الأَشْنَان في معنى التراب»**[٣]. [ط١٥/٢]

فأما «**القَرَظ**» فهو: ورق شجر السَّلَم ينبت بنواحي تِهامة[٤]، يدبغ به الجلود. يقال: أديم مقروظ[٥]، والذي يجني القرظ يسمى قارظاً، والذي يبيعُهُ يسمى قَرّاظاً.

وأما «**الشَّبُّ**» فهو: من الجواهر التي أنبتها الله تعالى في الأرض، يدبغُ به، يُشْبِهُ الزاج[٦].

والسماع «الشب» بالباء ــ المنقوطة بواحدة من تحت ــ وقد صحفه بعضهم فقال **الشَّثُّ**.

---

(١) في (م) و (أ) و (ط): «إحدى».

(٢) طرف الزند الذي يلي الإبهام هو الكوع، وطرف الزند الذي يلي الخنصر الكرسوع، والرسغ مجتمع الزندين. «التهذيب»: «زند» (١٣/ ١٨٢).

(٣) «المختصر» (١/ ٤١). وقد روى الشافعي: الشث ــ بالثاء المثلثة ــ بينما رواها الأزهري بواحدة من تحت، ويأتي تنبيه الأزهري.

(٤) «تِهَامة» بالكسر. تهامة تساير البحر. منها مكة، والحجاز ما حجز بين تهامة والعروض. «مراصد الاطلاع»: «تهامة» (١/ ٢٨٣).

(٥) في (أ): «مقروظة».

(٦) قال الليث: الزاج، يقال له: الشب اليماني، وهو من الأدوية وهو من أخلاط الحبر. «التهذيب»: «زاج» (١١/ ١٥١).

والشَّثُّ: شجر مُرُّ الطعم ولا أدري أيدبغُ به أم لا[1].

وروي في حديث أن النبـي ﷺ: أمر بدم الحيض يصيب ثوب[2] امرأة، فقال لها: «**حُتِّيهِ ثُمَّ اقرُصِيهِ**»[3].

فالحَتُّ: أن يحك بطرف حجر أو عود، يقال: حَتَتُّه أَحُتُّه حَتّاً.

وأما «**قَرْصُه**» فهو: أن يدلك بأطراف الأصابع والأظفار[4] دلكاً شديداً، ويصب عليه الماء حتى يذهب أثره وعينه.

وقوله عليه السلام: «**إذا سقط الذباب في الطعام فامْقُلُوه**»[5].

المَقْلُ: أن يغمس فيه غمساً.

[ط١/١٦] ويقال للرجلين: هما يتماقلان في الماء إذا كان كلٌّ واحد منهما / يريد غمس رأس صاحبه فيه.

ومنه قيل للحجر الذي يُقْسم عليه الماء إذا قلَّ في السفر: «المُقْلَةُ»[6].

---

(١) «مختار الصحاح»: «ش ث ث» (ص ٣٢٩): «الشث»، بالفتح نبت طيب الريح مر الطعم يدبغ به.

(٢) في (م) و (أ): «الثوب».

(٣) «المختصر» (١/ ٤٢). ذكره بالمعنى. وروى الترمذي (١/ ٤٢٤) عن أسماء بنت أبـي بكر: أن امرأة سألت النبـي ﷺ عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة؟ فقال رسول الله ﷺ: حتيه، ثم أقرصيه بالماء، ثم رُشّيهِ، وصلي فيه.

(٤) في (أ): «بالأظفار».

(٥) «المختصر» (١/ ٤٢)، ذكر الشافعي قول الرسول ﷺ: «إذا سقط الذباب في الإناء فامقلوه»، وأخرج الإمام أحمد (٣/ ٢٤)، عن أبـي سعيد الخدري، عن النبـي ﷺ قال: «إذا وقع الذباب في طعام أحدكم فامقلوه»، وأخرج نحوه أبو داود (٣/ ٤٩٨)، والدارمي (٢/ ٩٩)، وابن ماجه (٢/ ١٨٥)، والنسائي (٧/ ١٧٩)، والإمام أحمد (٣/ ٦٧).

(٦) كانوا إذا عدموا الماء في السفر وضعوا في الإناء حجراً وصبوا فيه الماء قدماً يغمر الحجر فيعطاه كل رجل منه. انظر: «الوسيط»: «مقل» (٢/ ٨٨١).

والماء الراكد والدائم: هو الساكن الذي لا يَجْري، يقال: رَكَدَ الماء رُكوداً: إذا سكن ودام فلم يجر.

ودامت القِدْرَةُ: إذا سكن غليانُها، **وأَدَمْتُها** أنا: إذا سَكَّنتها.

باب الماء الذي ينجس والذي لا ينجَس[1]

وأما **القُلَّة**: فهي شِبْه حُبٍّ، يأخذ جراراً من الماء، ورأيت القلة من قلال هَجَرٍ[2] والأحساء[3]، تأخذ جراراً من الماء ملءَ مزادة.

والمزادة: شطر الرواية.

كأنها سميت قلةً لأن الرجل القوي يقلها، أي: يحملها.

وكل شيء حملْتَهُ فقد أقللته.

والقلال مختلفة في القرى العربية، وقلال هجر من أكبرها. وأنشد أبو عبيد:

يَمْشِينَ[4] حَوْلَ مُكَدَّمٍ قَدْ كَدَّحَتْ ... مَتْنَيْه حَمْلُ حَنَاتِمٍ وَقِلَالِ[5]

مكدم: مُعَضَّضٌ. كَدَّحَتْ: أي: أدبرت. مَتْنَيْه: جانبي ظهره.

---

(١) «المختصر» (١/ ٤٤).

(٢) (هجر): بفتح أوله وثانيه: مدينة هي قاعدة البحرين. وقيل: إن هجر التي ينسب إليها القلال قرية من قرى المدينة تعمل بها وخربت. «مراصد الاطلاع»: «هجر» (٣/ ١٤٥٢).

(٣) (الإحساء): بالفتح والمد. علم على مواضع من بلاد العرب: أحساء بني سعد بحذاء هجر، ومدينة بالبحرين، أول من عمرها وحصنها وجعلها قصبة هجر أبو طاهر القرمطي، وهي مشهورة.
«مراصد الاطلاع» (١/ ٣٦).

(٤) كذا في جميع الأصول: وفي التهذيب واللسان وغريب الحديث لأبي عبيد والديوان: «يمشون».

(٥) البيت للأخطل. انظر: «التهذيب»: «قل» (٨/ ٢٨٨)؛ و «اللسان»: «كدح» (٣/ ٤٠٥)، «قلل» (١٤/ ٨٣)؛ و «غريب الحديث» (ص ١٣٥)؛ و في «ديوان الأخطل» (ص ١٦٢).

حمل حناتم: الواحدة: «حَنْتَمٌ» وهو الجرة الكبيرة ذات عروتين. يعني به: الأعيان يمشين حول الحمار الذي يحمل الماء.

والقلال: جمع قلة.

[ط١٦/٢] وهو يقول: ــ وفي الحديث ــ وفي صفة / الجنة: «ونَبْقُها مثل قلال هجر»[١].

والنَبْق: ثمر السِدْر، يشبه العُنّاب، وهو ألطف منه قليلاً وأشد صفرة.

وذكر[٢] حديث[٣] [النبي ﷺ][٤] في بئر بضاعة: «**أنها كانت تطرح فيها المحايض وما ينجي الناس**».

أراد **بالمحايض**: خِرَق الحيض. وأراد بقوله: «**ما ينجي الناس**»، أي: ما يلقونه من العَذِرَةِ.

يقال: **أَنْجَى** الرجل، إذا تغوط.

والعَذِرَةُ: تسمى «نجوا».

فإذا أزال النَجْوَ عن مِقعدتِهِ: استنجى استنجاء.

---

(١) ذكر البخاري ــ عن مالك بن صعصعة ــ حديث الإسراء والمعراج الطويل (٥/ ٦٦)، وجاء فيه (ص ٦٨): قال الرسول ﷺ: «فإذا إبراهيم قال: هذا أبوك فسلم عليه، قال: فسلمت عليه، فرد السلام، قال: مرحباً بالابن الصالح، والنبي الصالح، ثم رفعت لي سدرة المنتهى، فإذا نبقها مثل قلال هجر وإذا ورقها مثل آذان الفيلة . . . إلخ.

(٢) «المختصر» (١/ ٤٥)، قال: «قيل يا رسول الله إنك تتوضأ من بئر بضاعة وهي تطرح فيها المحايض ولحوم الكلاب وما ينجي الناس، فقال: الماء لا ينجسه شيء».

(٣) ذكر أبو داود في سننه (١/ ٤٩) الحديث عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يقال له: أنه يستقي لك من بئر بضاعة ــ وهي بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض وعذر الناس ــ فقال رسول الله ﷺ: «إن الماء طهور، لا ينجسه شيء».

(٤) ما بين القوسين من (م).

وروي عن ابن عباس[1] أنه قال: «أربعٌ لا يَجْنُبْنَ»[2]، فذكر الماء والأرض والثوب والإنسان.

ومعناه أن الجُنُبَ إذا مس ماءً أو أرضاً أو ثوباً أو باشر إنساناً بيدِهِ لم ينجس شيء من هذه الأشياء، لأن الجنب وإن أُمِرَ بالاغتسال فهو طاهرٌ، وإنما تعبد بالاغتسال الإنسانُ[3] للجنابة تعبداً لا لنجاسة حَلَّتْ به.

قال: «**وإن وقع في الماء مثل العنبر أو العود أو الدهن ــ الطيب ــ فلا بأس به لأنها ليس مخوضاً به**»[4].

ومعنى **المخوض**: أن يداف فيه: يقال: دفت الدواء في الماء وخضته إذا مَرَسْتَه فيه حتى ينماع / فيه ولا يتميز منه. [ط١٧/١]

وخضت فلاناً بالسيف: إذا جعلت طرف السيف في جوفه، ومنه قول: أبي النجم[5] يصف قانصاً رمى صيداً بسهم فخالط حشوة جوفه فقال:

فاختاضَ أُخْرى فَهوَتْ رجوحاً ... للشق يهوي جرحُها[6] مفتوحاً[7]

اختاض: أي: رماها بسهم دخل في جوفها.

هوت: أي: سقطت. **رجوحاً**: تترجح من يمينها على شمالها، أي: تميل.

---

(١) «المختصر» (١/٤٦).

(٢) في الأصول: «يجنبن»، وفي «المختصر»: «يخبثن».

(٣) «الإنسان»: ساقطة من (أ).

(٤) «المختصر» (١/٤٧).

(٥) هو: المفضل أو الفضل بن قدامة بن عبيد الله، الشاعر المعروف، وهو من رجاز الإسلام الفحول المقدمين وفي الطبقة الأولى منهم، قال أبو عمرو بن العلاء: كان أبو النجم أبلغ في النعت من العجاج. «الأغاني» (١٠/ ١٥٠).

(٦) في (م): «جوفها».

(٧) «التهذيب»: «خاض» (٧/٤٦٧). صدر البيت، منسوباً. وعنده: رجوخاً. والصحيح ما أثبته.

ومعنى قول الشافعي رحمه الله: أن العنبر والعود: إذا كانا قطعا فطرحت في الماء فإنها لا تختلط به.

وكذلك الدهن: يطفو فوق الماء ولا يختلط به.

وقوله: «**في الإناءين يستيقن أن أحدهما قد نجس والآخر لم ينجس، أنه يتأخى ويريق على الأغلب عنده، ويتوضأ بالطاهر**»[1].

ومعناه أنه **يتأخى في الإناءين**، أي[2]: يتحرى أطهرهما **عنده**. ويريق الآخر الذي هو **الأغلب** على قلبه أنه الذي نجس، هذا معنى الأغلب عنده.

[ط٢/١٧] ويقال: **تأخيت** / الشيء، وتحريتُهُ إذا قصدته بقلبك ونيتك. وأصل التأخي: التوخي. فقلبت «الواو» «همزة» كما قالوا: «إرث»: وأصله وِرْث.

ويقال: خذ طريقك على هذا الوَخْي، أي: على هذا القصد، وهذا الصواب[3].

وقد وَخَى يخي وَخْياً، إذا قصد شيئاً أو بلداً يأتيه.

باب المسح على الخفين[4]

وقوله: «**أريد بالمسح على الخفين المَرْفق**»[5].

أي: أريد به الرِّفق والتيسير.

ويجوز أن يقال: **مَرْفِق** في معنى ما يرتفق به، وكذلك **مِرْفَق** اليد. ويجوز: **مَرْفِق**، ويجوز هذا في ذاك وذاك في هذا.

---

(١) «المختصر» (١/ ٤٧).

(٢) في (أ): «ومعنى يتأخى أي يتحرى».

(٣) في (ط) و (ك): «وهو الصواب».

(٤) «المختصر» (١/ ٤٧).

(٥) «المختصر» (١/ ٤٩).

بـاب الغسل للجمعة والأعياد[1]

وروي[2] عن النبـي ﷺ: «**الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم**»[3].

أراد **بالمحتلم** البالغ من الرجال ها هنا، ولم يرد الذي احتلم فأجنب إنما أراد الذي بلغ الحُلُمَ فأدرك.

وذكر[4] قول النبـي ﷺ: «**من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت**»[5].

قال أبو حاتم[6]: سألت الأصمعي عن «**الهاء**» في قوله: «**فبها**» و «**التاء**» في قوله: **ونعمت**.

فقال: أراه أراد: «فبالسنة أخذ، قال: **ونعمت** السنة».

و «التاء» في قوله ونعمت، / تاء التأنيث، ونِعْمَ ونِعْمَت، ضد بئس وبئست، [1/18ط] وهما في الأصل نَعِمَ ونَعِمَت، فخفِّفا فقيل: نِعْم، ونِعْمَتّ.

---

(١) باب: الغسل للجمعة والأعياد. «المختصر» (١/ ٥١).

(٢) «المختصر» (١/ ٥١).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٣)، وابن ماجه (١/ ١٧٥): «غسل يوم...»، وأيضاً سنن أبـي داود (١/ ١٤٤)، وسنن الدارمي (١/ ٣٦١). وفي (م): «الغسل واجب يوم الجمعة على كل محتلم».

(٤) «المختصر» (١/ ٥١)، وروايته: «من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل».

(٥) رواه النسائي (٣/ ٩٤)، والترمذي (٣/ ٦)، والإمام أحمد (٥/ ١٥) عن سمرة بن جندب. وزاد الترمذي والنسائي: «ومن اغتسل فالغسل أفضل»، وأيضاً الإمام أحمد: «ومن اغتسل فهو أفضل».

(٦) هو: سهل بن محمد بن عثمان أبو حاتم السجستاني البصري، إمام في النحو واللغة وعلوم القرآن والشعر، وكان أحد المتقنين، جالس الأصمعي وأبا زيد وأبا عبيدة. صنف: القراءات، وإعراب القرآن. وفي وفاته خلاف: قال السيوطي: توفي سنة خمسين ــ أو خمس وخمسين، أو أربع وخمسين أو ثمان وأربعين ــ ومائتين، وقد قارب التسعين. وعند الفيروزأبادي والزبيدي: خمس وخمسين ومائتين. انظر: «تهذيب اللغة» (١/ ٢٢)؛ و «البلغة» (ص ٩٣)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ٩٤)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٦٠٦).

وقول عمر لعثمان عليهما السلام يوم الجمعة حين راح: «**والوضوءَ أيضاً**، وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل»[1].

نصب الوضوء على المصدر، أقام الاسم مقامه، فكأنه قال له[2]: وتوضأتُ أيضاً.

وقد علمت أن النبـي ﷺ كان يأمر بالغسل.

ومعنى قوله: «**حين راح**»، أي: مضى سائراً إلى المسجد للجمعة. ويتوهم كثير من الناس أن الرواح لا يكون إلاَّ في آخر النهار، وليس ذلك بشيء، لأن الرواح والغدو عند العرب مستعملان في المسير أيَّ وقت كان من ليل أو نهار، يقال: راح في أول النهار وفي آخره، وتروح كذلك، وغدا بمعناه.

وأما قولهم: راحت الإبل رائحةً فهذا لا يكون إلا بالعشيِّ إذا أراحها راعيها على أهلها. ومنه قوله عزَّ وجلّ: ﴿حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦﴾[3]. يقال: سرحت / الإبل بالغداة إلى الرَّعْي، وراحت بالعشي على أهلها. [٢/١٨ط]

وفي حديث آخر أن النبـي ﷺ قال: «**من غَسَّل يوم الجمعة واغتسل وبكَّر وابتكر واستمع ولم يلغ فبها ونعمت**»[4].

---

(١) «المختصر» (١/ ٥١).

(٢) «له»: من (أ).

(٣) سورة النحل: الآية ٦.

(٤) اتفقت كتب السنة على رواية هذا الحديث عن أوس بن أوس الثقفي ــ سنن ابن ماجه (١/ ١٧٤)، وسنن أبـي داود (١/ ١٤٥) ــ رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من غسّل يوم الجمعة واغتسل، ثم بكر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها»، ونحوه النسائي (٣/ ٩٥ ــ ٩٧ ــ ١٠٣)، والدارمي (١/ ٣٦٣)، ونص الترمذي (٣/ ٣)، باب: فضل الغسل يوم الجمعة: «من اغتسل يوم الجمعة وغسّل وبكر وابتكر ودنا واستمع وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها أجر سنة صيامها قيامها». قال وكيع: اغتسل هو وغسل امرأته. فخلط الأزهري مع الحديث الذي يقول، الترمذي (٣/ ٦)، عن سمرة بن جندب قال: قال =

روى «غَسَل» بالتخفيف، و «غَسَّل» بالتشديد.

وكذلك بَـكَرَ وبَـكَّر[1]، يجوز فيها التخفيف والتثقيل.

فمن خفف غَسَلَ: فهو كناية عن مجامعة الرجل أهله، يقال: غَسَلَها وغَسَّلها إذا جامعها.

ويقال: فحل غُسَلَةٌ ومِغْسَلٌ إذا كان كثير الضراب.

ومن رواه: «غَسّل» بالتشديد، أراد غَسْله أعضاءه غَسْلاً بعد غَسْلٍ.

ومن روى «بَـكَر» بالتخفيف، فمعناه خروجُهُ من بيته باكراً.

ومن روى «بَـكَّر» بالتشديد، فهو إتيان الصلاة لأول وقتها والمبادرة إليها. وكل من أسرع إلى شيء فقد بكّر إليه.

وكذلك جاء في الحديث: «بكروا بصلاة المغرب»[2]، أي: صلوها عند غروب الشمس، وهو أول وقتها.

وقيل لأول ما بدا من الفواكه: «باكورة»، لمجيئه في أول الوقت. ومعنى ابتكر: أدرك أول الخطبة.

كما يقال: ابتكر بِكْراً: / إذا[3] نكحها في أول إدراكها وكان أبا عذرتها. نهاية [ط۱۸/۲]

وقوله[4]: «واسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ»، أي: استمع إلى الخطيب ولم يشتغل بغيره.

واللغو في كلام العرب على وجهين:

= رسول الله ﷺ: «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل». وانظر: «النهاية»: «نعم» (٥/ ٨٣).

(١) في (م): «بكر وابتكر».

(٢) ذكر ابن الأثير في «النهاية» (١/ ١٤٨)، الحديث: «لا تزال أمتي على سنتي ما يبكروا بصلاة المغرب»، وقال: أي صلوها أول وقتها. ولم يرد في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.

(٣) في (ط): من هنا ساقط إلى قوله: وقوله: «ولا يجوز للمستحاضة أن تستظهر» (ص ١٤١).

(٤) الحديث قبل السابق.

أحدهما: فضول الكلام، وباطلُهُ الذي يجري على غير عقد، ومنه لغو اليمين، وهو أن يقول: لا والله، وبلى والله، يصل به كلامه على غير عقد يمين، وهو قول عائشة(١) رضي الله عنه.

وروي عن سلمان(٢) رضي الله عنه أنه قال(٣): [يثبطهم عن التهجد ــ النوم في آخر الليل ــ فلم يتهجدوا(٤)] «**ملغاةُ أوَّلِ الليل مَهْدَنة لآخره**»(٥). معناه أن القوم إذا اجتمعوا في أول الليل يسمرون ويهجرون فيما لا يعنيهم غلبهم النوم في آخر الليل فلم يتهجدوا.

ولهذا جَدَب عمر عليه السلام السمر بعد العَتَمَةِ لئلا يثبطهم النوم في آخرِه عن التهجد والصلاة(٦).

---

(١) عائشة أم المؤمنين بنت أبي بكر الصديق. كان فقهاء أصحاب رسول الله ﷺ يرجعون إليها، تفقه بها جماعة. يروى عن أبي موسى، قال: ما أشكل علينا أصحاب محمد ﷺ حديث قط، فسألنا عائشة إلاَّ وجدنا عندها منه علماً. توفيت سنة سبع وخمسين. انظر: «طبقات الحفاظ» (ص ٨).

(٢) هو: سلمان الفارسي، أبو عبد الله، ويعرف بسلمان الخير، مولى رسول الله ﷺ أصله من فارس من: رامَهُرْمز. وكان اسمه قبل الإسلام: «مابه بن برذخشان»، وكان ببلاد فارس مجوسياً سادن النار، وكان من المعمرين، ويقال: أنه لقي بعض الحواريين، «وانظر سبب إسلامه الأسد»، وأول مشاهده مع رسول الله ﷺ: الخندق. وكان سلمان من خيار الصحابة وزهادهم وفضلائهم. وسكن العراق. وتوفي سنة خمس وثلاثين في آخر خلافه عثمان. انظر: «أسد الغابة» (٢/ ٤١٧).

(٣) في (أ): «أنه قال الحديث».

(٤) ما بين القوسين زيادة من هامش (ك)، ونص: «الدار»، وفي الأصل: يتجهدوا.

(٥) «النهاية»: «هدن» (٥/ ٢٥٢)، وقال: والملغاة والمهدنة: مفعلة. من اللغو، والهُدُون: السكون.

(٦) الحديث في «الفائق»: «جدب» (١/ ١٩٥)؛ و «مجالس ثعلب» (١/ ١١٣)، وقال محققه: والمراد بالصلاة: صلاة العشاء. والعتمة: ثلث الليل الأول بعد غيبوبة الشفق، وقيل: وقت صلاة العشاء الأخيرة. وقوله جَدَب: أي عاب وذم.

والوجه الآخر من «اللغو»: ما كان فيه حديث رفث وفحش ومأثم.

وقال قتادة[1] في قوله تعالى: ﴿لَّا تَسْمَعُ فِيهَا لَٰغِيَةً ﴿١١﴾﴾[2]، أي: لا تسمع فيها باطلاً ولا مأثماً[3].

وقال مجاهد[4]: شتماً[5].

وقال ابن شميل[6]، في قوله إذا قال له: «**أنصِتْ فقد لغا**»[7]، أي:

---

(١) هو: قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري الأكمه، أحد الأعلام والحفاظ الثقات، روى عن أنس، وسعيد بن المسيب وخلق. وعنه: أبو حنيفة والأوزاعي وخلق. قال أحمد: كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لم يسمع شيئاً إلاَّ حفظه، وقرأ عليه صحيفة جابر مرة واحدة فحفظها وكان من العلماء.
ومات سنة سبع عشرة ومائة، وذكره السيوطي في طبقاته: من صغار التابعين. «طبقات الحفاظ» (ص ٤٧)، وله ترجمة في طبقات القراء لابن الجزري.

(٢) سورة الغاشية: الآية ١١.

(٣) «التهذيب»: «لغا» (٨/ ١٩٧).

(٤) هو: مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي المخزومي، الحافظ الثقة، مولى السائب بن أبـي السائب. عرض القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة. قال خُصَيْف: كان مجاهد أعلم بالتفسير. وذكره السيوطي في الطبقة الوسطى من التابعين، ومات سنة مائة وهو ساجد، ومولده سنة إحدى وعشرين. «طبقات الحفاظ» (ص ٣٥)، وله ترجمة في طبقات القراء لابن الجزري.

(٥) «التهذيب»: «لغا» (٨/ ١٩٧).

(٦) هو: أبو الحسن النضر بن شميل بن خرشة المازني التميمي البصري أخذ عن الخليل والعرب، وأقام بالبادية أربعين سنة، وكان أحد الأعلام، إمام في اللغة والأنساب، وصاحب حديث وغريب وشعر وعروض وفقه ومعرفة بأيام الناس، من مصنفاته: غريب الحديث، الجيم. توفي سنة ثلاث وقيل: أربع ومائتين.
انظر: «التهذيب» (١/ ١٧)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ٥٥)؛ و «البلغة» (ص ٢٧٥)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٣١٦).

(٧) عن أبـي هريرة رضي الله عنه: أن النبـي ﷺ قال: «إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت». ابن ماجه (١/ ١٧٧)، ومسلم (١/ ١١٥).

خاب[1]. قال: وألغيتُه: خيبته. واللغة في الأصل مأخوذة من لغا إذا تكلم، وهي في الأصل «لُغَوَةٌ» نقص منها: الواو.

بـاب الحيض

الأزهري قال: الحيض دم يُرْخِيهِ رحم المرأة بعد بلوغها في أوقات معتادة، وأصله من قولك: حاض السيل وفاض، إذا سال.

وأخبرني المنذري عن المبرد، أنه أنشده لعمارة بن عقيل[2]:

أجَالَتْ حصاهُنَّ الذَّوارِي وحَيَّضَت عليهن حَيْضاتِ السُّيولِ الطَّواحِمِ[3]

الذواري: الرياح التي تذرو التراب، وكذلك الذاريات.

أبو عبيد: **والطواحم**: جمع طاحم[4]: السيول العالية.

يقال: سيل طاحم: إذا كان ذا غثاء[5] وخشب.

وحَيَّضت: سيَّلت. وحيضات السيول: ما سال منها. وكأن دم الحيض يسمى حيضاً: لسيلانه من رحم المرأة، في أوقاته المعتادة.

---

(١) «التهذيب»: «لغا» (٨/ ١٩٧).

(٢) هو: عمارة بن عقيل بن بلال، ويكنى عمارة أبا عقيل، شاعر فصيح، وكان يسكن بادية البصرة، ويزور الخلفاء في الدولة العباسية فيجزلون صلته، ويمدح قوادهم وكتابهم، وكان هجاء خبيث اللسان، وكان النحويون بالبصرة يأخذون عنه اللغة، قال المبرد: ختمت الفصاحة في شعر المحدثين بعمارة بن عقيل. والتقى بأبـي حاتم السجستاني. «الأغاني» (٢٤/ ٢٤٥).

(٣) «التهذيب»: «حاض» (٥/ ١٥٩)؛ و «اللسان»: «حيض» (٨/ ٤١٢)؛ و «التكملة» (٤/ ٦٩)؛ و «تاج العروس»: «حيض» (٥/ ٢٥). منسوباً. وقال في «التهذيب»: أنشدنيه المنذري عن المبرد أن عمارة أنشده.

(٤) «جمع طاحم»: من (أ).

(٥) «الغثاء»: بالضم والمد ما يحمله السيل من القماش. «مختار الصحاح»: «غ ث أ» (٤٦٩).

الأزهري[١]: وأما **الاستحاضة**: فهو أن يسيل منها الدم من غير أوقاته المعتادة[٢]، والفرق بين الحيض والاستحاضة ما أعلمتك.

ودم الحيض يخرج من قَعْرِ الرحم ويكون أسود **محتدماً**، أي: حاراً كأنه محترق، ويقال: دم محتدم، ويوم محتدمٍ ومحتمدٍ[٣]، إذا كان شديد الحر ساكن الريح له حَدَمة شديدة.

وأما دم الاستحاضة فإنه يسيل من العاذل وهو عرق فمه[٤] الذي يسيل منه في أدنى الرحم دون قعره، وذكر ذلك عن ابن عباس.

وذكر: أن دم الحيض **بحراني**، أي: شديد الحمرة، خارج من القعر، والباحر: الأحمر.

وأما **التَّرِيَّة**: فهي[٥] خفية لا صفرة فيها ولا كدرة، ولا تكون التَرِيَّة إلا بعد انقطاع[٦] دم الحيضِ وحكم له، ويقال لها: **القُصَّةُ** البيضاء: تستدخل المرأة القطنة فتخرج بيضاء.

وفي حديث آخر: «أن امرأة استحيضت، فسألت النبي ﷺ فقال لها: «إحتشي كُرْسُفاً»، فقالت: هو أكثر من ذلك إني لأثُجُّه ثجاً. فقال لها: «استثفري» ــ أو قال: «تلجمي ــ وتحيضي في علم الله ستاً أو سبعاً ثم اغتسلي وصلي»[٧].

---

(١) «الأزهري»: من (أ).

(٢) «المعتادة»: من (أ) و (ك).

(٣) انظر: «التهذيب»: «حدم» (٤/ ٤٣٣).

(٤) في (أ): «فيه».

(٥) «فهي»: من (ك) و (أ).

(٦) كذا في (أ)، وفي البقية: «انقضاء».

(٧) «المختصر» (١/ ٥٤). وذكر ابن ماجه (١/ ١١٢)، عن عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش، أنها استحيضت على عهد رسول الله ﷺ فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: إني استحضت حيضة منكرة شديدة، قال لها: احتشي كرسفاً، قالت: إنه أشد من ذلك، إني أثج =

الكُرْسُفُ: القطن، تحتشي به المرأة ما لم يكن سيلان الدم، فإذا غلب الدم **استثفرت**: وهو أن تشد خرقة عريضة طويلة على وسطِها ثم تشد بما يفضل من أحد طرفيها ما بين رجليها إلى الجانب الآخر.

فذلك **التَّلَجُّمِ**، تفعله المرأة إذا كانت **تثجُّ** الدم ثجّاً، أي: تُسَيِّلُه.

يقال: ثَجَجْت الماء أثجه ثجّاً، فثجَّ الماء ثُجُوجا إذا سيلته فسال.

والاستثفار: مأخوذ من الثُّفَرِ ـ بتحريك الفاء ـ، ومن الثَّفْرِ ـ بسكون الفاء ـ، أو الثفِرِ.

فأما الثَفْر ـ سكن الفاء ـ، وهو جهاز المرأة، وأصله للسباع، فاستعير للمرأة وغيرها، ومنه قول الأخطل[1]:

جـزى الله فيهـا الأعـوريـنِ مـلامـةً وفَـرْوَةَ ثَفْـرَ الثَّـوْرَةِ المتضـاجِـمِ[2]

= ثجاً. قال: «تلجمي وتحيضي في كل شهر في علم الله ستة أيام أو سبعة أيام، ثم اغتسلي غسلاً فصلي وصومي». وانظر: «غريب الحديث» (ص ٢٢٥)؛ و«النهاية»: «ثج» (١/٢٠٧).

(١) هو: غياث بن الصلت بن طارقة التغلبي، الشاعر المشهور بالأخطل، والمعروف أنه لقب بالأخطل لبذاءته وسلاطة لسانه، وكان نصرانياً، وكان مقدماً عند خلفاء بني أمية لمدحه لهم وانقطاعه إليهم، ومدح معاوية وابنه يزيد، وهجا الأنصار رضي الله عنهم، بسببه قال ابن رشيق في «العمدة»: ومن الفحول المتأخرين الأخطل وعمر طويلاً ومات على نصرانيته. «خزانة الأدب» (١/ ٢٢٠).

(٢) كذا في «التهذيب»: «ثفر» (١٥/٧٦)؛ و«الصحاح»: «ثفر» (٢/ ٦٠٥)؛ و«ضجم» (٥/ ١٩٧١)؛ و«اللسان»: «ضجم» (١٥/ ٢٤٥)، «ثفر» (٥/ ١٧٤)؛ و«التاج»: «ضجم» (٨/ ٣٧٣)، «ثفر» (٣/ ٧٦)؛ و«الكامل» (١/ ٢٤١)؛ و«الأضداد» للأنباري (ص ٣٢)؛ و«غريب الحديث» (ص ٨٨، ٢٩١)؛ و«اللسان» و«التاج»: «ضجم»: فيها، عنا.
وفي «ديوان الأخطل» (ص ٢٧٧).

ألـم تـر أنـي قـد وَدَيْـتُ ابـن مِـرفـق ولم تودَ قَتْلى عبد شمسٍ وهاشم
جـزا الله فيهـا الأعْـوَرَيْـن مَـذَمَّـةً وَعَبْدَةَ ثَفْرَ الثورةِ المتضاجم =

يعني حياء البقرة.

وأما الثَّفَر ـ بتحريك الفاء ـ، فهو ثَفَر الدابة الذي يكون تحت ذنب الدابة.

وقال(1):

ولا استُ عَيْرٍ يحُكُّهُ ثَفَرُ(2)

والتَّحَيُّض: قعود المرأة في استحاضتها حائضاً لا تصلي، وقيل له: تَحَيُّضٌ، لأنه غير مستيقنٍ، فكأنها تتكلَّفُهُ(3).

والدم المشرق: وهو الرقيق الصافي القاني، الذي لا احتدام فيه.

وقوله: «**ولا يجوز للمستحاضة(4) أن تستظهر(5) / بثلاثة أيام**»(6). [ط1/19ب]

= فأعيوا وما المولى بمن قل رفدُه إذا أجحفت بالناس إحدى العقائم

ورواية الصحاح: «جزى الله عنا»، وفي «الصحاح»: «ثفر».

واللسان والتاج: فروة، اسم رجل. ونصل الثفر على البدل منه وهو لقبه، كقولهم عبد الله قفة، وإنما خفض المتضاجم وهو المائل، وهو من صفة الثفر على الجوار كقولك: جحر ضب خرب. «الكامل»: «المتضاجم»: المتسع.

(1) امرؤ القيس، ديوانه (ص ١٣٣).

(2) صدره: لا حِمْيَرِيّ وفى ولا عُدَسُ. «الديوان» (ص ١٣٣)؛ و «التهذيب»: «ثفر» (١٥/٧٦)؛ و «اللسان»: «ثفر» (٥/١٧٣). «التهذيب»: وفى: ونى. «اللسان» و «التهذيب»: يحكها ثَفَرُهُ. «الديوان»: يحُكّها الثفر. حمير وعدس: من بني حنظلة. وقوله: «واست عير» أراد رجلاً نسب إلى الدناءة واللؤم، فضرب له المثل باست العير، وخص العير لأنه أذل المركوبات وألأمها. وقال: «يحكها الثفر» إشارة إلى أنه ممتهن بالخدمة لهجنته وليس بفحل فيعز ظهره. من قصيدة يمدح العَوَيْر بن شِجْنة وقومه بني عوف.

(3) في (أ): «تتكفله».

(4) في «المختصر» و (أ): «لها» والضمير عائد إلى المستحاضة. وقد أحضر الكلمة بنصها هنا كي يفهم الدارس.

(5) في (ط): انتهى الساقط المشار إليه سابقاً من قوله: «إذا نكحها في أول إدراكها» (ص ١٣٥).

(6) «المختصر» (١/٥٣).

أراد أن المستحاضَةَ إذا عَرَفت أيامها فقعدَتْ فيها عن الصلاة وخَلَّفَتْها اغتسلت وصَلَّتْ. ولم تَقْعُدْ بعد ذلك ثلاثةَ أيام، كما قاله بعض الفقهاء احتياطاً.

وأصل **الاستظهار**: الاستيثاق في الأمر، يقال: اتخذ فلانٌ بعيرين ظِهْرِيَّيْنِ في سفره، إذا كان يحمل على أباعر له، وساق معه بعيرين قويين فارغين وثيقة لئلا يُبْدَعَ[1] ببعير من حمولته ولا يجد لحملها حمولة، فوضع الاستظهار موضع الوثيقة، وأصله ما أعلمتك.

وأصل الاستظهار الاستعانة، **والظهير**: المعين، كأنها استعانت بثلاثة أيام.

وقوله عزَّ وجلّ: ﴿ فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ﴾[2].

فالمحيض له معنيان: يكون موضع الحيض وهو الفرجُ، فكأنه قال: اعتزلوهن ولا تجامعوهن في الفروج. ومن جعل المحيض بمعنى الحيض، أراد: اعتزلوهن في أيام حيضهن.

يقال: حَاضَتِ المرأة مَحَاضاً ومحيضاً وحَيضاً، والحَيُضُ جمع الحَيْضَة.

❑ ❑ ❑

(١) أي يخذل. في (م): «يدرع».

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٢٢.

أبواب الصلاة

/ فمنها المواقيت: الصلاة الأولى يقال لها: **الظهر**، ومنه قول الله تعالى: [ط١٩/٢]
﴿ وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ ﴾[١]. يقال: أظهر القوم، إذا دخلوا في وقت الظهر أو الظهيرة، وذلك حين تزول الشمس.

وأما **العصر**: فإنما سميت عصراً باسم ذلك الوقت، والعرب تقول: فلان يأتي فلاناً **العصرين** والبَرَدَيْنِ، إذا كان يأتِيهِ طرفَيّ النهار.

فالعصران[٢]: هما الغداةُ والعشيُّ، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ﴾[٣]. دخلت الصلوات الخمس في طرفيّ النهار وزلف من الليل.

فصلاة طرفي النهار: صلاة الصبح، وصلاة الظهر والعصر، فجعل النهار ذا طرفين أحد طرفيه «الغداة»، وفيها صلاة الصبح وحدها، والطرف الآخر: «العشيُّ» وفيه صلاتا[٤] العشي.

والعشيُّ: عند العرب ما بين أن تزول الشمس إلى أن تغرب، كل ذلك عشيٌّ،

---

(١) سورة الروم: الآية ١٨.
(٢) في (ط): «فالعصرين».
(٣) سورة هود: الآية ١١٤.
(٤) في (م): «صلاة».

والدليل على ذلك ما روى أبو هريرة[1] رضي الله عنه حيث يقول: «صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى / صَلاتَيْ العشيِّ إما الظُّهْرَ وإما العَصر»[2]. فجعلهما صلاتي العشِيِّ، فافهم ذلك. [ط٢٠/١]

وأما قوله عزَّ وجلّ: ﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾[3]، فإنه أراد: صلاة المغرب وصلاة العشاء الآخرة. وسماها «زُلَفاً» لأنهما في أول ساعات الليل وأقربها. وأصله من الزلفى، وهي القُربى، وازْدَلَفَ إليه: أي: اقترب منه، وواحد الزُلَفِ[4] زُلْفَةٌ. وقال العجاج[5]:

طـيَّ الليـالـي زُلَفـاً فـزُلَفَـا
سَمَـاوَةَ الهِـلاَلِ حَتَّـى احْقَـوْقَفَـا[6]

---

(١) هو: أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني، حفظ عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر. وكان من أوعية العلم، ومن كبار أئمة الفتوى مع الجلالة والعبادة والتواضع. قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في الدنيا. وقال البخاري: روى عنه ثمانمائة نفس أو أكثر. توفي سنة ثمان وخمسين هجرية. انظر: «طبقات الحفاظ» (ص ٩).

(٢) رواه أبو داود في سننه (١/ ٣٦٣): وعنده: «الظهر أو العصر». في (أ): «إحدى صلاة».

(٣) الآية السابقة.

(٤) «التهذيب»: «زلف» (١٣/ ٢١٤)؛ و «اللسان»: «زلف» (١١/ ٣٨)؛ و «القاموس»: «الزلف» (٣/ ١٥٣).

(٥) هو: عبد الله بن رؤبة بن لبيد بن صخر السعدي التميمي، أبو الشعثاء، المعروف بالعجاج: راجز مجيد، من الشعراء، ولد في الجاهلية وقال الشعر فيها، ثم أسلم، وعاش إلى أيام الوليد بن عبد الملك، ففلج وأقعد. وهو أول من رفع الرجز، وشبهه بالقصيد، وكان لا يهجو. وهو والد «رؤبة»، الراجز المشهور أيضاً. توفي نحو سنة تسعين. «الأعلام» (٥/ ٢١٧).

(٦) «ديوان العجاج» (ص ٨٤)، «التهذيب»: «زلف» (١٣/ ٢١٤)؛ و «التاج»: «زلف» (٦/ ١٣١) الأرجوزة الأولى فقد الكتاب (١/ ٢١١)؛ و «اللسان»: «زلف» (١١/ ٣٨)؛ و «الكامل» (١/ ١٢٩).

نصب «سماوة الهلال» بقوله: طي الليالي. أوقع الفعل من «طي» على: «سماوة» فصارت مفعولاً به[1].

وقوله: «طي الليالي»، أي: كطي الليالي.

وقوله: «زلفاً فزلفاً»، أي: ساعة بعد ساعة، متقاربة.

وسماوة كل شيء: أعلاه. وإنما سمي السماءَ «سماءً» لأنها فوقنا.

احقوقف، أي: اعوجَّ ودَقَّ، ومنه يقال: احقوقف الهلال إذا دقَّ في آخر الشهر[2].

وقيل في قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾[3]: إنه صلاة المغرب. ﴿وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾﴾[4]: صلاة الصبح[5]، ﴿وَعَشِيًّا﴾[6]: العصر، ﴿وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾﴾[7]: الظهر.

وقال في موضع آخر: ﴿وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ثَلَٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ﴾[8]، وهي التي كانت العرب تسميها: العَتَمَة. فنهى رسول / الله ﷺ عن ذلك وقال: «لا يَغْلِبَنَّكُمُ [ط٢٠/٢] الأَعْرابُ على اسْمِ صَلاَتِكُمُ العِشَاءِ، فإنَّما يُعْتِمُونَ بِالإِبِلِ»[9] [أي: يؤخرون ردها من

---

(١) كذا في (أ)، وفي بقية الأصول: «بها».

(٢) قوله: «احقوقف» أي إلى قوله: «آخر الشهر»: ساقطة من (ط). وفي (ك) على الهامش. وفي نص «الدار» بعد الرجز مباشرة. الدار: «الشمال» وهذا تصحيف من الناسخ.

(٣) سورة الروم: الآية ١٧ .

(٤) صلة الآية السابقة.

(٥) في (أ): «الفجر».

(٦) سورة الروم: الآية ١٨ .

(٧) سورة الروم: الآية ١٨ .

(٨) سورة النور: الآية ٥٨ .

(٩) ذكر الإمام أحمد (٢/ ١٠) عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا وإنها العشاء وإنهم يعتمون بالإبل أو عن الإبل». وذكر ابن ماجه (١/ ١٢٣)، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم فإنها العشاء وأنهم ليعتمون بالإبل».

المراعي[1]]، وإنما سَمّوْها عتمة باسم عتمة الليل، وهي ظُلمة أوله، وإعتامُهُم بالليل[2]: إذا راحت عليهم النعم[3] بعد المساء: أناخوها، ولم يحلبوها، حتى يعتموا، أي: يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته[4]، فكانوا يسمون تلك **الحَلْبَةَ** عتمة باسم عتمة الليل.

[وتلك الساعة تسمى عتمة.

وسمعتهم يقولون: استعتموا أنعُمَكم ثم احتلبوها.

ويقال: قدر فلان قدر عتمة الإبل، أي: قدر احتباسها[5] في عشائها من أول الليل][6].

ثم قالوا: لصلاة العشاء «عتمة»، لأنها تؤدى في ذلك الوقت.

[والمعنى في قوله عليه السلام: «لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم»[7]: أن الله تعالى سماها صلاة «العشاء»، والأعراب يسمونها صلاة «العتمة»، باسم عتمة الإبل، وهو احتباسها بعد رواحها قدر: «فواق»[8]، ويسمون قدر احتباسها: عتمة، وذلك قدر ما بين العشاءَين، وإذا كان وقت العشاء الآخرة فقد أفاقت الإبل][9].

وأما قوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾[10]. فإنه أمر

---

(١) ما بين القوسين «زيادة» من هامش (ك)، ونص: «الدار».

(٢) في (ك) و (م): «وإعتامهم بالإبل»، وفي (م) زاد: «أنهم».

(٣) «النعم»: ساقطة من (م).

(٤) في (م): «ظلمة أوله».

(٥) في الأصل: «احتسابها» وهذا تصحيف.

(٦) ما بين القوسين من (م).

(٧) الحديث السابق.

(٨) «التهذيب»: «فاق» (٩/ ٣٣٥): الإفاقة للناقة: أن ترد من الرعي وتترك ساعة حتى تستريح وتفيق.

(٩) ما بين القوسين من نسخة (م).

(١٠) سورة الإسراء: الآية ٧٨.

بأداء الصلوات الخمس في هذه الآية، كما أمر به في الآية التي فسرناها قبلها.

فدُلُوكِ الشمس: زوالها، وهو وقت الظهر، وقيل: دلوكها: غروبها.

والذي عندي فيه: أنه جعل الدُلوك وقتاً لصلاتي العشي وهما: الظهر والعصر، كما جعل أحدَ طرفي النهار وقتاً لهما. وفي هاتين الآيتين أوضح الدليل على أن وقتهما واحد كما / روى ابن عباس رضي الله عنه: «أن النبـي ﷺ صلاهما في وقت [ط٢١/١] واحد من غير خوف[1] ولا سفر. فقال مالك: أرى ذلك كان في مطر»[2].

وقوله: ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ﴾[3]. يريد وقت صلاتي المغرب والعشاء الآخرة.

وهذا دليل على أن وقتهما واحد في الضرورات.

والغسق: ظلمة الليل وقد غَسَقَ يَغْسِقُ.

وروي عن أبـي وائل أنه كان يقول لمؤذنه يوم الغيم: «أغْسِقْ أغْسِقْ»، أي: أخّر الأذان إلى أن يغسق الظلام على الأرض[4].

وأراد بقوله تعالى[5]: ﴿وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾[6]: صلاة الفجر، سماها قرآناً، لأن القرآن يقرأ فيها، وهذا من أبين الدلائل على وجوب القراءة في الصلاة.

والفجر: سمي فجراً لانفجار الصبح، وهما فجران:

---

(١) في (أ): «من غير عذر...».

(٢) سنن أبـي داود (٢/٨): عن عبد الله بن عباس، قال: صلَّى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر. قال مالك: «أرى ذلك كان في مطر».

(٣) الآية السابقة.

(٤) ذكر الفائق: «غسق» (٣/٦٧)؛ و«اللسان»: «غسق» (١٢/١٦٢): وفي حديث الربيع بن خَثيْم أنه قال لمؤذنه يوم الغيم أغسق أغسق، أي: أخر المغرب حتى يغسق الليل وهو إظلامه.

(٥) «بقوله تعالى»: من (أ).

(٦) الآية السابقة.

فالأول منهما: مستطيل في السماء، يشبه بذنب السِّرحان: وهو الذئب، لأنه مستدق صاعد غير معترض في الأُفقِ، وهو الفجر الكاذب الذي لا يحل أداء صلاة الصبح[1]، ولا يحرم الأكل / على الصائم. [ط٢/٢١]

وأما الفجر الثاني: فهو المستطير الصادق، سمي مستطيراً لانتشاره في الأفق، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ۝٧﴾[2]، أي: منتشراً فاشياً ظاهراً.

وأما قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[3]، فإن **الخيط الأسود**: هو الفجر الأول الذي يقال له الكاذب، وسمي أسود لاسوداد الأفق حوالي الخيط المستدق صاعداً.

وأما **الخيط الأبيض**: فهو الفجر الثاني. سمي أبيض لانتشار البياض في الأفق معترضاً، قال أبو دُؤاد[4] الإيادي:

فلما أضاءت لنا سُدْفَةٌ ولاحَ من الصبح خيطٌ أنارا[5]

أراد الفجر الثاني، بقوله: «**خيط أنارا**»، لأنه جعله منيراً وقرنه **بالسُّدْفة**: وهي اختلاط الضوء والظلمة معاً.

وأما **الشفق**: فهو عند العرب الحمرة.

وروى سلمة عن الفراء أنه قال: سمعت بعض العرب يقول: عليه ثوب مصبوغ كأنه الشفق، وكان / أحمر، قال: فهذا شاهد للحمرة[6]. [ط١/٢٢]

---

(١) في (أ): «الصلاة فيه». وفي (م): «أداء الفرض فيه صلاة الصبح ولا...».

(٢) سورة الإنسان: الآية ٧.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٨٧.

(٤) هو: جارية بن الحجاج الإيادي، شاعر مشهور قديم من شعراء الجاهلية، مشهور بأبي دؤاد الإيادي، كان من وصاف الخيل المجيدين، كانت إياد تفخر على العرب وتقول: منا أشعر الناس أبو دؤاد. «الأغاني» (١٦/ ٣٧٣)؛ و «المؤتلف» (ص ١٦٦)؛ و «الأعلام» (٢/ ٩٤).

(٥) كذا ورد البيت في «التهذيب»: «خاط» (٧/ ٥٠٣)؛ و «اللسان»: «خيط» (٩/ ١٧٠) منسوباً.

(٦) كذا في «التهذيب»: «شفق» (٨/ ٣٣٢)؛ و «اللسان»: «شفق» (١٢/ ٤٧) منسوباً للفراء، ولا توجد: «قال» الأخيرة.

وفي حديث عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الصبح ثم ننصرف متلفعات بمروطنا ما نُعرفُ من الغلس»[1]. **فالمتلفعات**: النساء اللواتي قد اشتملن بجلابيبهن حتى لا يظهر منهن شيء غير عيونهن.

وقد[2] تلفع بثوبه والتفع بثوبه: إذا اشتمل به، أي: تغطى به.

أما **المروط**: فهي أكسية من صوف أو خَزّ، كن النساء يتجلببن بها إذا بَرَزْنَ، واحدها مِرْط.

والغَلَسُ والغَبَسُ والغَبَشُ: بقية الظلام في آخر الليل، ومنه يقال: خرج فلان بغلسٍ وقد غَلَّس إلى حاجته، وهذا يدل على أن النبي ﷺ كان يصلي الصبح وعليه بقية من ظلمة الليل.

وأما **الإسفار** فهما إسفاران:

أحدهما: أن ينير[3] خيط الصبح وينتشر بياضه في الأفق، حتى لا يشك فيه[4] من رآه أنه الصبح الصادق.

والإسفار الثاني: أن ينجاب الظلام كلُّه وتظهر / الشخوص. ومنه يقال: [ط٢/٢٢] سفرت المرأة نِقابَها، إذا كشفته، حتى يُرى وجهها.

ومنه قول الشاعر[5]:

وكنت إذا ما جئتُ ليلى تَبَرْقَعَت ... فقد رابني منها الغداةَ سُفُورُها[6]

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٧٠)، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «إن كان رسول الله ﷺ يصلّي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس».

(٢) في (أ): «يقال».

(٣) في (م): «يبين».

(٤) «فيه»: من (أ).

(٥) توبة بن الحمير.

(٦) «التهذيب»: «برقع» (٣/ ٢٩٤)؛ و«النوادر» (ص ٧٢). ويروى: وكنت إذا ما زرت ليلى تبرقعت. كما في «أمالي القالي» (١/ ٨٨)، والشعر يقوله توبة في ليلة الأخيلة.

وسفر فلان بيته: إذا كَنَّسَه، و ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ۝٣٨﴾[1]، أي: مضيئة منيرة[2].

ولقي فلان القوم بوجه مسفر: لا عبوس فيه ولا كلوح. وقيل للكتاب: «سِفْرٌ» لبيانه.

والذي يصلح بين القوم: سفير، لأنه يظهر بالصلح ما يكنه الفريقان في قلوبهم.

والذي هو عندي في قوله ﷺ: «**أسفروا بالصبح فإنه أعظم للأجر**»[3]. أن تصلي صلاة الصبح، والفجر قد أضاء وانتشر، حتى لا يشك فيه أحد[4]، والله أعلم.

قال الشافعي رحمه الله: «**والوقت للصلاة وقتان: وقت مقام ورفاهية، ووقت عذر وضرورة**»[5].

فالمُقَامُ: الإقامة في الحضر.

والرفاهية: الفسحة والدعة.

[ط٢٣/١] يقال: فلان رافه، وخافض، ووادع: إذا كان مقيماً حاضراً / غير مسافر ولا ظاعن.

وفلان في رفاهة من العيش ورَفَاهِيَة ورُفَهْنِيَة: إذا كان في خفض ودعة.

---

(١) سورة عبس: الآية ٣٨.

(٢) في (أ): «مبيضة نيرة».

(٣) «سنن الدارمي» (١/ ٢٧٧)، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ قال: «أسفروا بصلاة الصبح فإنه أعظم للأجر».

(٤) ومما يقوي ذلك، عن رافع بن خديج: قال رسول الله ﷺ: «نوروا بصلاة الفجر فإنه أعظم للأجر». «الدارمي» (١/ ٢٧٧).

(٥) «المختصر» (١/ ٥٥).

بـاب الأذان

قال الأزهري[1]: الأذان اسم من قولك آذنت فلاناً بأمر كذا، وكذا أوذنه إيذاناً، أي: أعلمته، وقد أذن يأذن أذناً: إذا علم.

فالأذان: الإعلام[2] بالصلاة، يقال: أذَّن المؤذنُ تأذيناً وأذاناً، أي: أعلم الناس بوقت الصلاة، فوضع الاسم موضع المصدر، وقال الله عز وجل: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ﴾[3]، أي: إعلام، وأصل هذا من «الأُذن» كأنه يلقي في آذان الناس بصوته، فإذا سمعوه علموا أنهم ندبوا إلى الصلاة.

وأما قول المؤذن في الأذان[4]: «**حي على الصلاة، وحي على الفلاح**»، فمعنى «حي»: هلم، وعجّل إلى الصلاة والفلاح.

والفلاح: هو الفوز بالبقاء والخلود في النعيم المقيم.

ويقال: للفائز: مفلح.

ولكل من أصاب خيراً مفلح، قال / عبيد بن الأبرص[5]: [ط٢٣/٢]

أَفْلِحْ بما شِئْتَ فَقَدْ يُدْرك بالـ ـضّعْفِ وَقَدْ يُخْدَعُ الأَرِيبُ[6]

---

(١) «قال الأزهري»: من (أ).

(٢) في (أ) و (م): «أعلام».

(٣) سورة التوبة: الآية ٣.

(٤) «في الأذان»: من (أ) و (م).

(٥) هو: عبيد بن الأبرص الأسدي المضري أبو زياد الشاعر الفحل المشهور من شعراء الجاهلية، من دهاة الجاهلية وحكمائها. وهو أحد أصحاب «المجمهرات» المعدودة، عاصر امرأ القيس وله معه مناظرات ومناقضات، وعمَّر طويلاً حتى قتله النعمان بن المنذر وقد وفد عليه في يوم بؤسه نحو سنة خمس وعشرين قبل الهجرة. «الأغاني» (٢٢/ ٢١)؛ و «الأعلام» (٤/ ٣٣٩)؛ و «المؤتلف والمختلف» (ص ٦٣).

(٦) «ديوان عبيد» (ص ١٤)؛ و «الفاخر» (ص ٣٠٥): أفلح: أدرك.

«التهذيب»: «فلح» (٥/ ٧٢): يدرك: يبلغ. «اللسان»: «فلح» (٣/ ٣٨١) فقد يبلغ بالنوك.

«الجمهرة»: «ح ف ل» (٢/ ١٧٧) يبلغ الحيوان (٣/ ٨٩): «يبلغ» وأحد نسخه: يدرك. =

أفلح[1]: يعني ابق بما شئت من حمق أو كيس.

ويقال للسحور الذي يستعين به الصائم على صومه: فلاح وفلح، لأنه سبب للبقاء.

وأما التثويب في صلاة الصبح: فهو أن يقول المؤذن بعد قوله: حي على الفلاح: «الصلاة خير من النوم» مرتين. سمي ذلك تثويباً لأنه دعاء بعد دعاء. فكأنه دعا الناس إلى الصلاة بقوله: حيّ على الفلاح، ثم عاد إلى دعائهم مرة أخرى بقوله: الصلاة خير من النوم.

وكل من عاد لشيء فعله فقد ثاب[2] إليه. ومنه قول الله عز وجل: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾[3]، فالبيت: بيت الله الحرام جعله الله تعالى مثابه للناسِ، لأنهم يثوبون إلى زيارته حاجين ومعتمرين مرة بعد أخرى، أي: يعودون إليه.

وَمَثابَةٌ: مَفْعَلَةٌ، من ثاب يثُوب.

[ط/٢٤/١] ولو قال[4]: «مثاب» بغير «هاء» كان ذلك[5] جائزاً. وانشد الشافعي / رحمه الله بيتاً في هذا المعنى:

مَثَـابـاً لِأَفْنَـاءِ القَبَـائـل بَعْـدَمَـا ... تَخُبُّ إِلَيْهِ اليَعْمَلاتُ الذَوابِلُ[6]

= يقول: عش كيف شئت فقد يدرك الضعيف بضعفه، ما لا يدرك القوى، وقد يخدع الأريب العاقل عن عقله. «الديوان». والبيت من معلقة عبيد المشهورة.

(١) «أفلح»: من (أ).

(٢) في (أ): «ثوب».

(٣) سورة البقرة: الآية ١٢٥.

(٤) كذا في (أ)، وفي بقية الأصول: «قيل».

(٥) «ذلك»: ساقطة من (أ) و (ط).

(٦) «التهذيب»: «ثاب» (١٥/ ١٥١)، قال: قال الفراء. وأنشد الشافعي بيت أبـي طالب، وكذا «اللسان»: «ثوب» (١/ ٢٣٧)، «ذمل» (١٣/ ٢٧٥)، بعدما: كلها. الذوابل: الذوامل. اليعملات: النوق الفارهة، جمع يعملة.

لأفناء القبائل: يعني لجماعتها[1].

والذوابل: يعني بها الضعاف، يقال: ذَبَلَ يَذْبُلُ ذبُولا: إذا ضَعُفَ.

تَخُبُّ: تسرع.

وقد يكون التثويب في غير الفجر وهو أن يقول المؤذن بين الأذانين: الصلاة رحمكم الله.

وقال عمر[2] رضي الله عنه لمؤذنه: «إذا أذنت فترسَّل ثم ثَوِّب أذانك»[3].

ويقال: ثوّبَ الداعي إذا دعا مرة بعد أخرى، وقالت جَنُوبُ الهُذَلِيّةُ[4]:

وكـلُّ حـي وإنْ طَـاَلَـتْ سَـلامتُـهُ ... يَوْماً لَه من دَوَاعِي المَوْتِ تَثْوِيبُ[5]

والترسل، هو: التبيين[6].

قال الشافعي رحمه الله: «**وأحب أن يكون المؤذن صَيِّتاً. وأن يؤذن مترسلاً بغير**

---

(١) في (أ): «الجماعة القبائل».

(٢) هو: الصحابي الجليل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أبو حفص العدوي الفاروق، وزير رسول الله ﷺ ومن أيد الله به الإسلام، وفتح به الأمصار، وهو الصادق المحدث الملهم، استشهد في أواخر ذي الحجة من سنة ثلاث وعشرين وعاش نحواً من ستين سنة. انظر: «طبقات الحفاظ» (ص ٣).

(٣) «أذانك»: من (أ). وذكر الفائق: «رسل» (٢/٥٦): أن عمر رضي الله عنه قال لمؤذن بيت المقدس: إذا أذنت فترسل، وإذا أقمت فأحذم.

(٤) هي: جنوب. بفتح الجيم، أخت عمرو ذي الكلب الهذلي، كانت شاعرة فصيحة ولها أشعار في رثاء شقيقها عمرو، وقد احتج بأشعارها أهل اللغة. انظر: «ديوان الهذليين» (٣/ ١٢٠).

(٥) «شرح أشعار الهذليين» (٢/٥٧٨)، وروايته:

وكُـلّ حَـيّ وإنْ طَـالَـتْ سـلامتُهُـم ... يوماً طريقُهُمُ في الشَّرِّ دُعْبُوبُ

«اللسان»: «دعب» (١/ ٣٦٢)، وروايته:

وكـل قـوم وإن عـزّوا وإن كثـروا ... يوماً طريقُهُمُ في الشَّرِّ دُعْبُوبُ

(٦) «والترسل هو التبيين»: من (أ).

تمطط ولا بَغْيٍ[1] فيه، وأن تكون إقامته إدْراجاً مُبَيَّناً»[2].

فالصَّيِّتُ بوزن السَّيِّد والهَيِّن: وهو الرفيع الصوت، وهو «فَيْعِل»: من صَاتَ يَصُوتُ.

[ط٢٤/٢] كما يقال للسحاب الماطر / : صَيِّب؛ من صَابَ يَصُوبُ.

ويقال: ذهب صيت فلان في الناس، أي: ذهب: ذكره وشرفه.

وأما الصوت فهو الذي يسمعه الناس.

والمترسل الذي يتمهل في تأذينه ويبين كلامه تبييناً يفهمه من سمعه، وهو من قولك: جاء فلان على رِسْلِهِ [وفعل كذا على رِسْلِهِ][3]، أي: على هِيْنَتِهِ غير عجل ولا متعب لنفسه.

والتمطيط: الإفراط في مد الحروف، يقال: مطَّ كلامه إذا مدّه، فإذا أفرط فيه فقد مَطَّطَهُ.

والبَغْي فيه: أن يكون رفعه صوته يحكي كلام الجبابرة والمتكبرين والمتفيهقين[4] ـ وأصل الفَهق الإمتلاء ـ[5] والصواب أن يكون صوته بتحزين وترقيق، ليس فيه جفاء كلام الأعراب ولا لين كلام المتماوتين.

والبغي في كلام العرب: الكبر.

والبغي: الظلم.

والبغي: الفساد.

وكل شيء ترامى إلى فساد فقد بَغَى.

---

(١) في «المختصر»: «يُغَنِّي» وفسرها الأزهري على ما أثبته.

(٢) «المختصر» (١/ ٦٢) بتصرف.

(٣) ما بين القوسين من (م).

(٤) في (أ): «والمتفيقهين». والمتفيهق الذي يتوسع في كلامه ويفهق به فمه. «التهذيب»: «فهق» (٥/ ٤٠٤).

(٥) «واصل الفهق الامتلاء»: ساقط من (أ) و (م).

يقال قد بغى فلان ضالته بغية[1]: إذا طلبها.

وأما إدراج الإقامة: فهو أن يصل بعضها ببعض ولا يترسل فيها ترسُّله / في [ط٢٥/١] الأذان.

وأصل الإِدْرَاج: الطَيُّ. يقال: أَدْرَجْتُ الكِتَابَ والثوبَ، ودرجتهما إِدْراجاً ودَرْجاً إذا طويتهما على وجوههما.

وروى الشافعي رحمه الله حديثاً رفعه إلى النبـي ﷺ أنه قال: **الأئمَةُ ضُمَنَاءُ والمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ»**[2].

فأما ضمان الأئمة: فإن القوم أمروا أن يأتمُّوا بهم، ويتبعوهم ولا يبادروهم، فإن أتم الإمام ما ضمن من إمامتهم تيسر للمأمومين إتمام صلاتهم على ما أمروا به، وإن عجل الإمام فأرهق المأمومين عن إتمام الركوع والسجود وغيرهما لم يف بما ضمن لهم، فعلى الأئمة أن يتحروا إتمام ما ضمنوا في تخفيفٍ وقَصْد وأن لا يُعْجِلوا القوم عن إتمام ما يلزمُهمُ.

وأما أمانة المؤذنين: فإنهم ائتمنوا على المواقيت ومراعاتها وأمروا أن لا يفرطوا فيؤخروا الأذان عن وقته ولا يَعْجَلوا فيؤذنوا قبل دخول الوقت حتى لا تُجْزِئَهم الصلاة.

«باب القِبْلة»

/ ذكر الشافعي[3] رحمه الله قول الله عز وجل: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ [ط٢٥/٢] ٱلْحَرَامِ...﴾[4] الآية.

وقوله: **فول وجهك**، أي: أقبل بوجهك[5] فوجّهِ وَجْهَك، وكذلك قوله

(١) «بغيه»: من (م).

(٢) «المختصر» (١/٦٣).

(٣) كتاب «الأم» (١/٨١).

(٤) سورة البقرة: الآية ١٤٤.

(٥) في (م): «وجهك». وفي (أ): «قبل وجهك ووجه».

تعالى: ﴿ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا ﴾[1]، أي: مستقبلها.

وقال أبو العباس أحمد بن يحيى: «التولية» ها هنا: إقبال[2] وقد تكون «التولية»: إدباراً، كقولك: وَلِّ عني وجهك، أي: أدبر عني وجهك[3].

وقد وَلّى: إذا أدبر.

وأما قوله تعالى: ﴿ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾[4]. فشطره: تلقاؤه وجهته ونحوه.

وأصل الشطر: النحو.

وقول الناس: فلان شاطِر معناه: قد أخذ في نحو غير الاستواء.

ويقال: هؤلاء قوم يشاطروننا، أي: دورهم تقابل دورنا. كما تقول: هم يُنَاحُوَنَنا، أي: نحن[5] نَنْحُو نحوهم، وينحون نحونا.

وشطر كل شيء: نصفه.

❑❑❑

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٤٨.

(٢) «التهذيب»: «ولى» (١٥/ ٤٥١)؛ و «اللسان»: «ولى» (٢٠/ ٢٩٦). وأسند إلى الفراء.

(٣) «وجهك»: من (م).

(٤) سورة البقرة: الآية ١٤٤.

(٥) «نحن»: من (م).

أبواب صفة الصلاة
وما فيها من الذِّكر والتسبيح والتشهُّد وغير ذلك

قال أبو منصور[1] الأزهري: في صفة / الصلاة ألفاظ كثيرة لا يكاد يعرف [ط٢٦/١] معانيهاإلاَّ أهل العلم بها. فوجب أن نعنى بها ونشرح معانيها ليقف عليها المصلون، فإنهم إذا فهموها كان أحرى أن يخشعوا عند ذكرها ويخلصوا نياتهم للمراد بها ويكون ذلك أعظم لأجورهم وأوفر لثوابهم وأعْوَدَ عليهم إن شاء الله.

فأول ذلك قول المصلي: الله أكبر. وفيه قولان لأهل العربية:

أحدهما: أن معناه: الله كبير. وقد جاء «أَفْعَلُ» نعتاً في حروف معدودة، منها قولهم: هذا أمر أَهْوَنُ، أي: هين، وإني لأَوْجَلُ، أي: وَجِل، وكذلك إني لأَوْجَر ـ باللام والراء[2] ـ، ومنه قول مَعْن بن أوس[3]:

لَعَمْـرُكَ مَـا أَدْرِي وَإِنِّـي لأَوْجَـلُ عَلـى أَيِّنَـا تَغْـدُو المَنِيَّـةُ أَوَّلُ[4]

---

(١) «أبو منصور»: ساقط من (ك)، وعلى هامش (ط).

(٢) «التهذيب»: «وجر» (١١/ ١٨١): «والوجرُ الخوف، يقال: إني منه لأَوْجر وأوجل، ووِجرٌ ووجل، أي خائف»، فالمادة اللغوية تدور حول معنى الخوف.

(٣) هو: معن بن أوس بن نصر المزني شاعر فحل مجيد، من مخضرمي الجاهلية والإسلام، وله مدائح في جماعة من أصحاب النبي ﷺ، ووفد إلى عمر بن الخطاب مستعيناً به على بعض أمره، وعمّر إلى زمان ابن الزبير. انظر: «الأغاني» (١٢/ ٥٤).

(٤) ديوانه (ص ٥٩)؛ و «شرح ديوان الحماسة» (٣/ ١١٢٦)؛ و «التهذيب»: «وجل» (١١/ ١٩٠)، «كبر» (١٠/ ٢١٤)؛ و «اللسان»: «كبر» (٦/ ٤٤١)، «هون» (١٧/ ٣٢٩)؛ =

أراد: وإني لَوَجِلٌ.

وتقول العرب: المرء بأصغريه، أي: بصغيريه. وهما: قلبه ولسانه.

[ط٢٦/٢] وكذلك قوله: الله أكبر، أي: كبير. وقال أبو إسحاق / الزجاج: هذا غير منكر وقد قاله[1] أبو عبيدة[2].

قال أبو منصور: قوله: المرء بأصغريه، أصغراه: قلبه ولسانه، ومعناه: أن

= و «مجاز القرآن» (٢/ ١٢١)؛ و «الكامل» (٢/ ٥٦٧)؛ و «أمالي الشجري» (١/ ٣٢٨)، (٢/ ٢٦٣)؛ و «المقتضب» (٣/ ٣٤٦)؛ و «المنصف» (٣/ ٣٥)؛ و «خزانة الأدب» للبغدادي (٣/ ٥٠٥)؛ و «شرح المفصل» لابن يعيش (٤/ ٨٧)، (٦/ ٩٨)؛ و «شذور الذهب» (ص ١٠٣)؛ و «شرح الأشموني» (٢/ ٢٦٨)؛ و «حاشية يس على التصريح» (٢/ ٥٢). ويروى البيت: تغدو المنية: وتعدو كما في (أ) و «التهذيب»: «وجل» والأمالي، والأشموني. بدون إعجام. ولأهل النحو استشهاد: قال العيني: والشاهد في «أول» حيث بُني على الضم لانقطاعه عن الإضافة. وقال ابن يعيش: والشاهد في البيت بناء أول على الضم لمشابهته قبل وبعد، قال الفراء: «رفعت أول لأنه غاية ألا ترى أنها مسندة إلى شيء هي أوله كما تعرف أن قبل لا يكون إلَّا قبل شيء وإن بعد كذلك ولو أطلقتهما بالعربية فنونت وفيهما معنى الإضافة فخفضت في الخفض ونونت في النصب والرفع لكان صواباً: قد سمع ذلك من العرب وجاء في أشعارها». اهـ. ومعنى البيت: وبقائك ما أعلم أينا يكون المقدم في عَدْوِ الموت عليه وانتهاء الأجل إليه وإني لخائف مترقب. وانظر: سبب إلقاء الشعر في ابن يعيش، وشرح الحماسة.

(١) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (٢/ ١٢١).

(٢) هو: أبو عبيدة معمر بن المثنى، مولى بني تَيْم، تيم قريش، رهط أبو بكر الصديق، البصري النحوي اللغوي، أول من صنف غريب الحديث، وكان من أجمع الناس للعلم، وأعلمهم بأيام العرب وأخبارها. وأكثر الناس رواية، وكان يقال أنه خارجي. أخذ عن يونس وأبي عمرو. أخذ عنه أبو عبيد وأبو حاتم والمازني وغيرهم. قدم بغداد أيام الرشيد. ولد سنة اثنتي عشرة ومائة. ومات سنة تسع، وقيل: ثمان، وقيل: عشر، وقيل: إحدى عشرة ومائتين وقد قارب المائة. «التهذيب» (١/ ١٤)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ١٧٥)؛ و «البلغة» (ص ٢٦١)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٢٩٤)؛ و «المزهر» (٢/ ٤٠٢).

فضل الرجل على غيره ببيانه بلسانه وعلمه الذي في قلبه، وكل من كان أعلم وأبين لساناً فله الفضل على غيره.

وقال آخرون: معنى قوله: الله أكبر، أي: الله أكبر كبير. كقولك: هو أعز عزيز، ومنه قول الفرزدق[1]:

إنّ الـذي سَمَـكَ السَّمَـاءَ بَنَـى لَنَـا بَيْتـاً دَعَـائِمُـهُ أَعَـزُّ وَأَطْـوَلُ[2]

أراد: دعائمه أعزّ عزيز وأطولُ طويل.

وأما قول الله عز وجل: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾[3]. ففيه غَيْرُ قول:

أحدها: وهو هيّن عليه.

وقال بعضهم: «الهاء» في عليه راجعة إلى الإنسان المخلوق، كأنه قال: وهو أهون عند الإنسان من إنشائه النشأة الأولى.

قال أبو إسحاق الزجاج: خاطب الله عز وجل العباد بما يعقلون، فأعلمهم أنه

---

(١) هو: همام بن غالب بن صعصعة، والفرزدق لقب له، الشاعر المشهور، أسلم والده على يدي الرسول ﷺ، قال يونس: لولا شعر الفرزدق لذهب ثلث لغة العرب، قال أبو عبيد: ومات الفرزدق في سنة عشر ومائة، وقد نيف على التسعين سنة، كان منها خمسة وسبعين سنة يباري الشعراء، ويهجو الأشراف فيغضبهم، ما ثبت له أحد منهم قط، إلاّ جريراً. «المؤتلف» (ص ٢٥٠)؛ و «الأغاني» (٢١/ ٢٧٦ ـ ٢٩٥).

(٢) «شرح ديوان الفرزدق» (٢/ ٧١٥)؛ و «شرح الأشموني» لألفية ابن مالك (٣/ ٥١)؛ و «التهذيب»: «كبر» (١٠/ ٢١٥)؛ و «اللسان»: «كبر» (٦/ ٤٤١)؛ و «مجاز القرآن» (٢/ ١٢١)؛ و «شرح المفصل» (٦/ ٩٧، ٩٩)؛ و «خزانة الأدب» (٣/ ٤٨٦)؛ و «معاهد التنصيص» (٢/ ٣٧). وسمك السماء، أي: رفعها، يتعدى ولا يتعدى، نحو سمك الشيء: ارتفع. فمصدر الأول: سمك، والثاني: سموك. وأراد بالبيت: الكعبة شرفها الله تعالى. والدعائم: جمع دعامة بالكسر الأسطوانة. والشاهد النحوي في أعز وأطول حيث لم يقصد بهما تفضيل بل هما بمعنى عزيزة وطويلة. انظر: «شواهد العيني».

(٣) سورة الروم: الآية ٢٧.

[ط٢٧/١] يجب عندهم / أن يكون البعث أسهل من الابتداء وجعله مثلاً لهم فقال: ﴿ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[١]، أي: أن قوله: «وهو أهون عليه» قد ضربه مثلاً لكم فيما يصعب ويسهل[٢].

وروي عن النبي ﷺ أنه قال في الصلاة «**تحريمها التكبير وتحليلها التسليم**»[٣].

والتحريم أصله من قولك: حرَّمتُ فلاناً عطاءه، أي: منعته إياه، وكل ما مُنع فهو حَرَمٌ وحَرْمٌ وحَرَام. وأحرم الرجل بالحج إذا دخل فيما يمنع معه من أشياء كانت مطلقةً له مثل: قتل الصيد، وقضاء التفث والجماع، وإظهار الرَفَث وغيره مما مُنع المحرم منه.

وقضاء التَّفَثِ: حلق العانة وقصّ الشارب، ونتف الإبط.

فكذلك المكبر للصلاة صار ممنوعاً من الكلام والعمل الذي هو غير عمل الصلاة. فقيل للتكبير: **التحريم** لمنعه المصلي عن كل شيء، غير عمل الصلاة، وما فيها من الذكر والقرآن.

[ط٢٧/٢] وقال أبو زيد: أحرمتُ الرجل إذا قَمَرْتَهُ، وحرِم يَحْرَم حَرَماً: إذا قُمِر[٤] / لأنه منع ما تكون له به الفلح والفوز.

وأحرم الرجل إذا كبّر للصلاة فصار بالتكبير لها مع النية داخلاً فيما منع منه مما كان مباحاً له قبل ذلك.

---

(١) سورة الروم: الآية ٢٧.

(٢) انظر: «مجاز القرآن» (٢/ ١٢١ ــ ١٢٢).

(٣) «المختصر» (١/ ٨١)؛ و سنن ابن ماجه (١/ ٦٠)، عن محمد بن الحنفية، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم». الترمذي (١/ ٣٦)؛ و الدارمي (١/ ١٧٥).

(٤) «التهذيب»: «حرم» (٥/ ٤٦).

وقوله بعد التكبير: ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾[1].

أي: أقبلت بوجهي إلى الله الذي فطر السماوات والأرض، أي: ابتداء خلقها على غير مثال تقدمهما.

وقوله[2]: «حنيفاً»، أي: مستقيماً، وانتصابه على الحال، كأني قلت: وجهت وجهي لله في حال حنيفتي.

وروى أبو العباس عن ابن نجدة[3] عن أبي زيد أنه قال: الحنيف المستقيم وأنشد:

تعَلَّم أن سيهديكُم إلَيَنَا ... طريقٌ لا يجورُ بِكُمْ حَنِيفُ[4]

أي: طريق مستقيم.

قال أبو إسحاق النحوي: سمى الله سبحانه خليله إبراهيم عليه السلام: «حنيفاً» لأنه حنف، أي: مال إلى الله عز وجل.

وقال: الحنف في الرِّجْل أن تميل القدمان كل واحدة منهما إلى أختها بأصابعها[5].

وقوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي / وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ﴾[6]. [1/28b ط]

فالصلاة: اسم جامع للتكبير والقراءة والركوع والسجود والدعاء والتشهد والثناء على الله عز وجل.

---

(1) سورة الأنعام: الآية 79.

(2) الدعاء السابق.

(3) هو: محمد بن الحسين بن محمد الطبري النحوي، يعرف بابن نجدة مشهور في أهل الأدب، وله خط مرغوب فيه، قرأ على الفضل بن الحباب بن الخليفة وله شعر. «معجم الأدباء»: «المأمون» (18/188).

(4) «التهذيب»: «حنف» (5/110)؛ و«اللسان»: «حنف» (10/403)، ولم ينسباه إلى قائله الأصلي.

(5) «التهذيب»: «حنف» (5/110)؛ و«اللسان»: «حنف» (10/403).

(6) سورة الأنعام: الآية 162.

والنسك: العبادة. والناسك: العابد الذي يخلص عبادة الله تعالى ولا يشرك به. وأصله من النسيكة وهي النُقرة المذابة المصفاة من كل خِلْطٍ. والنسيكة، أيضاً: القربان الذي يتقرب به إلى الله عز وجل وجمعها: نُسُك.

وقوله[1]: «وأنا من المسلمين».

أي: وأنا من المستسلمين لأمر الله الخاضعين له المنقادين لطاعته.

وقوله: «اللّٰهُمَ أنْتَ المَلكُ».

في تفسير «اللهم» قولان للنحويين:

قال الفراء: هي في الأصل: «يا الله أُمَّنَا بخير»، وكثرت في الكلام واختلطت فقيل: «اللهم»، كما قالوا: «هلُمَّ» وأصلها «هل» ضُمّ إليها «أم» ثم تركت منصوبة «الميم»[2].

وقال الخليل بن أحمد[3]: «اللهُمَّ» معناه «يا الله»، والميم المشددة: عوض من «ياء» النداء. والميم مفتوحة لسكونها وسكون الميم قبلها.

[ط٢/٢٨] قال: ولا يقال: «ياللهم» إنما يقال: «اللهم»، ومعناه: / يا الله[4].

---

(١) الدعاء السابق.

(٢) «التهذيب»: «الله والإله» (٦/ ٤٢٥)، «الفاخر» (ص ٢٦٢)، قال: قال الفراء: العرب إذا كثر الحرف على ألسنتهم وعرفوا معناه حذفوا بعضه، لأنه من شأنهم الإيجاز، من ذلك، قولهم: اللهم أصله ــ والله أعلم ــ: يا الله أُمّنا بخير، ثم كثر حتى وصلوا الله بحرف من أُمّنا. وقال الله تعالى: ﴿ ۞ وَيَسْتَنۢبِـُٔونَكَ أَحَقٌّ هُوَ ۖ قُلْ إِى وَرَبِّىٓ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ ﴾ بمعنى نعم، إنه لحقٌّ.

(٣) هو: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري الأزدي، النحوي اللغوي، وكان أعلم الناس وأذكاهم وأفضل الناس وأتقاهم، وكان زاهداً يمتنع عن قبول عطايا الملوك، كان الغاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس فيه، وهو أول من استخرج العروض، وحصر أشعار العرب بها. وله كتاب العين المعروف، ومات سنة سبعين ومائة أو خمس وسبعين. «طبقات الزبيدي» (ص ٤٧)؛ و «البلغة» (ص ٧٩)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٥٥٧)؛ و «المزهر» (٢/ ٤٠١). و «ابن أحمد»: من هامش (ط).

(٤) «التهذيب»: «الله والإله» (٦/ ٤٢٦).

وقوله: «**أنت المَلكُ**»، أي: القادر على كل شيء تملك المُلك لا شريك لك.

وقوله: «**سبحانك اللهم وبحمدك**»[1].

معناه: **أسبحك**، أي: أنزهك عما يقول الظالمون فيك. وسبحان: مصدر أريد به الفعل، قال الله عز وجل: ﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ ﴾[2]، أي: سبحوا الله حين تمسون، أي: صلوا له.

وقوله في الركوع[3]: «**سبحان ربـي العظيم**»[4].

أي: أسبح ربـي العظيم.

وتنزيه الله سبحانه وتعالى: تبعيده من الشرك وهو بمعنى التسبيح.

ومن صفات الله تعالى: سبوح قدوس. **والسبوح**: البعيد عن الشكل والنظير والضد والنديد.

وقيل: سبحان الله، أي: براءة الله.

كأنه يقول: أبرىء الله عز وجل عن كل ضدّ وندّ.

وقوله: «**وبحمدك**»[5].

الباء: ها هنا معناها معنى الابتداء. كأنه قال: وبحمدك ابتدىء. وحمده: الثناء عليه. وقد دخل فيه سبحان الله لأنه ثناء على الله جل ثناؤه.

وقوله: «**أنت ربـي**»، أي: مالكي ومالك أمري لا مالك لي غيرك.

وقوله: «**وأنا عبدك**» / ، أي: لا أعبد غيرك ولا أضمر إلاَّ طاعتك. [١/٢٩ط]

---

(١) من دعاء المصلي بدعاء الثناء المعروف: «سبحانك اللهم وبحمدك... إلخ»، وقوله: «اللهم وبحمدك»: من (أ).

(٢) سورة الروم: الآية ١٧.

(٣) «في الركوع»: من (أ).

(٤) «المختصر» (١/ ٧٣).

(٥) من الدعاء السابق: «دعاء الثناء».

وقوله: «**عملت سوءاً وظلمت نفسي**».

اعتراف بالذنب منه[1]. قدمه على مسألة الله عز وجل للمغفرة، كما علَّم الله عز وجل ــ آدم ــ عليه السلام عند خطيئته بأن يقول: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾[2]. وقال حكاية عن آدم: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾[3].

وقوله: «**فاغفر لي ذنوبي**»، أي: استرها بعفوك ولا تؤاخذني بها.

وقوله: «**واهدني لأحسن الأخلاق**»، أي: أرشدني لها وإليها.

وقوله: «**واصرف عني سيئها**»، أي: **اصرف عني قبيح الأخلاق**.

وقوله: «**لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ**». معنى لبيك: أقمتُ على طاعتك إقامة بعد إقامةٍ. يقال: لبَّ بالمكان وألبّ: إذا أقام به، لَبّا وإلْبَاباً. فمعنى لبيك: «لَبَّيْنَ» فحذف النون للإضافة. واللَّبُّ: الإقامة على الطاعة.

[وقوله: «**وسعديك**». أصل الإسعاد والمساعدة: موافقة العبد أمر ربه بما يسعد به العبد. ومن أعانه الله بتوفيقه فقد أسعده.

ويقال: سَعَدَه الله يُسْعِدَه ــ بغير ألف ــ فهو مسعود.

وقوله عليه السلام: «**لا إسعاد في الإسلام**»[4]، هذا في باب النياحة على الموتى، وذلك أن نساء[5] أهل الجاهلية كن إذا أصيبت إحداهن بمصيبة لبثت سنة تبكي ذا قرابتها الذي أصيبت به وتساعدها على بكائها جاراتها، وذوات معارفها، كن ــ يجتمعن سنة يسعدن[6] صاحبة المصيبة. فنهى النبي ﷺ عن هذا الإسعاد.

---

(١) «منه»: من (أ).

(٢) سورة الأعراف: الآية ٢٣.

(٣) سورة البقرة: الآية ٣٧.

(٤) «الفائق»: «سعد» (٢/١٧٨)، قال النبي ﷺ: «لا إسعاد ولا عقر في الإسلام».

(٥) في الأصل: «النساء».

(٦) في الأصل: «تسعدون».

وساعد اليد: ما بين الكوع والمرفق، سمي ساعداً لأن به استعانة الكف.

قال: أملاه عليَّ وليس في الأصل][1].

وقوله: «**وسعديك**»، أي: مساعدةً لأمرك بعد مساعدة، ومتابعةً لدينك الذي ارتضيته بعد متابعة. وأخرج / سعديك من سَعْد لأنه الأصل، وإن كان المعتاد من [ط٢٩ب/٢] الكلام ساعد بهذا المعنى.

قال الأزهري[2]: وسمعت المنذري يقول: سمعت أبا العباس أحمد بن يحيى ثعلب[3] ــ وسئل عن معنى قوله: **وسعديك** ــ فقال: معناه مساعدةً لك بعد مساعدة[4].

وقوله: «**الخير في يدك والشر ليس إليك**».

حكى إسحاق بن راهويه[5]، عن النضر بن شميل، أنه قال: سألت الخليل بن أحمد عن قولهم في الدعاء: **الخير في يديك والشر ليس إليك**. قال لي، وكان متقياً[6] ــ يعني للقدر ــ فقال لي: معناه لا يُتَقَرَّبُ بالشر إليك[7].

---

(١) من قوله: «وقوله: وسعديك» أصل إلى قوله: «في الأصل»: من (م). وقد أملى الأزهري هذه الفقرة على تلميذه محمد بن أحمد بن حمزة كاتب نسخة المتحف البريطاني.

(٢) «قال الأزهري»: من (أ).

(٣) «ثعلب»: من (أ) و (م). وأحمد بن يحيى: ساقط.

(٤) «التهذيب»: «سعد» (٢/ ٧٠)، قال: سعديك، أي: مساعدة لك ثم مساعدة وإسعاداً لأمرك بعد إسعاد. وانظر: «مجالس ثعلب» (١/ ١٣٠).

(٥) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي، أبو يعقوب المروزي، ابن راهويه. أحد أئمة الدين، وأعلام المسلمين، وهداة المؤمنين. الجامع بين الفقه والحديث والورع والتقوى، نزيل نيسابور وعالمها، ولد سنة إحدى، وقيل: سنة ست وستين ومائة وسمع من الفضل الشيباني والنضر بن شميل، روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وأحمد بن حنبل، توفي إسحاق ليلة نصف شعبان، سنة ثمان وثلاثين ومائتين. «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٢/ ٨٣).

(٦) في (ك) و (م): «مثبياً». وفي (أ): «مثبتاً».

(٧) «اللسان»: «شرر» (٦/ ٦٧) من غير نسبة.

وقوله: «**أنا بك وإليك**»، أي: أعتصم بك وألجأ إليك. كأنه [قال: بك أعوذ وإليك ألجأ][1].

وقوله: «**تباركت وتعاليت**»[2].

قال أبو العباس: تبارك الله، أي: تعالى الله. والبركة النماء والعلو[3].

وقال أبو بكر[4] بن الأنباري: تبارك الله، أي: يتبرك العباد بتوحيده وذكر اسمه[5].

وقوله: «**وأتوب إليك**».

أي: أَرجع إلى طاعتك وأنيب إليك. والتائب: الراجع إلى طاعة ربه بعد معصية وخطيئة.

[ط ١/٣٠] **والباء**: في قوله: «**بسم الله / الرحمن الرحيم**».

معناها الابتداء، أي: أبتدىء باسم الله. ولم يحتج إلى ذكر «بدأت»، لأن الحال أنبأت أنك مبتدىء[6].

---

(١) ما بين القوسين من (أ).

(٢) من دعاء الثناء.

(٣) «التهذيب»: «برك» (١٠/ ٢٣٠)، قال: وأخبرني المنذري عن أبـي العباس أنه سئل عن تفسير «تبارك الله»، فقال: ارتفع، والمتبارك: المرتفع.

(٤) هو: الإمام محمد بن القاسم بن بشار المعروف بأبـي بكر بن الأنباري النحوي اللغوي المشهور على مذهب الكوفيين، وكان أعلم الناس بالنحو والأدب، وأكثرهم حفظاً، سمع من ثعلب وخلق، وكان صدوقاً فاضلاً ديناً من أهل السنة، وكان بخيلاً إلى الغاية، وله التصانيف المفيدة في النحو واللغة منها: كتاب الزاهر في اللغة، ولد يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة من رجب سنة إحدى وسبعين ومائتين، ومات ليلة النحر من ذي الحجة سنة ثمان ـ وقيل: سبع ـ وعشرين وثلاثمائة ببغداد. «طبقات الزبيدي» (ص ١٥٣)؛ و «البلغة» (ص ٢٤٥)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ٢١٢)؛ و «المزهر» (٢/ ٤٦٦). «أبو بكر»: من (أ).

(٥) «التهذيب»: «برك» (١٠/ ٢٣٠). قال: وقال ابن الأنباري: تبارك الله، أي: يُتَبَرَّك باسمه في كل أمر.

(٦) قوله: «ولم يحتج إلى» إلى قوله: «إنك مبتدىء»: من نسخة (م).

وقوله: «**تعالى جَدُّك**»[1].

الجد ها هنا: العظمة. قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ تَعَـٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا﴾[2]، أي: عظمته.

وأما قول النبـي ﷺ في الدعاء بعد الفراغ من الصلاة: «ولا ينفع ذا الجِدِّ منك الجَدُّ»[3]. فالجَدُّ: ها هنا الحظ في الدنيا والغنى. ورجل مجدود، أي: محظوظ في الدنيا، غني. والمعنى لا ينفع ذا الغنى، وكثرة المال في الدنيا غناه يوم القيامة منك، إنما ينفعه العمل بطاعتك، ولا ينفعه كثرة ماله من عقوبتك فيفتدي منها به، كما ينفعه ذلك في الدنيا.

وقوله[4] في التشهد: «**التحيات لله**».

قال الفَرَّاء: **التحية**: الملك، وجمعها: **التحيات**، كأنه قال: الملك لله[5]. وقيل: **التحية**: البقاء الدائم، كأنه قال: البقاء لله عزَّ وجلّ. وقيل: معنى التحية:

---

(١) من دعاء الثناء.

(٢) سورة الجن: الآية ٣.

(٣) سنن الدارمي (١/ ٣١١)، عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة، قال: أملى عليّ المغيرة بن شعبة في الكتاب إلى معاوية أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة: «لا إلَه إلاَّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

(٤) أي: الرسول ﷺ، قال الترمذي (١/ ١٧١): عن عبد الله بن مسعود، قال: «علمنا رسول الله ﷺ إذا قعدنا في الركعتين أن نقول: التحيات لله، والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبـي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إلَه إلاَّ الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

(٥) «التهذيب»: «حي» (٥/ ٢٩٠)، قال: أخبرني المنذري عن أبـي العباس، عن سلمة، عن الفراء أنه قال: «في قول العرب حياك الله معنا، أبقاك الله، قال: وحياك أيضاً ملكك، قال: وحياك، أي: سلم عليك. قال: وقولنا في التشهد: التحيات لله ينوي بها البقاء لله والسلام من الآفات لله والملك لله». «اللسان»: «حيا» (١٨/ ٢٣٦). وقال مثله ابن السكيت في «إصلاح المنطق» (ص ٣١٦). وانظر: «الفاخر» (ص ٢).

السلام، أي: السلام لله، وهي السلامة من آفات الدنيا والآخرة[1].

وقوله[2]: «**الصلوات لله**»، أي: العبادات كلها لله.

[ط۲/۳۰] وقوله[3]: «**الطيبات لله**»، أي: الطيبات / من الكلام الذي هو ثناء على الله وحمد له.

وقوله[4]: «**السلام عليك أيها النبي ورحمة الله**»[5].

فيه قولان: أحدهما: اسم السلام، ومعناه: اسم الله عليك، ومنه قول لبيد[6]:

إِلَى الحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلامِ عَلَيْكُمَا ... وَمَنْ يَبْكِ حَوْلاً كَامِلاً فَقَدِ اعْتَذَرْ[7]

وقيل في معنى قوله: السلام عليك، أي: سلَّم الله عليك تسليماً وسلاماً، ومن سلم الله تعالى عليه فقد سَلِمَ من الآفات كلها.

وقوله[8]: «**أشهد أن لا إله إلا الله**».

---

(١) هذا الرأي لأبي عبيد. انظر: «غريب الحديث» (ص ٢٥٩).

(٢) أي: الرسول ﷺ: الحديث السابق.

(٣) الحديث السابق.

(٤) الحديث السابق.

(٥) «ورحمة الله»: من (أ).

(٦) هو: لبيد بن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب أبو عقيل العامري، الشاعر المشهور المحسن، وهو من أشراف الشعراء، أدرك الإسلام وتوفي بالكوفة في حدود سنة ستين وله ديوان شعر مشهور. «هدية العارفين» (١/ ٨٣٩)؛ و«المؤتلف» (ص ٢٦٤).

(٧) «شرح ديوان لبيد» (ص ٢١٤). وهذا البيت شاهد على إقحام لفظة: اسم، وله عند بعض الشراح تخريجات أخرى، والسلام هو الله جل جلاله، وقيل: إنما وقت بالحول لأنه مدة عزاء الجاهلية، وقيل: بأن ذلك لا يصح لأن الشاعر صحابي. وقيل: إن ابنتيه كانتا تلبسان ثيابهما في كل يوم وتأتيان مجلس جعفر بن كلاب قبيلته فترثيانه ولا تعولان فأقامتا على ذلك حولاً كاملاً ثم انصرفتا.

(٨) الحديث السابق.

قال أبو بكر الأنباري: أشهد ها هنا أَعْلم وأُبيِّن أن لا إله إلا الله[1]، ونحو ذلك[2].

وقال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾[3] معناه: بيّن الله، وأعلم الله[4]، والله أعلم.

وقوله[5]: «**وأشهد أن محمداً عبده ورسوله**».

أي: أَعْلم وأُبيِّن أن محمداً عبد الله وأنه رسوله.

والرسول: الذي يتابع أخبار من بعثه. أخذ من قولهم: «جاءت الإبل رسلاً»، أي: متتابعة.

وأما الصلاة على / النبـي ﷺ فإنها رحمةٌ من الله عزَّ وجلّ، والصلاة من العباد [ط٣١/١] تضرع ودعاء، وهي من الملائكة استغفار.

وقوله[6]: «**وعلى آل محمد**».

قال بعضهم: «**آل محمد**» عترته الذين ينتسبون إليه ﷺ، وهم أولاد فاطمة رضي الله عنها.

وقال الشافعي رضي الله عنه: آله ها هنا هم الذين حرمت عليهم الصدقات المفروضة، وهم ذوو القربـى، قال: ذوو القربـى[7] الذين جعل لهم بدلها خُمُسُ الخُمُسِ من الفيء والغنائم[8].

---

(١) «أن لا إلَه إلاَّ الله»: ساقط من (أ).

(٢) «التهذيب»: «شهد» (٦/ ٧٣).

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٨.

(٤) «مجاز القرآن» (١/ ٨٩): قضى الله. «التهذيب»: «شهد» (٦/ ٧٣). قال: وقال أبو عبيدة: «معنى شهد الله»، قضى الله أنه لا إلَه إلاَّ الله. قال: وحقيقةٌ عَلِمَ الله وبَيَّنَ الله.

(٥) في التشهد.

(٦) في التشهد.

(٧) «وقال: ذو القربـى»: من (أ). وفي الأصل: «ذوا».

(٨) «التهذيب»: «آل» (١٥/ ٤٣٩).

وقال غيره: آل الرسول. أهل دينه الذين يتبعون سنته كما أن «آل فرعون» في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾[1]. هم أهل ملته الذين تابعوه على كفره. وكأن هذا القول أقربها إلى الصواب.

قال الأزهري[2]: وإذا فسرت ما جاء في افتتاح الصلاة والذكر فيها، فإني أفسر فاتحة الكتاب بألفاظ وجيزة ينتفع قارئها بمعرفتها ويتدبر تلاوتها إذا صلى بها، فيضاعف الله عزَّ وجلّ له الحسنات / بِمَنِّهِ ورحمته. [ط٣١/٢]

قوله عزَّ وجلّ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾[3].

فيه قولان لأهل اللغة: أحدهما: الثناء الحسن لله، وحَمِدْت الله، أي: أثنيت عليه، وقيل: الحمد لله معناه: الشكرُ لله على نعمائه، والحمد والشكر في اللغة يفترقان.

فالحمد لله: الثناء على الله بصفاته الحسنى. **والشكر**: أن يشكُرَه على ما أنعم به عليه. وقد يوضع الحمد موضع الشكر ولا يوضع الشكر موضع الحمد.

وقوله: «لِلَّهِ»، أي: للمعبود الذي هو معبود جميع الخلائق[4] لا معبود لهم سواه، ولا إله غيره. قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[5]، أي: معبود لا نعبد رباً سواه، ولا نشرك به شيئاً.

وقوله: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾[6]. مالك الخلائق أجمعين. الواحِدُ: عالم، وهو اسم يجمع أشياء مختلفة، ومن جعل ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾ الإنس والجن. جعل العَالَم جمعاً لأشياء متفقة.

---

(١) سورة غافر: الآية ٤٦. وعبارة: قوله تعالى: ﴿يوم تقوم الساعة﴾: من (أ) و (م).
(٢) «قال الأزهري»: من (أ).
(٣) سورة الفاتحة: الآية ٢.
(٤) في (ك) و (م): «الخلق».
(٥) سورة الزخرف: الآية ٨٤.
(٦) الآية السابقة من سورة الفاتحة.

﴿ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ ﴾[1]. صفتان من صفات الله عزَّ وجلّ، ولا يوصف بالرحمن غير الله تعالى، فأما الرحيم / فجائز أن يقال: فلان رحيم وهو أبلغ من الراحم. [ط٣٢/١]

وقوله: ﴿ مَٰلِكِ[2] يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤ ﴾[3]، أي: ذو المَلَكَةِ يوم الدين: وهويوم الجزاء بالأعمال، ومنه قولهم: كما تدين تدان، أي: كما تفعل يفعل بك. وقيل يوم الدين: يوم الحساب. ومن قرأ: ﴿مَٰلِكِ[4] يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾، فمعناه: ذو الملك: ﴿ يَوۡمَ لَا تَمۡلِكُ نَفۡسٞ لِّنَفۡسٖ شَيۡـٔٗاۖ ﴾[5].

وقوله: ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ ﴾[6]، معناه: إياك نطيع الطاعة التي نخضع معها لك.

﴿ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥ ﴾[7]، أي: نطلب منك المعونة على ما أمرتنا به من طاعتك فأعنا عليها بفضلك، فإنه لا يعيننا عليها غيرك.

وقوله: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ ﴾[8]، أي: ثبتنا على الهدى.

وقال بعضهم: زدنا هدى[9]. والصراط المستقيم[10]: المنهاج الواضح.

﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾[11]، أي: ثبتنا على هدي الذين أنعمت عليهم، أي: بالإيمان والهدى.

---

(١) سورة الفاتحة: الآية ٣.

(٢) في (م) و (ط): «مالك». اختلف القرّاء في قراءة «مالك»، فقرأها الكسائي وعاصم وغيرهما: «مالك». وقرأها نافع وحمزة وابن كثير وغيرهم «مَلِك».

(٣) سورة الفاتحة: الآية ٤.

(٤) في (م) و (ط): «ملك».

(٥) سورة الانفطار: الآية ١٩.

(٦) سورة الفاتحة: الآية ٥.

(٧) الآية السابقة.

(٨) سورة الفاتحة: الآية ٦.

(٩) «وقال بعضهم: زدنا هدى»: ساقط من (أ).

(١٠) قوله: «أي ثبتنا» إلى قوله: «المستقيم»: ساقط من (م).

(١١) سورة الفاتحة: الآية ٧.

﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾[1]، أي: صراط غير المغضوب عليهم، وهم اليهود.

﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾[2]، وهم النصارى.

[ط۳۲/۲] وقولهم: «آمين» / هو استجابة للدعاء. وفيه لغتان:

إحداهما[3]: بقصر الألف بوزن «عَمِيْن».

وآمين: بوزن عَامين. والميم مخففة في اللغتين، يوضعان موضع الاستجابة للدعاء. كما أن «صه» يوضع موضع الإسكات. وحقهما[4] من الإعراب الوقف، لأنهما[5] بمنزلة الصوت، فإن حركهما[6] محرك فتح النون كقوله[7]:

أَمِيْـــنَ فَـــزَادَ اللَّـــهُ مَـــا بَيْنَنَـــا بُعْـــدا[8]

وكما فتح «كيف» و «أين».

وفي حديث آخر جاء في افتتاح الصلاة: «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ ونَفْخِهِ ونَفْثِهِ. قيل: وما هَمْزُهُ ونَفْخُهُ وَنَفْثُهُ. قال: أَما هَمْزُهُ: فالمُوتَةُ، وأَما نَفْثُهُ: فالشِّعْرُ، وأَما نَفْخُهُ: فالكِبْرُ»[9].

---

(١) الآية السابقة.

(٢) الآية السابقة.

(٣) في (ط) و (م): «أحدهما». وفي (أ): «أحديهما».

(٤) في (أ): «وحقها».

(٥) في (أ): «لأنها».

(٦) في (أ): «حركها».

(٧) «الدار»: «قاله: ابن أمية» في (ك): يوجد التالي: «ابن أمه أي قال ابن أمه».

(٨) «التهذيب»: «أمن» (١٥/ ٥١٢)؛ و «اللسان»: «أمن» (١٦/ ١٦٧). وصدره: تباعد مِنِّي فُطْحُلٌ إذ سألته. «المقاييس»: «أمن» (١/ ١٢٥)، برواية: «فطحل وابن أمه». وقال اللسان أراد: زاد الله ما بيننا بعداً. أمين. والجميع من غير نسبة. والشاهد: أنشد في لغة من قصر.

(٩) سنن ابن ماجه (١/ ١٣٩)، «الفائق»: «همز» (٤/ ١١٢).

قال الأزهري(١): فأما **المُوتَةُ**: فشبه الجنون الذي يكون معه الصرع سمي: همزاً(٢)، لأنه جعل كالنَّخْسِ والغَمْزِ من الشيطان. وكل شيء دفعته فقد همزته.

والنخس: الدفع بالعنف.

وسمي **الشِّعْر**: نَفْثاً لأنه كالشي ينفثه الإنسان من فيه، مثل: الرُّقْية / [ط٣٣/١] ونحوها.

وقيل **للكبر**: نفخ لما ينفخه الشيطان في نفسه من التجبر والتكبر(٣) والزُهُوّ(٤).

وفي هذا الحديث(٥): أن النبي ﷺ افتتح الصلاة فقال: «الله أكبر كبيراً ــ ثلاثاً ــ ، والحمد لله كثيراً ــ ثلاثاً ــ وسبحان الله بكرةً وأصيلا»، نصب كبيراً على معنى الله أكبر، أي: أكبر كبيراً، والحمد لله، أي: أحمده حمداً كثيراً.

والركوع: هو الانحناء.

يقال للشيخ إذا انحنى ظهره من الكبر قد ركع، ومنه قول لبيد يذكر كبره وانحناءه:

أُخَبِّرُ أَخْبَارَ القُرُونِ التي مَضَتْ ... أدِبُّ كأني كلما قُمْتُ راكِعُ(٦)

والسجود: أصله التطامن والميل، يقال: أَسْجد البعير إذا طامن عُنُقَه ليركبه راكب، ومنه قوله:

---

(١) «قال الأزهري»: من (ك) و «الدار».

(٢) انظر: «الفائق» (٤/ ١١٢).

(٣) «التكبر»: من (أ).

(٤) انظر: «الفائق» (٤/ ١١٢).

(٥) سنن ابن ماجه (١/ ١٣٩)، عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ حين دخل في الصلاة، قال: «الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً ــ ثلاثاً ــ الحمد لله كثيراً الحمد لله كثيراً ــ ثلاثاً ــ سبحان الله بكرة وأصيلا ــ ثلاث مرات ــ ، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه، قال عمر: وهمزه المؤتة، ونفثه: الشعر، ونفخه: الكبر».

(٦) «شرح ديوان لبيد» (ص ١٧١). من قصيدة يرثي أربد.

وقلــن لــه أسْجِــدْ لِلَيْلَــى فــأسْجَــدا[1]

يعني: إماءٌ قلن لبعير ليلى: طامن عنقك لها لتركبك، فطامنه.

وسجدت النخلة إذا كثر حملها، فمال رأسها إلى الأرض، وهي نخل ساجدة وسواجد / قال لبيد: [ط٣٣/٢]

غلبٌ سواجِدُ لم يَدْخُلْ بها الحَصَرُ[2]

يصف نخيلاً مَوَاقيرَ، أمالها كثرة حملها.

والحَصَر: الضيق[3]، ومنه قيل للبخيل: حَصِر، ومنه قول الله تعالى: ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾[4]، والنخيل إذا قورب ما بينها تضايقت عُذُوقُها فلم تثمر.

وكان سجود العجم لسادتها إمالة الرأس إلى الصدر.

وسجود الظلال[5] استسلامها لما سخرت له.

وقال الأصمعي: قلت لأبـي عمرو بن العلاء[6]: «**ربنا ولك الحمد**» لم عطفوا

---

(١) نسبه «التهذيب»: «مسجد» (١٠/٥٦٩) لأعرابـي من بني أسد. «اللسان»: «سجد» (٤/ ١٨٩) للأسدي، ولم يثبتا شطرة أخرى. وكذا «المقاييس»: «سجد» (٣/ ١٣٣).

(٢) «شــرح ديــوان لبيــد» (ص ٦٠)؛ و «التهــذيــب»: «سجــد» (٤/ ١٨٩)؛ و المخصــص» المجلد (٣)، السفر (١١/ ١١٣)؛ و «اللسان»: «سجد» (٤/ ١٨٩)، وصدره: «بين الصفا وخليج العين ساكنة». الصفا: موضع، ويقال: نهر. وخليج العين: ما اختلج من العين وهو الماء ينقطع من البحر. ساكنة: يعني النخل. غلب: طوال غلاظ.

(٣) عند أصل النخلة.

(٤) سورة النساء: الآية ٩٠. «اللسان»: «حصر» (٥/ ٢٦٧) «الحصر»: ضيق الصدر.

(٥) في (ك): «الضلال».

(٦) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن عبد الله المازني النحوي المقرىء، اسمه كنيته، وقد ذكر السيوطي واحداً وعشرين قولاً في اسمه، وقال في اسمه: زبان، وهو الأصح، أحد القراء السبعة المشهورين، كان إمام أهل البصرة في القراءات والنحو واللغة، أخذ عن جماعة من التابعين، وعنه: اليزيدي وعبد الله بن المبارك والأصمعي وخلق، مات سنة أربع وخمسين ومائة في طريق الشام. «طبقات الزبيدي» (ص ٣٥)؛ و «البلغة (٨١)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٢٣١).

بالواو؟ فقال: يقول الرجل للرجل: بعني هذا الثوب. فيقول: وهو لك. أصله ــ يريد[1] ــ: هو لك، والواو مزيدة.

قال الشافعي رحمه الله: «ويقرأ مرتلاً»[2]، يعني بالمرتل: المبين.

وأخبرني المنذري عن أبي العباس[3] أحمد بن يحيى قال: ما أعلم الترتيل في القراءة إلا التبيين والتحقيق والتمكين[4].

وقال اليزيدي: الترتل والترسل واحد: وهو أن يقرأ متمهلاً[5].

وذكر الشافعي رحمه الله صفة سجود المصلي، فقال: «**وأحب للساجد أن يُخَوِّي. قال: والتخوية** / **: أن يجافي صدره عن فخذيه، ويجافي مرفقيه وذراعيه عن** [ط٣٤/١] **جنبيه، حتى أن لو لم يكن عليه ما يستر تحت منكبيه رؤيت عفرة إبطيه**»[6].

وعُفْرة إبطيه: بياضهما.

وأصل العُفْرَةِ والعَفَرِ: لون وجه[7] الأرض.

وفي حديث آخر أن النبي ﷺ: «**كان إذا صَلَّى جَخَّى في سُجُودِهِ**»[8].

والتَّجْخِيَةُ والتَّخْوِيَةُ واحد. ورواه بعضهم: جَخَّ[9].

---

(١) «يريد»: ساقطة من (أ) و (م).

(٢) «المختصر» (١/ ٧١).

(٣) «أبي العباس»: ساقطة من (م).

(٤) «التهذيب»: «رتل» (١٤/ ٢٦٨)؛ و «اللسان»: «رتل» (١٣/ ٢٨١).

(٥) «التهذيب»: «رسل» (١٢/ ٣٩٤). وانظر أيضاً: «التهذيب»: «رتل» (١٤/ ٢٦٨)؛ و «اللسان»: «رتل» (١٣/ ٢٨١)، حيث رفعا القول إلى: «مجاهد».

(٦) «المختصر» (١/ ٧٣) بتصرف.

(٧) «وجه»: من (م).

(٨) أخرج النسائي (٢/ ٢١٢)، باب: صفة السجود، عن البراء أن رسول الله ﷺ: «كان إذا صلَّى جخى». وانظر: «الفائق»: «جخى» (١/ ١٩١).

(٩) «الفائق» (١/ ١٩٢).

وقوله: «**إذا قعد في الرابعة أَمَاطَ رجليه جميعاً**»[1].

أي: نحّاهما وأخرجهما عن وركه اليمنى.

يقال: مطْتُ أَمِيطُ وأَمَطْتُ الشيء: نحيته.

قال: «**ويقنت في الصبح**»[2].

والقنوت: أصله القيام. ومنه قول النبي ﷺ حين سئل عن أفضل الصلاة قال: «طول القنوت»[3]. أراد طول القيام.

ومعنى القنوت في الصبح: أن يدعو بعد رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة.

قيل لذلك الدعاء: «قنوت» لأن الداعي إنما يدعو به قائماً، فسُمِّي «قنوتاً»[4] باسم القيام.

[ط٢/٣٤] والقنوت أيضاً: الخشوع، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ / قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾[5]، أي: خاشعين.

والقنوت أيضاً: الطاعة.

باب سجود السهود وسجود الشكر[6]

وروى المزني[7] حديثاً رفعه إلى النبي ﷺ: «**أنه رأى نُغَاشاً فَسَجَدَ شُكْراً لله عزَّ وجلّ**».

---

(١) «المختصر» (١/ ٧٥). «جميعاً»: من (أ).

(٢) «المختصر» (١/ ٧٨).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٩٤)، عن جابر رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ أيّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت».

(٤) «قنوتاً»: من (أ) و (م).

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٣٨.

(٦) العنوان زيادة من «المختصر» (١/ ٨٤).

(٧) «المختصر» (١/ ٩٠). انظر: «الفائق»: «نغش» (٤/ ٧)؛ و «المحكم»: «نغش» (٥/ ٢٣٦).

النغاش: القصيع؛ الشاب الضاوي الصغير الجثة.

ونصب «شكراً» لأنه مصدر، وفيه قول آخر: أنه نصب: لأنه مفعول له، أراد: سجد للشكر[1] حين رأى نعمة الله عليه في تعديله خلقه وتفضيله إياه على غيره.

باب طهارة البدن والثوب[2]

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو صلى رجل في ثوبه نجاسة من دم أو قيح، وكان قليلاً مثل دم البراغيث وما يتعافاه الناس لم يعد**»[3].

معنى قوله: «**وما يتعافاه الناس**»، أي: يعدونه عفواً، قد عفيَ لهم عنه، ولم يكلفوا غسله لعجزهم عن توقّيه والتحفّظ عنه. وقال الله عزَّ وجلّ لنبيه ﷺ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾[4]، أي: صفح الله عنك فلم يؤاخذك بما سلف منك.

وأصله من قولك: عفت الريح الرُّسُومُ، أي: محتها ودرستها فَعَفَتْ تَعْفُو: المتعدي واللازم / في ذلك سواء. [ط١/٣٥ب]

وقال النبـي ﷺ: «**سلوا الله العفو والعافية والمعافاة**»[5].

فالعفو: صفح الله تعالى عن ذنوب عباده ومحوه إياها بفضله.

والعافية: أن يعافيهم من الأسقام والآفات.

---

(١) في (أ): «أراد سجد لله شكراً».

(٢) العنوان من هامش: (ط). «المختصر» (١/ ٩٢)، باب: الصلاة بالنجاسة ومواضع الصلاة من مسجد وغيره.

(٣) «المختصر» (١/ ٩٣).

(٤) سورة التوبة: الآية ٤٣.

(٥) أخرج ابن ماجه (٢/ ٢٢٦): سل ربك العفو والعافية، وفي حديث آخر (٢/ ٢٢٧): سلوا الله المعافاة. وانظر: الترمذي (١٠/ ٣، ٥٣)، ومسند أحمد (١/ ٣، ٢٠٦، ٢٠٩). والصيغة بتمامها: «سلوا الله العفو والعافية والمعافاة» لأبـي بكر الصديق رضي الله عنه. «النهاية»: «عظ» (٣/ ٢٦٥)، وأيضاً «الفائق»: «عفو» (٣/ ٨)، وتابع يقول: «واعلموا أن الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله».

والمعافاة: أن يعافي بعضاً من شر بعض.

يقال: أعفى الله فلاناً، وعافاه، بمعنى واحد.

وتعافى الناس: ما قدمت ذكره من دم البراغيث ونحوه: تسامحهم فيه، وتوسعهم في ترك غسله وعدهم إياه مما قد عفا الله عزَّ وجلّ عنه ومحى عنهم إثمه، فأسقطوا إثمه عنهم أيضاً وجعلوه معفوّاً عنه.

قال الشافعي رحمه الله: «**وإن بال رجل في مسجد أو أرض طَهُرَ بأن يصب عليه ذنوب من الماء**»[١].

والذَنُوبُ: الدلو العظيم، وهو دون: «الغرب» الذي يكون للسانيه. ولا يسمى ذنوباً حتى يكون ملآناً ماء.

والسَّجْل: الدلو العظيم[٢] مثل الذنوب.

قال الشافعي رحمه الله: «**والنهي عن الصلاة في أعطان الإبل اختيار**»[٣].

[٢/٣٥ط] **والأعْطَان**: / جَمْع العَطَنِ وهو الموضع الذي تُنَحَّى إليه الإبل عن الماء إذا شربت الشربة الأولى فتبرك فيه، ثم يملأ الحوض لها ثانية فتعود من عَطَنِها إلى الحوض لتَعِلَّ، أي: تشرب الشربة الثانية، وهو: **العَلَلُ**. ولا تعطن الإبل على الماء إلا في حَمَارَّةِ القيظ فإذا برد الزمان فلا عَطَنَ للإبل.

وموضعها الذي تَتَبَرّك فيه على الماء يسمَّى «عَطَناً» و «مَعْطِناً»، وقد عطنت تَعْطِنُ وتعطُنُ عطوناً.

وأما حديث عمر رضي الله عنه: «**أنه دخل على النبي ﷺ وفي البيت أُهُبٌ عطنة**»[٤].

---

(١) «المختصر» (١/ ٩٥).

(٢) «الدلو العظيم»: ساقط من (م).

(٣) «المختصر» (١/ ٩٨).

(٤) «غريب الحديث» لأبي عبيد (١/ ٣٤)؛ و «النهاية» لابن الأثير: «عطن» (٣/ ٢٥٩)؛ و «التهذيب»: «عطن» (٢/ ١٧٦).

والعطنة من الجلود: التي قد عطنها الدَّبَّاغ في الدِّباغ حتى أَنْتَنَت وامْرَقَّ عنها صوفها، وقد عطنت تعطن عطناً.

ومُرَاح الغنم: مأواها[1] بالليل[2].

قال الأزهري: يجوز مأواتها «بالتاء» وهكذ كثيراً مما سمعته من العرب، وهي حيث تأوي إليه بالليل.

باب الساعات التي يكره فيها الصلاة[3]

وفي حديث[4] الصُّنَابِحي[5] أن رسول الله ﷺ قال: **«إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَت فَارَقَهَا»**[6].

القرن على وجوه: فقرن / رأس الإنسان: ناحيته. [ط٣٦/١]

ولكل إنسان قرنان في رأسه، أي: ناحيتان.

والقَرْن: قرن ذوات القرون من البقر والغنم والأوعال.

والقرن من الناس: الذين كانوا مقترنين في ذلك الوقت، والذين يأتون من بعدهم ذووا اقتران آخر.

فقوله[7]: **«الشمس تطلع بين قرني الشيطان»**. يحتمل أن يكون عَنَى قرني رأسه وهما ناحيتاه، ويَحْتَمِل غيرَه.

---

(١) في (ط) و (ك): «مأواتها».

(٢) «بالليل»: من (أ).

(٣) العنوان من هامش: (ط). «المختصر» (١/ ٩٩)، باب: الساعات التي يكره فيها صلاة التطوع ويجوز فيها القضاء والجنازة والفريضة.

(٤) «المختصر» (١/ ٩٩).

(٥) هو: عبد الله الصنابحي، روى عنه عطاء بن يسار، ويروى عنه المدنيون وهو غير التابعي: عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي. انظر: «أسد الغابة» (٣/ ٢٨١)؛ و «اللباب» (٢/ ٢٤٧).

(٦) رواه مالك في «الموطأ» (١/ ٢١٩)؛ و «أسد الغابة» (٣/ ٢٨١).

(٧) أي: الرسول ﷺ، من حديث رواه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما (٤/ ١٤٩).

وأخبرني المنذري أنه سأل إبراهيم ــ يعني الحربي[1] ــ عن معنى هذا[2] الحديث فقال: هذا «مَثَلٌ»، يقول: حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط فيكون كالمُعِين لها[3].

وكذلك الحديث الآخر: «إنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ»[4]. ليس معناه أنه يدخل جوفه، ولكنه «مَثَلٌ» لتزيينه له المعاصي.

وقال النبي ﷺ[5]: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ــ أي: أصحابي ــ ثم الذِينَ يَلُونَهُمْ ــ يعني: التابعين ــ ثم الذِينَ يَلُونَهُمْ ــ يعني: أتباع التابعين ــ ».

قال أبو إسحاق الزَّجَّاج: وجائز أن يكون القَرْن اسماً لجملة الأمة، وهؤلاء قرون فيها / وإنما اشتقاق القَرْن من الاقتران[6]. [ط٢/٣٦]

قال أبو منصور: فجائز أن يكون معنى قوله: «تطلع بين قرني الشيطان»، أي: بين جماعته الأولين وجماعته الآخرين، وقال الله عزَّ وجلّ: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن

---

(١) هو: إبراهيم بن إسحاق بن بشير أبو إسحاق الحربي، وكان إماماً في العلم، ورأساً في الزهد، عارفاً بالفقه، بصيراً بالأحكام، حافظاً للحديث، مميزاً للعلة، قيماً بالأدب، جماعاً للغة، صنف كتباً كثيرة، منها «غريب الحديث». سمع أحمد بن حنبل وكان يقاس به، وعنه أخذ أبو بكر الأنباري وأبو عمر الزاهد، ولد سنة ثمان وتسعين ومائة، ومات ببغداد في ذي الحجة سنة خمس وثمانين ومائتين. «البلغة» (ص ٤)؛ و «بغية الوعاة» (١/٤٠٨).

(٢) «هذا»: من (أ) و (م).

(٣) «اللسان»: «قرن» (١٧/٢١٠): «وقيل: القرن: القوة، أي: حين تطلع يتحرك الشيطان ويتسلط فيكون كالمعين لها» من غير نسبة.

(٤) البخاري (٩/٨٧)، عن علي بن حسين أن النبي ﷺ أتته صفية بنت حيي، فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الأنصار فدعاهما، فقال: إنما هي صفية، قالا: سبحان الله، قال: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم».

(٥) البخاري (٥/٣)، عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني، ثم الذي يلونهم، ثم الذي يلونهم. . . إلخ».

(٦) «التهذيب»: «قرن» (٩/٨٧).

﴿قَبۡلِهِم مِّن قَرۡنٍ﴾[1]، أي: من جماعة مقترنة، والله أعلم بما أراد.

يقال: فلان قَرْنُ فلان، أي: مثله في السن، وفلان قِرنه في الشجاعة.

باب صلاة النفل[2]

قال الشافعي رحمه الله: «**وأَوْكَدُ الصلاة بعد الفرض[3] الوِتْر، ويشبه أن يكون صلاة التهجد**»[4].

والوتر: من الأعدادِ ما ليس بمزدوج[5]، ويقع الوتر على الواحدِ والثلاث والخمس والسبع.

والشفع: ما كان من الأعداد مزدوجاً مثل الاثنين والأربعة والستة.

والتَّهَجُّد: القيام من النوم. يقال: هَجَدَ الرجل يَهْجُدُ هُجُوداً إذا نام فهو هاجِدُ النوم[6]، وتهجد إذا ألقى الهجود عن عينيه، وهذا كما يقال: حَرِجَ وأَثِمَ: إذا فعل فعلاً يُلْزِمُهُ الإثم، ثم يقال: تحرج فلان وتَأَثَّم إذا ألقى الحرج والإثم عن نفسه باجتنابه ما يأثم به. ولهذا نظائر في كلام العرب ستراها / إن شاء الله تعالى. [١/٣٧ط]

والنوافل من الصلوات وأعمال البر التي ليست بمفروضة: سميت نوافل لأنها زيادة على الأصل، فالأصل الفرائض، والنوافل زيادة عليها، ألا ترى أنه يقال لولد الولد: نافلة، لأن الأصل هو الولد الذي لصلبه وولد ولده زيادة على الأصل، قال الله عز وجل في قصة إبراهيم عليه السلام: ﴿وَوَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ نَافِلَةٗۖ﴾[7].

---

(١) سورة الأنعام: الآية ٦.

(٢) العنوان من هامش: (ط). «المختصر»، باب: صلاة التطوع وقيام شهر رمضان.

(٣) في (م): «الفجر ض».

(٤) «المختصر» (١/١٠٦)، قال: وبعضها أوكد من بعض فأوكد ذلك الوتر.

(٥) في (أ) و (م): «بزوج».

(٦) «النوم»: من هامش (م). والهاجد: حرف من الأضداد في رأي الأزهري. وانظر: «الأضداد» (ص ٥٠).

(٧) سورة الأنبياء: الآية ٧٢.

وكذلك أنفال الغنائم إنما هي زيادات على أصل الفرض الجاري لهم.

ويقال **لثلاث ليال بعد الغُرَر** ــ وهي ثلاث ليال من أول الشهر ــ : «نُفَلٌ» لأن بياضها زيادة على الغُرَر؛ لأن[1] الغُرَر واحدتها غُرَّة أصل[2] شبهت بغرة الفرس، وهي أقل شيء من البياض في وجهه، فإذا زاد بياض القمر عليها قيل لها: «نُفَل».

وأما الفرض في الصلاة وغيرها فإن أحمد بن يحيـى روى عن ابن الأعرابـي أنه قال: الفرض أصله: الحَزُّ في القِدْحِ وغيره، قال: ومنه فرض الصلاة وغيرها، إنما هو شيء لازم للعبد / كلزوم الحِز للقِدْح[3]. [ط٣٧/٢]

قال[4]: والفرض أيضاً الهبة، والفرض: القراءة، يقال: فرضتُ جزءاً، أي: قرأته. والفرض: التبيين، قال الله عز وجل: ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾[5]، أي: بين الله لكم كفارتها.

بـاب فضل الجماعة والعذر بتركها[6]

وقول النبـي ﷺ: **«صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُل على صَلاَةِ الفَذِّ»**[7].

الفَذُّ: الواحد، يقال: جاء القوم أفذاذاً، أي: أفراداً[8]. وهذا شيء شَاذّ فَاذّ: إذا كان نادراً لا مثل له.

---

(١) في (أ) و (م): «كأن».
(٢) «أصل»: في (أ) على الهامش. وهي كلمة زائدة في النسخ.
(٣) «التهذيب»: «فرض» (١٢/ ١٣). وانظر: «مجالس ثعلب» (١/ ٧٢).
(٤) أي: ابن الأعرابـي. كذا في «التهذيب»: «فرض» (١٢/ ١٣).
(٥) سورة التحريم: الآية ٢.
(٦) العنوان زيادة من «المختصر» (١/ ١٠٩).
(٧) مسند أحمد (٢/ ٦٥) وافق نص المتن: ... تفضل على صلاة... إلخ. صحيح البخاري (١/ ١٦٦)، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة».
(٨) في (أ): «فرادى».

وقول[1] منادي رسول الله ﷺ في الليلة المطيرة: «**أَلَا صَلُّوا في الرِّحَالِ**»[2].

الرحال ها هنا: جماعة الرحل، وهو منزل الرجل في بيت مدر أو وبر، يقال: ما في رحله حُذافَةُ، أي: ما في منزِلِهِ أحد ولا[3] شيء.

وفي حديث آخر: «**إِذَا ابْتَلَّتِ النِّعَالُ فَالصَّلَاةُ في الرِّحَالِ**»[4].

أراد **بالنعال**: الأرضين الصُلبة، واحدها نعل، يقول: إذا ابتلت الأرض فخفتم زلق الأرجل[5] عليها فصلوا في بيوتكم.

والرحل: أيضاً مركب للبعير النجيب، كالسرج، وقد رحل بعيره رحلا إذا شَدّ عليه الرحْل.

وقول[6] النبي / ﷺ: «إِذَا وُضِعَ العَشَاءُ وَأُقِيْمَتِ الصَّلَاةُ فَابْدَأُوا بِالعَشَاءِ»[7]. [ط٣٨/١]

فالعَشَاء: ــ بفتح العين ــ ممدودُ الطعام الذي يُتَعَشى به وقت العشاء، يقال: عَشَّا يعشِيهِ[8]، إذا أطعمه العَشاء[9]. وَعَشِيَ يَعْشَى: إذا تَعَشَّى.

---

(١) «المختصر» (١/ ١١٠).

(٢) سنن أبي داود (١/ ٣٨٣): أن ابن عمر ــ يعني: أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ــ فقال: ألا صلوا في الرحال، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر، يقول: «ألا صلوا في الرحال».
وانظر: صحيح البخاري (١/ ١٧٠)، ومسند أحمد (١/ ١٠).

(٣) «أحد ولا»: ساقط من (أ).

(٤) البيهقي، باب: ترك الجماعة بعذر المطر وفي الليل بعذر الريح أو البرد مع الظلمة (٣/ ٧١)؛ و «النهاية»: «نعل» (٥/ ٨٢)؛ و «التهذيب»: «نعل» (٢/ ٣٩٨).

(٥) في (ط): «الرجل عنها»، وعلى الهامش: «الأرجل عليها».

(٦) «المختصر» (١/ ١١٠).

(٧) سنن ابن ماجه (١/ ١٥٥)، عن ابن عمر، قال: «قال رسول الله ﷺ إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء»، قال: فتعشى ابن عمر ليلة وهو يسمع الإقامة، وذكره الدارمي (١/ ٢٩٣)، عن أنس بن مالك.

(٨) في (أ): «عشاه يَعْشُوهُ» وعندنا جائزة لغة.

(٩) قوله: «يقال عَشّاه» إلى قوله: «العشاء»: من (أ) و (م).

والضَّحَاءُ: الطعام وقت الضَّحْوَةِ.

والغَدَاءُ: الطعام الذي يُتَغَدَّى به غَدْوَةً. وهذه كلها ممدودة ـ بفتح أولها ـ .

فأما العِشَاءُ من[1] الوقت: ـ فبكسر العين ـ .

وقال الشافعي رحمه الله: «وإذَا أحَسَّ الإمام برَجُل وهو راكع لم ينتظره»[2].

ومعنى أحس: علم.

ويكون الإحساس: الرؤية، قال الله عز وجل: ﴿ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُم مِّنْ أَحَدٍ ﴾[3]، معناه: هل ترى؟ والرؤية: توضع موضع العلم، تقول: رأيت الله صنع كذا وكذا، أي: علمته.

بـاب صفة الأئمة[4]

وقوله: «وأكره إمامة مَنْ بِهِ تَمْتَمَةٌ أَوْ فَأْفَأَةٌ... أو يكونُ أَرَتَّ أو أَلْثَغ»[5].

سمعت المنذري يقول: سمعت المبرد يقول: التَّمْتَمَةُ: أن يتردد في التاء[6].

والفأفأة: أن يتردد في الفاء[7].

قال: والرُتة: كالريح يمنع أول الكلام فإذا جاء منه شيء اتصل به[8]. قال: [ط٣٨/٢] والرُتة / : غريزة تكون في الأشراف[9].

---

(١) «من»: ساقطة من (أ) و (م).

(٢) «المختصر» (١/ ١١٣)، باب: الإمامة.

(٣) سورة مريم: الآية ٩٨.

(٤) العنوان من: «الدار»، وهامش (ط).

(٥) «المختصر» (١/ ١١٤)، وكلمة: «أو يكون» زائدة.

(٦) «اللسان»: «تمم» (١٤/ ٣٣٨)، وذكر: «الفأفأة».

(٧) «التهذيب»: «فأفأ» (١٥/ ٥٨١).

(٨) «التهذيب»: «رت» (٤/ ٢٥٠).

(٩) «التهذيب»: «رت» (٤/ ٢٥٠).

قال: واللُّثْغَةُ: أن يعدل بحرف إلى حرف[١].

قال أبو الفضل: أخبرني ثعلب عن سَلَمَةَ عن الفَرَّاء أنه قال: اللثغة بطرف اللسان، وهو أن يجعل «الراء» على طرف لسانه «لاماً» أو يجعل «الصاد» «ثاء»[٢].

قال: والأرت: أن يجعل: «اللام» «ثاء»[٣].

وأما الأَلْيَغُ ــ بالياء ــ قال أبو عمرو: فهو الذي لا يبين الكلام[٤].

قال المبرد: واللُّكْنَةُ: أن يعترض على الكلام اللغةُ الأعجمية[٥].

والعُقْلَةُ: التواء اللسان عند إرادة الكلام.

والحُبْسَةُ: تعذر الكلام عند إرادته.

والأَلَفُ: الذي يدخل حرفاً على حرف.

والغُنَّةُ: أن يشرب الحرف صوت الخيشوم.

والخُنَّةُ: أشد منها.

والتَّرْخِيْم: حذف بعض الكلمة.

والعُكْلَةُ والحُكْلَةُ: العجمة.

وقوله: يُشْرِب، من الشُّرْبَة: وهي أدنى شيء يخالف معظم اللون منه. يقال: أشرب فلان حمرة: إذا خالط لونه أدنى شيء من حمرة[٦].

قال الأزهري[٧]: فهذه جملة ما يقع في اللسان والكلام من الفساد، / وتكره [ط٣٩/١] إمامة من به شيء منها.

---

(١) «التهذيب»: «لثغ» (٨/ ٩٢)، قاله المنذري عن المبرد.

(٢) «اللسان»: «لثع» (١٠/ ٣٣١) من غير نسبة. وعنده: الصاد فاء.

(٣) في (أ): «تاء» بالمثناة.

(٤) «التهذيب»: «لاغ» (٨/ ١٩٩)، ورواه عن أبي عمر.

(٥) «التهذيب»: «لكن» (١٠/ ٢٤٧).

(٦) قوله: وقوله: «يشرب من الشربة» إلى قوله: «من حمرة»: ساقط من (م). وفي (أ): على الهامش.

(٧) في (م): «قال أبو منصور».

قال الشافعي رحمه الله: «وإن أمَّ أمّيّ بمن يقرأ أعاد القارىء»[1].

قال الأزهري[2]: أراد الشافعي بالأمّي ها هنا: الذي لا يحسن القراءة[3].

والأمّي: ــ في كلام العرب ــ الذي لا يكتب ولا يقرأ المكتوب، وأكثر العرب كانوا أميين. قال الله عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾[4].

وكان النبـي ﷺ أمياً، وكان مع ذلك حافظاً لكتاب الله عز وجل فكانت آية «معجزة». ومعنى أميته: أنه لم يكن يحسن الكتابة ولا يقرؤها، فقرأ على أصحابه العرب أقاصيص الأمم الخالية على ما أنزلها الله عز وجل ثم كررها على فريق بعد فريق بألفاظها لا بمعانيها، وليس في عرف الإنسان أن يسرُدَ حديثاً أو قصة طويلة ثم يعيدها إذا كررها بألفاظها ولكنه يزيد وينقص وبغير الألفاظ.

وعُرْف الإنسان: عادته وما يعرفها.

وقوله: **يسرد الحديث**، أي: يتابعه.

ويقال: فلان يسرد الصيام، أي: يتابعه[5].

ومنه سَرْدُ الزَّرْدِ، إنما هو وصل / بعض الحلق ببعض. [ط٣٩/٢]

قال[6]: فاضطَرّت هذه الآية المعجزة القومَ إلى الإقرار بنبوته، وأن القرآن الذي تلاه عليهم من عند الله ــ تعالى ــ، وأن الله عز وجل ثَبَّتَ به فوائده وحفظه عليه. قال الله عز وجل يذكر هذه الآية، يلزمهم الحجة بها ويخاطب نبيه ﷺ: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿٤٨﴾﴾[7].

---

(١) «المختصر» (١/ ١١٤).

(٢) «قال الأزهري»: من (أ) و (م).

(٣) في (أ) و (م): «قراءة القرآن».

(٤) سورة الجمعة: الآية ٢.

(٥) قوله: «ويقال فلان... يتابعه»: من (أ).

(٦) قوله: «وعرف الإنسان» إلى قوله: «الحلق ببعض. قال»: ساقط من (م).

(٧) سورة العنكبوت: الآية ٤٨.

يقول: لو كنت يا محمد تخط بيمينك، أي: تكتب، أو كنت ممن يقرأ المكتوب لارتاب فيك من بعثتك إليهم. فلما كنت لا تخط ولا تقرأ وتتلوا مع ذلك عليهم كتاباً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، كان ذلك برهاناً دالاً على أنه تنزيل من حكيم حميد.

وقيل للذي لا يكتب ولا يقرأ: أُمِّيٌّ، لأنه على جِبِلَّتِهِ التي ولدته أمه عليها، والكتابة مكتسبة متعلَّمة، وكذلك القراءة من الكتابة.

بـاب موقف الإمام[1]

وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها صلت بنسوة العصر فقامت / وَسْطَهُنَّ. [ط/٤٠/١] **وعن أم سلمة أَنَّها أَمَّتْهُنَّ فقامت وَسْطاً**[2].

قال أبو منصور الأزهري[3]: إن أردت أن تقف على الفرق بين «**وَسْط**» و «**وَسَط**».

فما كان يُبين جزءاً من جزء فهو: «وَسْط» وذلك مثل: وسْط الصف والحلقة من الناس والسَّبْحَة والقلادة، يقال في هذا كله: «وَسْط».

وما كان مُصْمَتاً لا يُبِيْن جزءاً من جزء فهو: «وَسَط» مثل: وسَط الدار والراحة والبقعة وما أشبهها وقد أجازواً في «الوَسَط» التسكين. ولم يجيزوا في: «**وَسْط**»: «**وَسَطاً**» فافهمه.

صـلاة المسافر[4]

قال الشافعي رحمه الله: «**إذا سافر الرجل سفراً يكون ستة وأربعين ميلاً**

(١) العنوان من هامش: (ط). «المختصر» (١/ ١٢٠)، باب: إمامة المرأة.

(٢) «المختصر» (١/ ١٢٠).

(٣) «قال الأزهري»: من هامش (ط) و (أ).

(٤) العنوان من هامش: (ط). «المختصر» (١/ ١٢١)، باب: صلاة المسافر والجمع في السفر.

بالهاشمي»[1].

قال أبو منصور: **الميل** عند العرب ما اتسع من الأرض حتى لا يكاد يلحق بصر الرجل أقصاها، وبنيت الأعلام في طريق مكة[2] على مقدار مد البصر ووقوعه على رجل في أقصاه من أدناه ثم قيل للثلاثة أميال منها فرسخ.

[ط٤٠/٢] وقوله: «**بالهاشمي**»، أي: بالميل الذي / مَيّلَه بنو هاشم وقدروه وأعلموا عليه.

قال ابن شُمَيْل: كل شيء دائم كثير لا يكاد ينقطع فهو: **فرسخ**.

وقال حُذَيْفَةُ[3]: ما بينكم وبين أن يصب عليكُمُ الشر فراسخ إلاَّ رجل في عنقه موته، فلو قد مات صُبّ عليكم الشرُّ فراسخ.

أراد بالرجل الذي في عنقه «موته» عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كأنه حذرهم فتنة تكون بعد موته تمتد أيامها، فجعل طول امتداد أيام الفتنة فراسخ.

يقال: انتظرتك فرسخاً من النهار، أي: طويلاً. ولا أدري الفراسخ أخذت إلاَّ من هذا.

والبَرِيدُ: اثنا عشر ميلاً بأميال الطريق، وهي: أربعة فراسخ. وأربعة برد: ثمانية وأربعون ميلاً.

---

(١) «المختصر» (١/ ١٢١).

(٢) بيت الله الحرام: بلدة فيها الكعبة، القبلة التي يتوجه المسلمون إليها في صلاتهم في سائر الآفاق، سميت مكة، لأنها تمك أعناق الجبابرة، أي: تذهب نخوتهم وتذلهم.
وقيل: لتمكك الناس بها، وهو ازدحامهم. وتسمى بكة أيضاً ــ بالباء ــ لتبكّك الناس بها، وهو ازدحامهم.
وهي مدينة في واد بين جبلين مُشْرِفين عليها من نواحيها، وهي محيطة بالكعبة. والكعبة في وسط المسجد. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٣٠٣): «مكة».

(٣) حذيفة بن اليمان بن جابر العبسي، توفي سنة ٣٦هـ.

وقال ابن المُسَيِّب[1]: من أَجْمَعَ إقامةَ أربعٍ أتم. معنى قوله «أجمع»: عزم وأزمع.

وقال الكسائي: أجمعت المسيرَ، وأجمعت عليه، وأزمعت المسير، ولا يقال: أزمعت عليه[2].

وفي الحديث: «لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل»[3]. يريد: من لم[4] يعزم عليه ولم ينوه.

---

(١) هو: سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي أبو محمد المدني، سيد التابعين، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر. وكان جامعاً ثقة كثير الحديث ثبتاً فقيهاً مفتياً مأموناً ورعاً عالياً رفيعاً، كان رأس من بالمدينة في دهره المقدم عليهم في الفتوى. توفي سنة أربع وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك وهو ابن خمس وسبعين سنة.
«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ١١٩)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ١٧).

(٢) «التهذيب»: «زمع» (٢/ ١٥٥): ورجل زميع، وهو الشجاع الذي إذا أزمع الأمر لم يتثن عنه، والمصدر: الزماع. أبو عبيدة عن الكسائي: أزمعت الأمر، وأنكر أزمعت عليه. وقال شمر: وغيره يجيز أزمعت عليه. وفي مادة «جمع» أثبت قولاً للفراء (١/ ٣٩٧)، قال: الإجماع: الأحكام والعزيمة على الشيء، تقول: أجمعت الخروج وأجمعت على الخروج. وأيضاً «اللسان»: «جمع» (٩/ ٤٠٩). قال ابن منظور: «جمع» (٩/ ٤٠٩)، وفي حديث إجماع الصوم: الإجماع: أحكام النية والعزيمة، أجمعت الرأي وأزمعته وعزمت عليه بمعنى. وقال صاحب «مقاييس اللغة»: «زمع» (٣/ ٢٤): وأما قولهم في الزماع، وأزمع كذا، فهذا له وجهان: أحدهما: أن يكون مقلوباً من عزم، والوجه الآخر: أن تكون الزاء (مبدلة) من الجيم، كأنه من إجماع القوم وإجماع الرأي. ويصر على رأيه فيقول: «زمع» (٣/ ٢٥): قال الكسائي: رجل زميع الرأي أي جيده. والأصل فيه ما ذكرته من القلب أو الإبدال. وقد اعتبره من الإبدال صاحب كتاب الإبدال (١/ ٢٢٤). فالزاي أسلية، والجيم شجرية فالإبدال بينهما هو بين حرفين متباعدين مخرجاً وصفة.

(٣) أخرج أبو داود (٢/ ٤٤٢)، عن حفصة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له».

(٤) في (م): «لمن لم».

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا صيام إلا لمن أرضَّ فيه**»[1]، أي: تقدم فيه[2] بنيةٍ.

بـاب الجمعـة[3]

[ط٤١/١] قال ابن / الأعرابي: يقال: هو يوم الجُمُعة، ويوم الجُمْعة، وقد قرأ باللغتين[4].

وكان يسمى يوم العَروبة[5] في أولية العرب.

وقول الله عزَّ وجلّ: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[6]، أي: فامضوا واقصدوا إلى ذكر الله؛ ﴿وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾[7]، أي: امضوا واقصدوا إلى ذكر لله[8]. وليس معنى ﴿ٱلسَّعْىَ﴾ ها هنا: العدو، والسعي أصله التصرف في كل عمل، والدليل على ذلك قوله: ﴿وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ۝٤٠ ثُمَّ يُجْزَىٰهُ ٱلْجَزَآءَ ٱلْأَوْفَىٰ ۝٤١﴾[9]، أراد: أن عمل العبد محفوظ له وعليه ثم يجزي به جزاءه يوم القيامة.

---

(١) «التهذيب»: «ورض» (١٢/ ٦١)، وفي الحديث: «لا صيام لمن لم يورض من الليل». «الفائق» (١/ ٣٥): «أرض: ... يورض ...»، وفي «النهاية»: «أرض» (١/ ٣٩): «لا صيام لمن لم يؤرضه من الليل».

(٢) «فيه»: من (ط).

(٣) العنوان من هامش (ط). «المختصر» (١/ ١٣٠)، باب: وجوب الجمعة وغيره من أمرها.

(٤) الجمعة تثقل والأصل فيها التخفيف «جُمْعة»، فمن ثقل اتبع الضمة، ومن خفف فعلى الأصل والقراء قرأوها بالتثقيل. وقد خففها الأعمش وثقلها عاصم وأهل الحجاز. وفيها لغة الجُمْعة «بتسكين الميم» وهي لبني عقيل، ولو قرىء بها لكان صواباً. انظر: «تهذيب اللغة»: «جمع» (١/ ٣٩٨)؛ و «اللسان»: «جمع» (٩/ ٤٠٩).

(٥) «اللسان»: «جمع» (٩/ ٤١٠).

(٦) سورة الجمعة: الآية ٩.

(٧) الآية السابقة.

(٨) قوله: «وذروا البيع» إلى قوله: «ذكر الله»: من (ط).

(٩) سورة النجم: الآيتان ٤٠، ٤١.

قال أبو منصور[1]: وقد يكون السعي: العدو في كلامهم[2]، ومنه قوله ﷺ: «إِذَا أَتَيْتُم الصَّلاَةَ فَلاَ تَأْتُوهَا تَسْعون»[3].

فالسعي في هذا الحديث: العدو.

(قال الشيخ[4]: أملاه عليّ[5].

وروى أحمد بن يحيى: سعى إذا مشى، وسعى: إذا عدا، وسعى: إذا قصد)[6].

قال الشافعي رحمه الله: «**فإن خطب بهم وهم أربعون ثم انفضوا عنه**»[7].

أي: تفرقوا.

وأصله: من فضضت الشيء: إذا دَقَقْتَهُ أو كسرته.

والفضيض: الماء السائل.

وقوله: «**ولو صلى بهم ركعة ثم أحدث بنوا وُحْدَاناً**»[8].

وحدان: ها هنا بضم «الواو»، وهو: جمع الواحد، كما يقال: **راعٍ ورُعْيان** / [ط٤١/٢] **وباغٍ وبُغْيان**. ويجوز أن يكون ذلك جمع: وحِيْدٍ، كما يقال: جَرِيبٌ وجُرْبَان،

---

(١) «قال أبو منصور»: من (م).

(٢) «في كلامهم»: من (م).

(٣) سنن الدارمي (١/ ٢٩٤)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم بالسكينة فما أدركتم صلوا وما فاتكم فأتموا»، ورواه البخاري (٢/ ٩)، وأبو داود في سننه (١/ ٢٢٣): «إذا أقيمت...».

(٤) أي: الأزهري.

(٥) هو: أبو عبيد أحمد بن محمد، صاحب الغريبين، لأن نسخة (م) بخطه.

(٦) ما بين القوسين زيادة عن الأصل من (م).

(٧) «المختصر» (١/ ١٣١).

(٨) «المختصر» (١/ ١٣٢).

ويقال: رجل وَحِيدٌ وَوَحِدٌ ووَحَد[1] ووحدان[2]، ورجل فَريد وفَرَدٌ[3] وفَرَدان وفَرِدٌ[4]، وقوم فُرَادٌ وفرادى[5] غير مجرى، قال ذلك كله الفراء[6].

وقوله: «وينصت الناس ويخطب الإمام»[7].

والإنصات: السكوت مع الاستماع، يقال: نَصَتَ وأَنْصَتَ وانْتَصَتَ بمعنى واحد، قال الطِّرِمّاح[8] يصف الوحش[9]:

يخافتن بعضَ المضغِ من خشية الرَّدى ويُنْصِتْنَ للسَّمع انتِصاتَ القَنَاقِنِ[10]

---

(١) في (ك): «ووَحَد ووَحِد»، وفي (م): «ووحد» بالفتح ساقطة، وفي (أ): «ووَحَد ووَحْد».

(٢) «ووحدان»: من (أ).

(٣) في (ط): «وفرْد» بتسكين الراء، مع أن الأزهري نص في «التهذيب»: «فرد» لا يجوز فرد بالتسكين في هذا المعنى.

(٤) في (أ) و (ك): «وفرْد»، وفي (ط): «فُرُد».

(٥) «وفرادى»: ساقطة من (ك)، و «فرادا»: ساقطة من (م)، وفي (أ): «وقوم فرادى وفرادى غير مجزى».

(٦) انظر: «التهذيب»: «وحد» (٥/ ١٩٣)، «فرد» (١٤/ ٩٨)، وقال الفراء في «إصلاح المنطق» (ص ١٠٠): يقال: رجل وَحَدٌ فَرَدٌ، ووحِد فرِدٌ.

(٧) «المختصر» (١/ ١٣٥).

(٨) هو: الطرماح بن حكيم بن الحكم، ويكنى أبا نفر، من طيء: شاعر إسلامي فحل، ولد ونشأ في الشام، وانتقل إلى الكوفة، فكان معلماً فيها، وكان يرى رأي الخوارج، واتصل بخالد بن عبد الله القسري فكان يكرمه، ويستجيد شعره. وكان هجاءاً، معاصراً للكميت صديقاً له، لا يكاد يفتر. وله ديوان شعر. وتوفي سنة خمس وعشرين ومائة هجرية. «الشعر والشعراء» (ص ١٤٠)؛ و «الأعلام» (٣/ ٣٢٥).

(٩) في (ط) و (ك): «وحشياً».

(١٠) «ديوان الطرماح» (ص ١٦٩)؛ و «التهذيب»: «نصت» (١٢/ ١٥٥)، «قن» (٨/ ٢٩٤)؛ و «اللسان»: «قنن» (١٧/ ٢٣٠). والطرماح يصف بقر الوحش. وينصتن للسمع، أي: يسكتن لكي يسمعن. وأنصت وانتصت: سكت.

القَنَاقِنُ: جمع قِنْقِن[1]، وهو: الرجل الماهر المهندس[2] الذي يعرف الماء تحت الأرض[3]، قاله أبو عبيد[4].

يقال: أَنْصَتَهُ وأَنْصَتَ لَهُ بمعنى واحد[5].

قال الشافعي رحمه الله: «**ويسمع تشميت العاطس**»[6].

وتشميته: أن يدعوَ له، فيقول له: يرحمك الله، ويجوز فيه السين والشين جميعاً[7]، وقد شمته وسمته والسين أعرب.

والشين قد دخلت على السين في حروف.

يقال: أتيته سُدفة من الليل وشُدْفة. وسنُّ الماء وَشَنُّه، / وَروْسَم وروشم لما [ط٤٢/١] يرسم به[8].

والتسميت[9] مأخوذ من السَّمْت وهو القصد والاستقامة.

ذكر[10] الحديث في التبكير إلى الجمعة: من راح في الساعة الأولى فكأنما

---

(١) «القنقن» و«القناقن» الأول بكسر القافين، والثاني بضم القاف الأولى، وجمعهما «قناقن» بفتح الأولى. والقناقن: فارسي الأصل معرب مشتق من الحفر من قولهم بالفارسية: «كن كن»، أي: احفر أحفر، انظر: «المعرب» (ص ٣٠٩)؛ و«جمهرة العرب» (١/ ١٦٣) «قنقن»؛ و«اللسان» (قنن) (١٧/ ٢٣٠). و«القناقن»: ساقطة من (ك).

(٢) المهندس أصلها أعجمي من «المهندز» وليس في كلام العرب زاي بعد دال إلاَّ دخيلاً. فإذا نطقوا «المهندز» أبدلوا الزاي سيناً، فقالوا: «المهندس». انظر: «العرب» (ص ٥٩).

(٣) انظر: «اللسان» (١٧/ ٢٣٠).

(٤) قوله: «القناقن جمع» إلى قوله: «قاله أبو عبيد»: ساقط من (أ) و(م).

(٥) «التهذيب»: «نصت» (١٢/ ١٥٥)؛ و«اللسان»: «نصت» (٢/ ٤٠٤).

(٦) «المختصر» (١/ ١٣٨). قال: وينبغي تشميت.

(٧) «جميعاً»: من هامش (ط).

(٨) قوله: «والشين قد دخلت» إلى قوله: «لما يرسم به»: ساقط من (أ) و(م).

(٩) في (أ) و(م): «وهو مأخوذ».

(١٠) «المختصر» (١/ ١٤٠).

قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية ثم الثالثة[1].

وفي حديث آخر: «**والمُهَجِّر كالمهدي بدنة**»[2].

وقد فسرت معنى **الرواح** فيما تقدم[3]، وأنه الخفة في السير، أيَّ وقت سار.

وأما **المُهَجِّر**: فإن ابن شميل روى عن الخليل أنه قال: التهجير: التبكير. قال: وهي لغة حجازية. وسائر العرب يقولون: هجَّر فلان إذا سار وقت الهاجرة.

والذي جاء في الحديث معناه التَّبكير[4].

والتبكير: إتيان الصلاة لأول وقتها، قال النبي ﷺ: «بَكِّروا بِالمَغْرِبِ»[5]، أي: صلوها في أول وقتها.

قال الشافعي رحمه الله: «**وأَحَبُّ ما يُلبس الثياب**[6] **إليّ البياضُ، فإنْ جَاوَزَ بعصب اليمن**[7] ....

---

(١) أخرج البخاري (٢/ ٣)، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح. فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر».

(٢) ذكر نحوه البخاري (٢/ ١٤)، عن أبي هريرة، وابن ماجه (١/ ١٧٥)، ومسلم (١/ ١١١)، والنسائي (٣/ ٩٨)، (٢/ ١١٦)، والدارمي (١/ ٣٦٣).

(٣) انظر صفحة ١٣٤.

(٤) «التهذيب»: «هجر» (٦/ ٤٤).

(٥) مر الحديث سابقاً ص ١٣٥.

(٦) «الثياب»: زيادة من (أ).

(٧) «اليمن» بالتحريك، قيل: سميت اليمن لتيامنهم إليها لما تفرقت العرب من مكة، كما سميت الشام لأخذهم الشمال، والبحر محيط بأرض اليمن من المشرق إلى الجنوب، ثم راجعاً إلى الغرب، يفصل بينها وبين باقي جزيرة العرب خط يأخذ من بحر الهند إلى بحر اليمن عرضاً في البرية من المشرق إلى جهة الغرب. انظر: «مراصد الاطلاع»: «اليمن» (٣/ ١٤٨٣).

والقِطْرِيّ[1]، وما أشبهه»[2].

العَصْب: من البرود ما يعْصَبُ غزله ثم يصبَغُ ثم ينسج وليس العصب / من [ط٤٢/٢] برود الرقم الموشية.

ولا يجمع العصب إنما يقال: بردُ عَصْبٍ وبرود عَصْبٍ. لأنه مضاف إلى العَصْب، وهو فعل. وربما اكتفوا بأن يقولوا: عليه العَصْب، لأن البرود عرفت بذلك الاسم[3].

ويقال للغَزَّال: عصَّاب، وقال رؤْبَةُ[4]:

طـــي القَسَـــامـــيّ بُـــرُودَ العَصَّـــابِ[5]

القَسَامِيّ: الذي يطوي الثياب، أول طيها حتى تكسر على طيها.

والعصاب: الغزَّال الذي يبيع الغَزْل.

---

(١) نسبة إلى «قطر» بالتحريك: قرية في أعراض البحرين على سيف الخط بين عمان والعقير: (العقير: موضع بين البحرين وعمان). انظر: «مراصد الاطلاع» (٣/ ١١٠٧)، والأصل: قَطَرِيّ، فخففوا فقالوا: قِطْري: «بكسر القاف وتسكين الطاء»، كما قالوا: فَخْذ للفخِذ.

(٢) «المختصر» (١/ ١٤١).

(٣) انظر: «التهذيب»: «عصب» (٢/ ٤٧).

(٤) هو: رؤبة بن العجاج بن رؤبة التيمي السعدي أبو محمد، راجز من الفصحاء المشهورين، كان أكثر مقامه في البصرة، وأخذ عنه أعيان أهل اللغة، وكانوا يحتجون بشعره ويقولون بإمامته في اللغة، من مخضرمي الدولتين الأموية والعباسية، ولما مات قال الخليل: دفنا الشعر واللغة والفصاحة، مات في البادية، وقد أسن سنة خمس وأربعين ومائة له ديوان شعر ليس فيه سوى الأراجيز. «هدية العارفين» (١/ ٣٧١)؛ و «المؤتلف والمختلف» (ص ١٧٥)؛ و «الأعلام» (٣/ ٦٢).

(٥) ديوان أراجيز رؤبة، ضمن: «مجموع أشعار العرب» (ص ٦)، «التهذيب»: «عصب» (٢/ ٤٧)؛ و «اللسان»: «عصب» (٢/ ٩٩)، من قصيدة يمدح فيها مُسْلمة بن عبد الملك بن مروان، وهنا يصف الإبل وقطعها الفلاة.
قبله: طاوين مجهول الخروق الأجْداب.

وأما القِطْرِيّ: فإن شَمِراً قال: البرود القِطْرية هي حمر ولها أعلام فيها بعض الخشونة.

قال: وقال خالد بن جَنَبَة: هي حلل جياد تحمل من قبل البحرين[(١)].

قال الأزهري: بسيف البحرين عمان[(٢)]، وبالبحرين[(٣)] مدينة قطر خربها القرامطة، وأرى البرود القطرية كانت تعمل بها[(٤)]، يقال لها: قطرية[(٥)]، وأنشد شمر:

كَسَاكَ الحَنْظَلِيُّ كِسَاءَ صُوفٍ   وقِطْرِياً فأنت به تَمِيدُ[(٦)]

تميد: تتحرك وتميل، ويروى: **تفيد**[(٧)]: تبختر.

صلاة الخوف

[ط١/٤٣] قال الشافعي رحمه الله في باب صلاة الخوف / : «**فإن كان خوف أشد وهو المسايفة والتحام القتال ومطاردة العدو**»[(٨)].

---

(١) «مستدرك التهذيب»: «قطر» (ص ٢١٥ ــ ٢١٦)؛ و «اللسان»: «قطر» (٦/ ٤١٧)؛ و «التاج»: «قطر» (٣/ ٥٠٠)؛ و «النهاية»: «قطر» (٤/ ٨٠)؛ و «البحرين» اسم جامع لبلاد على ساحل البحرين بالبصرة وعمان من جزيرة العرب، «مراصد الاطلاع» (١/ ١٦٧).

(٢) «عمان»: بضم أوله، وتخفيف ثانيه وآخره نون: اسم كورة عربية، على ساحل بحر اليمن في شرقي هجر تشتمل على بلدان يضرب بحرّها المثل. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٩٥٩).

(٣) «وبالبحرين» أثبتناها من (أ)، وفي بقية الأصول: «والبحرين».

(٤) قوله: «قطر خربها» إلى قوله: «تعمل بها»: من (أ) و (م). انظر: «المستدرك على التهذيب»: «قطر» (ص ٢١٦)؛ و «اللسان»: «قطر» (٦/ ٤١٧).

(٥) انظر: «مراصد الاطلاع» (٣/ ١١٠٧).

(٦) «المستدرك على التهذيب»: «قطر» (ص ٢١٥)؛ و «اللسان»: «قطر» (٦/ ٤١٧)؛ و «التاج»: «قطر» (٣/ ٥٠٠) من غير نسبة. والرواية: فأنت به تفيد. وكذا في (أ) و (م).

(٧) قوله: «تميد: تتحرك وتميل، ويروى: تفيد»: ساقط من (أ) و (م)، وفيهما: أي تبختر.

(٨) «المختصر» (١/ ١٤٤).

المُسَايَفَةُ: أن يلتقي القوم بأسيافهم ويضرب بعضهم بعضاً بها[1].

يقال: سَايَفْتُهُ فَسِفْتُهُ أَسُوْفُهُ: إذا غلبته بالضرب بالسيف.

والتِحَامُ القتال: قطع بعضهم لحوم بعض.

والملحمة: المقتلة، وجمعها ملاحم.

(**والمطارحة**: قال أبو عبيدة. أَطَّرَدْت الرجل إذا نفيته، وطرحته: إذا نحيته عنك)[2].

قال شمر: الملحمة: حيث تقاطعوا بالسيوف[3].

(**والمطاردة**: قال أبو عبيدة: قال أَطَّرَدْت الرجل إذا نفيته، وطَرَدْته، أي: نحيته عنك)[4]. والمطاردة في القتال منه: أن يطرد بعضهم بعضاً.

واستطرد الفارس للفارس: إذا تحرّف له لينتهز فرصة يطعنه بها[5].

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾[6]، أي: فصلوا رجالاً أو ركباناً. ورجالاً جمع «راجل» مثل: صِحَاب جمع «صَاحِب». المعنى: إن لم تَقْدِروا أن تَقوموا قانتين خاشعين موفين الصلاة حقها لخوف ينالكم، فصلوا ركباناً ورجالاً، مستقبلي القبلة وغير مستقبليها.

ثم قال: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾[7]، يقول: فإذا زال[8] الخوف وأمنتم عدوكم فقوموا / في الصلاة قانتين مؤدين للفرض [ط٤٣/٢] كما علمكم الله.

---

(١) في (أ) و (م): «بعضهم بها بعضاً».

(٢) ما بين القوسين من (م). «التهذيب»: «طرح» (٤/ ٣٨٢).

(٣) «التهذيب»: «لحم» (٥/ ١٠٤).

(٤) ما بين القوسين من (أ). «التهذيب»: «طرد» (١٣/ ٣٠٩)، وفي الأصل: «إذا لقيته».

(٥) «التهذيب»: «طرد» (١٣/ ٣١٠)؛ و «اللسان»: «طرد» (٤/ ٢٥٧).

(٦) سورة البقرة: الآية ٢٣٩.

(٧) صلة الآية السابقة.

(٨) في (ك): «فإذا أزال». وفي (أ) و (م): «فإذا انقطع الحرب».

وقوله: «ولو رأوا سواداً أو جماعة فظنوهم عدواً»[1].

السَّوَادُ: الشخص، وجمعه «أَسْوِدَة».

وسواد العسكر: ما فيه من الآلة وغيرها.

والسِّوَاد ـ بكسر السين ـ: السرار[2].

وقوله: «ولو غشيهم سبيل» و «لا يجدون نَجْوَةً صلوا يومئون إيماءاً»[3].

والنَّجْوَةُ: ما ارتفع من الأرض عن مسيل السيل يكون فيه فِرارٌ من السيل، وجمعها نَجَوَاتٌ ونَجَاءٌ.

وقال عبيد بن الأبرص[4] يصف مطراً جَوْداً:

فمن بنَجْوَتِه كمن بِعَقْوَتِهِ   والمُسْتَكِنْ كَمَنْ يَمْشي بِقِرْواح[5]

العَقْوَة: الساحة والعرصة[6].

والنَّجْوَةُ: المكان العالي.

---

(١) «المختصر» (١/١٤٦).

(٢) يقال: ساوَدْتُه مساودة وسواداً: إذا سارَرْتَه. وبكسر السين مذهب الأصمعي ـ ورواها الليث بالفتح ـ، وقال أبو عبيد: ويجوز الرفع وهو بمنزلة جِوارٍ وجُوار، فالجوار المصدر، والجوار الاسم. انظر: «التهذيب»: «ساد» (١٣/ ٣٠).

(٣) «المختصر» (١/١٤٨)، و «الواو» من «المختصر».

(٤) «ابن الأبرص»: من (م).

(٥) «التهذيب»: «نجا» (١١/ ٢٠١): «بفرواح»، وما أثبتناه الصحيح.
«اللسان»: «قرح» (٣/٣٩٦)، ورواية «الديوان» (ص ٣٦): فمن بنجوته كمن بمحفله.
والبيت من قصيدة مشهورة، كثر النزاع والاضطراب فيها، فالأصمعي وبعض الكوفيين ينسبونها إلى أوس بن حجر، وآخرون ينسبونها إلى عبيد، وطبعت في ديواني الشاعرين، وكثر الاختلاط بينها وبين قصيدة أخرى لعبيد.

(٦) «والعرصة»: من (أ).

والمُسْتَكِن: الذي توارى في الكِنِّ[1].

والقِرْوَاحُ: الأرض البارزة الفضاء.

أخبر أنه عم البلاد وهادها ونجادها بسيله وكثرة مائه.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولا أكره لمن كان يعلم من نفسه في الحرب بلاء أن يعلم**...»[2]، وقد أعلم حمزة رضي الله عنه يوم بدر[3].

/ **البلاء**: ممارسة الحرب والاجتهاد فيها وبذل المجهود. يقال: لقي[4] فلان [ط٤٤/١] العدو فأبلى بلاءً حسناً، أي: جاهد جهاداً حسناً.

والبلاء أيضاً: النعمة.

والبلاء: الفتنة.

يقال: أبلانا الله بلاءً حسناً، أي: أنعم الله علينا نعمة جميلة. وهذا كله من قولهم: بلوته أبلوه، أي: اختبرته.

ومعنى قوله: «**أن يُعْلَمَ**»، أي: يجعل لنفسه شعاراً يعرف به ويتحين إليه من يخاف شدَّ العَدو عليه، وإنما يعلم في الحرب أشداء الرجال وشجعانهم الذين يعرفون بالصبر والشدة.

---

(١) الكن: كل شيء وقى شيئاً فهو كِنُّه وكنانه. والفعل في ذلك كنت الشيء، أي: جعلته في كِنٍّ، أكنُّه كَنًّا. واستكن الرجل واكتَنَّ إذا صار في كن. انظر: «التهذيب»: «كن» (٩/ ٤٥٢).

(٢) مكان النقط: «ولا أن يركب الأبلق» من «المختصر».

(٣) «المختصر» (١/ ١٤٩). و «بدر» بالفتح، ثم السكون: ماء مشهور بين مكة والمدينة، أسفل وادي الصفراء، بينه وبين الجار، وهو ساحل البحر، ليلة، به كانت الوقعة المشهورة بين النبي ﷺ وأهل مكة.

و «حمزة» بن عبد المطلب عم الرسول ﷺ صحابي جليل، وفارس مغوار، قتله وحشي يوم أحد غدراً.

(٤) في (م): «ألقى».

بـاب في العيدين

روي عن النبـي ﷺ: «لَبِسَ يَوْمَ العِيْدِ بُرْدَ حِبَرَةٍ»[1].

وليس «حِبَرَة»[2] موضعاً أو شيئاً معلوماً، إنما هو وشي معلوم كقولك: ثوب قِرمزٍ، والقرمز صِبغه، فأضيف إلى وشيه كما أضيف الآخر إلى صبغه.

وعيد الأضحى: أضيف إلى الأضاحي، وذلك أنه يقال للأضحية: أضْحَاة وجمعها: أضْحىً.

ومن قال: ضَحِيَّة جمعها: ضَحَايا. (ومن قال أضْحِيَة جمعها: أضَاحِي، وأضاحِي بتخفيف الياء وتشديدها)[3].

[ط٤٤/٢] **وأيام / التشريق**: سميت بها، لتشريقهم لحوم الأضاحي في الشَرَقَة، وهو تشريرها في الشمس لتجف.

ويقال: تشريقها: تقطيعها وتشريحها.

ومنه قيل للشاة المشقوقَةِ الأذنين باثنين: شرقاء.

ويقال: بل التشريق صلاة العيد، سميت تَشْرِيقاً لبروز الناس إلى المُشَرَّق: وهو مصلَّى الناس في العيدين[4]، وقال أبو ذُؤيب[5]:

---

(١) «المختصر» (١/ ١٥١).

(٢) هو برد يماني ذو ألوان من التحبير، وهو التزيين والتحسين. انظر: مسلم (٢/ ١٢١).

(٣) ما بين القوسين من (م).

(٤) «التهذيب»: «شرق» (٨/ ٣١٨).

(٥) هو: خويلد بن خالد بن محرث الهذلي المعروف بأبـي ذؤيب. قال محمد بن سلام: كان أبو ذؤيب شاعراً فحلاً لا غميزة فيه ولا وهن. وقال حسان بن ثابت: أشعر الناس حياً: هذيل. وأشعر هذيل غير مدافع: أبو ذؤيب. وهو أحد المخضرمين ممن أدرك الجاهلية والإسلام، وأسلم فحسن إسلامه. ومات في غزاة أفريقيا. وكان أبو ذؤيب الهذلي خرج في جند عبد الله بن سعد بن أبـي سرح أحد بني عامر بن لؤي إلى أفريقيا سنة ست وعشرين غازياً أفرنجة زمن عثمان. «الأغاني» (٦/ ٢٦٤).

حتـى كـأنِّـي للحـوادِثِ مَـرْوَةٌ   بِصَفَـا المُشـرَّقِ كـلَّ يـومٍ تُقْـرَعُ[1]

باب في الخسوف

قال الأزهري: سمعت المنذري يقول: سمعت أبا الهيثم يقول: كَسَفَتِ الشَّمْسُ: إذا ذهب ضوءها. وأنشد بيت جرير[2]:

الشمـسُ طـالِعَـةٌ لَيْسَـتْ بِكَـاسِفَـةٍ   تَبْكِي عَلَيْكَ نُجُومَ اللَّيْلِ والقَمَرا[3]

وكَسَفَ القمر: إذا ذهب ضوءُه. قال: وكَسَفَ: حالُ الرجل: إذا تغيرت. قال: و[4] كسفت الشمس / وخسفت: بمعنى واحد، فهي تَكْسِفُ وتَخْسِفُ[5]. [ط٤٥b/١]

---

(١) «ديوان الهذليين» (١/ ٣)؛ و «اللسان»: «شرق» (١٢/ ٤٦)، المروة: حجر أبيض براق تقدح منه النار ويقال لمن كثرت مصائبه: قرعت مروته. «المشرق» بالضم، وفتح الراء وتشديدها: مسجد الخيف بمنى. انظر: «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٢٧٤). وإنما خصه لكثرة مرور الناس، فهم يقرعون حجارته بمرورهم. وقال أبو عبيد: المشَرَّق جبل بسوق الطائف. وقال غيره: المشرق سوق الطائف. ورواه ابن الأعرابي: «بصفا المشقر» بتقديم القاف.

(٢) هو: جرير بن عطية بن حذيفة بن بدر بن سلمة بن عوف بن كليب بن يربوع الشاعر المشهور، وهو والفرزدق والأخطل المقدمون على شعراء الإسلام الذين لم يدركوا الجاهلية جميعاً. ومختلف في أيهم المتقدم، قال الأصمعي: «كان ينهشه ثلاثة وأربعون شاعراً فينبذهم وراء ظهره ويرمي بهم واحداً واحداً». وثبت له الفرزدق والأخطل. وكان عاقاً لأبيه وابنه عاق له، وقيل: إنه أشعر الناس لأنه فاخر بأبيه وهو دنيء. انظر: «المؤتلف» (ص ٩٤)؛ و «الأغاني» (٨/ ٣) وما بعدها.

(٣) «التهذيب»: «كسف» (١٠/ ٧٦): فالشمس. وفي «ديوان جرير» (ص ٢٣٥): فالشمس كاسِفَةٌ ليست بطالعة. وكذا رواية الليث في «التهذيب»: «كسف» (١٠/ ٧٦) الشمس... وهذا البيت يضربه البيانيون مثالاً على التعقيد اللفظي، ومعناه: أنها طالعة تبكي عليك ولم تكسف النجوم ولا القمر لأنها في طلوعها خاشعة لا نور لها. والبيت من قصيدة يرثي فيها عمر بن عبد العزيز.

(٤) «الواو»: ساقطة من (ط).

(٥) «التهذيب»: «كسف» (١٠/ ٧٦).

قال الفرَّاء في قول الله عز وجل: ﴿وَخَسَفَ ٱلْقَمَرُ ۝٨﴾[1]، قال: ذهب ضوءه[2].

وخُسِفَ بالرجل: إذا أخذته الأرض فَسَاخَ[3] فيها.

والخَاسِف من الرجال: المهزول الجائع.

يقال: عين خاسفة وهي التي فقئت حتى غابت[4] حدقتها.

وقال الليث[5]: الشمس تخسف يوم القيامة خسوفاً، وهو دخولها في السماء كأنها تَكَوَّرَتْ في جحر[6].

وفي حديث آخر رواه سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبْ[7] أن النبي ﷺ: «صَلّى بِالنّاسِ في

---

(١) سورة القيامة: الآية ٨.

(٢) «معاني القرآن» للفراء القسم المخطوط ج (٢)، ورقة (١١٠/أ).

(٣) يقال: «ساخت» قوائمه سوخاً وسيوخاً وسؤوخاً وسوخاناً: غاصت في الأرض. ويقال: ساخت قوائمه في الأرض. والأرض بهم انخسفت. انظر: «الوسيط»: «ساخ» (١/ ٤٦٠).

(٤) في (ط): «غارت». وما أثبتناه يوافق «التهذيب» «خسف».

(٥) هو: الليث بن نصر بن يسار الخراساني اللغوي النحوي. وسماه الأزهري: الليث بن مظفر. وقيل: الليث بن رافع بن نصر بن يسار، أو سيار. صاحب الخليل، أخذ عنه النحو واللغة. ورأى الأزهري: أنه كان رجلاً صالحاً انتحل كتاب العين للخليل لينفق كتابه باسمه، ويرغب فيه، ولم تؤرخ وفاته. انظر: «التهذيب» (١/٢٨)؛ و «البلغة» (ص ١٩٤)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٢٧٠).

(٦) «التهذيب»: «خسف» (٧/ ١٨٤). بينما نسب اللسان القول «لثعلب»: «خسف» (١٠/ ٤١٤).

(٧) هو: سَمُرة بن جندب بن هلال الفزاري، حليف الأنصار، يكنى أبا سعيد، قدمت به أمه المدينة بعد موت أبيه فتزوجها رجل من الأنصار، وكان في حجره إلى أن صار غلاماً. وأجازه الرسول ﷺ في البعث يوم أحد، وغزا مع النبي ﷺ غير غزوة وسكن البصرة، وكان زياد يستخلفه عليها إذ سار إلى الكوفة، ويستخلفه على الكوفة إذا سار إلى البصرة، وكان شديداً على الخوارج. وتوفي سمرة سنة تسع وخمسين. «أسد الغابة» (٢/ ٤٨٤).

المَسْجِدِ في كسُوفِ الشَّمْسِ والمَسْجِدُ يَأْزَزُ»[١].

معنى قوله: «يَأْزَزُ» أنه غصَّ بأهله حتى لا مزيد فيه، لدفع بعضهم بعضاً وكثرتهم وهو من قولهم: أزَزْتُهُ أَؤُزّه أزّاً: إذا دفعته وأزعجته. قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾ ﴾[٢].

باب في الاستسقاء

قال الشافعي رحمه الله: «**وإن كان عليه سَاجٌ جعل ما على عاتقه الأيسر على عاتقه الأيمن**»[٣].

والسَّاجُ: الطيلسان المقوّر يُنْسج كذلك / وجمعه سِيجان. **والمقوّر**[٤]: من [ط٤٥/٢] قوّرت البطيخ والجيب.

وقوله: «**كانت عليه خميصة سوداء**»[٥].

قال ابن شميل: **الخميصة**[٦]: البَرْنكان، وهي الخميصة السوداء، وهو الكساء الأسود المُعْلَمُ الطرفين، وهو قول أهل الحجاز[٧]، والعرب يقولون[٨]: البَرَّكَانُ،

---

(١) انظر: مسند الإمام أحمد (٥/ ١٦)، ذكره «بارز» بإعجام الحرف الأخير. «التهذيب»: «أز» (١٣/ ٢٨١).

(٢) سورة مريم: الآية ٨٣. وقوله: «قال الله تعالى» إلى قوله: «تؤزهم أزاً»: من (م).

(٣) «المختصر» (١/ ١٦٣).

(٤) «والمقور»: ساقطة من (م).

(٥) «المختصر» (١/ ١٦٤)، وفي سنن أبـي داود (١/ ٤١٣) أن عبد الله بن زيد، قال: استسقى رسول الله ﷺ وعليه خميصة (له) سوداء فأراد رسول الله ﷺ أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت قلبها على عاتقه.

(٦) قوله: «والمقور: من» إلى قوله: «ابن شميل: الخميصة»: ساقط من (م). وبعد قوله: «مشدد الراء»، قال: «وقوله كانت عليه خميصة سوداء: قال ابن شميل: الخميصة البركان قال الأصمعي. . . ».

(٧) الحجاز: بالكسر وآخره زاي: جبل ممتد يحجز بين غور تهامة ونجد. وقيل: فيه أقوال. انظر: «مراصد الاطلاع» (١/ ٣٨٠).

(٨) قوله: «الأسود المعلم» إلى قوله: «يقولون»: ساقط من (م).

بغير نون مشددة الراء[1].

قال الأصمعي[2]: الخميصة كساء من خز وصوف[3].

قال أبو عبيد: هي كساء مربعٌ له علمان[4].

وقوله في دعاء الاستسقاء: «**فامْتَنّ علينا بِمَغْفِرةٍ ما قَارَفْنا**»[5]، أي: امتن علينا بستر ما عملنا من الذنوب التي كسبناها.

قال الله عز وجل: ﴿وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً﴾[6]، أي: يعملها.

وقوله: «**إذا كانت ناحِيَةٌ جَدْبَةٌ وأخرى خِصْبَةٌ**»[7].

فالجَدْبَةُ: التي لم تمطر ولم يصبها غيث.

والخِصْبَةُ: التي قد غيثت فأَمْرَعَت.

يقال: جَدَبَت الأرض وأَجْدَبَتْ: إذا أمْلَحَت. وخَصِبَتْ وأَخْصَبت: إذا أَمْرَعَتْ.

وقوله: «**يصلي صلاة الاستسقاء حيث لا يُجَمَّعُ من بادية وقرية، لأنها ليست بإحالة فرض**»[8].

[ط٤٦/١] معناه: أنها / ليست كالجمعة التي كانت ظهراً، وهي أربع ركعات، فأحيلت جمعة فجعلت ركعتين وسقط الظهر.

---

(١) انظر: «التهذيب»: «خمص» (٧/ ١٥٦)، ونسبه إلى الليث: «اللسان»: «خمص» (٨/ ٢٩٦) من غير نسبة.

(٢) في (أ): «قال الكسائي».

(٣) انظر: «غريب الحديث» (١/ ٦٦)؛ و «اللسان»: «خمص» (٨/ ٢٩٦).

(٤) انظر: «غريب الحديث» (١/ ٦٦)؛ و «التهذيب»: «خمص» (٧/ ١٥٦).

(٥) «المختصر» (١/ ١٦٤).

(٦) سورة الشورى: الآية ٢٣.

(٧) «المختصر» (١/ ١٦٥).

(٨) «المختصر» (١/ ١٦٥) بتصرف.

وقوله: «اللهم سُقْيا رحمة، ولا سُقْيا مَحْقٍ»[١].

أي: اسقنا سُقْيا رحمة، وهو أن يغاث الناس غيثاً نافعاً لا ضرر فيه ولا تخريب.

والمَحْقُ: ذهاب البركة وقلة الخير.

ويوم مَاحِقٌ: شديد الحر يحرق كل شيء. قال الهذلي[٢]:

.... في مَاحِقٍ مِنْ نَهارِ الصَّيف مُحْتَدِمِ[٣]

وقوله: «**اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية والتلال**»[٤].

الآكامِ: **جمع الأَكَمَةِ**: وهو ما ارتفع من الأرض.

والظِّراب: الروابي الصغار، واحدها: ظَرِبٌ.

وإنما خص الآكام والظِراب، لأنها أوفق للراعية من شواهق الجبال.

وبطون الأودية: أوسطها[٥] التي يكون فيها قرار الماء، واحدها: بطن.

والتِّلَال: ما ارتفع من الأرض.

---

(١) «المختصر» (١/ ١٦٥). أخرج الشافعي عن المطلب بن حنطب أن النبي ﷺ كان إذا استسقى قال: «اللهم سقيا رحمة ولا سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق، اللهم على الظراب ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا»، والواو في «ولا سقياً»: من (أ) و (م).

(٢) هو: ساعدة بن جؤيّة الهذلي، من بني كعب بن كاهل، من سعد هذيل: شاعر محسن، من مخضرمي الجاهلية والإسلام أسلم وليست له صحبة، قال الآمدي: جاهلي، وشعره محشو بالغريب والمعاني الغامضة. «المؤتلف» (ص ١١٣)؛ و «الأعلام» (٣/ ١١٣).

(٣) «ديوان الهذليين» (١/ ١٩٧)؛ و «التهذيب»: «محق» (٤/ ٨٣)؛ و «اللسان»: «محق» (١٢/ ٢١٦) والبيت في وصف الحمر، وصدره: ظلّت صوافِنَ بالأرزانِ صاديةً.

(٤) الحديث السابق، وعبارة البخاري (٢/ ٣٥): اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر.

(٥) في (م): «أوساطها».

وقوله: «اسقنا غيثاً مغيثاً هنيئاً مريئاً»[1].

[ط٤٦/٢] أي: اسقنا مطراً يغيث الخلق فيرويهم ويشبعهم. /

وقوله: «مريئاً»، أي: لا وباء فيه.

«هنيئاً»: مُسَمِّناً للمال.

وقوله: «اجعله غَدَقاً»[2].

الغَدِقُ[3] **والمُغْدِقُ**: الكثير الماء والخير، ويجوز: الغَدَق[4]. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ۝١٦ لِّنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾[5].

والهَنِيءُ المَرِيءُ: الناجع للمال حتى يسمن عليه.

وَمَرُؤَ الماء: إذا كان نميراً له[6].

والمَرِيعُ: ذو المراعة والخصب، وأمرعت البلاد: إذا خصبت.

والمُجَلِّلُ: الذي يعم البلاد والعباد[7] نفعه ويتغشاهم خيره.

والطبق: العام الذي قد طبق البلاد مطره.

---

(١) «المختصر» (١٦٦/١). أخرج الشافعي عن سالم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان إذا استسقى قال: «اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً هنيئاً مريعاً غدقاً مجللاً عاماً، طبقاً سحاً دائماً، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانتين، اللهم إن بالعباد والبلاد والبهائم والخلق من البلاء والجهد والضنك ما لا نشكو إلاَّ إليك، اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع لنا الجهد والجوع والعرى واكشف عنا البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفاراً فأرسل علينا السماء مدراراً».

(٢) الحديث السابق.

(٣) بكسر الوسط. وفي (أ): «بالفتح».

(٤) بفتح الوسط. وفي (أ): «بالكسر».

(٥) سورة الجن: الآيتان ١٦، ١٧.

(٦) «له»: من (أ).

(٧) في (م) و (أ): «يعم العباد والبلاد».

والسَّحُّ: الكثير المطر الشديد الوقع على الأرض. يقال: سَحَّ الماء يَسُحُّ إذا سال من فوق إلى أسفل. وسَاحَ يسيح: إذا جرى على وجه الأرض.

واللَّأْوَاءُ: شدة المجاعة. يقال: أصابتهم لأْوَاءُ ولَوْلَاءُ[1] شصاصاء[2]، وهي كلها السَّنَةُ والجَّهْدُ وقلة الخير.

وأرض جَهَادٌ: لا تنبت شيئاً.

والضَّنْك: الضيق.

وبركات السماء: كثرة مطرها ومائها مع الريع والنماء.

وبركات الأرض: ما يخرج الله تعالى من نباتها وريعها[3] وزروعها حتى / [ط٤٧/١] يَخْصِبَ بها الناس ومواشيهم.

وقوله: «**أرسل السماء علينا مدراراً**»[4].

أراد بالسماء ها هنا: السحاب وجمعها سُمِيٌّ.

والمِدْرَارُ: الكثير الدَّرِّ والمطر.

❑ ❑ ❑

---

(١) «اللَوْلاء»: الضر والشدة. يقال: وقعوا في اللولاء. «الوسيط» (٢/ ٨٤٧).

(٢) والشصاص: من السنين المجدبة. ومفردها شص. انظر: «الوسيط» (ص ٤٨٢).

(٣) في (ط): «رعيها».

(٤) الحديث السابق.

باب في الجنائز

يقال للسرير إذا سوي عليه الميت وهُيِّءَ[1] للدفن: الجِنَازَةُ[2] ــ بكسر الجيم ــ ، ولا تسمى جنازة حتى يشد الميت مكفناً عليه[3].

وأما الجَنَازَة ــ بفتح الجيم ــ فالميت نفسه. يقال: ضُرب فلان حتى تُرك جَنَازَة.

وقد جُنِّز الميت تجنيزاً: إذا هيء أمره وجهز وشدّ على السرير.

وأصل التجنيز: تهيئة الميت وتكفينه وشده على السرير[4].

قال الشافعي رحمه الله: «**ويَغسل الغاسل رأس الميت ولحيته ويسرحهما تسريحاً رفيقاً**»[5].

أي: يرجل شعرهما ترجيلاً رفيقاً.

ويقال للمشط: المِسْرح[6] والمِرْجل[7]، وأصل التسريح: الإرسال، والشعر

---

(١) في (م) و (أ): «إذا جعل عليه الميت وسوى للدفن».

(٢) في (أ): «جنازة».

(٣) قوله: «ولا تسمى» إلى قوله: «عليه»: ساقط من (م) و (أ).

(٤) قوله: «وأصل التجنيز» إلى قوله: «على السرير»: ساقط من (م) و (أ).

(٥) «المختصر» (١/ ١٧٠).

(٦) المِسرح بكسر الميم. وأما المَسرح ــ بفتح الميم ــ فهو المرعى الذي تسرح فيه الدواب للرعي وجمعه المسارح. انظر: «التهذيب»: «سرح» (٤/ ٣٠٠).

(٧) قوله: «ويقال للمشط المسرح والمرجل»، وفي (ط) و (ك) و «الدار» قبل قوله: «أي: يرجل شعرهما».

يتلبّد وينعقد[1] فيسترسل بالمشط[2].

وصفحتا العنق وضفتاه[3]: ناحيتاه. / [ط/٤٧b/٢]

وقوله: «**لاَ يَفْغَرُ فَاهُ**»[4].

أي: لا يفتحه. يقال: فَغَرْتُ فاه فَفَغَرَ، أي: فتحته[5] فانفتح لازم ومتعد.

والماء القَرَاحُ: الخالص الذي لم يجعل فيه كافور ولا حَنُوط.

وفلان يشرب الماء القَرَاح: إذا خلا على الماء ولم يجد مأكولاً.

والقَرَاح من الأرض: ما لا شجر فيها.

والقِرْوَاح: البارز من الأرض الذي ليس فيه شجر ولا بناء[6].

يقال: هذا مطر يذِرّ منه البقل ولا يقرح. فمعنى يَذُرُّ منه البقل، أي: يطلع ويظهر، وهو يذر من أدنى مطر.

ولا يقرح البقل إلا من ثرى يكون قدر ذراع.

وتقريحُهُ: نباتُ أصلِهِ وظهورُ عودِهِ.

وقول النبي ﷺ لِغَسَلَة ابنته: «**أَضْفِرْنَ رَأْسَها ثَلاَثَةَ قُرُون**»[7].

والقرون: الخُصَل، كل خُصْلةٍ من الشعر: قَرْن، وكذلك كل ضفيرة قَرْن.

---

(١) في (ط): «يتعقد».

(٢) قوله: «وأصل التسريح» إلى قوله: «بالمشط»: ساقط من (م) و(أ).

(٣) في (أ): «صَفْقَتَاه».

(٤) «المختصر» (١/ ١٦٩).

(٥) في (أ): «فتحه».

(٦) في (م): «ولا نبات».

(٧) أخرج البخاري (٢/ ٩٥) في حديث تغسيل ابنة الرسول ﷺ أن أم عطية قالت: «... فضفرنا شعرها ثلاثة قرون وألقيناها خلفها»، وفي رواية أخرى (٢/ ٩٤): «وجعلنا رأسها ثلاثة قرون».

(وقوله ﷺ لهن حين ألقى إليهن حَقْوَه: «أَشْعِرْنَها إِيَّاهُ»[1].

والحَقْو: الإزار، وجمعه: حُقِيٌّ.

[1/48ط] وقوله: «**أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ**»[2]، أي: اجعلنه شعارها الذي يلي جسدها / .

فالحَقْو عند العرب: الإِزار الذي تُؤْزَر به العورة، ما بين السُّرَّة والركبة.

وإزار الليل: ملاءة تجلل جسده كله.

وقوله في المُحْرِم: «**لا يُخَمَّرُ رَأْسَهُ**»[3].

أي: لا يغطي، ومنه قول النبي ﷺ: «خَمِّرُوا آنِيَتَكُم»[4]، أي: غطوها.

وقوله في عدد الأكفان: «**ثلاثة أثواب بيض رياط**»[5].

فالرِّيَاط: واحدتها: رَيْطَةٌ، وهي الملاءة البيضاء التي ليست بملفَّقة[6] من شُقتين.

---

(1) روى ابن ماجه (1/229) أن أم عطية قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل أم كلثوم فقال: اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك، بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه، وقال: أشعرنها إياه. وذكر مثله البخاري (2/93، 94، 95)، ومسلم (1/127)، والنسائي (4/32).

(2) قوله: «والحقوا: الإزار» إلى قوله: «إياه»: ساقط من (م) و (أ).

(3) «المختصر» (1/171). ومنه ما روى البخاري (2/96) أن النبي ﷺ قال: «ولا تخمروا رأسه».

(4) في حديث طويل: انظر: البخاري (7/145، 8/81، 4/157، 150)، وهنا بصيغة المفرد، وكذلك سنن أبي داود (3/463).

(5) «المختصر» (1/173).

(6) اللفق: خياطة شقتين تلفق إحداهما بالأخرى لفقاً. والتلفيق: أعم، وكلاهما لفقان ما داما منضمين، فإذا تباينا بعد التلفيق، قيل: قد انفتق لفقهما. ولا يلزمه اسم اللفق قبل الخياطة. انظر: «التهذيب»: «لفق» (9/159).

وفي الحديث: «أن النبـي ﷺ: كُفِّنَ في ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّة»[1].

وسَحُول[2] ــ بفتح السين ــ: مدينة بناحية اليمن تحمل منها ثياب يقال لها: السحولية.

وأما السُّحول ــ بضم السين ــ: فهي الثياب البيض، واحدها: سَحْل، وقد يجمع: سُحُلاً. كما يجمع رَهْنٌ رُهُناً، وسَقْف سُقُفاً[3].

قال الشاعر[4]:

كـالسُّحُـل البيـض جَـلاَ لَـوْنَهَـا ... هَطْـلُ نِجَـاءِ الحَمَـلِ الأَسْـوَلِ[5]

الحَمَل: السحاب الأسود.

والأَسْوَل: الذي قد استرخت نواحيه على الأرض.

وقوله: «جَلاَ لَوْنَهَا:»، أي: كشف لونها.

النِّجَاءَ: جمع النَّجْوُ، وهو / : السحاب الذي قد هَرَاقَ[6] ماءه، وجمعه نِجَاء. [ط٤٨/٢]

---

(١) «المختصر» (١/ ١٧٣)، قال: «ثلاثة أثواب بيض سحولية»، وروى البخاري (٢/ ٩٥)، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيهن قميص ولا عمامة، وفي رواية أخرى (٢/ ٩٧) في ثلاثة أثواب سحول. . . إلخ. وأيضاً: كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية. . . إلخ. ومثله مسلم (١/ ١٢٧)، وابن ماجه (١/ ٢٣١).

(٢) «سحول» بالضم. وفي البكري والزبيدي بفتح أوله. انظر: «مراصد الاطلاع»: «سحول» (٢/ ٦٩٦).

(٣) في (م) و (أ): «كما يجمع رهن ورُهُنٌ وسَقْفٌ وسُقُفٌ».

(٤) المتنخل الهذلي، وهو: مالك بن عويمر بن عثمان. وكلمة الشاعر من (ك) وبخط مختلف.

(٥) «ديوان الهذليين» (٢/ ١٠)؛ و «التهذيب»: «سحل» (٤/ ٣٠٥)؛ و «اللسان»: «سحل» (١٣/ ٣٤٨)؛ و «الغريب المصنف» (ص ٩٢)، ورواية الديوان: سح نجاء الحمل الأسول. يقول: الحمر كالثياب البيض.

(٦) في (ك) و (الدار): «هراق»، والألف في (ك) بخط مختلف عن الأصل. وما أثبتناه يوافق «التهذيب»: «نجا» (١١/ ١٩٨)؛ و «اللسان»: «نجا» (٢٠/ ١٧٧).

وهَطْله: صَبُّه الماء[1].

وقوله: «**وتُجَمَّر الأكفانُ بالعود حتى يَعْبَق بها**»[2].

أي: يبخر به على النار حتى تلصق رائحته الطيبة بها.

يقال: عَبق به رائحة الطيب، أي: لصق. وقال طرفة بن العبد[3]:

ثــم راحــوا عَبَــقُ المِسْــكِ بهــم يَلْحَفُــونَ الأرضَ هُــدَّابَ الأُزُرْ[4]

يريد: عَبِقَ رائحةُ المسك، لا أنه عَبِقَ نَفْسُ المسك به.

وقول الشافعي[5]: «**هذا أحسن في كرامته من انتهاك حرمته**»[6].

أي: من المبالغة في تناول حُرْمَةِ عورته وكشفه، وهو: افتعال من النَّهْك.

يقال: أنْهَكَهُ عقوبةً، أي: بالغ في عقوبته.

---

(١) قوله: «الحمل: السحاب الأسود» إلى قوله: «صبه الماء»: ساقط من (م) و (أ)، وعلى هامش (أ) بخط مختلف.

(٢) «المختصر» (١/ ١٧٣). وفي (أ): «... يعبق معاً بها...».

(٣) هو: طرفة بن العبد بن سفيان بن سعد البكري الوائلي، أبو عمرو: شاعر جاهلي، من الطبقة الأولى، ولد في بادية البحرين، وتنقل في بقاع نجد، فاتصل بالملك عمرو بن هند فجعله في ندمائه. وله شعر حسن وليس عند الرواة من شعره إلاَّ القليل، وكان في حسب في قومه جريئاً على هجائهم وهجاء غيرهم، وأشهر شعره معلقته ومات مقتولاً وهو ابن عشرين عاماً وقيل: ابن ست وعشرين، نحو سنة ستين قبل الهجرة. «الشعر والشعراء» (ص ٢٧)؛ و «الأعلام» (٣/ ٣٢٤). «ابن العبد»: من هامش (ط).

(٤) «ديوان طرفة» (ص ٥٥)؛ و «التهذيب»: «عبق» (١/ ٢٨٦)؛ و «اللسان»: «عبق» (١٢/ ١٠٤)، «لحف» (١١/ ٢٢٥). يلحفون الأرض: يغطون الأرض بجر ذيولهم عليها كبراً. الهداب: الخيوط التي تبقى في طرفي الثوب من عرضيه دون حاشيتيه. الأزر الواحد إزار: كل ثوب يؤتزر، أي: يستتر به. من قصيدة يصف أحواله وتنقله في البلاد ولهوه.

(٥) في (م): «وقال الشافعي»، وفي (ط) و (ك) و «الدار»: «وقول المزني». ولا يوجد منافرة حيث أن ألفاظ المزني هي ألفاظ الشافعي إنما باختصار.

(٦) «المختصر» (١/ ١٧٤). وفي (م): «... حرمة الله».

ويدخل في الحنوط: الكافور، وذريرة القصب، والصندل الأحمر والأبيض.

ويقال للزرع إذا[1] بلغ أن يحصد: حَنَطَ الزرع وأحنط، وكذلك **الرِّمْثُ**[2] **والغَضَا**[3] إذا ابْيَضَّا بعد شدة الخضرة وهو حانط، وأنشد شَمر: / [ط٤٩/١]

تَبَدَّلْنَ بعد الرقص في حانِطِ الغضى أبـانـاً وغُـلاّنـاً بـهِ يَنْبُـتُ السِّـدْرُ[4]

تبدلن: يعني الإبل، كانت في بلد مكلىء ترقص فيه من النشاط، فوقعت إلى بلد تكرهه[5].

قال الشافعي رحمه الله: **«ويوضع الميت في الكفن بالموضع الذي يبقى من عند رجليه منه أقل مما عند رأسه، ثم يثني عليه صَنِفَةَ[6] الثوب الذي يليه»**[7].

صَنِفَةُ[8] **الثوب**: زاويته، وكل ثوب مربع له أربع صَنِفَات، وهي زوايا الإزار والملاءة. وقيل: **صَنِفَةُ الثوب**: طُرَّتُهُ[9].

---

(١) في (م) و (أ): «الذي».

(٢) «الرمث» واحدتها: رِمْثة، شجرة من الحمض ينبسط ورقها مثل الأشنان، والإبل تحمض بها إذا شبعت من «الخلة» وملتها. انظر: «التهذيب»: «الرمث» (١٥/ ٨٧).

(٣) «الغضى» من نبات الرمل له هدب، قال ثعلب: يكتب بالألف ولا أدري لم ذلك واحدته غضاة. وقيل: وقد تكون الغضاة جمعاً. انظر: «اللسان»: «غضا» (١٩/ ٣٦٥).

(٤) «التهذيب»: «حنط» (٤/ ٣٩١)؛ و «اللسان»: «حنط» (٩/ ١٤٨) من غير نسبة. «التهذيب»: «الرفض» و «السِّدر» من الشجر سدران: والمقصود السدر البري الذي لا ينتفع بثمره، ولا يصلح ورقه للغَسُول، وربما خُبط ورقه للراعية، وله ثمر عَفِصٌ لا يؤكل، والعرب تسميه الضال، انظر: «التهذيب»: «سدر» (١٢/ ٣٥٣).

(٥) قوله: «تبدلن يعني» إلى قوله: «كرهته»: ساقط من (أ).

(٦) «المختصر»: «ضيق الثوب». «الأم» (١/ ٢٣٦): «صنفة الثوب». وفي (ط) و (م): «صنيفة».

(٧) «المختصر» (١/ ١٧٤).

(٨) في (ك) و (أ): «صفة». وفي (ط) و (م): «صنيفة».

(٩) انظر: «التهذيب»: «صنف» (١٢/ ٢٠٢)؛ و «اللسان»: «صنف» (١١/ ١٠١).

وروى الشافعي رحمه الله: «أن النبي ﷺ سَطَّحَ قَبْرَ ابنِهِ إبْرَاهِيمَ عليهما السلام، وَوَضَعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءَ من حَصْبَاءِ العَرْصَةِ»[1].

فأما تَسْطِيْحُهُ: فتسويته مربعاً مرفوعاً عن وجه الأرض كما يسطح السطح المربع.

والحَصْبَاء: ما صغر من الحصى. والريح الحاصب: التي ترمي بالحصباء.

العَرْصَةُ: عرصة الوادي، وهو كل جَوْبَةٍ مُنْفَتِقَةٍ يجمع السيل فيها الحصى الصغار. / [٢/٤٩ط]

وقوله: «فإن اشتجروا في الكفن، فثلاثة أثواب إذا كان وسطاً...[2] ومن الحنوط لا سرفاً ولا تقصيراً»[3].

اشتجروا: يعني الورثة، أي: تشاحُّوا فاختلفوا وتنازعوا.

إن كان وسطاً، أي: كان بين الغَنِيِّ والمُقِلّ.

والسَّرَفُ: ما جاوز القدر المعروف لمثله.

والسَّرَفُ: الخطأ أيضاً. يقال: أَرَدْتُكُمْ فَسَرَفْتُكُمْ، أي: أردت إتيانكم فأخطأتكم.

باب الشهيد[4]

والشهيد[5]: الذي قتله المشركون في المعركة، سمي شهيداً لأن الله عزَّ وجلّ ورسوله ﷺ: شهدا له بالجنة.

قال ابن شُمَيْل: الشهيد: الحي، تأويل قول الله عزَّ وجلّ: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ

---

(١) «المختصر» (١/١٧٦).

(٢) في «المختصر»: «لا موسراً ولا مقلاً...».

(٣) «المختصر» (١/١٧٦).

(٤) زيادة من «المختصر».

(٥) «المختصر» (١/١٧٧).

قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾[1].

وقيل: سمي شهيداً: لأن ملائكة الرحمة تشهده فترفع روحه[2].

وقيل: بل سمي شهيداً: لأنه في جملة من يُسْتَشْهَدُ يوم القيامة على الأمم الخالية[3]. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ / ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ [ط٥٠/١] شَهِيدًا﴾[4]، فهو على هذا التأويل: شهيد، بمعنى شاهد.

وأما الشهيد من أسماء الله عزَّ وجلّ، فهو الأمين في شهادته، وقيل: هو الذي لا يغيب عنه شيء[5].

(وقيل: سمي شهيداً، لسقوطه بالأرض، والأرض تسمى: الشاهد)[6].

يقال: اسْتُشْهِدَ فُلانٌ: إذا قتل شهيداً. وأما قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ﴾[7]، فمعناه: أشْهِدوا شاهدين.

يقال: استشهدت فلاناً: إذا سألته إقامة شهادة احتملها لك.

ومُعْتَرَكُ القتال: مزدحم الحرب.

والعِرَاكُ: الزحام، وذلك أن بعضهم يعرك بعضاً ضرباً وقتلاً.

قال الشافعي رحمه الله: «**ويضع ياسرة السرير المُقَدَّمَة**»[8].

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٦٩. وكأن أرواحهم أحضرت دار السلام أحياء، وأرواح غيرهم أخرت إلى يوم البعث، وقال الأزهري: وهذا قول حسن.
انظر: «التهذيب»: «شهد» (٦/ ٧٣)؛ و «اللسان»: «شهد» (٤/ ٢٢٨).

(٢) «اللسان»: «شهد» (٤/ ٢٢٩) من غير نسبة.

(٣) «التهذيب»: «شهد» (٦/ ٧٣) نسبه لابن الأنباري؛ و «اللسان»: «شهد» (٤/ ٢٢٨).

(٤) سورة البقرة: الآية ١٤٣.

(٥) «التهذيب»: «شهد» (٦/ ٧٥)، نقلاً عن أبـي إسحاق.

(٦) ما بين القوسين من (م).

(٧) سورة البقرة: الآية ٢٨٢.

(٨) «المختصر» (١/ ١٧٩)، وقوله: «المقدمة» بالكسر. وهذا من «باب حمل الجنازة». وتمام الموضوع: على عاتقه الأيمن.

وإن شئت المقَدَّمة. فمن قال: المقدِّمة، فمعناه: المتقدِّمة، ومنه قوله عزَّ وجلّ: ﴿ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ ﴾[1]، أي: لا تتقدموا[2]. يقال: قدَّم وتقدَّم واستَقْدَمَ بمعنى واحد، ومُقَدِّمة الجيش ــ بكسر الدال ــ من هذا.

ومن قال المقَدَّمَةُ: أراد: التي قُدِّمَتْ.

بـاب التكبير على الجنائز[3]

[ط٥٠/٢] وقوله في الدعاء للميت: «وقد جئناك راغبين إليك / شفعاء له»[4]، أصل الشَفْعِ: الزيادة، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ﴾[5]، أي: يزيد عملاً إلى عمل.

وعين شافعة: تنظر نظرين. فكأن المصلين على الميت ــ إذا دعوا له ــ طلبوا أن يزاد بدعائهم رحمة إلى ما استَوْجَبَ منها بعلمه أو بتوحيده.

وقال النبـي ﷺ: «**شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتي**»[6].

وهي للموحدين الذين ارتكبوا الكبائر يشفع لهم النبـي ﷺ أن يغفر[7] لهم عن ذنوبهم ويزدادوا كرامة على ما استوجبوا بتوحيدهم خالقهم عزَّ وجلّ، والله أعلم.

وقوله: «**الأشحاء من أهله وولده**»[8].

أي: الأضِنَّاء ــ كانوا بحياته ــ المشفقين[9] عليه. وأصل الشحّ: البخل، وواحد الأشحاء شحيح.

---

(١) سورة الحجرات: الآية ١.

(٢) قوله: «ومنه قوله عز وجل» إلى قوله: «لا تقدموا»: ساقط من (م).

(٣) زيادة من «المختصر».

(٤) «المختصر» (١/ ١٨٣).

(٥) سورة النساء: الآية ٨٥.

(٦) سنن أبـي داود (٤/ ٣٢٥) رواه عن أنس بن مالك.

(٧) في (أ) و (ط) و (م): «يعفى».

(٨) «المختصر» (١/ ١٨٥). من «باب ما يقال إذا دخل الميت قبره».

(٩) في (ط) و (ك): «المشفقون» وهذا تحريف من الناسخ.

وقوله: «إن عفوت عنه فأهل العفو أنت»[1].

معناه: إن تفضلت بالعفو عن ذنوبه فأهل الفضل أنت.

وقال ابن الأعرابي في قوله: «سَلُوا اللَّهَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ وَالْمُعَافَاةَ»[2].

قال / : العفو عن الذنوب. والعافية من الأسقام. والمعافاة: يريد ما بينك [ط٥١/١] وبين الناس من المظالم، أي: سلوه أن يعفو عنهم ويعفوا هم عنكم[3].

قال: والعافية تكون من الأوجاع وتكون من عذاب جهنم.

وروي عن جعفر بن محمد[4] أنه قال: العافية موجودة مجهولة، والعافية معدومة معروفة.

أراد بقوله: «العافية موجودة مجهولة». أن الناس إذا عوفوا لم يعرفوا قدرها حتى يبتلوا. «والعافية معدومة معروفة»: يعني المبتلى ببلية يعدم معها العافية، فحينئذٍ يعرف قدرها[5].

وقوله: «اللهم اشكر حسنته»[6]، أي: اشكر أعماله الحسنة بإثابته عليها أضعافها.

«واغفر سيئته»[7]، أي: غطها بغفرانك لها.

---

(١) «المختصر» (١/ ١٨٥).

(٢) انظر: «تخريج الحديث» (ص ١٧٧).

(٣) انظر: «التهذيب»: «عفا» (٣/ ٢٢٢).

(٤) هو: الإمام أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبـي طالب الهاشمي رضوان الله تعالى عليهم، ولد سنة «٨٠»، وتوفي سنة ثمان وأربعين ومائة. من مصنفاته تقسيم الرؤيا. «هدية العارفين» (١/ ٢٥١).

(٥) في (م): «والعافية معدومة معروفة»، أي: لا تعرفوا قدر العافية حتى تبتلوا فإذا ابتلوا فحينئذ عرفوا قدر العافية. وقوله: «معدومة معروفة». يقول: «إذا عدمت العافية حينئذ عرف قدرها»

(٦) «المختصر» (١/ ١٨٥).

(٧) «المختصر» (١/ ١٨٥).

«وأعذه من عذاب القبر»[1]، أي: آجره وآمنه منه.

وقوله: «**اللهم اخْلُفْه في تركته في الغابرين**»[2]، أي: كن خليفته فيمن خلف [ط٢/٥١] من أهاليه، حيطة وشفقة وقياماً بأمرهم. و**الغابرون**: / الباقون.

(قوله: «**حيطة**»: يقال: حاطه يحوطه حوطاً وحيطة وحياطة، أي: كلأه ورعاه)[3].

وقوله: «**وارفعه في عليين**»[4]، أي: ارفعه في منازل الأبرار من أهل الجنة، التي هي في أعلى المنازل والدرجات.

والعِلِّيُّونَ: من نعت المنازل، واحدها: «عِلِّيٌّ»، وجمعت على النون، وكان حقها أن تجمع على «العلالي»، لأنها غير محدودة الواحد، وهو كما يقال: أَطْعَمَنَا مَرَقَةَ مَرَقِيْنَ وقِنَّسْرِين.

وهو أن يطبخ اللحم بماء، فإذا نضج نُشِل من القدر، وجعل في ذلك الماء لحم آخر. كذلك إلى ما بقي في القدر ماء[5].

وروى الشافعي رحمه الله الحديث المرفوع: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ، فَزُورُوهَا ولاَ تَقُولُوا هُجْراً**»[6].

قال الشافعي رحمه الله: «**الهُجْرُ يدخل فيه الدعاء بالويل والثبور والنياحة**»[7].

---

(١) «المختصر» (١/ ١٨٥).

(٢) «المختصر» (١/ ١٨٥).

(٣) ما بين القوسين من هامش (ط) زيادة عن الأصل.

(٤) «المختصر» (١/ ١٨٦).

(٥) قوله: «وهو أن يطبخ» إلى قوله: «في القدر ماء»: من (م) و (أ).

(٦) «الأم» (١/ ٢٤٦)، قال: أخبرنا مالك عن ربيعة، يعني: ابن أبي عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ، قال: «ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً».

(٧) «الأم» (١/ ٢٤٦).

قال الأزهري: والهُجْرُ في كلام العرب: ما يستفحش من الكلام، يقال: أَهْجَرَ الرَّجُل في منطقه إهْجَاراً وهُجُوراً[1] وَهُجْراً: إذا أفحش.

فإذا قالوا: هَجَرَ يَهْجُرُ هَجْراً[2]، فمعناه: الهَذَيان[3].

وقوله: «والمُعَوَّلُ عليه يُعَذَّبُ»[4].

قال شمر: العويل: الصياح والبكاء، يقال: أَعْوَلَ إعْوالاً وعَوِيلاً وعَوَّلَ تَعْوِيلاً: إذا صاح وبكى[5]، وأنشد:

.... وَهَلْ عِنْدَ رَسْمٍ دارِسٍ مِنْ مُعَوَّلِ[6]/ [ط٥٢/١]

أي: من مَبْكى. وقيل: من مُسْتَغَاثٍ ومَعْتَمَدٍ. وكان أهل الجاهلية يوصون مخلفيهم بالنياحة، وشق الجيوب، والنعي بذكر مآثرهم.

فكأنهم استحقوا التعذيب بوصاياهم[7]، ويدل على ذلك قول طرفة بن العبد[8]:

إذا مُتُّ فانْعِينِ بِمَا أنا أهْلُهُ   وشُقِّي عَلَيَّ الجَيْبَ يا ابنَةَ مَعْبَدِ[9]

---

(١) «وهجوراً»: من (م).

(٢) في (أ): «هجراً» بفتح الجيم. وما أثبتناه الصحيح. انظر: «الوسيط»: «هجر» (٢/ ٩٧٣).

(٣) انظر: «التهذيب»: «هجر» (٦/ ٤١).

(٤) غير موجود في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث، والذي في «المختصر» (١/ ١٨٦)، وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه». وهذا النص من غريب الحديث، ورواه الأزهري في تهذيبه «عال» (٣/ ١٩٧).

(٥) «التهذيب»: «عال» (٣/ ١٩٧).

(٦) قائله امرؤ القيس. ديوانه (ص ٩)؛ و «التهذيب»: «عال» (٣/ ١٩٧)، أي: إن البكاء على الرسوم لا يجدي شيئاً، فلا ينبغي أن يعول عليه. وصدره: وإن شِفائي عَبْرَةٌ إن سَفَحْتُها. من معلقته المشهورة... في «التهذيب»، و (أ): «فهل».

(٧) في (أ) و (ط) و (ك) و «الدار»: «بوصاتهم».

(٨) «ابن العبد»: من هامش (ط).

(٩) ديوانه (ص ٣٩). لما فرغ من تعداد مفاخره أوصى ابنة أخيه، ومعبد أخوه، فقال: إذا هلكت =

والتعزية: التَّأْسِيَة لمن يصاب بمن يعز عليه: وهو أن يقال له: تَعَزَّ بعزاء الله.
وعزاء الله قوله عزَّ وجلّ: ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦ ﴾[1].
وقوله[2] عزَّ وجلّ: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ ﴾ إلى قوله عزَّ وجلّ: ﴿ لِّكَيۡلَا تَأۡسَوۡاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمۡ ﴾[3].

ويقال: له[4] أسوة في فلان، فقد مضى حميمه وأليفه، فحسن صبره[5].

والعزاء: اسم أقيم مقام التعزية. ومعنى قوله: تعزّ بعزاء الله، أي: تصبر لأمر الله[6] بالتعزية التي عزاك الله تعالى بها مما في كتابه.

[ط٥٢/٢] وأصل العزاء الصبر، وعزيت فلاناً أمرته بالصبر / .

❑ ❑ ❑

= فأشيعي خبر هلاكي بثنائي الذي أستحقه وأستوجبه، وشقي جيبك علي، ويوصيها بالثناء عليه والبكاء. والنعي: إشاعة خبر الموت، ورواية الديوان: «فانعيني».
والبيت من معلقته المعروفة. انظر: سببها في «الديوان» (ص ١٩).

(١) سورة البقرة: الآية ١٥٦.
(٢) في (أ) و (ك): «وكقوله».
(٣) سورة الحديد: الآيتان ٢٢، ٢٣.
(٤) في (ك) و (أ): «ويقال لك».
(٥) قوله: «ويقال له» إلى قوله: «فحسن صبره»: ساقط من (م).
وقوله: «حميمه وأليفه فحسن صبره»: ساقط من (أ).
(٦) «لأمر الله»: من (م).

تفسير غريب ما جاء في أبواب الزكاة

إذا وضعت الناقة ولداً في أول النِّتَاج فولدها: «رُبَعٌ»، والأنثى: «رُبَعَةٌ»[١].

وإن كان في آخره فهو: «هُبَعٌ»، والأنثى: «هُبَعَةٌ»[٢].

فإذا فُصل عن أمه فهو: «فصيل».

فإذا استكمل الحول ودخل في الثانية فهو: «ابن مَخَاضٍ»، والأنثى: «ابنة مخاض»، وهي التي أوجبها النبي ﷺ في خمس وعشرين من الإبل إلى خمس وثلاثين، ولا يوجد فيها ابن مخاض[٣].

وواحد المخاض «خَلِفَةٌ» من غير جنس اسمها[٤].

وإنما سُمِّي ابن مخاض لأن أمه قد ضربها الفحل فحملت، ولحقت بالمخاض من الإبل، وهي[٥] «الحوامل»، فلا يزال ابن مخاض السنة الثانية كلها.

---

(١) في (أ): «رَبْعَة» بالتسكين. والصحيح ما أثبتناه «بالفتح». انظر: «الوسيط»: «ربع» (٣٢٤/١).

(٢) في (أ): «هُبْعة» بالتسكين. والصحيح ما أثبتناه «بالفتح». انظر: «التهذيب»: «هبع» (١٤٧/١).

(٣) سنن أبي داود (٢/ ١٢٩)، ذكر حديث زكاة الإبل في حديث طويل.

(٤) «وواحد» إلى قوله: «اسمها»: ساقط من (م) و (أ).

(٥) في (أ): «وهن».

فإذا استكمل سنتين ودخل في الثالثة فهو: «ابن لبون»، والأنثى: «بنت لبون»، وهي التي تؤخذ في الصدقة إذا بلغت الإبل: ستاً وثلاثين.

فإذا مضت الثالثةُ ودخل في السنة الرابعة فهو: «حِقٌّ»، والأنثى: «حِقَّة»، وهي التي تؤخذ في الصدقة / إذا بلغت الإبل ستاً وأربعين سُمِّيت: «حقة»، لأنها اسْتَحَقَّت أن تُركب ويُحَمَّل عليها. [ط٥٣/١]

فإذا دخلت في السنة الخامسة فالذكر: «جَذَعٌ»، والأنثى: «جَذَعَةٌ»، وهي التي تؤخذ في الصدقة إذا بلغت الإبل إحدى وستين.

فإذا دخلت في السنة السادسة فالذكر: «ثَنِيٌّ»، والأنثى: «ثَنِيَّةٌ».

والثني والثنية أدنى ما يُجْزِىء في الأضاحي من الإبل والبقر والمِعْزَى.

فإذا مضت السنة السادسة ودخلت[1] في السابعة فالذكر: «رَبَاع»، والأنثى: «رَبَاعِيَة» ـ مخففة ـ[2].

فإذا دخل في الثامنة فهو: «سَدَسٌ» و «سَدِيسٌ»، لفظ الذكر والأنثى فيه سواء.

فإذا دخل في التاسعة فهو حينئذٍ: «بَازِلٌ» والأنثى «بازلٌ» ـ بغير هاء ـ .

فإذا دخل في العاشرة فهو: «مُخْلِفٌ».

ثم ليس له بعد ذلك اسم، ولكن يقال: مخلف عام، ومخلف عامين، وبازل عام وبازل عامين[3].

يقال: إنما سُمِّي: بازِلاً لطلوع بَازِله، وهو نابه، ثم لا اسم له بعد ذلك[4].

---

(١) في (ط) و (أ): «ودخل».

(٢) مخففة في (ط) عالية عن السطر، وانظر: «التهذيب»: «ربع» (٢/ ٣٧٤).

(٣) في (أ) و (م): «فإذا دخل في التاسعة فهي حينئذ بازل: والأنثى بازلة: (أ) بغير هاء، ولكن يقال: بازل عام وبازل عامين.

(٤) قوله: «يقال: إنما سمي» إلى قوله: «بعد ذلك»: ساقط من (أ) و (م).

بـاب فرض الإبل السائمة[1]

وقوله / ﷺ: «**فيها حقّةٌ طَروقةُ الفَحْلِ**»[2]. [2/53ط]

الطَّرُوقَةُ: التي قد ضَرَبَها الفَحْلُ أو استحقت أن يضربها الفحل. يقال: طَرَقَ الفحل الناقة: إذا ضربها، يَطْرُقُها طَرْقاً، والفحل نفسه يسمى طَرْقاً، قال الراعي[3]:

كَـانَـتْ هَجَـائِنَ مُنْـذِرٍ ومُحَـرِّقٍ أُمَّـاتُهُـنَّ وَطَـرْقُهُـنَّ فَحِيْـلا[4]

قال الشافعي رحمه الله: «**وإن كان الفرضان معيبين بمرض أو هُيَام أو جَرَب، وسائر الإبل صحاح**»[5].

أراد **بالفرضين** «ابنة المخاض» و «ابن اللبون» يجب أخذهما فيما فرض فيه، فلا يكونان في الإبل إلا معيبين.

والهُيَام: داء يصيبُ الإبل من ماء تشربه مستنقعاً، يقال: بعير هَيْمان، وناقة هَيْمَى، وجمعها «هِيام» هذا قول أبـي الحجاج[6].

---

(1) زيادة من «المختصر» (1/196).

(2) الحديث السابق.

(3) هو: عبيد بن حصين بن معاوية بن جندل النميري، أبو جندل: وقيل: بل اسمه: حصين بن معاوية. شاعر من فحول المحدثين، كان من جلة قومه، ولقب بالراعي لكثرة وصفه الإبل، وكان بنو نمير أهل بيت سؤدد، من أهل بادية البصرة، وهجاه جرير لأنه اتهمه بالميل إلى الفرزدق، فأتاه الراعي فاستكفه فكف عنه، ومات سنة تسعين هجرية. انظر: «الشعر والشعراء» (ص 94)؛ و «الأعلام» (4/340).

(4) ديوانه (ص 95)؛ و «جمهرة أشعار العرب» (ص 173)؛ و «ديوان الأدب»: «فعيل» (1/420)؛ و «المخصص» (17/84)؛ و «اللسان»: «طرق» (12/86)، «فحل» (14/30)، «أمه» (17/364)؛ و «الجمهرة»: «ح ف ل» (2/176). ورواية «اللسان»: «فحل»، «أمه»، «نجائب بدل هجائن» وكذا في «الجمهرة» و «ديوان الأدب»، وهي الإبل الكريمة البيضاء. منذر ومحرق: ملكان بالحيرة قبل الإسلام. طرقهن فحيلاً: ضربهن فحلاً كريماً منجباً، والراعي يصف النوق بالأصالة وكرم السلالة من ناحية الأم والأب.

(5) «المختصر» (1/192).

(6) «التهذيب»: «هام» (6/468)؛ و «اللسان»: «هيم» (16/112) والنسبة لأبـي الجراح.

وقيل: الهُيَام: داء يصيب الإبل فتعطش ولا تَرْوَى، وهذا قول أبي الجراح[1].

وقال الفراء في قول الله عزَّ وجلّ ﴿ فَشَٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ ﴿٥٥﴾ ﴾[2]، قال: الهِيمُ:

[ط١/٥٤] الإبل التي يصيبها داء فلا تُروى / من الماء، واحدها: أهْيَم، والأنثى: هَيْمَاء، والجميع: هِيمٌ[3].

قال الأزهري: وأمراض الإبل كثيرة وتفسيرها يطول.

وقوله: «**وإن وجبت عليه جَذْعة لم يكن لنا أن نأخذ منه ماخضاً إلا أن يتطوع**»[4].

والماخِضُ: الحامل التي قد دنا وِلادُها وقرب نِتَاجُها.

وقوله: «**إذا كانت إبله كَرَماً لم نأخذ منها الصَّدقةَ دونها، كما لو كانت لِئَاماً كلها لم نأخذ منها كَرَماً**»[5].

فالكَرَمُ: الإبل الكريمة النجاد. يقال: بعير كرم، وناقة كرم، وجمل[6] كَرَم، لفظ الواحد والإثنين والجماعة والذكر والأنثى سواء، لأن الكَرَم مصدر كَرُمَ كَرَماً، والمصدر لا يجمع كما يقال: رجل عَدْل، وامرأة عَدْل، ورجلان عَدْل، ورجال عَدْل، وقوم عَدْل.

وقوله: «**إذا عدّ عليه الساعي إبله، فلم يأخذ منه حتى نقصت**»[7].

الساعي: عامل الصدقات، وهم السعاة.

---

(١) «وهذا قول أبي الجراح»: ساقط من (م) و (أ).

(٢) سورة الواقعة: الآية ٥٥.

(٣) «التهذيب»: «هام» (٦/٤٦٨)؛ و «معاني القرآن» للفراء. القسم المخطوط (ج) (٢/١٩١ب).

(٤) «المختصر» (١/١٩٣).

(٥) «المختصر» (١/١٩٤).

(٦) أي: مرتفعة عظيمة.

(٧) «المختصر» (١/١٩٤).

وأصل السعي: العمل، وخُصَّ عامل الصدقات بهذا / الاسم. [ط٥٤/٢]

وقوله: «**إن فَرَّطَ في دفعها فعليه الضمان**»[(١)].

فَرَّط: قَصَّر، وهو التفريط.

وأما الإفراط: فهو مجاوزة الحد والإسراف، وكلاهما مذموم.

بـاب صدقة البقر السائمة[(٢)]

وأما أسنان البقر:

فجاء في حديث معاذ[(٣)] أن النبـي ﷺ بعثه إلى اليمن وأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ من البقر: من كل ثلاثين تَبيعا، ومن كلِّ أربعين مُسِنَّة[(٤)].

فالتَّبيع: الذي أتى عليه حولٌ من أولاد البقر.

والمُسِنَّة: التي قد صارت ثنية.

وتُجْذِعُ البقرة في السنة الثانية. وتُثْنى في السنة الثالثة، فهو «ثَنِيٌّ»، والأنثى: «ثَنِيَّةٌ»، وهي التي تؤخذ في أربعين من البقر.

ثم[(٥)] هو «رَبَاع» في السنة الرابعة.

---

(١) «المختصر» (١/ ١٩٤).

(٢) زيادة من «المختصر» (١/ ١٩٤).

(٣) هو: معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي، وكان معاذ يكنى أبا عبد الرحمن، وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، وكان عمره لما أسلم ثماني عشرة سنة، وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وكان يفتي على عهد رسول الله ﷺ وتوفي في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة وكان عمره ثمانياً وثلاثين سنة. «أسد الغابة» (٥/ ١٩٤).

(٤) سنن أبـي داود (٢/ ١٣٦)، عن معاذ أن النبـي ﷺ لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة. وأخرجه ابن ماجه (١/ ٢٨٤) عن عبد الله.

(٥) قوله: «فهو ثني» إلى قوله: «من البقر ثم»: ساقط من (م) و (أ).

و «سَدَس» في الخامسة.

ثم «صَالِـغٌ» في السادسة، وهي أقصى أسنانه، يقال: صالغ سنة، وصالغ سنتين فما زاد.

والأَوْقَاصُ: في الإبل والبقر والغنم ما بين الفريضتين، وقد عفى عنها وعن صدقتها. واحدها: وقْصُ وَوَقَص فرض[١].

[ط١/٥٥] فأول وَقَص الإبل: أنَّ فَرْض خمس من الإبل شاة، / وفي عشر: شاتان، وما بين[٢] الخمس والعشر وَقَص، وكذلك ما بين خمس وعشرين وست وثلاثين وَقَص، وكذلك ما أشبهها في الصدقات كلها.

بـاب صدقة الغنـم السائمة[٣]

وأما أسنان الغنم:

فإن أبا زيد وغيره من أهل العربية قالوا: يقال لأولاد الغنم ساعة تَضَعُها أمهاتها من الضأن ومن المعز ذكراً كان أو أنثى «سَخْلَة»، وجمعها: «سِخَال».

ثم هي «بَهْمة» للذكر والأنثى، وجمعها: «بَهْم»[٤].

فإذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمهاتها، فما كان من أولاد المعزى فهي: «جِفار»، واحدها: «جَفْر»، والأنثى: «جَفْرة»[٥].

فإذا رعى وقوي فهو: «عَرِيض»[٦] و «عَتُود»، وجمعها: عُرْضان وعِدَّان

---

(١) «ووقص فرض»: من (أ).

(٢) في (م): «وما بين الوقص الخمس والعشرين».

(٣) زيادة من «المختصر» (١/١٩٦).

(٤) «التهذيب»: «سخل» (٧/١٧٢)؛ و «اللسان»: «سخل» (٧/ ٣٥٢).

(٥) «التهذيب»: «جفر» (١١/٤٧).

(٦) «والعريض» أصغر من التيس، وقال أبو الحسن: العريض الجمل. انظر: «النوادر» لأبـي زيد (ص ١٣٠).

وعِتْدَان أيضاً[1]، وهو في ذلك كله: «جَدْيٌ»، والأنثى: «عَنَاق» ما لم يأتِ عليها الحول، وجمعها: «عُنُوق» جاء على غير قياس[2].

والذكر: «تَيْسٌ» إذا أتى عليه الحول، والأنثى: «عَنْزٌ»[3].

ثم يجذع في السنة الثانية، فالذكر: «جَذْع»، والأنثى: «جَذَعة».

ثم يثني في السنة الثالثة، فالذكر: «ثَنِيٌ»، والأنثى: / «ثَنِيَّةٌ». [ط٥٥/٢]

ثم يكون: «رَبَاعياً» في الرابعة[4].

وسَدَسَاً[5] في الخامسة.

وصَالِغاً في السادسة وليس بعد الصالغ سِنٌّ[6].

وأما الجَذَعُ من الضأن:

فإن أهل العلم يحتاجون إلى معرفة أجذاعه، لأنه أجيز في الأضاحي وهو يخالف المعزى.

وأخبرني المنذري عن إبراهيم الحربي أنه قال: سمعت ابن الأعرابي يقول: الجَذَع من الضأن إذا كان ابن الشابَّيْن[7] فإنه يجذع لستة أشهر إلى سبعة أشهر، وإذا

---

(١) وفي «التهذيب»: وجمعه أعتِدَة وعدان، وأصله عِتْدَان إلاَّ أنه أدغم. انظر: «عرض» (١/ ٤٦٥)، «عتد» (٢/ ١٩٦).

(٢) قال أبو زيد: «... والعناق: الأنثى من أولاد المعزى إذا أتت عليها السنة وجمعها عُنُوق، وهذا جمع نادر». «التهذيب»: «عنق» (١/ ٢٥٤). قوله: «إذا أتت عليها السنة»: هذا غير صحيح. والصحيح كما في نصنا: «ما لم يأت عليها الحول أو السنة». فإنه إذا أتى عليه السنة فالأنثى عنز والذكر تيس.

(٣) «التهذيب»: «توس» (١٣/ ٤٤).

(٤) «التهذيب»: «جذع» (١/ ٣٥٢).

(٥) قوله: «ثنى والأنثى» إلى قوله: «وسدساً»: ساقط من (م).

(٦) «التهذيب»: «صلغ» (٨/ ٢٤). انتهى ما قاله أبو زيد. وقد وجدنا ذلك في أماكن متفرقة في التهذيب كما نلاحظ.

(٧) في (م) و (أ): «ابن شابين».

كان ابن هَرِمَيْن أجذع لثمانية أشهر[1].

وقال الحربـي: وقال يحيـى بن آدم[2]: إنما يجزىء الجذع من الضأن دون المِعْزَى، لأنه يَنْزُو فَيُلْقِح، وإذا كان من المعز لم يُلْقَح حتى يثنى[3].

وروى أبو حاتم عن الأصمعي أنه قال: الجذع من المعز لسنة.

ومن الضأن لثمانية أشهر أو تسعة أشهر[4].

قال: والبقر إذا طلع قرنه وقبض عليه يقال له: «عَضْبٌ»، ثم بعده: «جَذَعَ»[5].

[ط٥٦/١] وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: لا يأخذ / المصَدِّق الأكول ولا الرُّبَّـى ولا الماخِضَ ولا تَيْسَ الغَنَمِ، قال: ويأخذ الجَذَعَةَ والثَّنِيَّةَ، وذلك عَدْلٌ بَيْنَ غِذَاءِ المَالِ وخِيَارِهِ[6].

والأَكُولُ: هي التي تسمَّن للأكل وليست بسائمة.

وأكيلة الذئب والأسد: فريسته.

والرُّبَّـى: هي القريبة العهد بالولادة. يقال: هي في «رِبَابِهَا» ما بينها وبين خمسة عشر ليلة، وجمعها: «رِبَابٌ»[7].

وهي من الإبل «عَائِذ»، وجمعها: «عُوْذٌ»[8].

---

(١) «التهذيب»: «جذع» (١/ ٣٥٢).

(٢) هو: يحيـى بن آدم بن سلمان أبو زكريا الأموي الكوفي الأحول مولى لآل عقبة بن أبـي معيط، توفي بقم الصلح سنة ثلاث ومائتين، صنف كتاب الخراج، كتاب الزوال، كتاب الفرائض. «هدية العارفين» (٢/ ٥١٤).

(٣) «التهذيب»: «جذع» (١/ ٣٥٢).

(٤) «التهذيب»: «جذع» (١/ ٣٥٣).

(٥) «التهذيب»: «جذع» (١/ ٣٥٣).

(٦) «المختصر» (١/ ١٩٦) بتصرف بسيط.

(٧) انظر: «التهذيب»: «رب» (١٥/ ١٨١).

(٨) وجمعها أيضاً: «عُوذان». انظر: «الوسيط»: «عاذ» (٢/ ٦٣٥). وفي (م): «عوذة».

ومن ذوي الحافر: «فَرِيْشٌ»، وجمعها: «فُرُشٌ».

ومن الآدميات: «نُفَسَاء»، وجمعها: «نِفَاس» و «نُفَسَاوَات».

والمَاخِضُ: الحامل التي أخذها المخاض لتضع.

والمَخَاضُ: وجع الولادة، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ﴾[1]، أي: ألجأها[2].

وقد مَخِضَتْ تَمْخَضُ، إذا: دنا ولادها.

والغِذَاءُ: صغار السِّخال والبهم، واحدها: «غَذِيٌّ».

والشَّارِفُ: المُسِنَّةُ الهرمة.

والبَكْرُ: الصغير من ذكور الإبل، ويلزم هذا الاسم[3] إلى أن يسن[4].

والشَّافِعُ: من الشاء[5]: الحامل. ويقال: هي التي يتلوها ولدها. / [ط٥٦b/٢]

قال الفراء: ناقة شافع: إذا كان في بطنها ولد ويتلوها آخر[6].

وقال عمر رضي الله عنه للساعي: «لا تأخذ حَزَرَات أَنْفُسِ الناس، خذ الشَّارِفَ والبَكْر»[7].

والحَزْرَةُ: خيار المال، وجمعها: «حَزَرَات»، وأنشد شَمِر:

---

(١) سورة مريم: الآية ٢٣.

(٢) قوله: «التي أخذها المخاض» إلى قوله: «أي ألجأها»: ساقط من (م)، وعلى هامش (أ).

(٣) في الأصل: «السن».

(٤) انظر ما قال: «التهذيب»: «بكر» (١٠/ ٢٢٢)؛ و «اللسان»: «بكر» (٥/ ١٤٦).

(٥) الشاء: جمع شاة، وتجمع أيضاً على شياه.

(٦) «التهذيب»: «شفع» (١/ ٤٣٨).

(٧) «التهذيب»: «حزر» (٤/ ٣٥٨) ونسبه «غريب الحديث» (ص ٢٠٤، ٣٥٤)؛ و «والفائق»: «حزر» (١/ ٢٧٧) إلى النبي ﷺ حيث قالا: إنه بعث مصدقاً فقال: «لا تأخذ من حزرات أنفس الناس شيئاً، خذ الشارف والبكر وذا العيب».

الحَـــــزَرَات حـــــزراتُ القلـــــبِ
اللُّبُـــنُ الغِـــزَارُ غَيْـــرُ اللُّجَـــبِ
حِقَـــاقُهـــا الجِـــلادُ عِنْـــدَ اللَّـــزْبِ[1]

اللُّبُنُ: جمع «اللَّبُون».

واللُّجَبُ: جمع «اللَّجْبَةِ»: وهي التي لا لبن لها.

والجِلَادُ: صِلاب الإبل وخيارها وسمانها.

يقال لخيار المال: حَزْرَةُ النَّفْس، وحَزْرَة القلب، لأن صاحبها يَحْزُرُها[2] في نفسه ويقصدها بقلبه[3]، سميت: حَزْرَةٌ، لهذا المعنى.

ونُهي عن أخذ تيس الغنم في الصدقة، لأنه أكثرها قيمة.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو نُتِجَتْ غَنَمُهُ وهي أربعون قبل الحول أربعين سخلاً[4]، ثم ماتت الأمهات، أخذت منها واحدة**»[5].

[١/٥٧ط] ومعنى نُتِجَت[6]، أي: ولدت، كما يقال: نُتِجَت الناقة فهي مَنْتُوجة / . ولا يقال: نَتَجت[7]، وإنما يَنْتُجُها صاحبها، أي: يلي نِتَاجَها كما تلي القابلة ولادة الآدمية.

---

(١) «التهذيب»: «حزر» (٤/٣٥٣)؛ و «اللسان»: «حزر» (٥/٢٥٩)؛ و «التكملة» (٢/٤٧١)؛ و «غريب الحديث» (ص ٣٥٤)؛ و «الصحاح»: «حزر» (٢/٦٢٩)، وأنشد أبي عبيد والجوهري الحزرات حزرات النفس. وقد نقدهما الصاغاني في «التكملة»، وقال: «والرواية» القلب «لا غير»، وهذا يبين مدى دقة الأزهري في رواية الرجز. والرجز: من غير نسبة.

(٢) في (م): «يجوزها».

(٣) في (م): «في قلبه».

(٤) في (م): «سخالاً»، وفي (ط): «سخللا».

(٥) «المختصر» (١/ ١٩٩) بتصرف.

(٦) بالضم ثم الكسر.

(٧) بالفتح.

وأنتجت الفرس: إذا حملت فهي نَتُوج، ولا يقال: مُنْتِج. هذا في الحافر خاصة.

وولد البقر عجل وعِجُول، وجمعه: عجاجيل. وعِجُّول: أول ما تلد، ثم هو تبيع إذا أتى عليه سنة[1].

وأجناس البقر منها:

الجواميس واحدها: «**جاموس**»، وهي من أنبلها وأكرمها، وأكثرها ألباناً، وأعظمها أجساماً.

ومنها: «**الدَّرْبَانِيَّة**»: وهي التي تنقل عليها الأحمال.

ومنها: «**العِرَابُ**»: وهي جُرد ملس حسان الألوان كريمة.

* * *

والمهاري ـ من الإبل: منسوبة إلى مَهْرَة بن حيدان[2]، وهم قوم من أهل اليمن وبلادهم الشِّحر[3]، ينزلون عمان وعدن[4] وأبين[5]، وإبلهم المهرية وفيها نجائب تسبق الخيل.

والأَرْحَبِيَّةُ[6]: من إبل اليمن أيضاً، وكذلك «المُجَيْدِيَّةُ».

---

(١) قوله: «هذا في الحافر» إلى قوله: «عليه سنة»: ساقط من (م) و (أ).

(٢) انظر: «الجمهرة»: «رم» (٢/ ٤١٨)؛ و «اللسان»: «مهر» (٧/ ٣٦).

(٣) «الشِّحْر» بكسر أوله وسكون ثانيه: صقع على ساحل بحر الهند، من ناحية اليمن. قيل: هو بين عدن وعمان، إليه ينسب العنبر، لأنه يوجد في سواحله، وهو عدة مدن يتناولها هذا الاسم. «مراصد الاطلاع»: «شحر» (٢/ ٧٨٥).

(٤) «عدن» بالتحريك، وآخره نون: مدينة مشهورة على ساحل بحر اليمن رديئه لا ماء بها ولا مرعى، وشربهم من عين بينها وبين عدن مسيرة نحو اليوم، وهي مرفأ مراكب الهند والحجاز والحبشة والتجار يجتمعون إليه كذلك، ويضاف إليه أبين، مخلاف عدن من جملته. «مراصد الاطلاع»: «عدن» (٢/ ٩٢٣).

(٥) أبين: يفتح أوله ويكسر، بوزن أحمر، ويقال: يَبْين، ولا يعرف أهل اليمن غير الفتح: مخلاف باليمن منه عدن. «مراصد الاطلاع»: «أبين» (١/ ٢٢).

(٦) قال صاحب اللسان: وبنو أرحب بطن من همدان إليهم تنسب النجائب الأرحبية. «رحب» (١/ ٤٠٠).

وأما «العُقَيْلِيَّة» فهي نَجْدِيَّة[1]، صلاب كرام ونجائبها نفيسة ثمينة، تبلغ الواحد [ط٢/٥٧] ثمانين ديناراً إلى / مائة دينار، وألوانها الصهب والأدم والعيس.

والقِرْمِلِيَّةُ: إبل التُّرْك.

والفَوَالِـجُ: فحول سندية[2] ترسل في الإبل «العِرَاب» فَتُنْتَجُ «البُخْتَ»، الواحد: «بُخْتِيٌّ»، والأنثى: «بُخْتِيَّةٌ».

قال الشافعي رحمه الله: «**ولَوْ غَلّ صدقته عُزِّرَ إن كان الإمام عدلاً**»[3].

معنى «**غُلُولِهِ**» صدقته: أن يُغَيِّبَها عن المصَدِّق، كيلا يزكي.

وأصله: من غُلُول الغنيمة وهي الخيانة فيها، وأما الإِغْلال: فهو الخيانة في الشيء يُتَمْنُ عليه ويؤتمن معاً[4].

بـاب صدقة الخلطاء[5]

والخليطان في الماشية على وجهين:

أحدهما: أن يكونا شريكين لا يتميز مال أحدهما من مال صاحبه، لاشتراكهما في أعيانهما.

والوجه الثاني: أن يكون لكل واحد منهما إبل على حِدة، فيخلطانها ويجمعانها على راع واحد، فيكون أقل لما يلزمهما من مؤونة الراعي والسقي وغيره، والعرب تسميهم: الخلطاء والخُلَيْطى والخُلَّيْطى. وأنشدني بعض العرب:

---

(١) نسبة إلى: «نجد». انظر: «مراصد الاطلاع»: «نجد» (٣/ ١٣٥٨).

(٢) نسبة إلى: «السند» بالكسر ثم السكون، وآخره دال مهملة: بلاد بين الهند وكرمان وسجستان قصبتها المنصورة. «مراصد الاطلاع»: «السند» (٢/ ٧٤٦).

(٣) «المختصر» (١/ ٢٠٤).

(٤) كذا في (أ)، وفي (م): «... الخيانة مما يؤتمن عليه»، وفي (ط) و (ك): «يتمن عليه».

(٥) زيادة من «المختصر» (١/ ٢٠٥).

وكنا خُلَيْطَى في الجِمَالِ فأصْبَحَتْ جِمالِي تُوالي وُلَّهاً مِنْ جِمالِكِ[1]

/ وُلَّهاً، أي: تحِن إلى أُلّافها[2]. [ط٨٥/١]

تُوَالي: تُمَيِّز، يقال: وَالِ الجُرْبَ عن الصِّحاح، أي: ميِّزها عنها.

بـاب الوقت الذي تجب فـيه الصدقة وأين يأخذها المصَدِّق[3]

قال الشافعي: «**وإذا جزأت الماشية عن الماء، فعلى المُصَدِّق أن يأخذ الصدقة في بيوت أهلها**»[4].

معنى: جزأت، أي: اكتفت بالرُّطْب، وهو العشب من بقول الأرض عن شرب الماء، وذلك أن الإبل في الشتاء إذا بكَّر وَسْمِيُّه[5]، وتتابع وَلْيُه أعشبت الأرض وأخصبت الأنعام، فاكتفت برطوبة المراعي عن الماء، تكون كذلك ثلاثة وأربعة أشهر لا تذوق الماء، فإذا هاج النبت ويبس البقل واشتد الحر، انتقض جزؤها وأوردت أعداد المياه.

يقال: جَزَأَتْ واجْتَزَأَتْ: إذا اكتفت بالرُّطْبِ عن الماء.

---

(١) «التهذيب»: «خلط» (٧/ ٢٣٥)؛ و «اللسان»: «ولي» (١٩/ ٢٩٠)؛ و «التكملة»: «خلط» (٤/ ١٢٥)؛ ورواية «اللسان»: «خلط» (٩/ ١٦٢): «... في الجمال فراعني».

(٢) قوله: «وُلَّها، أي: تحن إلى ألافها»: ساقط من (م)، وفي (أ): على الهامش.

(٣) زيادة من «المختصر» (١/ ٢١١).

(٤) «المختصر» (١/ ٢١١). قال: «وإذا جرت الماشية عن الماء فعلى المصدق أن يأخذها في بيوت أهلها». رواها الأزهري: «جزأت» وفسرها على هذا الأساس وهذا الصحيح.

(٥) وأرض موسومة: أصابها الوَسْمِيّ، وهو مطر يكون بعد الخَرَفيّ في البرد، ثم يتبعه الولي في صميم الشتاء، ثم يتبعه الربعي. وإنما سمي الوسمي من المطر وسميا لأنه تسم الأرض بالنبات، فيصير فيها أثر في أول السنة. «التهذيب»: «وسم» (١٣/ ١١٤).

بـاب تعجيل الصدقة[1]

وروي[2] في حديث النبـي ﷺ: «تَسَلَّفَ من رَجُلٍ بَكْراً ثم رَدّ عليه جَمَلاً رَبَاعِياً خِيَاراً»[3].

معنى تسلف واستسلف، أي: استقرض ليرد مثله عليه. وقد أسْلَفْته، أي: [ط٢/٥٨] أقرضته. والسَّلَفُ / : القرض. وأسْلَفَ وأَسْلَمَ بمعنى واحد.

وأصله من قولهم: سَلَفْتُ القوم، أي: تَقَدَّمْتُهُمْ.

ومنه قيل للقَرْن[4] إذا تقدموا بموت وتخلفهم أولادهم: «سَلَفٌ»، وهو جمع «سالف»، كما يقال: خَادِمٌ وخَدَمٌ وحَارِسٌ وحَرَسٌ.

والخَلَفُ: جمع خَالِف[5].

واستسلاف النبـي ﷺ البَكَر، يدلُّ على جواز السَّلَم في الحيوان، لأنه لا يجوز الاستقراض إلا فيما له مِثْلٌ يضبط بالصفة.

بـاب ما يسقط الصدقة عن الماشية[6]

قال الشافعي رحمه الله: «في سَائِمَةِ الغَنَمِ زكاة، وكذلك الإبل»[7].

---

(١) زيادة من «المختصر» (١/ ٢١١).

(٢) «وروى»: من (م).

(٣) «المختصر» (١/ ٢١٢)، وأخرج الدارمي (٢/ ٢٥٤)، عن أبـي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: «استسلف رسول الله ﷺ بكراً فجاءت إبل الصدقة. قال أبو رافع: فأمرني أن أقضي الرجل بكرة. فقلت: لم أجد في الإبل إلاَّ جملاً خياراً رباعياً، فقال رسول الله ﷺ أعطه إياه، فإن خير الناس أحسنهم قضاء»، ونحوه سنن أبـي داود (٣/ ٣٣٧).

(٤) أي: الناس الذين تقدموا وهم أهل مدة واحدة.

(٥) قوله: «وأصله من قولهم» إلى قوله: «جمع خالف»: ساقط من (م).
وقوله: «ومنه قيل للقرن» إلى قوله: «جمع خالف»: ساقط من (أ).

(٦) زيادة من «المختصر» (١/ ٢١٧).

(٧) «المختصر» (١/ ٢١٧)، ويروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «في سائمة الغنم زكاة»، وإذا =

السَّائِمَةُ: هي الراعية غير المعلوفة، يقال: سَامَت الماشية تَسُومُ سَوْماً: إذا رَعَتْ، وأَسَامَها راعيها: إذا رعاها، **والسَّوّام**: ما رعى من المال. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿فِيهِ تُسِيمُونَ ۝١٠﴾[1]، أراد ــ والله أعلم ــ بالشجر: أصناف المرعى من العُشْبِ والخُلَّة والحَمْضِ وغيرها مما يرعاها المواشي[2].

والنواضح: هي السَّوانِي، وهي التي يُستقى بها الماء للمزارع والنخيل، واحدها: «**نَاضِحٌ**» و «**نَاضِحَةٌ**».

/ ما جاء في زكاة الثمار والحبوب

[ط٥٩/١]

قال الشافعي رحمه الله: «**وثمر النخل يختلف، فثمر النخل يُجَدُّ بتهامة، وهي بنجد بُسْر وبلح**»[3].

يُجَدُّ، أي: يُصْرم ويقطف. يقال: جاء زمان الجِداد والجُداد[4]، أي: جاء[5] وقت قطاف ثمر[6] النخل[7].

= كان هذا ثابتاً فلا زكاة في غير سائمة، وروى عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أن ليس في البقر والإبل العوامل صدقة حتى تكون سائمة، وهذا يوافق ما رواه الدارمي (١/ ٣٨١)، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كتب الصدقة وكان في الغنم في كل أربعين سائمة شاة . . . إلخ.
وأخرج أبو داود (٢/ ١٣٦)، عن معاوية بن حيدان أن رسول الله ﷺ قال: «في كل سائمة إبل في أربعين بنت لبون. . . إلخ».

(١) صلة الآية: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗۖ لَّكُم مِّنۡهُ شَرَابٞ وَمِنۡهُ شَجَرٞ فِيهِ تُسِيمُونَ ۝١٠﴾ [سورة النحل: الآية ١٠].

(٢) قوله: «قال الله عز وجل» إلى قوله: «المواشي»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «المختصر» (١/ ٢٢٤).

(٤) في (ط): «بالإعجام»، والصحيح بالإهمال. انظر: «الوسيط»: «جد» (١/ ١٠٩).

(٥) «جاء»: من (أ).

(٦) «ثمر»: من (أ) و (م).

(٧) على هامش (ك)، ونص الدار التالي: «قال الجوهري: هذا زمن الجَداد، والجِداد بالدال لا غير مثل الصَرام والصِرام والقَطاف والقِطاف». وهذا من عمل القراء في (ك)، والنساخ في «الدار».

وتِهَامَة[1]: حارَّة وَمِدَة، يسرع إدراك نخلها.

والوَمَد: الندى مع الحر[2].

ونَجْد: بارد طيب الهواء، فإدراك ثمر نخله يتأخر بعض التأخر.

وتهامة: هي الغَوْر.

ومكة ــ تهامية ــ: وهي قريبة من البحر.

نجد: عالية مرتفعة عريضة، بها «**الحُزْن**»[3]، و «**الصَّمَّان**»[4]، و «**ضَرِّية**»[5]، و «**اليمامة**»[6]، و «**الدَّهْنَاء**»[7]، و «**أَبَان**»[8]، و «**سَلْمَى**»[9].. وما والاها.

---

(١) (تهامة): بالكسر تساير البحر، منها مكة، والحجاز ما حجز بين تهامة والعروض، قال الأصمعي: إذا خلفت عمان مصعداً، فقد أنجدت فلا تزال منجداً حتى تنزل في ثنايا ذات عرق، فإذا فعلت ذلك فقد أتهمت إلى البحر، وإذا عرضت لك الحرارة وأنت منجد فذلك الحجاز، وإذا تصوبت من ثنايا العرج واستقبلك الأراك والمرخ، فقد أتهمت، وإنما سمي الحجاز حجازاً لأنه حجز بين تهامة ونجد. «مراصد الاطلاع» (١/ ٢٨٣).

(٢) «والومَد: الندى مع الحر»: ساقط من (م).

(٣) «حزن» بالضم ثم الفتح، ونون: موضع. «مراصد الاطلاع» (١/ ٤٠٠).

(٤) «الصمان» بالفتح، ثم التشديد وآخره نون: أرض غليظة دون الجبل، لبني حنظلة. والحزن لبني يربوع والدهناء لجماعتهم. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٨٥١).

(٥) «ضرية» بالفتح، ثم الكسر، وياء مثناة من تحت مشددة: قرية عامرة قديمة، على وجه الدهر، في طريق مكة من البصرة، من نجد. وقيل: هي أرض بنجد ينسب إليها حمى ضرية ينزلها حاج البصرة. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٨٦٨).

(٦) (اليمامة) واحدة اليمام، وهو طائر. وهو بلد كبير فيه قرى وحصون وعيون ونخل، وكان اسمها أولاً «جوا». «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٤٨٣).

(٧) (الدهناء) طولها من حزن ينسوعة إلى رمل يَبْرين، وهي من أكثر بلاد الله كلأ مع قلة إغذاء مياه، وإذا أخصبت ربعت العرب جمعاً لسعتها وكثرة شجرها. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٥٤٦).

(٨) (أبان): بفتح أوله وتخفيف ثانيه، وهما أبانان: الأبيض والأسود. انظر: «مراصد الاطلاع» (١/ ٩).

(٩) (سلمى): موضع بنجد. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٧٢٩).

وثمر النخل ما دام أبيض عند انشقاق كافوره عنه يكون أبيض صغاراً، ثم يخضر، فيصير بلحاً، ثم يَزْهُو. ويقال: يُزْهِي، فيصفر ويحمر، وهو حينئذٍ: «بُسْر». ثم يرطب بعد ذلك، ثم يُتمِر.

قال الشافعي رحمه الله: «**وإذا كان آخر إطلاع ثمر نخل أطلعت قبل أن[1] تجد. فالأطلاع الذي / بعد بلوغ الآخرة كإطلاع تلك النخل عاماً آخر لا يضم** [ط٥٩/٢] **الإطلاع إلى العام قبلها**»[2].

قال أبو منصور الأزهري[3]: ومعنى هذه المسألة: أن النخلة لا يخرج طلعها في وقت واحد حتى يكون إدراكها في وقت واحد.

كان لرجل حائط من نخل[4]، فمنها المبكار، ومنها المئخار، ومنها نخيل تخرج[5] طلعها كله في شهر واحد، ومنها نخيل يكون بين أول الإطلاع وآخره ثلاثة أشهر، ومنها نخيل كرام لا تزال تطلع في فصول السنة.

فإذا كان في إطلاع النخيل كل هذا التفاوت، وجب أن ينظر إلى وقت الصرام، فكل طلع يخرج إلى ذلك الوقت بعضه، فقد دخل في صرام تلك السنة، ويضم بعضه إلى بعض ويزكى. وإن كان بعضه متأخر[6] الإدراك لاستئخار إطلاعه. وما أخرجت النخلة والنخلات من طلع بعد وقت صرام ما أدرك لم يضم إلى هذه السنة، وضم إلى صرام عام قابل.

قال أبو منصور: وإنما شرحت هذه المسألة / هذا الشرح، لأن من لم يقم في [ط٦٠/١] النخل ولم يمارسها لم يقف على تفاوتها، ولم يهتد لتفسيرها.

---

(١) أن: من «المختصر»، كي يستقيم المعنى.

(٢) «المختصر» (١/ ٢٢٤).

(٣) «قال أبو منصور»: من (م). و «الأزهري»: من (أ).

(٤) «المختصر» (١/ ٢٢٥)، قال: ويترك لصاحب الحائط جيد التمر من البردى والكبيس. وفي (ط): «حائطاً»، و «كأن».

(٥) «تخرج»: من (م).

(٦) في (م) و (أ): «مستأخر».

و «**البُرْدِيّ**» و «**الكَبِيْس**»: من أجود ثمرات أهل الحجاز[1].

و«**الجُعرور**» و «**مُصْرَان الفأر**» و «**عذْق ابن حُبَيْقٍ**»: من أردئها.

والعَذْق: النخلة نفسها ــ بفتح العين ــ.

والعِذْق[2]: الكِبَاسة، ويقال له من العنب: العنقود.

وقوله: «**حين يتموه العنب**»[3].

تموه العنب: أن يصفو[4] لونه ويظهر ماؤه ويذهب عُفوصَه ــ حموضته ــ ويستفيد شيئاً من الحلاوة. فإن كان أبيض حسن قشره الأعلى وضرب إلى البياض.

وإن كان أسود، فحين يوكت[5]، ويظهر فيه السواد[6].

والجَرِين: الموضع الذي يجمع فيه التمر إذا صرم ويُشَرَّرُ ويُتْرَكُ حتى يتم جفائفه ثم يكنز في الجِلال، وأهل البحرين يسمونه الفَدَاء ــ ممدودة ــ وأهل البصرة[7] يسمونه المِربَد.

صدقة الزرع والحبوب[8]

[ط٦٠/٢] أما الحبوب، فمنها: الحنْطَةُ والشَّعير والذُّرَةُ / وهي معروفة.

والسمراء: هي ضرب من الحنطة.

---

(١) «الحجاز» بالكسر وآخره، زاي: هو جبل ممتد يحجز بين غورتهامة ونجد، وقيل: فيه أقوال. انظر: «مراصد الاطلاع» (١/ ٣٨٠)، وانظر (ص ١٨٣).

(٢) بكسر العين، وجمعه عذوق وأعذاق.

(٣) «المختصر» (١/ ٢٢٦).

(٤) في (ط): «يصفوا».

(٥) الوكتة: الأثر اليسير في الشيء من غير لونه. انظر: «الوسيط»: «وكت» (٢/ ١٠٥٣).

(٦) في (م) و (أ): «وإن كان أسود ظهر فيه نكت السواد».

(٧) «البَصْرة»: المدينة العظيمة المشهورة بالعراق. انظر: «مراصد الاطلاع» (١/ ٢٠١).

(٨) العنوان ساقط من (م) و (أ).

والعَلَس: جنس من الحنطة ــ وهو الجاوَرْس[1] ــ يكون في الكِمام منها الحبتان والثلاث.

والسُلْت: حب بين الحنطة والشعير ولا قشر له كقشر الشعير، فهو كالحنطة في ملاسته، وهو كالشعير في طبعه وبرودته.

والقمح: الحنطة.

وأما القِطْنِيّة: فهي حبوب كثيرة تقتات وتطبخ وتختبز، فمنها:

الحِمِّص ــ بكسر الميم وتشديدها ــ: وهي لغة أهل البصرة، وأما أهل الكوفة[2]، فيقولون: حِمَّص ــ بفتح الميم ــ هكذا قال ثعلب[3].

ومنها[4] **العدس**: ويقال له: «البُلُس» ــ بضم الباء ــ.

والبَلَس[5]: هو التين[6].

ومنها **الخُلَّر**: وهو الماش، فيما روى ثعلب عن ابن الأعرابي[7]. ويقال للماش أيضاً: الذِّر[8].

---

(١) «وهو الجاروس»: زيادة من (م).

(٢) «الكوفة»: بالضم، المصر المشهور بأرض بابل من سواد العراق، سميت الكوفة لاستدارتها أو لاجتماع الناس بها. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١١٨٧).

(٣) «التهذيب»: «حمص» (٤/ ٢٦٩) والنسبة للمبرد. وقال صاحب «اللسان»: «حمص» (٨/ ٢٨٢). وقال المبرد جاء على فِعِّل: جِلِّق وحِمِّص وحِلِّز وهو القصير. قال: وأهل البصرة اختاروا حِمَّصاً وأهل الكوفة اختاروا حِمِّصا، وقال الجوهري: الاختيار فتح الميم. وانظر لحن العامة.

(٤) قوله: «بكسر الميم» إلى قوله: «قال ثعلب ومنها»: ساقط من (م).

(٥) بفتح الباء.

(٦) أي: ثمر التين. «التهذيب»: «بلس» (١٢/ ٤٤١)، ورواه عن ثعلب، عن ابن الأعرابي. وقوله: «والبلس: هو التين»: ساقط من (م).

(٧) «التهذيب»: «خلر» (٧/ ٣٤٤).

(٨) في (م): «الدق»، وفي (أ): «الذن».

ومنها **الجُلْبَان**: وهو الذي يقال له: القَفْصُ.

ومنها **اللوبياء**: وهو الدَّجْر، والحُنْبُل، والأَحْبَل، واللُّبَاء[1].

ومنها الجاوَرْس والدُخْنُ: وحبهما صغار، وهما من جنس الذرة، غير أن الذرة / أضخم منها وأصولها كالقصب ولها عُروق[2] كبار، وهي من أقوات أهل السواد وأهل الساحل. [ط١/٦١]

ومنه **الفول**: وهو **البَاقِلاَّ**، وهو **الجَرْجَر** ما صغر منه حبه[3]، **والطَّهْفُ: الذرة**[4].

وأما **الفَثُّ**: فهو حب بريٌّ ليس مما يُنْبِتُه الآدميون، فإذا قلّ لأهل البادية ما يقتاتونه من لبن أو تمر أخذوا الفَثّ وطحنوه[5] أو دقوه[6] واختبزوا منه في المجاعات على ما فيه من الخشونة وقلة الخير.

سميت هذه الحبوب قِطْنِيّة لقطونها في بيوت الناس.

يقال: قطن في المكان قطوناً: إذا أقام به[7].

ويقال **للأَرُزّ**: رُزٌّ ورُنْزٌ وهو من القطنيه أيضاً.

وأما الحبوب التي لا تقتات وإنما تؤكل تفكهاً أو يُتداوى بها أو تُقَزَّحُ بها القدور، فمنها:

---

(١) «واللباء»: ساقطة من (م) و (أ). واللوباء، مذكر، يمد ويقصر، يقال: هو اللوبياء، واللوبيا، واللوبياج. «التهذيب»: «لب» (١٥/ ٣٨٤).

(٢) في (ط) و (أ): «عذوق».

(٣) في (أ): «ما صغر حبته» وساقط قوله: «والطف الذرة».

(٤) قوله: «وهو الجرجر» إلى قوله: «الذرة»: ساقط من (م).

(٥) في (ط) و (ك) و «الدار»: «فطبخوه».

(٦) كذا في (أ)، وفي بقية الأصول: «ودقوه».

(٧) «به»: من (أ).

الثُّفَاءُ: وهو الحُرْفُ، وأهل العراق[1] يسمونه «حَبّ الرَّشَاد».

ومنها **التَّقْدَة** ــ بالتاء ــ : وهي الكزبرة.

وأما **النِقْدَةَ** ــ بالنون ــ : فهي الكروياء.

والجُلْجُلاَن[2]: السَّمْسِم.

والتَّنُّوم / شجرة لها حب كحب «الشَّهْدَانج». [ط٦١/٢]

وقال ابن الأعرابي فيما روى عنه ثعلب: **العَبْرَبُ**[3]: السماق.

ويقال: قدر عَبْرِبِيَّةٌ وعَرَبْرَبِيَّةٌ[4]، أي: سُمَّاقِيَّةٌ، وهو: **العِتْرِبُ والعَتْرَب**[5].

قال: **والقِزْح والقَزْح والفِحا والفَحا**[6] **والتابل**.

والفِرْنِد: الأَبْزَار، وجمعه فَرَانِد[7].

والإِسْبِيُوش: الذي يقال له: بِزْرُ قَطُونا، وأهل البحرين يسمونه «حِبُّ الزُّرْقَةُ».

والإِحْرِيْض: حَبُّ العُصْفُرُ[8].

---

(١) «العراق» المشهور، وهو ما بين حديثة الموصل إلى عبادان طولاً وما بين عذيب القادسية إلى حلوان عرضاً. وسمي بالعراقين الكوفة والبصرة، لأنهما محال جند المسلمين بالعراق. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٩٢٦).

(٢) في (م): «الجلجان».

(٣) في (م): «القيوب: السماق، والعربوب أيضاً».

(٤) «التهذيب»: «سمق» (٨/ ٤٢٦)، والنسبة لأبي زيد؛ و «اللسانم»: «عبرب» (٢/ ٦٤) من غير نسبة.

(٥) «وهو العترب والعَترب»: ساقط من (أ)، وفي (ط): «وهو العترب وهو العترب»: هو الثانية مطموسة.

(٦) «التهذيب»: «قزح» (٤/ ٢٨)، والنسبة لابن الأعرابي، وفي (أ): «والقزح والفحا».

(٧) «التهذيب»: «فرند» (١٤/ ٢٤٥)، والرواية لثعلب عن ابن الأعرابي. في (م): «والفرنك... فرانك» وهذا تصحيف من الناسخ.

(٨) «التهذيب»: «حرض» (٤/ ٢٠٦)، والرواية لثعلب عن ابن الأعرابي.

والتُرْمُس: حب مضلع يدخل في العقاقير والأدوية[1].

قال الشافعي رحمه الله: «**ولا يؤخذ زكاة شيء مما يَيْبَسُ ويدخر حتى يُدْرَس**»[2].

أي: يُدَاسُ ويُنَقَّى، يقال: جاء زمن الدِّرَاس، أي: زمن الدِّيَاس، وقد دَرَس الناس حِنَطَهُمْ، أي: دَاسُوها.

قال: «**والذرة تزرع مرة فتخرج فتحصد ثم تَسْتَخْلِف فَتُحْصَد مرة أخرى**»[3].

وقوله: «**تَسْتَخْلِف**»، أي: تخرج ثمرها مرة أخرى من الأصول الأولى، وكل زَرع يزرع بعد زرع آخر في سنته فهو من «الخِلْف» / واحدتها «خَلِفَة». [ط٦٢/١]

قال الشافعي رحمه الله : «**وما سُقِي بِنَضْحٍ أَو غَرْبٍ ففيه نِصْفُ العُشْر**»[4].

والنَّضْحُ: أن تستقى له من ماء البئر أو من النهر بِسَانِيَةٍ[5] من الإبل أو البقر.

والغَرْبُ: الدَّلْو الكبير الذي لا ينزعه من البئر إلاَّ الجمل القوي يُسْنَى[6] به، وجمعه: غُرُوب.

وفي الحديث: «**ما سُقِي فَتْحاً فَفِيهِ العُشْرُ**»[7].

---

(١) «التهذيب»: «ترمس» (١٣/ ١٥٦)، قال: وقال الليث: حب الترمس حب مضلع محزز.

(٢) «المختصر» (١/ ٢٣١).

(٣) «المختصر» (١/ ٢٣١).

(٤) «المختصر» (١/ ٢٣٣).

(٥) إذا كانت من «سنَّ» فهي مأخوذة من «المسان»، أي: الإبل الكبار. انظر: «الوسيط»: «سن» (١/ ٤٥٦)، وإن كانت أصيلة من «سني»، فإن «السانية» الغرب وأداته ينصب على «المسنوية»، ثم تجره الماشية ذاهبة وراجعة. انظر: «الوسيط»: «سني» (١/ ٤٥٧).

(٦) في (أ): «يسقى» وهذا جائز «سنا»: سقى. انظر: «الوسيط»: «سنا».

(٧) «التهذيب»: «فتح» (٤/ ٤٤٨)؛ و «النهاية»: «فتح» (٣/ ٤٠٧): «ما سقى بالفتح ففيه العشر»، وفي رواية: «ما سقى فتحاً...».

يُفَسّر «الفَتْح» على وجهين، أحدهما: أنه الماء يفجّر ويجري في النهر إلى الزرع والنخيل.

والفَتُوحُ أيضاً: أمطار تقع، واحدها «فَتْحُ» فيجوز أن يكون المعنى: أنه يفتح الماءُ من سيول الأمطار في أُتِيٍّ يُؤَتَّى إلى المزارع فتسقى به.

باب صدقة الوَرِق

وفي الحديث: «في الرِّقَةِ رُبُعُ العُشْر»[1].

الرِّقَةُ: الدراهم المضروبة وهي من الحروف الناقصة، وتجمع «الرِّقِيْن» ونقصانها حذف فاء الفعل من أولها. كأن أصل الرِقَة «ورقة»، كما أن أصل الصِّلَة: وَصْل، وأصل الزِّنَة: وَزْنٌ.

والعرب / تقول: وجدان الرِقِيْن يغطي أَفَنَ الأفين[2]، أي: وجدان الدراهم [ط٦٢/٢] تستر حمق الأحمق.

والوَرِقُ: الدراهم المضروبة، وقد يخفف فيقال: وَرْقٌ وَوِرْقٌ.

والرِّقَةُ ـ في غير هذا ـ : ورق البقول الناعمة أول ما يخرج وَرَقها.

ولِلْعَرْفَج رِقَةٌ.

---

(١) هذا القول من كتاب الصدقة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث حدث مالك في «الموطأ» (٢٥٧/١). أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة. قال: فوجدت فيه: وروى الكتاب، وفي نهايته: «وفي الرقة، إذا بلغت خمس أواق، رُبُعُ العُشْر»، وأقرب ما روي عن الرسول ﷺ لهذا القول ما رواه أبو داود (١٣٥/٢) عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «قد عفوت عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرقة، من كل أربعين درهماً درهماً، وليس في تسعين ومائة شيء، فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم». في (م): «ربع العشور».

(٢) الأفن: الحمق، والأفين: المأذون، وهو الأحمق، والأفن ـ بالتحريك ـ ضعف الرأي، وقد أفن الرجل وأفنه الله يأفِنُه أفناً، وأصله النقص، يقال: أفن الفصيل ما في ضرع أمه، إذا شربه كله، يضرب في فضل الغني. انظر: «مجمع الأمثال» (٣٦٧/٢).

وللصِّلْيَانِ رِقَةٌ[1]. فإذا صلبت يقال لها: خُوْصَة.

وكل أوقِيَّة: وزنها أربعون درهماً، وجمعها «أَواقٍ» و «أَوَاقِيّ» ــ تشدد الياء وتخفف ــ[2].

وقال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾[3].

يقول: لا تخرجوا صدقتكم من أردأ الزرع والثمر، ومعنى «تنفقون»، أي: تتصدقون.

وقوله: ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾[4]، يقول: لا تأخذون هذا الرديء الذي تتصدقون به في بياعاتكم إلاَّ أن تأخذونه بثمن وَكْسٍ دون ثمن ما يباع من جنسه، فالمعنى في «تغمضوا»، أي: تترخصوا، أيَ: تأخذونه برخص.

باب صدقة الذهب[5]

[ط٦٣/١] والتِّبْر: كُسارة الذهب / والفضة مما يخرج من المعادن وغيرها، مأخوذ من تَبَرْتُ الشيء: إذا كَسَرْتُهُ.

باب زكاة الحلي[6]

وقوله: «ولو ورث رجل حلياً فأرصده لهبة أو عارية»[7].

معنى أَرْصَدَهُ، أي: أَعَدَّهُ.

---

(١) «وللصليان رقة»: ساقط من (م).

(٢) «تشدد الياء وتخفف»: ساقط من (م)، وعلى هامش (أ): «الياء تشدد وتخفف».

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٦٧.

(٤) الآية السابقة.

(٥) زيادة من «المختصر» (١/ ٢٣٦).

(٦) زيادة من «المختصر» (١/ ٢٣٨).

(٧) «المختصر» (١/ ٢٣٩) بتصرف.

يقال: رَصَدْتُ فلاناً رَصْداً: إذا ترقَّبْتُهُ.

وأَرْصَدْتهُ إرصاداً: إذا أَعْدَدْتُه لأمرٍ ما، قال ذلك الأصمعي والكسائي[1].

قال الله عز وجل: ﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[2]، كان نفر من المنافقين بنوا مسجد الضرار في طرف من المدينة[3] وقالوا: نُرْصِدُهُ لرأس من رؤسائهم ــ كان غائباً ــ ترقبوا به مَقْدَمَهُ من غيبته عليهم.

بـاب ما لا يكون فيه زكاة[4]

وروي عن ابن عباس رضي الله عنه قال في العنبر: هو شيء دَسَرَه البَحْرُ[5].

دَسَرَه: دفعه إلى الشط حتى التقطه ملتقطه.

ويقال للشُّرُط التي تخْرز[6] بها السفن: دُسُر، واحدها: دِسار وَدُسَر[7].

يقال: دَسَر فلان جاريته دَسْراً: إذا جامعها.

بـاب زكاة التجارة[8]

قال الشافعي رحمه الله: «ولا يشبه أن يملك مائتي درهم ستة أشهر / ثم يشتري [ط٦٣ب/٢]

---

(١) «التهذيب»: «رصد» (١٢/١٣٦).

(٢) سورة التوبة: الآية ١٠٧.

(٣) «المدينة»: مدينة يثرب، وهي مدينة الرسول عليه السلام، وهي مقدار نصف ميل: في حَرَّة سبخة، وبها نخل كثير على مياه الآبار والسواقي، وعليها سور، ومسجد الرسول عليه السلام في وسطها. انظر: «مراصد الاطلاع» (١٥/١٢٤٦ ــ ١٢٤٧).

(٤) زيادة من «المختصر» (١/ ٢٤٠).

(٥) «المختصر» (١/ ٢٤٠).

(٦) في (ك): «للشط التي تحرز»، وفي (م): «للشروط الذي يحرز به»، وفي «الدار»: «تجر».

(٧) «ودسر»: من (م). وانظر: «التهذيب» (١٢/ ٣٥٥)، قال: الدُّسُر: مسامير السفينة وشُرُطُها التي تُشَدُّ بها.

(٨) زيادة من «المختصر» (١/ ٢٤٠).

بها عَرْضاً للتجارة»[1].

فالعَرْض: ــ بتسكين الراء ــ من صنوف الأموال: ما كان من غير الذهب والفضة اللذين هما ثمن كل عَرْض وبهما تُقَوَّمُ الأشياء المُتْلفَة.

يقال: اشتريت من فلان عبداً بمائة، وعَرَضْتُ له من حقه ثوباً، أي: أعطيتُهُ إياه عَرضاً بدل ثمن العبد.

وأما العَرَضُ ــ محرك الراء ــ: فهو جميع مال الدنيا ويدخل فيه: الذهب والفضة، وسائر العُرُض التي واحدها: عَرْض.

قال الشافعي: «فإذا نَضَّ العَرْض بعد الحول»[2]، أي: صار نقداً ببيع أو معاوضة.

فالنَّاضُّ من المال: ما كان نقداً وهو ضد العَرْض.

يقال: باع فلان متاعه، ونَضَّه[3] ونَضَّضَه[4] فَنَضَّ في يده أثمانها، أي: حَصَل. مأخوذ من: نُضَاضةِ الماء، وهي بقيته. وكذلك النَّضِيضَةُ، وجمعها: النَّضَائضُ.

قال الشافعي رحمه الله: «ولو اشترى شيئاً للتجارة ثم نواه لِقِنْيَةٍ لم يكن عليه زكاة»[5].

[ط٦٤/١] والقِنْيَةُ: / المال الذي يُؤَثِّله الرجل ويلزمه ولا يبيعه ليستغله، كالذي يقتني عُقْدَةَ تُغِلُّ عليه ويبقى له أصلها.

وأصله من: قَنَيْتُ الشيء، أَقْنَاهُ: إذا لزمته وحفظته.

---

(١) «المختصر» (١/ ٢٤١). «ثم»: من (م) و (أ) و «المختصر».

(٢) «المختصر» (١/ ٢٤١)، قال: فإذا نض ثمن العرض بعد الحول.

(٣) «ونضه»: من هامش (ط).

(٤) في (م) و (أ): «ونضضها».

(٥) «المختصر» (١/ ٢٤٣).

ويقال: قَنَوْتُه أَقْنُوهُ بهذا المعنى.

قال الله عز وجل: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ۝٤٨﴾[1]، أي: أعطى قِنْيَةً من المال يبقى أصلها وتزكو منافعها وريعها، كالإبل والغنم: تُقتنى للنتاج وما أشبهها فينتفع مقتنيها بنسلها وألبانِها وأوبارها، وأصلها باق له.

باب في المعادن

الرِّكاز على وجهين: فالمال الذي وجد مدفوناً تحت الأرض: رِكَازٌ، لأن دافِنَه كان ركزه في الأرض كما يركز فيها الوتد فيرسو فيها، وهو معنى قوله ﷺ: «وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[2].

والوجه الثاني من الرِكَاز: عُروقُ الذهب والفضة التي أنبتها الله تعالى في الأرض، فتستخرج بالعلاج، كأن الله تعالى ركزها فيها.

والعرب تقول: أَرْكَزَ المَعْدِنُ / وأَنَالَ، فهو مُركز ومَنِيّل[3] إذا لم يَحْقَد [ط٢/٦٤] المعدن[4] ولم يَخُب.

وحَقَدَ المَعْدِن: إذا لم يخرج شيئاً[5].

وأَوْشَى المَعْدِنُ: إذا كان فيه شيء يسير.

---

(١) سورة النجم: الآية ٤٨.

(٢) سنن أبـي داود (٤/ ٢٧٣)، عن سعيد بن المسيب وأبـي سلمة، سمعا أبا هريرة يحدث، عن رسول الله ﷺ قال: «العجماء جرحها جُبار، والمعدن جُبار، والبئر جبار، وفي الركاز الخمس»، وأيضاً سنن أبـي داود (٣/ ٢٤٤)، والدارمي (١/ ٣٩٣).
وأخرجه «وفي الركاز الخمس»: ابن ماجه (٢/ ٥٤)، ومالك في «الموطأ» (١/ ٢٤٩)؛ و «غريب الحديث» (ص ٢٩٤).

(٣) «فهو مركز ومنيل»: ساقط من (م) و (أ).

(٤) في (م): «إذا لم يحقق محافر المعدن».

(٥) «وحقد المعدن: إذا لم يخرج شيئاً»: ساقط من (م)، وفي (أ) على الهامش.

والسَّائِب[1]: عروق الذهب والفضة المنسابة تحت الأرض، وهو: السَّيْبُ أيضاً، وجمعه سُيُوب[2].

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «وفي السُّيُوبِ الخُمُسُ»[3].

فإذا حفر الحافر وعمل في المعدن زماناً ولم يُنِل شيئاً، قيل: حَقِدَ المعدن. يَحْقَدُ فهو حَاقِدٌ. وأحْقَدَ الحَافِرُ: إذا حقد عليه مَعْدِنُهُ.

وحَقَدَت السَّمَاءُ: إذا مَنَعَتْ قَطْرَهَا.

والحِقْدُ: ما يضطغنه المعادي لعَدُوِّه من السَّخيمة[4]. سمي: حِقْداً، لأنه إذا اعتقده لمعاديه لم يُنِلْهُ خَيْراً.

وإذا أصاب الرجل في المعدن قطعة من الذهب فهي: «نَدْرَةٌ» وجمعها: «نَدَرات».

وسمي المعدن مَعْدِنا: لعُدُون ما أنبته الله تعالى فيه، أي: لإقامته.

يقال: عَدَن بالمكان يَعْدِن عُدُوناً فهو عادِن: إذا أقام به[5].

[ط١/٦٥] والمَعْدِن: المكان الذي عَدَنَ فيه الجوهر من جواهر الأرض، أيَّ/ ذلك كان.

---

(١) في (م) و (أ): «والسام»، وهي بمعنى «السائب». والسام: عروق الذهب واحدته سامة قاله أبو عبيد. ومذهب ثعلب عن النضر: السامة: السبيكة من الذهب، والسامة: السبيكة من الفضة. انظر: «التهذيب»: «سام» (١٣/ ١١٣).

(٢) انظر: «التهذيب»: «ساب» (١٣/ ٩٩).

(٣) ورد هذا الحديث في كتابه لوائل بن حجر الحضرمي، «النهاية»: «سيب» (٢/ ٤٣٢)؛ و «غريب الحديث» (ص ٥٩)؛ و «التهذيب»: «ساب» (١٣/ ٩٨)، ولم يرد في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.

(٤) السخم مصدر السخيمة وهي المؤحدة ـــ في النفس ـــ والحِقْد، وقد سَخِمْت بصدر فلان، إذا أغضبته. «التهذيب»: «سخم» (٧/ ١٩٦).

(٥) «به»: من (م).

بـاب زكاة الفطر

الزكاة زكاتان: زكاة الأموال، سميت زكاة: لأن المال الذي يُزَكَّى يَزْكُو، أي: ينمو. إما في الدنيا: بأن يبارك الله عز وجل له فيه، وإما في الآخرة: أن يضاعف له الأجر على ما زَكّى.

ويقال للعمل الصالح: «زكاة» لأنه يزكي صاحبه، أي: يطهره ويرفع ذكره. قال الله عز وجل: ﴿خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴿٨١﴾﴾[1].

وأما قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَاعِلُونَ ﴿٤﴾﴾[2] ففيه قولان:

أحدهما: الذين هم للعمل الصالح عاملون.

والقول الثاني: الذين هم للزكاة مؤتون.

وأما زكاة الفطر: فهي تزكي النفس، أي: تطهرها وينمى عملها. والأصل في المعنيين من: «زَكَا» الشيء، يَزْكُو: إذا نما وكثر.

وفي الحديث: «أَخْرِجُوا زَكَاةَ الفطر عَمَّنْ تَمُونُون»[3]، معناه: أخرجوا عمن تلزمكم مؤونتهم ونفقتهم ممن تعولون.

يقال منه: مُنْتُ / فلاناً أَمُونُهُ: إذا قمت بكفايته. وكذلك عُلْتُه أَعُوْلُه. [٢/٦٥ط]

والأصل في مُنْتُه: «الهمز»، غير أن العرب آثرت ترك «الهمز» في فعله، كما تركوه في تَرَى ويَرَى وأَرَى ونَرَى، وأثبتوه في: رَأَيْتُ. وكذلك أثبتوا «الهمز» في «المؤونة» وأسقطوها من الفعل. وقد مِيْنَ فلان يُمَان مَوْناً: إذا أقيم بكفايته.

قال الشافعي رحمه الله: «**بَيِّنَ في السُّنَّة أن زكاة الفطر من الثُفْل**»[4].

---

(١) سورة الكهف: الآية ٨١.

(٢) سورة المؤمنون: الآية ٤.

(٣) «المختصر» (١/٢٥٢): «ممن تمونون». وفي (أ): «أخرجوا صدقة الفطر عن من تمونون».

(٤) «المختصر» (١/ ٢٢٥): البقل.

يعني: من الأطعمة التي لها ثفل مثل الحبوب التي تخبز[1]، ومثل التمر والزبيب.

وقوله: «**لا تُقَوَّمُ الزكاة، ولو قُوِّمت كأن لو أدى ثمن صاع زبيب ضُرُوع أدّى ثمن آصع[2] حنطة**»[3].

فالضروع: جنس من عنب الطائف[4] كبير الحب يسمى زبيبه «ضُروعاً» تشبيهاً بضروع البقر، كما قيل بهراة[5] عندنا لجنس من العنب أسود[6]: «بستان كاو»، أي: ضرع البقر، والضروع من خير أعنابهم.

قال ابن شُمَيل: من ضروب العنب: عنب أبيض يقال له: أطراف العَذارى، وعنب / يقال له: الضُّرُوع[7]. [ط١/٦٦]

وقوله: «**لا يخرج زكاة الفطر من مُسَوَّسٍ ولا معيب**»[8].

العامة تقول: حَبٌّ مُسَوَّسٌ[9]: للذي دخله السُّوس، وهو خطأ عند أهل

---

(١) في (أ): «تختبز».

(٢) في (ط): «أضْرُع».

(٣) «المختصر» (١/ ٢٥٥).

(٤) «الطائف»: بعد الألف همزة مكسورة، ثم فاء: كانت تسمى قديماً وَجَّ، وسميت الطائف لما أطيف عليها الحائط، وهي ناحية ذات نخيل وأعناب ومزارع وأودية، وهي على ظهر جبل غزوان، وبها عقبة مسيرة يوم للطالع من مكة، ونصف يوم للهابط إلى مكة يمشي فيها ثلاثة جمال بأحمالها. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٨٧٧).

(٥) «هراة» بالفتح: مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان، فيها بساتين كثيرة ومياه غزيرة إلاَّ أن التتار خربوها. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٤٥٥). «بهراة»: ساقطة من (م) و(أ).

(٦) «أسود»: من (أ).

(٧) انظر: «اللسان»: «ضرع» (١٠/ ٩٢). والضروع: عنب أبيض كبير الحب قليل الماء عظيم العناقيد.

(٨) «المختصر» (١/ ٢٥٦): «ولا يخرجه من مسوس ولا معيب».

(٩) بالفتح.

اللغة، والصواب أن يقال: حب مُسَوِّس[1] وقد سَوَّس، ويجوز: أَسَاسَ فهو ساس: من السوس، ولغة ثالثة: ساس[2]، وسائس[3]، وأنشد أبو عبيد:

قــد أَطْعَمَتْنــي دَقَــلا حَــوْليــا مُسَــوِّســاً مــدِّوِداً حَجْــرِيّــا[4]

وقوله ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنىً، وَلْيَبْدَأْ أَحَدَكُمْ بِمَنْ يَعُولُ»[5].

وقوله ﷺ: عَنْ ظَهْرِ غِنىً، أي: عن[6] غِنىً يعتمده ويستظهر به على النوائب التي تنوبه، ويفضل من العيال[7].

وقوله: «وليبدأ بمن يعول»، أي: من يلزمه عوله والإنفاق عليه. يقال فلان يعول خمسة، أي: يمونهم ويلزمه نفقتهم[8].

وفي الحديث دلالة: أنه لا يجوز للإنسان أن يفرق ما في يده ثم يتكفف الناس[9].



---

(١) بالكسر.

(٢) قوله: «ولغة ثالثة ساس»: من (م) و (أ).

(٣) في (أ): «ويجوز: أساس فهو مسيس، ولغة ثالثة: ساس الطعام يَسَاسُ فهو سَاسٌ، وسائِس: من السوس».

(٤) الدقل: ضرب رديء من التمر، وحجرياً: يريد أنه منسوب إلى حجر اليمامة. «التهذيب»: «ساس» (١٣/ ١٣٤)؛ و «اللسان»: «سوس» (٧/ ٤١٢). والبيت لزرارة بن صعب.

(٥) «المختصر» (١/ ٢٥٧)، وسنن الدارمي (١/ ٣٧٩)، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خير الصدقة ما تصدق به عن ظهر غنى وليبدأ أحدكم بمن يعول.

(٦) «عن»: من (أ).

(٧) «ويفضل من العيال»: ساقط من (م) و (أ).

(٨) في (أ) و (م): «هو يعول خمساً، أي: عونهم (أ: أي يمونهم) وينفق عليهم ويعولهم».

(٩) قوله: «وفي الحديث دلالة» إلى قوله: «الناس»: ساقط من (م) و (أ).

باب ما جاء منها في الصوم

[ط٦٦/٢] / روي عن النبـي ﷺ أنه قال: «لا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فإن غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ»[(١)].

وفي حديث آخر: «فإنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ»[(٢)].

يقال: غُمَّ علينا الهلال غَمّاً فهو مَغْمُومٌ، وغُمِيَ فهو مغميٌّ، وغمِّيَ فهو مُغَمًّى، وكان في السماء غَمْيٌ ــ مثل: غَشْيٌ ــ وغَمٌ[(٣)]، فحال دون رؤية الهلال، وهو غيم رقيق.

يقال: صُمنا للغُمَّى وللغَمَّى[(٤)] ولِلْغُمِّيَّةِ: إذا صاموها على غير رؤية الهلال.

ويقال: غُمِيَ عليه: إذا غُشِيَ عليه. ويقال: أُغْمِيَ عليه، بمعناه.

فمعنى قوله: «فإنْ غُمَّ عليكم»، أي: إن سُتِرَ رؤيته بغيابه أو غمامة حتى يتعذر رؤيته.

---

(١) أخرج البخاري (٣/ ٣٤)، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

(٢) أخرج مسلم (١/ ١٥٦)، عن أبـي هريرة رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله ﷺ الهلال، فقال: «إذا رأيتموه، فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غمي عليكم فعدوا ثلاثين».

(٣) «وغم»: من (م) و(أ).

(٤) «وللغَمَّى»: ساقطة من (م).

وفي حديث آخر: «فإن غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»(١).

قوله: «اقدروا له»، أي: قدِّروا له منازل القمر ومجراه فيها. يقال: قَدَرَ يُقْدِرُ ويَقْدُرُ(٢) معاً، وقَدَّرَ يُقَدِّرُ بمعنى واحد.

وفي حديث آخر: «فإن غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا العدَّةَ ثَلاَثِينَ»(٣)، يعني فيما(٤) قبل الصوم من شعبان حتى تدخلوا في صوم رمضان بيقين، وكذلك / فاصنعوا في [ط١/٦٧b] استيفاء ثلاثين يوماً من شهر(٥) رمضان، حتى تكونوا على يقين من الفطر، إذا وفيتم عدة رمضان ثلاثين.

فإن قال قائل: فما وجه الحديثين، وأمره مرة بإكمال العدد(٦)، ومرة بالتقدير، والحديثان معاً صحيحان؟

فالجواب فيه: أنه يحتمل معنى قوله: «فاقْدُرُوا له»: إحْكَامَ العدة فيما أمر بإكماله، فاللفظان مختلفان والمعنيان متقاربان.

وفيه وجه ثان: سمعت أبا الحسن السَّنْجاني(٧) يقول: سمعت أبا العباس بن

---

(١) أخرج البخاري (٣/ ٣٤)، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له». ونحوه (ص ٣٣)، وأبو داود (٢/ ٢٩٨)، والدارمي (٢/ ٣)، وابن ماجه (١/ ٢٦١).

(٢) «معاً»: من (أ).

(٣) ذكر سابقاً. انظر (ص ٢٥٢).

(٤) «فيما»: من (م).

(٥) «شهر»: من (م) و (أ).

(٦) في (أ): «العدة».

(٧) علي بن الحسن بن محمد بن حمدويه بن سنجان. وضبطه ابن الصلاح «السنجاني» ــ بالنون ــ نسبة إلى باب سنجان وهي قرية على باب مروة وكان أحد فقهاء الشافعيين، وهو قاض جليل القدر نابه الذكر من أصحاب أبـي العباس بن سريج ومن أحفظهم للأقاويل والتوجيهات. وتقلد القضاء بنيسابور. انظر: «طبقات السبكي» (٣/ ٤٤٤ ــ ٤٤٥).

سُرَيج[1] يقول في توجيه هذين الخبرين: إن اختلاف الخطابين من النبي ﷺ كان على قدر إفهام المخاطبين، فأمر من لا يحسن تقدير منازل القمر بإكمال عدد الشهر الذي هو فيه حتى يكون دخوله في الشهر الآخر بيقين وأمر من يُحْسِنُ تقديره من الحُسَّاب الذين لا يخطئون فيما يحسبون ــ وذلك في النادر من الناس ــ بأن يحسبوا ويقدروا، فإذا استبان لهم كمال عدد الشهر ــ تسعاً وعشرين كان أو ثلاثين ــ دخلوا فيما بعده / باليقين الذي بان لهم[2]. [ط٦٧/٢]

قال: وقال أبو العباس: ومما يشكل هذا أن عوام الناس أجيز لهم تقليد أهل العلم فيما يستفتونهم فيه، وأمر أهل العلم ومن له آلة الاجتهاد بأن يحتاط لنفسه ولا يقلد إلا الكتاب والسنة. وكلا القولين له مخرج، والله أعلم[3].

وفي حديث عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ **«كانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لإِرَبِهِ»**[4].

قال أبو منصور: أي كان أملككم لحاجته. والإِرْبُ والأَرَبُ والإِرْبَةُ والمَأْرُبَةُ والمَأْرَبَة الحاجة[5]. المعنى: أنه كان أملك الرجال لحاجته، أي: إلى غير القُبْلَة، لأن الله عزَّ وجلّ عصمه أن يأتي ما نُهي عنه، ولستم مثله في منع النفس عن هواها،

---

(١) أحمد بن عمر بن سريج أبو العباس القاضي الشافعي البغدادي، وكان يفضل على جميع أصحاب الشافعي ولي القضاء بشيراز، وهو سيد طبقته، والشافعي الصغير، أول من فتح باب النظر وعلّم الناس طريق الجدل، وقد ناظر داود الظاهري وابنه محمد بن داود أبو بكر، وكان أبو العباس يستظهر عليهما، وله مؤلفات نفيسة، توفي سنة ست وثلاثمائة وعمره سبع وخمسين وستة أشهر. انظر: «طبقات السبكي» (٣/ ٢١)؛ و «هدية العارفين» (١/ ٥٧).

(٢) «التهذيب»: «قدر» (٩/ ٢٢).

(٣) «التهذيب»: «قدر» (٩/ ٢٢).

(٤) «المختصر» (٢/ ١١)، وأخرج البخاري (٣٨/٣) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان النبي ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لأربه»، وفي سنن أبي داود (٢/ ٤١٨) نحوه.

(٥) انظر: «التهذيب»: «أرب» (١٥/ ٢٥٧).

فلا تتعرضوا لتقبيل نسائكم في حال صومكم، فإن ذلك يدعوكم إلى ما لا تملكونه من مواقعة الحرام مع غلبة الشهوة.

وفي حديث آخر: «أن النبي ﷺ أُتِيَ / بِعَرَقٍ من تَمْرٍ، فَأَمَرَ المُوَاقِعَ في شَهْرِ [ط٦٨/١] رَمَضَانَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ»[١].

قال أبو عبيد: قال الأصمعي: العَرَق ـ محرك الراء[٢] ـ: السَّفيفَةُ المنسوجة من الخُوْص قبل أن تسوى زَبِيْلاً، فسمي الزَّبِيْل[٣] عَرَقاً، به.

وكل شيء مَضْفُورٌ: فهو عَرَقٌ وعَرَقَةٌ[٤]، وأنشد:

. . . . ونُمِرُّ في العَرَقاتِ من لم يُقْتَلِ[٥]

قال الشافعي رحمه الله: «قال سفيان: العَرَقَ: المِكْتَلُ»[٦].

---

(١) «المختصر» (٢/ ١٠)، وأخرج مسلم (١/ ١٥٩)، والبخاري (٣/ ٤١)، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: أنه احترق، قال: ما لك، قال: أصبت أهلي في رمضان، فأتي النبي ﷺ بمكتل يدعى العرق، فقال: أين المحترق. قال: أنا، قال: تصدق بهذا». وانظر: «غريب الحديث» (ص ٢٥٦).

(٢) محرك الراء: من «الدار» وهامش (ك) زيادة عن الأصل.

(٣) في (ك) و (ط): «أن يسوي زنبيلاً فسمى الزنبيل»، وما أثبتناه يناسب الأصل: «غريب الحديث»، وفي «ديوان الأدب»: «فعيل» (١/ ٤٢٠): «والزبيل: الزنبيل».

(٤) «غريب الحديث» (ص ٢٥٦)؛ و «التهذيب»: «عرق» (١/ ٢٢٣)، وانظر: «المحكم»: «عرق» (١/ ١١١)؛ و «اللسان»: «عرق» (١٢/ ١١٧). والعرق: الحبل المضفور.

(٥) لأبي كبير عامر بن الحُلَيْس الهذلي. «ديوان الهذليين» (٢/ ٩٦)؛ و «غريب الحديث» (ص ٢٥٦)؛ و «التهذيب»: «عرق» (١/ ٢٢٣)؛ و «المحكم»: «عرق» (١/ ١١١)، وصدره: «نغدو فنترك في المزاحِفِ مَن ثَوى».
وقبله:

متكوِّرين على المَعَارِي بينهم ضَرْبٌ كتعطاط المزاد الأَنْجَلِ

وانظر سبب هذه القصيدة في «الديوان» (٢/ ٨٨)؛ و «خزانة الأدب» (٣/ ٤٦٧)، وزعم بعض الرواة أنها لتأبط شراً. ورواية اللسان: ونُقِرّ في العرقات...

(٦) «المختصر» (٢/ ٨).

[وقال الشافعي رحمه الله: «القَرَنُ: خمسة عشر صاعاً وهو سِتُّون مداً»[1]][2].

وقال الشافعي رحمه الله: «ولا أقبل على رؤية هلال الفطر إلا عَدْلَيْنِ»[3]. ثم قال: «فإن صَحَّا قبل الزوال أفطر، وصلى بهم الإمام»[4].

معنى صَحَّاً، أي: عدل الشاهدان[5] فصحَّت عدالتهما.

قال الشافعي رحمه الله: «وللصائم أن ينزل الحَوْضَ فَيَغْطِسَ فيه»[6].

معنى يَغْطِسُ، أي: يغمس رأسه فيه.

يقال: هما يَتَغَاطَسَانِ في الماء وَيَتَغَامَسَانِ وَيَتَمَاقَلَانِ بمعنى واحد.

وفي حديث ابن عباس أنه قال في قوله عزَّ وجلّ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ﴾[7]، قال: «المرأة الهِمَّةُ والشيخ الكبير»[8].

[ط٦٨/٢] والهِمّ[9] يقال للشيخ إذا ولّى وهرم: هِمٌّ وثِمٌّ، وقد / انْهَمَّ وانْثَمَّ: إذا ضَعُفَ فانحلَّت قِواه.

وأصله من قولهم: انْهَمَّ الشحم: إذا ذَابَ.

وقال الله عزَّ وجلّ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[10]. معنى قوله:

---

(١) «المختصر» (٢/ ٨).
(٢) ما بين المعكوفين ساقطة من (ط)، وفي (ك) على الهامش.
(٣) «المختصر» (٢/ ١٥).
(٤) «المختصر» (٢/ ١٦).
(٥) في (أ): «أي عُدّلا، يعني الشاهدين».
(٦) «المختصر» (٢/ ٢٠): «وللصائم أن يكتحل وينزل...».
(٧) سورة البقرة: الآية ١٨٤.
(٨) «المختصر» (٢/ ٢٢). قال: المرأة الهم...
(٩) «والهم»: ساقطة من (م) و (أ).
(١٠) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

«شَهِدَ»، أي: حضر ولم يكن مسافراً، ونصب الشهر لأنه جعله ظرفاً.

فالمعنى: فمن كان منكم حاضراً غير مسافر في شهر رمضان فليصمه.

قال الشافعي رحمه الله: «**وأكره للصائم السِّواك بالعشيِّ لما أحب من خُلوف فم الصائم**»[(١)].

الخُلُوفُ ـ بضم الخاء ـ: تغير طعم الفم ورائحته لإمساكه عن الطعام والشراب.

يقال: خَلَفَ فُوْهُ يَخْلُفُ خُلُوفاً.

وأصل الصوم: الإمساك عن الطعام والشراب والجماع. وقيل للساكت: صائم، لإمساكه عن الكلام. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾[(٢)]، أي: صَمْتاً.

بـاب صوم التطوع[(٣)]

وفي حديث عائشة رضي الله عنها، «**أن النبـي ﷺ دخل عليها، فقالت: إنا خبأنا لك حيساً**»[(٤)].

الحَيْسُ: أن يؤخذ التمر ويخلص من نواه، ثم يذر عليه أَقِطٌ مدقوق / [ط٦٩/١] وسُوِيْقٌ، ويدقُّ دقّاً ناعِماً حتى يتكتل ثم يؤكل. ربما جعل فيه شيء من السمن[(٥)].

قال الشافعي رحمه الله: «**أحب للحاج ترك صوم عرفة، لأنه حاج مُضْحٍ مسافر**».

---

(١) «المختصر» (٢/ ٢٤) بتصرف.

(٢) سورة مريم: الآية ٢٦.

(٣) زيادة من «المختصر» (٢/ ٢٤).

(٤) «المختصر» (٢/ ٢٤)، وأخرج نحوه مسلم (١/ ١٦٧)، والنسائي (٤/ ١٩٤) وما بعدها، وأحمد (٦/ ٤٩، ٢٠٧).

(٥) انظر: «التهذيب»: «حاس» (٥/ ١٧٢).

أراد **بالمضحي**: البارز للشمس، لأنه لا يغطي رأسه، يقال: ضحى فهو ضاح: إذا برز للشمس ولم يتظلل.

وأَضْحَى يُضْحي: إذا دخل في الضحى، وهو إذا برز[1] للشمس أو قعد في «الضَحّ»، وهو ضوء الشمس الذي هو ضد الظل ونقيضه. وإن[2] كان في الأصل الضحى فيقال: مُضْحٍ: إذا دخل في ضحى الشمس.

وكلام العرب الجيد أن يقال: ضَحِي للشمس يَضْحَى: إذا برز لها، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ ﴿١١٩﴾﴾[3]، أي: لا تصيبك الشمس ولا حرها في الجنة.

والضُّحَى: وقت شروق الشمس.

والضَّحَاء ــ ممدود ــ: وقت ارتفاع النهار.

والضحاء أيضاً: الغَدَاء، وهو الطعام الذي يُتضحى به، أي: يتغدى.

بـاب الاعتكـاف[4]

[ط٦٩/٢] وأصل الاعتكاف: الإقامة في المسجد والاحتباس. يقال: عَكَفْتُهُ / فَعَكَفَ واعْتَكَفَ، أي: حَبَسْتُهُ فَاحْتَبَسَ. والعَاكِف والمُعتكف واحد، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ﴾[5]، أي: ممنوعاً محبوساً.



(١) في (م) و (أ): «وهو البروز».
(٢) «إن»: ساقطة من (ط) و (أ) و (م).
(٣) سورة طه: الآية ١١٩.
(٤) زيادة من «المختصر» (٢/ ٢٩).
(٥) سورة الفتح: الآية ٢٥.

أبـواب المنـاسـك

الحج في اللغة: القصد.

وأصله من قولك: حَجَجْتُ فلاناً أَحُجُّهُ حَجّاً: إذا عمدت إليه مرة بعد الأخرى، فقيل: حَجُّ البيت، لأن الناس يأتونه في كل سنة، ومنه قول المَخبَّلِ السَّعْدِيِّ[1]:

وَأَشْهَـدَ مـن عَـوْفٍ حُلُـولاً كَثِيـرَةً يَحُجُّون سِبَّ الزِبْرِقَانِ المُزَعْفَرا[2]

يقول: يأتونه مرة بعد أخرى لسؤدده.

وسِـبُّـهُ: عمامته.

---

(١) هو: ربيعة بن مالك بن ربيعة بن عوف السعدي أبو يزيد المعروف بالمَخبَّل السعدي من بني أنف الناقة، من تميم: شاعر فحل، من مخضرمي الجاهلية والإسلام، هاجر إلى البصرة، وعمر طويلاً، ومات في خلافة عمر أو عثمان. قال الجمحي: له شعر كثير جيد، هجا به الزبرقان وغيره، وكان يمدح بني قريع ويذكر أيام سعد قبيلته، وفي اسمه خلاف. «الأغاني» (١٣/ ١٨٩)؛ و «المؤتلف» (ص ٢٧٠)؛ و «الأعلام» (٣/ ٤٢).

(٢) «إصلاح المنطق» (ص ٣٧٢)؛ و «البيان والتبيين» (٣/ ٩٧)؛ و «الصحاح»: «سبب» (١/ ١٤٥)، «زبرق» (٤/ ١٤٨٩)، عوف: قبيلة، والحلول: الأحياء المجتمعة، جمع حال، كشاهد وشهود. والزبرقان هو: حصين بن بدر الفزاري، وسمى الزبرقان لصفرة عمامته، وقيل: لجماله. وقيل: لأنه لبس حلة وراح إلى ناديهم، فقالوا: زبرق حصين. وأشهد بالنصب كما حقق ابن بري، وقبل البيت:

أَلـم تعلمـي يـا أمَّ عمَـرةَ أننـي تَخَطَّـانـي ريـب المَنُـونِ لأكبَـرَا

وقال ثعلب: حَجَجْتُه، أي: قصدته، ومَحَجَّة الطريق: هي المقصِد[1].

قال الشيخ[2]: وسميت الحُجة: حُجَّةً لأنها تُحَجُّ، أي: تقصد، لأن القصد لها وإليها[3].

وأما العمرة: فلأهل اللغة فيها قولان:

يقال: اعْتَمَرْتُ فُلاناً، أي: قصدته، قال العجاج:

لقد سَمَا ابْنُ مَعْمَرٍ حينَ اعْتَمَرْ مَغْزىً بَعيداً مِن بَعيدٍ وضَبَرْ[4]

أي: وثب[5]، معناه: قصد مغزىً بعيداً.

وقيل: اعْتَمَرَ: زَارَ، ويقال: أتانا فلان مُعْتَمِراً، أي: زائراً[6].

[ط٧٠/١] قال أبو إسحاق: إنما خص البيت الحرام بذكر / «اعتمر» لأنه قَصْدٌ بعمل في موضع عامر، فلذلك قيل: مُعْتَمِر[7]. وقد مرّ ذكر التلبية وتفسيرها في أبواب الصلاة[8].

وقول الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[9] الفرق بين الحج والعمرة أن العمرة تكون في السنة كلها، والحج لا يجوز أن يحرم به إلاَّ في أشهر الحج: شوال

---

(١) «التهذيب»: «حج» (٣/ ٣٩٠)، وفي (م): «. . . ومحجة الطين هي المقعد».

(٢) «قال الشيخ»، زيادة عن الأصل: من (أ)، أي: الأزهري.

(٣) «التهذيب»: «حج» (٣/ ٣٩٠)، وفي (م): «. . . لأن القصد معاد إليها». وقوله: «وقال ثعلب» إلى قوله: «لها وإليها»: من (م) و (أ).

(٤) ديوانه (ص ١٩)؛ و «التهذيب»: «عمر» (٢/ ٣٨٤)، ورواية «اللسان»: «عمر» (٦/ ٢٨٣): «لقد غزا ابن معمر. . .» من أرجوزة طويلة مدح بها عمر بن عبيد الله بن معمر التيمي، وكان عبد الملك أرسله إلى محاربة أبي فديك الخارجي واسمه عبد الله بن ثور فشتت شمله وفرق جمعه وقتله سنة اثنين وسبعين. انظر: «رغبة الأمل» (١/ ٩٨).

(٥) «أي وثب»: من (ط) وبخط مختلف.

(٦) «التهذيب»: «عمر» (٢/ ٣٨٣).

(٧) «التهذيب»: «عمر» (٢/ ٣٨٤).

(٨) انظر صفحة ١٦٤ ــ ١٦٥.

(٩) سورة البقرة: الآية ١٩٦.

وذي القعدة والعشر من ذي الحجة، وتمام العُمرة: أن يطوف بالبيت، ويسعى بين الصفا والمروة(١).

وأما قول الملبي: لبيك إن الحمد والنعمة لك: فإنه يجوز كسر الألف من «إن الحمد» وفتحها. فمن كسر: فهو استئناف كلام، ومن فتحها أراد: لبيك بأن الحمد لك(٢)، والكسر أجودهما.

والإهلال بالحج: رفع الصوت بالتلبية. ومنه قيل للصبي إذا فارق أمه: أَهَلّ واسْتَهَلّ لرفعه صوته.

والإِحْرَام: الدخول في حرمة الحج والعمرة اللذين يُحَرَّم فيهما الطِيْب والنكاح والصيد ولباس ما لا يحل لبسه.

قال الشافعي رحمه الله في قول الله تعالى: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾(٣). قال: «**فالاستطاعة لها وجهان: أحدهما: أن يكون مستطيعاً ببدنه واجداً من ماله ما يُبَلِّغُهُ. والوجه الآخر: أن يكون مَعْضُوباً في بدنه، لا يقدر أن يثبت على مَرْكَبٍ بحال**»(٤).

والمَعْضُوبُ: الذي خُبِلَ أطرافه بِزَمَانةٍ أصابته حتى منعته / عن الحركة، [ط٧٠/٢] وأصله من عَضَبْتُهُ أعضِبُهُ: إذا قطعته.

والعَضْبُ يُشَبَّهُ بالخَبْلِ، ويقال: بنو فلان يطالبوننا بدماءٍ وخَبْلٍ.

والخَبْل: قطع الأيدي والأرجل فيما ذكر ابن الأعرابي(٥)، ومثله: العَضْبُ.

ويقال للشلل ــ يصيب الإنسان في يده ورجله ــ: عَضْبٌ، قاله

(١) قوله: «وقول الله تعالى» إلى قوله: «والمروة»: من (أ).
(٢) في (م) و (أ): «للّه».
(٣) سورة آل عمران: الآية ٩٧.
(٤) «المختصر» (٢/ ٣٩).
(٥) «التهذيب»: «خبل» (٧/ ٤٢٤).

ابن بُزُرُج[1] وغيره.

وقال شَمِرٌ: يقال عَضَبْتُ يَدَه بالسيف: إذا قطعتها.

ويقال: لا يعضِبُك الله ولا يَخْبِلُكَ. وإنه لَمَعْضُوبُ اللسان: إذا كان عَيِيّاً فَدْماً[2].

ومَثَلُ العرب: إن الحَاجَة لَيَعْضُبها طَلَبُها قَبْلَ وَقْتِها[3]. يقول: يفسدها ويقطعها.

قال: وتدعوا العرب على الرجل فتقول: ما له عَضَبَهُ اللَّهُ: إذا دَعَوْا عليه بقطع رجله ويده[4].

باب الإحرام والتلبية[5]

وقول الشافعي رحمه الله: «كان السلف يستحبون التلبية عند اضْطمَام الرِّفَاقِ»[6].

أي: عند اجتماعهم وانضمام بعضهم إلى بعض، وهو افتِعَال من الضَّمّ.

[ط1/71] **والرِفَاقُ**: جمع رُفْقَةٍ[7]، وهي الجماعة يترافقون فينزلون معاً / ويحتملون معاً

---

(1) هو: عبد الرحمن بن بزرج اللغوي. كان حافظاً للغريب والنوادر. صنف كتاباً في النوادر، قال أبو منصو الأزهري الهروي في كتابه: «تهذيب اللغة» وذكره، فقال: وقرأت له كتاباً بخط أبـي الهيثم في النوادر، فاستحسنته ووجدت فيه فوائد كثيرة، ورأيت له حروفاً في كتب شمر التي قرأتها بخطه، فما وقع في كتابـي لابن بزرج فهو من هذه الجهة. «إنباه الرواة» (٢/ ١٦١).

(2) تقول: رجل فدم بالموحدة، أي: ثقيل الفهم عيـي.

(3) «التهذيب»: «عضب» (١/ ٤٨٤).

(4) «التهذيب»: «عضب» (١/ ٤٨٤).

(5) زيادة من «المختصر» (٢/ ٦١).

(6) «المختصر» (٢/ ٦٣)، وفي (ط): «إظمام الرفقان».

(7) «رفقة»: ساقطة من (م) و (أ)، وفي (ط): «جمع رِفْقَةٌ ورُفْقَةٌ».

ويرتفق بعضهم بمعونة بعض[1].

وقوله: «**وحُرْم المرأة في وجهها، فلا تُخَمِّرُهُ، وتَسْدُلُ عليه الثوبَ وتُجافيهِ عنه**»[2].

فتخميرها الوجه: تغطيته، وقد أمرت أن لا تغطيه ما دامت محرمة.

وسَدْلِها الثوب عليه: أن ترسله إرسالاً لا يَلْصَق بوجهها ويكون ستراً بينها وبين من ينظر إليها.

وقوله: «**ولا تحرم وهي غُفْلٌ**»[3].

أي: لا تحرم إلاَّ وقد تقدمت قبل الإحرام باختضاب بالحِناء.

وأرض غُفْلٌ[4]: لا أعلام فيها.

وبعير غَفْلٌ: لا سمة عليه.

وكره للمرأة ترك الخضاب كيلا تتشبه بالرجال، ويكره لها التَّطَارِيفُ، أي: لا تخضب أطراف أصابعها[5]، ولكن تغمس اليدين في الخضاب غمساً.

(من الضحى إلى الضحى هذا ليس من أصل. أبو القاسم البقال الأديب. يقال: امرأة غفل، أي: لا خضاب عليها وامرأة عطل، أي: لا حلي عليها، وامرأة فُضُل، أي: لا ثياب عليها إلاَّ ما لا بد منه)[6].

وقوله: «**ويجلس المحرم عند الكعبة وهي تُجَمَّر**»[7]. أي: تبخر بالعود.

---

(١) انظر: «التهذيب»: «رفق» (٩/ ١٠٩).

(٢) «المختصر» (٢/ ٦٥).

(٣) «المختصر» (٢/ ٦٥).

(٤) قوله: «أي: لا تحريم» إلى قوله: «غفل»: في (أ) على الهامش.

(٥) «أي: لا تخضب أطراف أصابعها»: ساقط من (م).

(٦) ما بين القوسين زيادة عن الأصل: من (م)، وموضعه بعد كلمة: «ويكره»، وارتأينا تأخيره كي لا يتأثر المعنى.

(٧) «المختصر» (٢/ ٧٠).

قال النبي ﷺ في صفة أهل الجنة: «وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ»[1]، أي: بخورهم العود الجيد، ويقال للعود نفسه «مِجْمَر» ومنه قول الشاعر[2]/ : [ط۲/۷۱]

لا تَصْطَلي النَّارَ إلاَّ مِجْمَراً أَرِجاً قَدْ وَقَّصَتْ مِنْ يَلَنْجُوجٍ لها وَقَصَاً[3]

يصف امرأة لا تصطلي ناراً إلاَّ موقدة بالعود الهندي.

وفي الحديث أن ابن عباس رضي الله عنه دخل حمام الجُحْفَةِ[4] وهو محرم وقال: «مَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِأَوْسَاخِكُم شَيْئاً».

معناه: ما لأوساخ المحرمين عنده وزن فيبالي بها، ومنه قول الله عز وجل: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُاْ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامَۢا ۝٧٧﴾[5]. المعنى:

---

(١) رواه ابن ماجه (٢/ ٣٠٦) عن أبي هريرة، والترمذي (٧/ ٢٤٢)، والبخاري (٤/ ١٤٣).

(٢) حميد بن ثور الهلالي.

(٣) ديوانه (ص ١٠١)؛ و «مجالس ثعلب» (١/ ١٨٣)؛ و «إصلاح المنطق» (ص ٧٥)؛ و «التهذيب»: «جمر» (١١/ ٧٤)؛ و «اللسان»: «جمر» (٥/ ٢١٥)، «وقص» (٨/ ٣٧٦)، ورواية الجميع: «... قد كسرت من يلنجوج له وقصاً». تصطلي: تستدفىء، والمجمر أيضاً: ــ بضم الميم ــ: الذي هيىء له الجمر، يقال: أجمرت النار هيأت لها الجمر. والمجمر ــ بالكسر ــ: الذي يوضع في الجمر. واليلنجوج والألنجوج عود طيب الريح يتبخر به. أرجاً: وصف من أرج الطيب (بالكسر) يأرج (بالفتح) فهو أرج إذا فاح. والأرج والأريج: توهج الطيب. والوقص ــ بالتحريك ــ: قطع العود الذي يتبخر به، وهو في الأصل دقاق العيدان تكسر وتلقى على النار. يقال: وقص على نارك. والبيت مطلع القصيدة، وبعده:

إن الحبالَةَ ألهَتْني إبارَتُها حتى أَصِيدَكُما في بَعضِها قَنَصا

انظر: المراجع.

(٤) الجحفة: بالضم ثم السكون، والفاء: كانت قرية كبيرة ذات منبر، على طريق مكة على أربع مراحل، وهي ميقات أهل مصر والشام، إن لم يمروا على المدينة، وكان اسمها «مهيعة»، وسميت الجحفة لأن السيل جحفها، وبينها وبين البحر ستة أميال، وبينها وبين غدير خم ميلان. «مراصد الاطلاع» (١/ ٣١٥).

(٥) سورة الفرقان: الآية ٧٧.

أيّ وزن لكم لولا دعاؤه إياكم إلى توحيده، إعذاراً وإنذاراً؟

ويقال: ما عَبَأْتُ بفلان، أي: ما كان له عندي قدر ولا وزن[1]: والعبء: الثِّقْلُ، مأخوذ من هذا.

وعبَّأت المتاع: إذا جعلت بعضه على بعض.

بـاب مـا يلزم عند الإحرام
وبيان الطواف والسعي وغير ذلك[2]

وقـولـه: «**المُحـرِم إذا نظـر إلـى البيـت يقـول: اللهـم أنـت السـلام ومنـك السلام**»[3].

فالسلام الأول: اسم الله تعالى لأن الخلق أجمعين سَلِموا من ظلمه.

وقوله: «**ومنك السلام**»، أي: من أكرمته بالسلام فقد سلم.

«**فَحَيِّنَا ربنا بالسلام**». أي: سلمنا بتحيتك إيانا من جميع الآفات / . [ط٧٢/١]

واستلام الحجر: يجوز أن يكون[4] «افتعالاً» من السلام: وهو التحية. كأنه إذا استلمه اقترأ منه السلام وهو التحية، فتبرك به، وهذا كما يقال: لا بد لمن لا خادم له أن يختدم، أي: يخدم نفسه.

وأهل اليمن يسمون الركن الأسود «المُحَيَّا»، وهذا يدل على أن استلامه من السَّلام الذي هو التحية.

وكان القُتَيْبِـيُّ يذهب باستلام الحجر إلى السِّلام، وهي الحجارة، واحدتها سَلِمَةٌ[5]، واستلمت **الحجر** إذا لمسته، كما يقال: اكتحلت: إذا أخذت من الكُحْل،

---

(١) انظر: تفسير الآية في: تنوير المقباس من تفسير ابن عباس (ص ٢٦٨).
(٢) زيادة من «المختصر» (٢/ ٧٣).
(٣) «المختصر» (٢/ ٧٤).
(٤) «المختصر» (٢/ ٧٤).
(٥) في (ط): «واحدتها سَلِمة وسِلْمة».

وادهنت: إذا أخذت من الدهن(١).

وسمعت المنذري يحكي عن ثعلب عن ابن الأعرابي قال: الاستلام أصله: استَلأَمَ ــ مهموز ــ وأصله من «المَلأَمَةِ»: وهو الاجتماع(٢).

قال الشافعي رحمه الله: «**استلام الركن باليد وإنما يستلم اليَمَانِيّ، ولا يُقَبِّلَه، ويقبل الأسود**»(٣).

واستلامه(٤) اليماني كأنه يسلم بيده عليه إذا صافحه.

[ط٢/٧٢] وقول الشافعي رحمه الله دليل على القول الأول، وهو / الذي أختاره(٥).

والرمل في الطواف: الجمز والإسراع.

وكذلك قيل لخفيف الشعر: رمل.

وقال عمر رضي الله عنه: **مَنْ لَبَّدَ أوْ ضَفَرَ أو عَقَصَ فَعَلَيْهِ الحَلْقُ**»(٦).

فالمُلَبِّدُ: الذي لَبَّد شعره، بلزوق يجعله عليه حتى يتلبد ويلزق بعضه ببعض لئلا يشعث ولا يصيبه التراب.

والضَّافِر: الذي أدخل شعرَه بعضه في بعض كأنه نسجه نسجاً عريضاً كما يضفر الحبل المنسوج.

---

(١) «التهذيب»: «سلم» (١٢/ ٤٥١).

(٢) قارن مع «إصلاح المنطق» (ص ١٥٧)؛ و «تهذيب اللغة»: «سلم» (١٢/ ٤٥٠)؛ و «اللسان»: «سلم» (١٥/ ١٩٠) إذ رأى ابن السكيت: استلأمت الحجر ــ بالهمز ــ وإنما هو من السلام من الحجارة، وكان الأصل: استلمت.
وقوله: «وكان القتيبي» إلى قوله: «وهو الاجتماع»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «المختصر» (٢/ ٧٤) بتصرف.

(٤) في (أ): «ويستلم»، أي: الركن اليماني من الكعبة المشرفة.

(٥) قوله: «وقول الشافعي» إلى قوله: «اختاره»: ساقط من (م) و (أ).

(٦) «الموطأ» (١/ ٣٩٨)؛ و «التهذيب»: «لبد» (١٤/ ١٣١)؛ و «الفائق»: «لبد» (٣/ ٢٩٩).

والعَاقِص: الذي لَوَى شعره لَيّاً وأدخل أطرافه في أصوله.

ومنه قيل: للشاة الملتوية القرنين: عَقْصَاء.

وهي: عَقَائِصُ المرأة، وعِقَاصُها، واحدتها: عَقيصَةٌ وعِقْصَة.

وإنما جعل عليه الحلق في هذه الأشياء دون التقصير لأن هذه الأشياء تقي شعره من الشعث والغبار. فجعل عليه الحلق عقوبة له[1].

وإشْعَار الهَدْي: أن يُطْعن في أَسْنِمَتِها بمبضع أو حديدة حتى يسيل منه الدم، وقيل له إشعار: لأنه جُعل علامة للهَدْي.

وكل شيء أعلمته بعلامة: فقد / أشعرته. [ط٧٣/١]

يقال للملك إذا أصيب وقتل: فقد أُشْعِر.

وكانت العرب تجعل دية الملك ألف بعيرٍ إذا قتل.

ويقولون: دية المُشْعَرَةِ: ألف أقرع. فكرهوا أن يقولوا: قُتِلَ الملكُ، فقالوا: أُشْعِرَ.

وشعائر الله تعالى: متعبَّداته، واحدتها شِعَارَةٌ. ويقال: شعيرة. وإنما هي أعلام لطاعته. وقيل في قول الله عز وجل: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾[2]: إنها الهدايا المُشْعَرَة، أي: المُعْلَمَة بتقليد أو تَدْمِية أو غيرها لتهدى إلى بيت الله الحرام، واحدها: شعيرة.

قال الشافعي: رحمه الله: «**وَيضْطَبِعُ للطواف**»[3].

الاضطباع ــ افتعال ــ من الضَّبْع، وهو العَضُد، وكان في الأصل «اضْتَبَعَ» فقلبت التاء طاء فقيل: اضطبع.

---

(١) قوله: «وإنما جعل» إلى قوله: «عقوبة له»: ساقط من (م) و (أ).

(٢) سورة المائدة: الآية ٢.

(٣) «المختصر» (٢/ ٧٥).

وهو[1] أن يدخل الرداء الذي يحرم فيه من تحت منكبه الأيمن فيقلبه على عاتقه الأيسر، وهو التأبط. والتوشح أيضاً. (وهو مأخوذ من الضبع وهو العَضُدُ، افتعال منه)[2].

وحاشية الطواف[3]: قاصيته، وحاشية الثوب[4] ناحيته وقاصيته.

وحاشية كل شيء: طرفه الأقصى.

وكذلك حشا كل شيء: ناحيته.

[ط٢/٧٣] وحَشَا الوادي ناحيته[5]. ومنه يقال: حاش الله: إذا / استثنى «حاشى» من الحَشَا، وهو الناحية، وإذا استثنى، شيئاً فقد نحاه عما حلف عليه.

قال[6] أبو بكر بن الأنباري: ﴿وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ﴾[7] بمنزلة معاذ الله، وهو مأخوذ منه فيما ذكر أهل اللغة[8].

وقولهم: «**اللهم اجعله حجاً مبروراً**»[9]. أي: حجاً متقبلاً.

يقال: برَّ الله عز وجل ــ حَجَّه يَبَرُّهُ، أي: تقبله، وأصله من البِرّ، وهو اسم لجماع الخير.

وبَرِرْت فلاناً أبَرّه بِراً: إذا وصلته.

---

(١) قوله: «افتعال من»: إلى قوله: «اضطبع وهو»: ساقط من (م) و (أ).
(٢) ما بين القوسين من (م) و (أ).
(٣) في (م) و (أ): «المطاف».
(٤) «قاصيته، وحاشية الثوب»: من (م) و (أ).
(٥) «وحشى الوادي ناحيته»: ساقط من (م) و (أ).
(٦) في (أ): «قاله».
(٧) سورة يوسف: الآية ٣١.
(٨) قوله: «وقلن حاش»: إلى قوله: «أهل اللغة»: ساقط من (م) و (أ). وانظر: «التهذيب»: «حشا» (٥/ ١٤١).
(٩) «المختصر» (٢/ ٧٧).

وكل عمل صالح: بِرٌّ.

وجعل لبيد البِرَّ التقوى، فقال:

ومـا البِـرّ إلاَّ مُضمَـراتٌ مـن التُّقـى ... ومـا المـال إلاَّ مُعْمَـراتٌ وَدَائـع[1]

وقوله: **المضمرات**: يعني به الخفايا من التقى.

وقوله: **وما المال إلاَّ مُعْمَرات**، أي: المال الذي في أيديكم ودائع مدة عمرك ثم تصير لغيركم، وأما قول عمرو بن كلثوم[2]:

يُحَـزُّ رؤوسُهُـمْ فـي غَيْـرِ بِـرٍّ[3] ... .

فمعناه: في غير طاعة[4].

---

(١) ديوانه (ص ١٦٩)؛ و «التهذيب»: «بر» (١٥/ ١٨٥)؛ و «اللسان»: «بر» (٥/ ١١٦)، وقد أبطل الإسلام العمرى والرقبى وأبقى الهبة المطلقة. وقبله:

ومـا المـرءِ إلاَّ كـالشِّهـابِ وضَـوْئـهِ ... يحورُ رَمَاداً بَعْدَ إذ هو ساطع

(٢) هو: عمرو بن كلثوم بن مالك بن عتاب، من بني ثعلب، أبو الأسود، الشاعر الجاهلي الفحل ولد في شمالي جزيرة العرب في بلاد ربيعة، وهو من الرجال الشجعان، ساد قومه «ثعلب» وهو فتى، وعمر طويلاً، وهو قاتل الملك عمرو بن هند، وأشهر شعره معلقته وهي إحدى السبع المعلقات، مات نحو سنة أربعين قبل الهجرة. انظر: «الشعر والشعراء» (ص ٣٦)؛ و «الأعلام» (٥/ ٢٥٦).

(٣) «التهذيب»: «بر» (١٥/ ١٨٥)؛ و «اللسان»: «بر» (٥/ ١١٦)، والرواية: نحز...»؛ و «شـرح المعلقـات السبـع» (ص ١٥٥): «نجـذ...»؛ و «جمهـرة أشعـار العـرب»، ط: بولاق، (ص ٧٨): «نجذ رؤوسهم في غير وتر»، والمقطع الآخر.

ومـــا يـــدرون مـــاذا يتقـــونـــا

الحز والجذ: القطع. يقول: نقطع رؤوسهم في غير طاعة وخير، أي: في عقوق، ولا يدرون ماذا يحذرون منا من القتل وسبي الحريم واستباحة الأموال. والبيت من معلقته المشهورة. وقبله من «شرح المعلقات السبع»:

ونحـــن إذا عمـــاد الحـــي خَـــرَّت ... عـن الأحفـاضِ نمنـع مـن يلينـا

(٤) قوله: «إلاَّ معمرات، أي: المال»: إلى قوله: «في غير طاعة»: ساقط من (م) و (أ).

قال شَمِرٌ: الحج المبرور: الذي لا يخالطه من المآثم شيء، قال: والبيع [ط٧٤/١] المبرور: الذي لا شبهة فيه ولا كذب / ولا خيانة.

ويقال: بَرَّ الله حَجَّهُ وأَبَرَّهُ، وَبَرَّتْ يَمينُهُ تَبَرُّ، وأبرها الحالف: إذا لم يَحْنَثْ فيها.

وفلان يَتَبَرَّرُ بعمله وَنَذْرِهِ، أي: يطلب الطاعة لله تعالى والخير[١].

والفجور: نقيض البِرّ.

والفاجر: الجائر عن الطريق.

وفَجَرَ الرجل: إذا كذب، وأنشد:

قَتَلْتُمْ فَتىً لا يَفْجُرُ الله عَامداً ... وَلاَ يَجْتَوِيهِ جَارُهُ حِينَ يُمْحِلُ[٢]

أي: لا يكذب الله عز وجل عامداً، ويقال معناه: لا يفجر أمره فيميل عنه[٣].

وجاء في تلبية أهل الجاهلية:

يَبَرُّكَ النَّاس ويفجرونكا[٤]

ومعنى: يبرك الناس، أي: يطيعونك، وآخرون يفجرونك، أي: يعصونك[٥].

---

(١) «التهذيب»: «بر» (١٥/ ١٨٥).

(٢) «التهذيب»: «فجر» (١١/ ٤٩)؛ و «اللسان»: «فجر» (٦/ ٣٥٢) من غير نسبة.

(٣) قوله: «وأنشد»: إلى قوله: «فيميل عنه»: ساقط من (م) و (أ).

(٤) «التهذيب»: «بر» (١٥/ ١٩٠)؛ و «اللسان»: «عثج» (٣/ ١٤٢)، وقال الأزهري في «التهذيب»: «عثج» (١/ ٣٥٤): قال الراجز:

لا هُمَّ لولا أن بكراً دونكا
يَبَرُّك الناسُ ويفجرونكا
ما زال مِنَّا عَثَجٌ يأتونكا

ذكر هذه الأرجوزة محمد بن إسحاق في كتاب المَبْعَث، وأن بعض العرب في الجاهلية ارتجز بها.

(٥) انتهى قول شمر.

وقوله: «**اجعله سَعْياً مشكوراً**»[1]، أي: اجعله عملاً متقبلاً، يزكو لصاحبه ثوابه، وهو معنى المشكور.

والسعي بين الصفا والمروة شبيه بالعَدْو والإسراع، يقال: سَعَى يَسْعَى سَعْياً: إذا عَدا وأسرع.

والسعي أيضاً: المشي والمضي ومنه قوله تعالى: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[2]، أي: امضوا[3].

وَمَسَاعي الرجل: أعماله الصالحة، واحدتها / : مسْعَاةٌ. [ط٧٤/٢]

قال الشيخ أبو منصور[4]: وكانت العرب تسمي أصحاب الحَمَالات لإطفاء النائرة، وحقن الدماء «سُعَاةٌ» لأنهم كانوا يسعون في صلاح ذات البين. وإنما قالوا: لمآثر أهل الكرم والنبل مَسَاعي[5]، لسعيهم فيها، كأنها مكاسبهم وأعمالهم.

والسَّعَاة: اسم من ذلك[6]، منه المثل: شَغَلَتْ سَعَاتي جَدْوَاي[7].

قال الشافعي رحمه الله: «**وإذا غربت الشمس يوم عرفة دَفَعَ الإمامُ وعليه الوقار، فإذا وجد فجوة أسرع**»[8].

---

(١) «المختصر» (٢/ ٧٧).

(٢) سورة الجمعة: الآية ٩.

(٣) قوله: «إذا عدا وأسرع»: إلى قوله: «أي امضوا»: ساقط من (م).

(٤) «قال الشيخ أبو منصور»: من (م) فقط.

(٥) في (أ): «أهل الكرم والفضل مساع».

(٦) «التهذيب»: «سعا» (٣/ ٩٢). في (م): «انشق اسم من ذلك».

(٧) «التهذيب»: «سعا» (٣/ ٩٢)، ورواية مجمع الأمثال (١/ ٣٥٨): «شغلت شِعابـي جداوي»، والجَدْوَى: العطاء. يضرب هذا مثلاً للرجل يكون شيمته الكرم غير أنه معدم. يقول: شغلتني أموري عن الناس والإفضال عليهم. «شغلت»: ساقطة من (م). وقوله: «قال الشيخ»: إلى قوله: «جدواي»: من (أ) و (م).

(٨) «المختصر» (٢/ ٨٤).

وفي الحديث: أن النبـي ﷺ: «كَانَ إذا وَجَدَ فَجْوَةً نصّ»[1] وأنه: «أُوضَعَ في وادي مُحَسّرٍ»[2].

معنى دَفَعَ، أي: مضى سائراً.

والفَجْوَةُ: ما اتسع من الأرض وجمعها «فَجَوَاتٌ».

وقال ابن الأعرابـي: رجل أَفْجَى وأَفَجٌّ: وهو المتباعد ما بين الفخذين، الشديد الفَحَجَ[3]. أخبرني بذلك أبو الفضل عن ثعلب عنه قال: وأنشد:

اللَّـــهُ أَعْطَـــانيـــكَ غَيْـــرَ أَحْـــدَ لاَ
لا هِجْـــرعـــاً رِخْـــواً وَلاَ مُشَكَّـــلاَ
وَلاَ أَصَـــكَّ أو أَفَـــجَّ فَنْجَـــلاَ[4]

الفَنْجَلُ: هو الأَفَجُّ أيضاً[5].

والهَجْرَع: الجافي الغليظ[6].

---

(١) أخرج البخاري (٤/ ٧٠)، (٢/ ٢٠٠) أن أسامة بن يزيد حين سئل عن سير رسول الله ﷺ في حجة الوداع حين دفع، قال: «كان يسيّر العنق، فإذا وجد فجوة نصّ». ابن ماجه (٢/ ١٢٤)، وأبو داود (٢/ ٢٥٩)، ونحوه النسائي (٥/ ٢٦٧)، (٥/ ٢٥٩)، والدارمي (٢/ ٥٧).

(٢) أخرج النسائي (٥/ ٢٦٧)، عن جابر أن النبـي ﷺ: «أوضع في وادي مُحَسِّر» وهو واد بين منى ومزدلفة ليس من منى ولا من مزدلفة. «مراصد الاطلاع»: «محسر» (٣/ ١٢٣٤).

(٣) «التهذيب»: «فج» (١٠/ ٥٠٨). وقال الليث: الفَجج أقبح من الفحج.

(٤) «التهذيب»: «فج» (١٠/ ٥٠٨)، «فنجل» (١١/ ٢٥٦)؛ و «اللسان»: «فجج» (٣/ ١٦٣)، «فنجل» (١٤/ ٤٩)؛ و «التكملة»: «فجل» (٥/ ٤٦٧)، ومن الجميع سقط المشطور: «لا هجرعاً...». والرجز من غير نسبة. وعلى هامش «التهذيب»: «فج» أثبت المحقق: «لا هجرعاً رخواً ولا مثجلاً».

(٥) انتهى ابن الأعرابـي.

(٦) الهجرع: بكسر الهاء وفتحها مع فتح الراء فيهما: ويقال هو الجبان، ويقال: الشجاع، ويقال: الطويل. انظر: «مجالس ثعلب» (٢/ ٨٥٧).

والأَحْدَلُ: المائل العنق[1].

ومن هذا يقال: رجل أَفْجَى: إذا تباعد ما بين رجليه في مشيته.

والنَّصُّ: أقصى السير وهو أرفعه، كذلك: نصُّ البيان: أبينه وأرفعه. وأصله من: نص السّير: وهو أرفعه. وانْتَّص الرجل: انتصب مرتفعاً على الناس. ومنه: منصَّة العروس.

/ وقوله: «**أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّر**»[2]، أي: أعدى بعيره وركضه، وقد [ط٧٥/١] وَضَعَ، أي: عدا. يَضَعُ وَضْعاً، وأنشد أبو عبيد:

إذا أُعْطِيْتُ راحلَةً ورَحْلاً ... وَلَمْ أُوْضِعْ فَقَامَ عَلَيَّ نَاعِي[3]

قال الشافعي رحمه الله: «**ويرمي بما يقع عليه اسم حجر: مَرْمَرٍ أو بِرَامٍ أو كَذَّان**»[4].

فالمَرْمَرُ: الرخام الذي يخرط منه الألواح والعُمُد وتبلط به الدور، وهو من ألين الحجارة وأقلها خشونة[5]، وكل حجر أملس لين فهو: مَرْمَر، ومنه قيل للجارية الناعمة: مَرْمورَةٌ ومَرْمَارَةٌ.

والبِرَامُ: جمع البُرْمَةُ، وتجمع: بُرَماً وبُراماً[6] والذي يسويها يدعى مُبْرِماً[7].

---

(١) قوله: «وقال ابن الأعرابي»: إلى قوله: «المائل العنق»: ساقط من (م) و (أ).

(٢) الحديث السابق. «المختصر» (٢/ ٨٦).

(٣) «التهذيب»: (٣/ ٧٣)؛ و «اللسان»: «وضع» (١٠/ ٢٧٩) من غير نسبة. وقوله: «فقام علي ناعي» معناه الدعاء على نفسه بالموت، والناعي: الذي يندب الميت ويخبر به الناس. في (أ): «على ناع»، وفي (ط): «وأنشد أبو عبيدة» وما أثبته يناسب «التهذيب» و «اللسان». في (ط): «فلم».

(٤) «المختصر» (٢/ ٨٥).

(٥) قوله: «الذي يخرط»: إلى قوله: «خشونة»: ساقط من (م) و (أ).

(٦) «وبراما»: من (م) و (أ).

(٧) «والذي يسويها يدعى مبرما»: ساقط من (م) و (أ).

والكَذّان: الحجارة الرخوة التي تَتَفتَّتُ إذا حُتَّتْ، الواحدة: كَذّانة.

والصَوّان من الحجارة: الذي إذا مسته النار فَقَّعَ وتَشَقَّقَ.

وحَصَى الخَذْفِ الصغار: مثل النوى، يرمى بها بين إصبعين، وقد نهى النبي ﷺ عن الخَذْفِ، وقال: «لا يَقْتُل صَيْداً، ولا يَنْكَى عَدُوّاً»[1].

وأما الحذف ــ بالحاء ــ فهو العصا.

[ط٢/٧٥ب] قال / الشافعي رحمه الله: «**وإن وقعت حصاة على مَحْمَلٍ، ثم أسْتَنَّتْ فوقعت في موضع الجمار أجزأه**»[2].

واسْتِنَانُها: أن تمضي على حُمُوَّتها، أي: على: حدتها[3]، من غير أن يدفعها صاحب المحمل؛ يقال: استَنَّ فلان يَعْدو: إذا مضى على سنته، فلا يعرج يميناً ولا شمالاً، ومنه قول الشاعر يصف طعنة فاح دمُها:

ومُسْتَنَّـــةٍ كـــاسْتِنَـــانِ الخَـــرو ... فِ قَدْ قَطَعَ الحَبْلَ بالمِرْوَدِ[4]

أراد بالمُسْتَنَّة: طعنة فاحت بدم شديد السيلان غالب.

والخَرُوف: المُهْر.

واسْتِنَانُهُ: مضيه في عَدْوِهِ مستقيماً[5]. واسْتَنَّتِ الطعنة: إذا فارت بدمٍ غالب شديد السيلان.

---

(١) أخرج ابن ماجه (٢/ ١٥٣)، عن عبد الله بن مغفل، قال: نهى النبي ﷺ عن الخذف، وقال: «إنها لا تقتل الصيد ولا تنكي العدو ولكنها تفقأ العين وتكسر السن»، ورواه البخاري (٨/ ٦٠) ينكأ ــ بالهمز ــ ونحوه مسلم (٢/ ٩٧)، والدارمي (١/ ١١٧)، وأبو داود (٤/ ٤٩٧). في (ك): «العداوة».

(٢) «المختصر» (٢/ ٨٥).

(٣) «أي على حدتها»: من (أ).

(٤) كتاب «الفرس» للأصمعي (ص ٧)؛ و «اللسان»: «خرف» (١٠/ ٤١٣). والخروف ولد الفرس إذا بلغ ستة أشهر أو سبعة، حكاه الأصمعي. والبيت لرجل من بني الحارث. وبعده:

دَفُـــوعِ الأصـــابِـــعِ ضَـــرْحَ الشمـــو ... سِ نجـــلاءُ مـــؤيســـةِ العُـــوّد

(٥) قوله: «ومنه قوله الشاعر»: إلى قوله: «مستقيماً»: ساقط من (م) و (أ).

وفي الحديث: «أن النبـي ﷺ أمر أم سلمة أن تعجل الإفاضة»[1].

أي: تعجل الدفع من منى[2] إلى مكة للطواف. قال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾[3]، أي: ادفعوا سائرين، يقال: أفاض البعير بِجِرَّتِهِ: إذا دفعها، وأفاض الناس في الحديث[4]: إذا اندفعوا فيه.

والجَمَرَاتُ: واحدتها جَمْرَةٌ، وهي مجتمع الحصى التي تُرْمَى، وكل / كَوْمَة [ط٧٦/١] من الحصى: «جَمْرَةٌ».

وجمرات العرب: سميت جَمَراتٌ، لاجتماع كلٍّ قبيلة منها على حدة لا تحالف ولا تجاور قبيلة أخرى.

وقال الأصمعي: جَمَرَ بنو فلان يَجْمُرُونَ: إذا اجتمعوا فصاروا إِلْباً على غيرهم، وبنو فلانٍ جَمْرَةٌ: إذا كانوا أهل مَنَعَةٍ وشِدَّة[5].

يقال: **عَدَّ فلان إبِلَهُ جَمَاراً**: إذا عَدَّها مجتمعة، **وعَدَّها نظَائِراً**: إذا عَدَّها مثنى مثنى، وقال ابن أَحْمَر[6]:

---

(١) «المختصر» (٢/ ٨٧). وانظر: «مسند الإمام أحمد» (١/ ٢٧٢)، وأخرجه عن ابن عباس.

(٢) (منى) بالكسر، وينون: في درج الوادي الذي ينزله الحاج ويرمي فيه الجمار من الحرم، سمي بذلك لما يمنى فيه من الدماء، أي: يراق.
وحدّه: من مهبط العقبة إلى محسر، وعليه أعلام منصوبة. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٣١٢).

(٣) سورة البقرة: الآية ١٩٩.

(٤) انظر: «النهاية»: «فيض» (٣/ ٤٨٤)، وفيه حديث الحج: «فأفاض من عرفة».

(٥) «التهذيب»: «جمر» (١١/ ٧٤).

(٦) هو: عمر بن أحمر بن باهلة، وهو أحد عوران قيس وهم خمسة شعراء، شاعر فصيح كان يتقدم شعراء أهل زمانه، وهو مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام فأسلم وغزا مغازي في الروم، وأصيب بإحدى عينيه هناك ونزل الشام وتوفي على عهد عثمان بعد أن بلغ سناً عالية.
وقال أبو الفرج: كان من شعراء الجاهلية المعدودين ثم أسلم وقال في الإسلام شعراً كثيراً ومدح الخلفاء الذين أدركهم. «خزانة الأدب» (٣/ ٣٨ ــ ٣٩).

وظَــلَّ رِعَــاؤُهــا يَــرْعَــوْنَ فيهــا   وإن عُــدَّتْ نَظَــائِــرَ أو جَمَــاراً[1]

وَجَمَّرَ القائد الجيش: إذا جمعهم في ثغر من الثغور فأطال حبسهم ولم يأذن لهم في القفول. مأخوذ من هذا، قال:

وإنَّــكَ قَــدْ جَمَّــرْتَنَــا عَــنْ نســائِنــا   وَمنَّيتنــاً حتــى نسينــا الأمــانيــا[2]

وجمر ثوبه: إذا بخره بالعود[3].

وأجْمَرَ إجْمَاراً: إذا عَدَا عَدْواً شديداً.

وجَمَائِرُ المرأة: ضفائرُها.

والنسيكة: الذبيحة، وجمعها: نُسُك.

والمناسك: متعبّدات الحجيج[4]، واحِدُها مَنْسِك ومَنْسَك.

[ط٧٦/٢] قال ابن الأعرابي: النَّسِيكَةُ والصَّليجة: السَّبيكَة / من الفضة المُصفَّاة. ومنه أخذ النُّسُك، لأنه صفا من الرياء[5].

وقوله: «وإن تدارك عليه رميان»[6]، أي: تتابعاً عليه لتفريطٍ كان في رمي الأول في وقته، يقال: تدارك القوم وأدَّارَكُوا: إذا تتابعوا. وهو: لازم ومتعد، وكذلك أدْرَكَ لازم ومتعد.

---

(١) «التهذيب»: «جمر» (١١/٧٦)، وروايته: «... يَلْقَوْنَ منها * إذا...»؛ و «التكملة»: «جمر» (٢/٤٥٥)، وروايته: «... يلغُون منها * إذا...».

(٢) «اللسان»: «جمر» (٥/٢١٧)؛ و «التهذيب»: «جمر» (١١/٧٤)، قال: وأخبرني عبد الملك، عن ابن الربيع عن الشافعي أنه أنشده:

وجَمَّــرْتَنَــا تجميــر كســرى جنــودَه   ومَنَّيتنــا حتــى نسينــا الأمــانيــا

وكذا في «اللسان». وقوله: «ولم يأذن لهم»: إلى قوله: «الأمانيا»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «بالعود»: من هامش (ط). زيادة عن الأصل.

(٤) في (م): «الحجاج»، وفي (أ): «الحج».

(٥) «التهذيب»: «نسك» (١٠/٧٤).

(٦) «المختصر» (٢/٩١).

يقال: تدارِكْتُه وادَّارَكْتُه، أي: أدركته، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا﴾[1] أي: تتابعوا، وكذلك أدْرَك: لازم ومتعد[2].

وسمي اليوم الذي يلي يوم النحر: «يوم القرِّ» لأن الناس يقرون فيه بمنى لا يبرحونه.

وقيل اليوم الذي يليه: «يوم النفر الأول» لأن من أراد أن يتعجل الصَدْرَ[3] نفر في ذلك اليوم، نَفَرَ يَنْفُر نَفْراً ونُفُوراً. ومن تأخر نَفَرَ في اليوم الثاني.

ويوم النَفْر الثاني: بعد الأول.

ويوم القَرِّ: بين يوم النحر ويوم النفر الأول.

سمي يَوْمَ القَرِّ: لأن الحجيج يوم الترويه وعرفة[4] والنحر في تعب من الحج في الذهاب والمجيء، فإذا كان الغدُ من يوم النحر قَرُّوا بمنى، فلهذا سمي: يوم القر[5].

وسميت المُزْدَلِفَةُ / : مُزْدَلِفَةً[6] لأن الحاج إذا دفعوا من عرفة نزلوا بها [ط١/٧٧] أو تَزَلّفُوا، أي: تقدموا إليها.

---

(١) سورة الأعراف: الآية ٣٨.

(٢) «أي: تتابعوا»: من (م) و (أ).

(٣) الصدر: الانصراف.

(٤) «عرفات»: بالتحريك، وعرفة وعرفات واحد، وهو الموقف في الحج. وحَدُّه من الجبل المشرف على بَطْنِ عرفة إلى الجبال المقابلة إلى ما يلي حوائط بني عامر. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٩٣٠).

(٥) قوله: «ويوم النفر الثاني بعد»: إلى قوله: «يوم القر»: ساقط من (م) و (أ).

(٦) «مزدلفة» مُفْتَعِلَة، وتسمى «جمعاً» لأنه يجمع فيها بين المغرب والعشاء، وهي أرض واسعة بين جبال دون عرفة إلى مكة، وبها المشعر الحرام. انظر: «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٢٦٥).

يقال: زَلَفْتُ القوم أَزْلُفُهُمْ زَليفاً: إذا تقدمتهم، وفي الحديث: أن النبي ﷺ: «أتى ببَدَنَاتٍ خَمْس فَطَفِقْنَ يَزْدَلِفْنَ»[1] أي: يقتربن ويتقدمن إليه، وقال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ ٱلْآخَرِينَ﴾[2]، أي: قدمنا وقربنا.

وزُلَفُ الليل: ساعات أوله واحدتها: زُلْفَةٌ، ويقال: للمزدلفة: «جَمْعٌ» أيضاً.

ووداع البيت: سمي «وداعاً» لأنه اسم وضع موضع المصدر من ودعت وداعاً وتوديعاً.

وأصل التوديع: ترك الشيء، قال الله عز وجل: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾[3]، أي: ما تركك ولا أبغضك.

والعرب قلما تقول: وَدَعْتُهُ ــ بالتخفيف ــ أي تركتُه. ولكنهم يقولون: دَعْهُ ولا يَدَعْهُ، ثم يقولون: تركته بدل: وَدَعْتُهُ.

فالحاج يودّع البيت ومشاعره بعد فراغه مناسكه، أي: يتركها وينصرف إلى أهله.

[ط٢/٧٧] وسميت: «حَجة الوَدَاع» لأن النبي ﷺ حج تلك الحجة / ولم يعد إلى مكة بعدها.

والبدنة: سميت «بدنة» لسمنها وعظمها.

يقال: بَدُن الإنسان يَبْدُنُ فهو بادِن: إذا سَمِنَ، وبَدَّنَ يُبَدِّنُ تَبْدِينا: إذا أسنَّ، ويقال للرجل المُسِنِّ: بَدَنَ، ومنه قوله:

---

(١) أخرج الإمام أحمد (٤/ ٣٥٠)، عن عبد الله بن قرط أن رسول الله ﷺ قال: أعظم الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم النفر. وقرب إلى رسول الله ﷺ خمس بدنات أو ست ينحرهن فطفقن يزدلفن إليه أيتهن يبدأ بها، فلما وجبت جنوبها قال كلمة خفية لم أفهمها فسألت بعض من يليني ما قال؟ قالوا: من شاء اقتطع.

(٢) سورة الشعراء: الآية ٦٤.

(٣) سورة الضحى: الآية ٣.

هـل لِشَبـابٍ فَـاتَ مِـنْ مَطْلَـبِ　　　أَمْ مَـا بُكَـاءُ البَـدَنِ الأشيَـبِ[1]

يقول: إذا شاب رأس الرجل بكى على شبابه لنفار النساء عنه، فقال: أيُّ منفعة في البكاء على الشباب[2].

والهَدْيُ: أصله «الهَدِيُّ» ـ مشدد ـ من: هدَيْتُ الهَدْيَ أَهدِّيْه فهو هَدِيٌّ، ثم يخفف فيقال: هَدْيٌ، والواحد: هَدْيَةٌ. وكلام العرب: أَهْدَيْتُ الهَدْيَ إهْداءً، وهَدَيْتُ العَرُوسَ هَدَاءً فهي هَدِيٌّ، وأَهْدَيْتُ الهَدِيَةَ إهْداءً.

والبَدَنَةُ لا تكون إلَّا من الإبل خاصة، وأما الهَدْيُ فيكون من الإبل والبقر والغنم.

قال الشافعي رحمه الله: **«والمراهق إذا وطىء قبل عرفة ثم احتلم أتم حجه ولم يجزىء عنه»**[3].

والمرَاهِقُ: الذي قد قارب الحلم ولمّا يحتلم بعد. وهو مأخوذ من قولك: رَهِقْتُ الشيء: إذا غَشِيتَهُ ودنوت / منه. [ط1/78]

وقال الأصمعي: في فلان رَهَقٌ، أي: غشْيَان للمحارم[4].

وقال الفراء: رَهِقَني الرجل رَهَقاً، أي: لحقني وغشيني[5].

والمُرَهَّقُ: المتهم في النساء.

---

(1) البيت للأسود بن يعفر. «اللسان»: «بدن» (16/ 192)؛ و «التهذيب»: «بدن» (14/ 144)، ورواية «التهذيب»: أم ما بقاء...

(2) قوله: «يقول: إذا شاب»: إلى قوله: «على الشباب»: ساقط من (م) و (أ).

(3) «المختصر» (2/ 101) بتصرف.

(4) «التهذيب»: «رهق» (5/ 385).

(5) انظر: «معاني القرآن» (2/ 155)؛ و «التهذيب»: «رهق» (5/ 398). وقوله: «وقال الفراء»: إلى قوله: «وغشيني»: ساقط من (م) و (أ).

والمُرْهَقُ: المُعْجَل، ومنه قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾[1]، أي: لا تُعْجِلني.

ويقال أيضاً: أَرْهَقَ فلان صَلاَتَهُ: إذا أَخَّرَهَا[2].

وقال الفراء: رهقني الرجل: لحقني[3].

بـاب الإجارة على الحج والوصية به[4]

قال: «ولا يحج الصَّرورَةُ عن الرّجل»[5].

الصَّرورَةُ: الرجل الذي لم يحج، يقال: رجل صَرُورَةُ وامرأة صَرُورَةٌ: إذا لم يحجا.

ويقال أيضاً للرجل إذا لم يتزوج ولم يأت النساء: صَرُورَةٌ، وقال النابغة:

لـو أنهـا عَـرَضَـتْ لأَشْمَـطَ راهِـبٍ ... عَبَـدَ الإلَـهَ صَـرُورَةٍ مُتَعَبِّـدِ[6]

وقيل للذي لم ينكح: صرورة، لصَرِّه على ماء ظهرِه، وإبقائه إياه.

وقيل للذي لم يحج: صَرورةَ، لصَرِّه على نفقته التي يتبلغ بها إلى الحج.

---

(١) سورة الكهف: الآية ٧٣.

(٢) قوله: «والمرهق: المتهم في النساء»: إلى قوله: «إذا أخرها»: تابع لقول الأصمعي وهذا يفسر تكرير الفراء. «التهذيب»: «رهق» (٥/ ٣٩٨).

(٣) «معاني القرآن» (٢/ ١٥٥)؛ و «التهذيب»: «رهق» (٥/ ٣٩٨). وقوله: «يقال أيضاً»: إلى قوله: «لحقني»: ساقط من (م).

(٤) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٠٤).

(٥) «المختصر» (٢/ ١٠٥)، قال: «ولا يحرم عن رجل إلاَّ من حج مرة».

(٦) «ديوان النابغة الذبياني» (ص ٣٨)؛ و «التهذيب»: «صر» (١٢/ ١٠٩)؛ و «اللسان»: «صرر» (٦/ ١٢٣). وبعده:

لـرنـا لـرؤيتهـا وحُسْـنِ حـديثهـا ... وَلَخَـالَـهُ رُشْـداً وإن لَـمْ يَـرْشُـدِ

وفي (ط) و (ك): «صرورة متهجد».

بـاب كيفية الجزاء[(١)]

وقال ــ في جزاء الصيد ــ : «**في الأرنب عَنَاق**»[(٢)].

وهي الأنثى من أولاد المِعْزَى قبل استكمالها الحول.

والجَفْرة: من أولاد المِعْزى التي فُصِلَت عن أمها، والذكر / جَفْرٌ. [ط٧٨/٢]

والحُلاَّن: الذكر من أولاد المِعْزى إذا قوي وهو، بمنزلة الجَدْي.

قال بعضهم: الحُلاَّن: الحَمَل.

والأَرْوِيَّةُ: الأنثى من الوعول، وجمعها «أَرْوَى».

قال الشافعي رحمه الله: «**في الأروية: عَضْبٌ، ذكراً كان أو أنثى**»[(٣)].

العَضْبُ: العجل الذي قد طلع قرنه، وقُبِضَ عليه ولم يُجْذِعْ، وإنما يُجْذِعُ الثور لتمام سنتين.

وقال: «**في الظبـي: تيس من الغنم**»[(٤)].

والتَّيْسُ: من أولاد المعزى الذي أتت عليه سنة وقوي على الضِّرَابِ، وإذا أثنى: فهو تَيْسٌ أيضاً.

وذكر[(٥)] عن عثمان[(٦)] رضي الله عنه: **أنه قَضَى في أُمِّ حُبَيْنٍ بِجَدْيٍ صغير**. وفي

(١) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٠٧).

(٢) «المختصر» (٢/ ١٠٨).

(٣) «الأم» (٢/ ١٦٤).

(٤) «الأم» (٢/ ١٦٤).

(٥) في (م): «وروى».

(٦) هو: عثمان بن عفان بن أبـي العاص القرشي الأموي، يجتمع هو ورسول الله ﷺ في «عبد مناف». ويكنى أبا عبد الله. وهو ذو النورين، وأمير المؤمنين، أسلم في أول الإسلام، وكان يقول: إني لرابع أربعة في الإسلام، ولما أسلم عثمان زوجه رسول الله ﷺ بابنته رقية، وتزوج بعد وفاة رقية: أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ وهو أحد العشرة الذين شهد لهم =

حديث آخر: أنه قضى فيها بِحُلاّن[1].

والحُلاّن والجَدْيُ: واحد.

وأما أُمّ حُبَيْن: فهي دابة من حشرات الأرض تشبه الضَّبَّ. ورأيت الأعراب يعافون أكلها وهي الأنثى من الحَرابـيّ، سميت: أم حُبَيْن: لعظم بطنها. وقال رجل من الحاضرة لبدوي: ما تأكلون؟ قال: نأكل ما دبَّ وَدَرَجَ إلاّ أمَّ حُبَيْن. قال: لتهنأ أمَّ حُبَيْن بالعافية[2].

[ط١/٧٩b] والأَحْبَنُ من الناس: الذي به / السِّقْيُ[3].

وقال الشافعي رحمه الله في الأصل[4]: «إن كانت العرب تأكل الوَبْرَ ففيه جَفْرةٌ»[5].

وقال ابن الأعرابـي: الوَبْر: الذكر، والأنثى: وَبْرَةٌ، وهي في عِظَمِ الجُرَذِ إلاَّ أنها أنبل وأكرم، وهي كَحْلاء لها أطباء[6] وجمعها «وِبَارٌ» وهي من جنس بَنَات عِرْسٍ.

قال: والجُرْذُ: الضخم من الفأر، تكون في الفلوات ولا تألف البيوت.

= رسول الله ﷺ بالجنة. وبويع عثمان بالخلافة يوم السبت غرة المحرم سنة أربع وعشرين. وقتل بالمدينة يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين من الهجرة. «أسد الغابة» (٣/ ٥٨٤).

(١) «الأم» (٢/ ١٦٥)، وفي الأم: بحملان، وهذا تصحيف.

(٢) «الباء»: من (أ).

(٣) انظر: «التهذيب»: «حبن» (٥/ ١١٤). وفسَّر الأزهري الحبن، فقال: والحبن أن يكثر السِّقْي في شحم البطن فيعظم البطن لذلك. وذكر «المعجم الوسيط»: «سقي» (١/ ٤٣٧): (سقي بطنه) ــ سقيا ــ: اجتمع في تجويفه البريتوني سائل مصلي لا يكاد يبرأ منه.

(٤) «في الأصل»: من (أ).

(٥) «الأم» (٢/ ١٦٥).

(٦) في (م): «أطباق»، وعلى هامش (ط): أي ضروع.

قال الشافعي رحمه الله: «**والحَمَام: كل ما عَبَّ وهَدَرَ**»[1].

وإن تفرق به الأسماء[2] فهو من[3] الحمام، واليمام والدَّبَاسِيُّ والقَمَارِيُّ والفَوَاخِتُ وغيرها[4].

[قال الكسائي: كل مطوق حمام][5].

قال أبو عبيد سمعت الكسائي يقول: الحمام هو البَرّي الذي لا يألف البيوت. قال: وهذه التي تكون في البيوت هي «اليمام»[6].

قال: وقال الأصمعي: كل ما كان ذا طَوْق مثل: القُمْري والفَاخِتَة وأشباهها، فهو: حمام[7].

قال الأزهري: ولا يَهْدِر إلاَّ هذه المطَوَّقات. وهديرُه: تغريدُه، وترجيعه صوته كأنه يَسْجَعُ، فلذلك يقال: سَجَعَت الحمامة: إذا طَرَّبت في صوتها.

وأما عَبُّ / الحمام: فإن البري والأهلي من الحمام يعب إذا شرب، وهو: أن [ط٧٩/٢] يجرع الماء جَرْعاً. وسائر الطيور تنقر الماء نقراً وتشرب قطرة قطرة.

وتقول العرب: **إذا شَرِبْتَ الماء فَاغْنِتْ وَلاَ تَعُبَّ**.

معنى **فَاغْنِتْ**[8]، أي: اشرب نفساً بعد نفس.

---

(١) «المختصر» (٢/ ١١٣).

(٢) في (م) و (أ): «أسماء».

(٣) «من»: من (أ).

(٤) «التهذيب»: «حم» (٤/ ١٦).

(٥) ما بين المربعين من «الدار» وهامش (ك). «اللسان»: «طوق» (١٢/ ١٠٠) والمطوقة الحمامة التي في عنقها طوق.

(٦) «الغريب المصنف» (ص ٢٠٠).

(٧) «الغريب المصنف» (ص ٢٠٠)؛ و «التهذيب»: «حم» (٤/ ١٦)، وقوله: «كل ما كان»: إلى قوله: «فهو حمام»: ساقط من (م).

(٨) قوله: «ولا تعب. معنى فاغنث» من (أ).

ولا تعب، أي: لا تشربه بجرعة واحدة لا تتنفس.

وفي الحديث أن النبي ﷺ «رخَّصَ لِلْمُحْرِمِ في قَتْلِ الحِدَأ والكلب العقور»[1].

والحِدَأ ــ بكسر الحاء، مقصور مهموز ــ، والواحدة «حِدأةٌ»، وهو هذا المُصَرْصِر الذي يصيد الفأر، ويقع على الجيف، ويقال له: عُقَابٌ مَلاعُ[2] أيضاً.

والحَدَأ[3]: حد الفأس ــ بفتح الحاء ــ، وجمعها: «حِدأ»[4].

والرَّخَمَةُ: طائر يأكل العَذِرَةَ ولا يصيد صيداً[5]، وجمعها «رَخَمٌ» ولا يأكله أحد، ولا يَجْزِيهِ المُحْرِمُ إذا قتله.

والكَلْبُ العَقُورُ: كل سَبُع يَعْقر، مثل: الأسد والنمر والفهد والذئب.

وذكر «**الحَلَمَ أنه لا يجزى**»[6].

يقال للقُرادِ أوّل ما يكون وهو صغير «**قَمْقَامٌ**»[7] ثم يصير «**حَمْنانا**»[8] ثم يصير «**قرادا**» ثم «**حَلَمَة**» إذا سمن وكبر، وجمعها «**حَلَم**»[9].

---

(١) انظر: «المختصر» (٢/١١٦)، أخرج البخاري (٤/١٥٧)، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه: العقرب والفأرة والكلب العقور والغراب والحدأة. ونحوه مسند أحمد (٢/ ٥٤).

(٢) (بالاتباع والإضافة) خفيفة الضرب والاختطاف. انظر: «الوسيط»: «الملاع» (٢/ ٨٨٥).

(٣) في (ط): «والحدأة».

(٤) انظر: «التهذيب»: «حدأ» (٥/١٨٧). و «حدأ» ــ بكسر الحاء ــ: الجمع. وقوله: «والحدأ: حد»: إلى قوله: «حدأ»: ساقط من (م)، وكذا «وجمعها حِدَأ» من (أ).

(٥) «ولا يصيد صيداً»: من (م) و (أ).

(٦) «المختصر» (٢/١١٦).

(٧) «التهذيب»: «قمقامة».

(٨) «التهذيب»: «حمنانة».

(٩) «التهذيب»: «حلم» (٨/١٠٨).

باب الإحصار[1]

وقول الله عز وجل: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا﴾[2].

/ قال أهل اللغة: يقال للرجل الذي يمنعه الخوف أو المرض من التصرف: قد [ط٨٠/١] أُحْصِرَ وهو مُحْصَرٌ، ويقال للذي حُبِس قد حُصِرَ فهو مَحْصُورٌ[3].

وقال الفراء: لو قيل للذي يمنعه المَرَضُ أو الخوف: قد حُصِرَ، لأنه بمنزلة الذي قد حُبِس، لجاز. ولو قيل للذي حُبِسَ: أُحْصِرَ، لجاز[4]. وكلام العرب هو الأول وعليه أهل اللغة.

وقول ابن عباس: «لا حَصْرَ إلاَّ حَصْرَ العَدُوّ»[5].

يدل على ما قاله الفراء.

باب الهَدْي[6]

قال الشافعي رحمه الله: «إن كان الهدي شاة قَلَّدَها خُرَبَ القِرْبَةِ»[7].

قال أبو منصور[8]: خُرَبُ القِربة والمزادة عراها واحدتها: «خُرْبَةٌ».

ويقال للثَّقْبِ المستدير في الأذن: خُرَبَةٌ أيضاً، تشبيهاً، بخُرْبَةِ المزادة. قال ذو الرمة[9]:

---

(١) زيادة من «المختصر» (٢/ ١١٦).

(٢) سورة البقرة: الآية ١٩٦.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ١١٧).

(٤) «معاني القرآن» (١/ ١١٨).

(٥) «المختصر» (٢/ ١١٨).

(٦) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٢٢).

(٧) «المختصر» (٢/ ١٢٣).

(٨) «قال أبو منصور»: من (م) و (أ).

(٩) هو: غيلان بن عقبة العدوي، المعروف بذي الرمة ــ بضم الراء ــ الشاعر المشهور صاحب «الديوان». لقب بذي الرمة بقوله: «أشعث باقي رُمَّةِ التقليد». =

. . . . أَوْ مِـنْ معـاشِـرَ فـي آذانِهـا الخُـرَبُ[1]

وقول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا﴾[2].

يقول: إذا نحرت البدن وذبح الهدى، واسْبَطَرَّت[3] للموت، وسقطت جنوبها فكلوا منها.

يقال: وَجَبَ الحائط يَجِب وَجْبَةً: إذا سقط.

[ط ٢/٨٠] وَوَجَبَ القلب يَجِب وَجِيباً: إذا اضطرب من الفَزَع.

ووجب البيع يَجِبُ وُجُوباً: إذا انعقد[4].

❑ ❑ ❑

= وقيل: غير ذلك. توفي بأصبهان سنة سبع عشرة ومائة. «الأغاني» (١٨/١)؛ و «هدية العارفين» (١/٨١٣).

(١) ديوانه (ص ٢٩)؛ و «التهذيب»: «خرب» (٧/٣٦٠)؛ و «اللسان»: «خرب» (١/٣٣٦)، وصدره: «كأنه حَبَشِيٌّ يبتغي أثَراً». يصف ظليماً كأنه حبشي في سواده يطلب أثراً، أو سندي من السودان الذين في آذانها ثقب. وبعده:

هَجَنَّـع راح فــي ســوداء مخملــةٍ مـن القطـائـف علـى ثـوبـه الهُـدَبُ

وقوله: «قال ذو الرمة»: إلى قوله: «الخرب»: ساقط من (م) و (أ).

(٢) سورة الحج: الآية ٣٦.

(٣) اسبطرت الذبيحة: امتدت للموت بعد الذبح. «الوسيط»: «سبطر» (١/٤١٤).

(٤) انظر: «التهذيب»: «وجب» (١١/٢٢٢).

ومن باب البيوع[1]

قال أبو منصور[2]: العرب تقول: بِعْتُ، بمعنى: بعت ما ملكته من غيري فزال ملكي عنه. وتقول: بعت بمعنى اشتريت[3]. ويقال لكل واحدٍ منهما «بائع» و «بيِّعٌ». ومنه قول النبي ﷺ: «البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقا»[4]. وأنشد أبو عبيد:

وَبَاعَ بَنِيْهِ بَعْضُهُمْ بِخُشَارَةٍ ... وبِعْتَ لِذُبْيَانَ العَلاَءَ بِمَالِكَا[5]

فمعنى بعتَ لذبيان العلاء، أي: اشتريت لهم الشرف بمالك الذي سمحت به.

---

(١) في (م): «ما جاء منها في كتاب البيوع».

(٢) «قال أبو منصور»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) فالبيع: حرف من الأضداد. انظر: كتاب الأضداد (ص ٧٣)؛ و «التهذيب»: «باع» (٣/ ٢٣٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣/ ٧٦)، عن حكيم بن حزام، وأيضاً (ص ٧٧، ص ٨٤)، ورواه عن ابن عمر (ص ٨٤)، والدارمي (٢/ ٢٥٠) عن الأول، وأبو داود (٣/ ٣٧٢)، رواه أحمد (٢/ ٧٣) عن الثاني. «التهذيب»: «باع» (٣/ ٢٣٧).

(٥) البيت للحطيئة ديوانه (ص ٣٠)، «الأضداد» (ص ٧٥)؛ و «الصحاح»: «خشر» (٢/ ٦٤٥)، ورواية الديوان «بمالك»، وقال: يروى: بمالكا. والبيت من المقطوعة الأولى التي مدح بها الحطيئة عيينة لما قتلت بنو عامر ابنه مالكاً فغزاهم فأدرك بثأره وغنم، وغنم أصحابه، والخشارة الردىء من الشيء، وخشارة الناس: سفلتهم، والذي لا خير فيهم، ومالك: ابنه. والعلاء: الشرف، يقول: رضوا بالديات فكان عاراً وخساراً عليهم وأبيت أنت إلاّ أن أدركت بثأرك، ورواية الأضداد: بخسارة: بالمهملة.

وكذلك: «شريت» يكون بمعنيين متضادين(١). وإنما أجيز ذلك لأن الثمن والمثمن كلاهما «مبيع» إذا تبايع بهما المتبايعان(٢). قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴿٤١﴾﴾(٣)، فجعل الثمن مشترى كسائر السلع، فافهمه(٤).

وقولهم: **باع فلان على بيع فلان**(٥). هذا مثل قديم تضربه العرب للرجل الذي يخاصم رجلاً ويطالبه بالغلبة، فإذا ظفر به وانتزع ما كان يطالبه به. قيل: باع فلان على بيع فلان.

ومثله: **شق فلان غبار فلان**(٦).

وقال بعضهم: باع فلان على بيعك، أي: قام مقامك في المنزلة والرفعة(٧).

بـاب خيار المتبايعين ما لـم يتفرّقا(٨)

وقال الشافعي رحمه الله: «**إذا عقد المتبايعان بيعاً بما يجوز فافترقا عن تراض لم يكن لأحدهما رده إلا بعيب أو بشرط الخيار**»(٩).

[ط١/٨١] **وشرط الخيار** في هذا الموضع: أن / يشترط أحد المتبايعين خيار ثلاثة أيام أو أقل، على ما وردت به السُّنَّة(١٠). وهذا غير الخيار الذي جعله النبي ﷺ

---

(١) انظر: «الأضداد» (ص ٧٢).

(٢) قوله: «وإنما أجيز»: إلى قوله: «المتبايعان»: ساقط من (م).

(٣) سورة البقرة: الآية ٤١.

(٤) «فافهمه»: من (م) و (أ).

(٥) «التهذيب»: «باع» (٣/ ٢٣٦).

(٦) «التهذيب»: «باع» (٣/ ٢٣٦).

(٧) «التهذيب»: «باع» (٣/ ٢٣٦)، وقوله: «وقولهم: باع فلان»: إلى قوله: «والرفعة»: من (أ)، والنسبة للمفضل الضبي.

(٨) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٢٩).

(٩) «المختصر» (٢/ ١٢٧).

(١٠) لقول الرسول ﷺ كما أخرج النسائي (٧/ ٢٥٠)، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «المتبايعان لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلاّ بيع الخيار». وانظر: «المختصر» (٢/ ١٢٩).

للمتبايعين ما لم يتفرقا[1]، لأن هذا خيار يجب لهما وإن لم يشترطاه. والأول خيار مشترط، يكون للذي اشترطه منهما بعد تفرق الأبدان مدة محصورة بالسُّنَّةِ.

وإنما بينت وجوه الخيار لئلا يلتبس على المتفقه، وقد اختلف لفظان في هذا الحديث فأردت أن أعرفك ما قال في الفرق بينهما أهل اللغة لتقف عليه. وهو قوله: «ما لم يتفرقا»[2] و «ما لم يفترقا»[3].

قال أبو عُمَرَ غلام[4] ثعلب: سُئِل أحمد بن يحيى عن الفرق بين «الافْتِرَاقِ» و «التَّفَرُّقِ». فقال: أخبرني ابن الأعرابي عن المُفَضَّل[5] قال: يقال: فَرَقْتُ بين الكلامين ــ مخففاً ــ فافترقا، وفَرَّقْت بين اثنين ــ مشدداً ــ فتفرقا[6].

---

(١) أخرج النسائي (٧/ ٢٤٩)، أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار حتى يفترقا»، وقال مرة أخرى: «ما لم يتفرقا، وكانا جميعاً، أو يخبر أحدهما الآخر، فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع، فإن تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع»، ونحوه أحمد (٢/ ١١٩).

(٢) الحديث السابق.

(٣) ورواه النسائي (٧/ ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٤٨): «ما لم يفترقا».

(٤) هو: محمد بن عبد الوهاب بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد، المطرز الحافظ البغدادي المعروف بغلام ثعلب، أحد أئمة اللغة، المكثرين من التصنيف كانت صناعته تطريز الثياب. وصحب ثعلباً زماناً حتى لقب «غلام ثعلب» أملى من حفظه ثلاثين ألف ورقة لغة، ولد سنة إحدى وستين ومائتين، ومات ببغداد في ذي القعدة سنة خمس وأربعين وثلاثمائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٣٥٧)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١٦٤)؛ و «الأعلام» (٧/ ١٣٢).

(٥) هو: المفضل بن محمد بن يعلى الضبي أبو العباس الأديب النحوي الكوفي، إمام في اللغة والنحو، وراوية للآداب والأشعار، قدم بغداد أيام هارون الرشيد، ومن تصانيفه: الأشعار المختارة، المعروفة بالمفضليات، وكان عالماً بالغريب وأيام الناس. توفي سنة ثمان وستون ومائة. «طبقات النحويين واللغويين» (ص ١٩٣)؛ و «البغية» (٢/ ٢٩٧)؛ و «البلغة» (ص ٢٦٢ ــ ٢٦٣). في (ك): «الفضل».

(٦) «التهذيب»: «فرق» (٩/ ١٠٦).

فأراه جعل الافتراق في القول، والتفرق بالأبدان[1].

ووجه من الخيار ثالث ــ في السنة المأثورة ــ : وهو أن يعقد المتبايعان بيعاً صحيحاً، ثم يخير أحدهما صاحبه قبل افتراقهما / ، فيقول له: اختر إنْفَاذَ البيع أو رَدَّهُ. فإن لم يختر رَدَّه بعد هذا التخيير فقد وجب البيع وإن لم يتفرقا. [ط٢/٨١]

وقد جاء تفسير ما ذكرتُه في حديث حدثناه الحسين بن إدريس[2] إملاءً، حدثنا محمد بن رمح[3]، عن الليث بن سعد[4]، عن نافع[5]، عن ابن عمر[6] أن النبـي[7] ﷺ قال: «المُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بالخِيَارُ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إلاَّ أَنْ

---

(١) ولهذا كان ابن عمر إذا أراد أن يوجب البيع مشى ليجب له. الترمذي (٤/ ٤٥٠)، وذكر (٤/ ٤٥١)، وقد ذهب بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم إلى أن الفُرقة بالكلام، وهو قول الثوري. وقوله: «وإنما بينت»: إلى قوله: «والتفرق بالأبدان»: ساقط من (م) و (أ).

(٢) هو: الحسين بن إدريس بن المبارك بن الهيثم الحافظ الثقة، أبو علي الأنصاري الهروي. مات سنة إحدى وثلاثمائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٣٠٢).

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن رمح التجيبي مولاهم المصري، الحافظ، سمع الليث وابن لهيعة. قال النسائي: ما أخطأ في حديث واحد، وقال ابن يونس: ثقة ثبت، وكان أعلم الناس بأخبار بلدنا. مات في شوال سنة اثنتين وأربعين ومائتين. «شذرات الذهب» (٢/ ١٠١). في (م): «قال محمد بن رميح».

(٤) هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري. أحد الأعلام. روى عن الزهري وعطاء ونافع وخلق. عربـي اللسان يحسن القرآن والنحو، ويحفظ الحديث والشعر. ولد سنة أربع وتسعين ومات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٩٥).

(٥) هو: نافع ــ مولى ابن عمر ــ أبو عبد الله المدني. كثير الحديث. قال البخاري: أصح الأسانيد مالك، عن نافع، عن ابن عمر، بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر يعلمهم السنن. مات سنة ست عشرة ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٤٠).

(٦) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي الفقيه أحد الأعلام في العلم والعمل. أسلم وهو صغير. شهد الخندق وهو من أهل بيعة الرضوان. مات سنة أربع وسبعين. «أسد الغابة» (٣/ ٣٤٠)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ٩).

(٧) في (أ): «أن رسول. . .».

يُخَيِّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: اخْتَرْ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ وإِنْ لَمْ يَتَفَرَّقَا»[1].

قال أبو منصور: وهذا معنى ما رواه الشافعي رحمه الله، عن مالك[2]، عن نافع، عن ابن عمر[3]، أن رسول الله ﷺ قال: «المُتَبَايِعَانِ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا بِالخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إلاَّ بَيْعَ الخِيَارِ»[4].

وحديث الليث أوضح ألفاظاً وأظهر[5] بياناً.

وقال ثعلب: الافتراق بالكلام، والتفرق بالأبدان، وإنما يثبت وجوه الخيار لئلا يلتبس على المتفقه ويشتبه عليه فافهمه[6].

قال الشافعي رحمه الله: «**والمتبايعان قبل العقد يكونان متساومين، ثم يكونان متبايعين**»[7].

والتَّسَاوُمُ بين الرجلين في السلعة: أن يعرض البائع سلعته بثمنٍ ما، ويطلبه الآخر بثمن دونه. ويقال: سُمْتُ / السِّلْعَةَ: إذا عرضتها، وسُمْتُها بكذا: إذا [ط٨٢/١] طلبتها[8]. ويقال: اسْتَمْتُهَا في الطلب، وكل جائز.

---

(١) انظر: النسائي (٧/٢٤٨) وما بعدها. بالخيار: ساقطة من (م) كذا «له». في (أ): «على صاحبه بالخيار ما لم».

(٢) هو: الإمام مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري أبو عبد الله المدني شيخ الأئمة وإمام دار الهجرة، روى عن نافع، وجعفر الصادق وخلق، وعنه الشافعي وخلائق. مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٨٩).

(٣) انظر: ترجمة نافع: قول البخاري (ص ٢٩٠).

(٤) «موطأ مالك» (٢/ ٦٧١)، والبخاري (٣/ ٨٤)، وأبو داود (٣/ ٣٧١) وعنده: ما لم يفترقا. «المختصر» (٢/ ١٢٩): «على صاحبه بالخيار ما لم. . .»، وقوله: «قال أبو منصور»: إلى قوله: «ما لم يتفرقا»: ساقط من (م).

(٥) في (م): «أظهر ألفاظاً وأوضع. . .».

(٦) قوله: «وقال ثعلب»: إلى قوله: «فافهمه»: من (م). انظر: «التهذيب»: «فرق» (٩/١٠٦).

(٧) «المختصر» (٢/ ١٣١)، بتصرف.

(٨) فالمساومة كلمة من حروف الأضداد عند العرب. انظر: «الأضداد» (ص ٤٠٥).

والعرب تقول: عَرَضَ فلان عَلَيَّ سَوْمَ عَالَّةٍ، وذلك إذا عَذَّرَ في عَرْضِه الطعام على من نزل به. كَعَرْض العالَّةِ من الإبل على الماء، وذلك أنها إذا عَلَّتْ بعد النَّهْلِ لم تشرب، فالذي يعرضها على الماء لا يبالغ في عرضه[1].

وفي حديث طاوس[2] أن رسول الله ﷺ: **خَيَّرَ رَجُلاً بَعْدَ البَيْعِ، فقال الرجل: عَمْرَكَ اللَّهَ، مِمَّن أَنْتَ[3]؟**

قال أبو عُبَيْد: قال الكِسَائي: معنى **عَمْرَكَ اللَّهَ**: نصبٌ على معنى عَمَّرْتُكَ اللَّهَ، أي: سألت اللَّهَ عُمُرَكَ وتَعْمِيْرَكَ. ويقال: «عُمْرَكَ الله» يمين بغير واو، كأنه قال: وعمرك والله[4].

ويقال معناه: وعبادتك الله.

يقال: فلان يَعْمُر ربه، أي: يصلي ويصوم له.

قال الشافعي رضي الله عنه: **«وكل متبايعين في سلعة وعين وصرف وغيره، فلكل واحد منهما فسخ البيع حتى يتفرقا»**[5].

[ط٢/٨٢] هكذا رواه المزني عن الشافعي، وعبارته في / الأم خلاف ما رواه المزني، لأن الشافعي قال: **«وكل متبايعين في سلف إلى أجل أو دين أو عينٍ أو صَرْفٍ أو غيره»**[6].

فقوله: **«في سلف إلى أجل»**، أي: في سلم إلى أجل معلوم، وأَسْلَفْتُ وأَسْلَمْتُ بمعنى واحد.

---

(١) قوله: «والعرب تقول:»: إلى قوله: «عرضه»: ساقط من (م) و (أ).

(٢) هو: طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري التابعي أدرك خمسين صحابياً. مات سنة إحدى ومائة بمكة وله بضع وتسعون سنة. «طبقات الحفاظ» (ص ٣٤).

(٣) «المختصر» (٢/ ١٣٢). فقال رسول الله ﷺ: امرؤ من قريش.

(٤) «التهذيب»: «عمر» (٢/ ٣٨١).

(٥) «المختصر» (٢/ ١٣١).

(٦) «الأم» (٣/ ٣).

وقد يكون السَّلف بمعنى: القَرْضُ.

وهو في هذه المسألة بمعنى: السلم[1].

وقوله: «أو دين»، معناه: أو في دين، أي: باع أحدهما من صاحبه سلعة بدين أو بمال مؤجل من دراهم أو دنانير.

وقوله: «أو عين»، أي: كان تبايُعُهما السلعة بنقد حاضر. يقال: اشتريت أحد هذين العبدين بالدين والآخر بالعين، أي: اشتريت أحدهما بمال مؤجل والآخر بالنقد الحاضر.

والعين ــ في غير هذا الموضع ــ «الدنانير» خاصة. يقال: عند فلان عين كثير، أي: دنانير كثيرة.

والوَرِقُ: الدراهم خاصَّة.

والعين في كلام العرب على وجوه كثيرة سوى الوجهين اللذين فسرناهما[2]:

فالعين: الإصابة بالعين: يقال عِنْتُهُ أَعِيْنُهُ. عَيْناً: إذا أصبته بالعين.

والعين: التي يبصر بها الناظر.

والعين: الربيئة: وهي الطليعة.

/ **وعين المال**: خياره. [ط۸۳/۱]

وعين الشيء: نفسه. يقال: لا أقبل إلا درهمي بعينه، وإلا مالي بعينه.

والعين: التي يخرج منها الماء.

والعين[3]: ما على يمين قبلة أهل[4] العراق.

---

(۱) وهو في هذه المسألة بمعنى السلم: من (م) و (أ).

(۲) «هما» من (م).

(۳) ويطلق عليها في العراق «عين التمر» بلدة في طرف البادية على غربي الفرات، وحولها قريَّات منها «شفاناً»، وتعرف ببلد العين، أكثر نخلها القَسْب، ويحمل منها إلى سائر الأماكن. «مراصد الاطلاع» (۲/ ۹۷۷).

(٤) «أهل»: من (م).

والعين: مطر أيام لا يقلع.

ويقال: **في الميزان عين**: إذا رجحت إحدى كَفَّتيه على الأخرى.

والعين: عين الشمس في السماء.

قال الشافعي رضي الله عنه: «**لو كانت بهيمة فَنُتِجَتْ قبل التفرق**»[(١)].

أي: ولدت فهي منتوجة، ولا يقال: «**نَتَجَتْ**»[(٢)].

بـاب الربا[(٣)]

وقول النبـي ﷺ: «**إلاّ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، عَيْناً بِعَيْنٍ، يَداً بِيَدٍ**»[(٤)].

ومعنى قوله: «**إلا سواء بسواء**»، أي: لا يجوز إلا مُسْتَوياً بِمُسْتَوٍ، لا فضل في أحدهما على الآخر. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ **۞لَيْسُواْ سَوَآءٗۗ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ**﴾[(٥)]، أي: ليسوا مستوين. وكذلك قوله: ﴿**سَوَآءٗ لِّلسَّآئِلِينَ ١٠**﴾[(٦)]، أي: مستوياً، وهذا مصدر وضع موضع الفاعل، فاستوى الجميع والواحد، والذكر والأنثى فيه.

ويكون السَّوَاءُ أيضاً: بمعنى العَدْل والنَّصَفَة، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ **تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ**﴾[(٧)]، أي: كلمة عدل لا جَوْرَ فيها.

---

(١) «المختصر» (٢/ ١٣٤).

(٢) قوله: «قال الشافعي»: إلى قوله: «نتجت»: من (أ) و (م).

(٣) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٣٥).

(٤) «المختصر» (٢/ ١٣٦)، عن عبادة بن الصامت أن النبـي ﷺ قال: «لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح إلاَّ سواء بسواء عيناً بعين يداً بيد ولكن بيعوا الذهب بالورق... إلخ». وانظر: مسلم (٢/ ١٢)، والنسائي (٧/ ٢٨١ ــ ٢٨٠).

(٥) سورة آل عمران: الآية ١١٣. وقوله: «من أهل الكتاب»: ساقط من (ط) و (أ).

(٦) سورة فصلت: الآية ١٠.

(٧) سورة آل عمران: الآية ٦٤.

والسَّوَاء: يكون بمعنى الوَسَط، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿فَرَءَاهُ فِي سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ﴾[1]، أي: في وسطها. / [ط٨٣/٢]

وقوله: «عيناً بعين»، أي: حاضراً بحاضر.

وقوله: «يداً بيد»، أي: يعطي بيد ويأخذ بالأخرى.

وقال الفَّراء: العرب تقول: باعَ فلان غَنَمَه باليَدَيْنِ[2].

يريد: تسليمها بيد وأخذ ثمنها بيد[3]. قال: ويقال: ابتعت الغنم (بـ)[4] اليَدَيْنِ[5]، أي: بثمنين مختلفين. أخبرني بذلك المنذري عن أبي طالب[6]، عن أبيه، عن الفراء.

وقوله: «مَنْ زَادَ أو ازدَادَ فَقَدْ أَرْبَى»[7].

يقول: من زاد صاحبه على ما أخذ، أو ازداد لنفسه على ما دفع، فقد أربى، أي: دخل في الربا المنهي عنه.

وتقول للرجل ــ إذا أعطيته شيئاً ــ: هل تزداد؟ أي: هل تطلب الزيادة على ما أعطيتك؟

---

(١) سورة الصافات: الآية ٥٥.

(٢) في (أ) و (م): «اليدين» وكذا في «التهذيب»، وفي «الصحاح»: «يدي» (٦/ ٢٥٤١): «باليدين».

(٣) «التهذيب»: «يدي» (١٤/ ٢٤٣)، وفي (م): «اليدين سلمها بيد».

(٤) الباء: من «الدار».

(٥) «التهذيب»: «يدي» (١٤/ ٢٤٣) نسب بقية قول الفراء إلى ابن السكيت.

(٦) هو: المفضل بن سلمة بن عاصم أبو طالب النحوي اللغوي الفاضل الكوفي أخذ عن أبيه وابن السكيت وثعلب، له مؤلفات منها: «معاني القرآن»، «البارع في اللغة»، «الفاخر»، وكان مليح الخط، كما ذكر محقق البغية عن «طبقات القاضي شهبة» (١/ ٢٥٤) مات سنة ثلاثمائة. «البغية» (٢/ ٢٩٦).

(٧) «المختصر» (٢/ ١٣٦)، قال: «فمن زاد أو استزاد...»، وفي (ك) و (م): «من زاد وازداد».

والنسيئة: التأخير، وهو اسم على «فَعِيلٍ» و«فَعِيلَةٍ» يقوم مقام الإِنْسَاءِ والنَّسْءِ. يقال: نَسَأَ الله فلاناً أَجَلَهُ ــ بغير ألف[1] ــ نَسِيئَةً ونَسْئاً ونسواء[2] وأَنْسَأَ الله[3] في أجله إنْسَاءً ونَسيئَةً.

قال الشافعي رحمه الله: **«وإنما أنظر في التِّبْر إلى أصله»**[4].

فالتِّبْرُ: من الدراهم والدنانير ما كان كُسَاراً رُفَاتاً[5] غير مصوغ، ولا مضروب فلوساً. وكذلك من النحاس وسائر الجواهر وما / كان كساراً رفاتاً غير مصنوع آنية ولا مضروب فلوساً[6]. [ط١/٨٤]

وأصل التِّبْر من قولك: تَبَرْتُ الشيء، أي: كَسَرْته جُذَاذاً.

وذكر[7] العَجْوَةَ: وهو جنس من التمر معروف، وهو[8] ألوان، وهذا الصيحاني الذي يحمل من المدينة من العجوة.

قال الشافعي رحمه الله: **«ولا خير في مُدِّ حنْطَةٍ فيها قَصَلٌ أو زُؤَانٌ بمد حنطة لا شيء فيها»**[9].

قال أبو عبيد عن الفراء: يقال في الطعام قَصَل وزؤان[10] ومريراء وَرُعَيْداء

---

(١) «بغير ألف»: من (أ).

(٢) «ونسواء»: ساقطة من (م) و (أ).

(٣) «اسم الجلالة»: من (م).

(٤) «المختصر» (٢/ ١٤٠).

(٥) «كساراً رفاتاً»: من (أ).

(٦) قوله: «وكذلك من النحاس»: إلى قوله: «فلوساً»: ساقط من (أ).

(٧) «المختصر» (٢/ ١٤٥).

(٨) في (ط) و (أ): «وهي».

(٩) «المختصر» (٢/ ١٤٨). في «الدار» وهامش (ك): الخطابي: الزؤان حبوب سوداء صغار يفسد الخبز به والواحدة زؤانة، وانظر «الوسيط»، «الزؤان» (١/ ٣٨٧).

(١٠) وروى ابن السكيت في «إصلاح المنطق» (ص ١٠٦) لغات أخرى عن الفراء: «الفراء يقال: في طعامه زُوان وزِوان، غير مهموز جميعاً، وزُؤان مهموز»، وقوله: «بمد حنطة لا»: إلى قوله: «قصل زوان»: ساقط من (أ).

وعفىً[1] ــ منقوص ــ وكل هذا مما يخرج منه فيرمى به[2].

وتَبْعِيضُ الصَّفْقَةِ: أن يشتري الرجل عبدين بمائة دينار، فيجد بأحدهما عيباً، فيرده على البائع بحصته من الثمن.

وتفسير ذلك: أن يُقَوَّمُ المَعيبُ بمائة[3] دينار، والذي لا عيب فيه بمائتي[4] دينار، فإذا فضَّ[5] الثمن وهو مائة دينار على قيمتها أصاب المعيب ثلث الثمن فيرده ويرجع على البائع بثلث الثمن إن شاء.

وكذلك: إن قُوِّمَ المعيب من العبدين عشرين ديناراً، والصحيح خمسين ديناراً، رد المعيب / بِسُبُعَيِّ الثَّمَن. [ط٨٤/٢]

قال الشافعي رحمه الله: «ولو رَاطَلَ مائة دينار عُتُقٍ مَرْوَانِيَّةٍ ومائة دينار من ضرب مكروه بمائتي دينار من ضرب وَسَطٍ»[6].

معنى راطل، أي: وازن.

والرِّطل: يكون كيلاً، ويكون وزناً.

بــاب بيع الثمر[7]

وذكر الشافعي رحمه الله حديث النبي ﷺ أنه قال: «من بَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرُ

---

(١) في الأصول: «وعفا»؛ و «التهذيب»: «عفا»؛ و «اللسان»: «عفى».

(٢) «التهذيب»: «قصل» (٨/ ٣٧٢)؛ و «اللسان»: «قصل» (١٤/ ٧٥). قال الفراء: والقِصْل: الأحمق، والمرأة: قِصْلَة.

(٣) في (ط) و (أ) و (م): «مائة».

(٤) في (ط) و (أ) و (م): «مائتي».

(٥) يقال فض المال على القوم: فرقه وقسمه عليهم. «الوسيط»: «فض» (١/ ٦٩٢)، وفي (م): «نض».

(٦) «المختصر» (٢/ ١٥٤).

(٧) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٥٩).

فَثَمَرَتُها للبَائِـعِ إلاّ أَنْ يَشْتَرِط[1] المُبْتَاعُ»[2].

تَأْبِيرُ النخل وإِبَارُهُ: تَلْقِيحُهُ، فلا تُؤَبَّرُ النخل إلا بعد انشقاق الطَّلْعِ وظهور الإِغْرِيضِ الذي في جوفه. وذلك أن الطلع أول ما يخرج يكون: الكافور، وهو الجُفُّ والقِشْر مُكَمِّماً له، أي: مغطياً له[3]، فإذا انشق عنه الكافور ظهر العِذْق، وحَبُّه يومئذ يكون صغاراً مثل الحِمِّص أو دونه.

ويقال للذي يُلْقَحُ به النخل من طلع الفحاحيل[4]: «حِرْق» و «كُشٌّ»[5].

وقول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَٱلنَّخْلُ ذَاتُ ٱلْأَكْمَامِ ۝﴾[6]، يعني بالأكمام: ما غطى الثمر من الكوافير، وكل شجرة تخرج ثمراً مكمَّماً: فهي ذات الأكمام. / [ط١/٨٥]

فالطلعة كُمُّها: قِشرها، ولا تؤبر النخلة إلا بعد انشقاق الأكمام عن ثمرها وظهوره لعين الناظر إليه.

يقال: أَبَّرْتُ النخل تأبيراً وأَبَرْتُها آبُرُها أَبْراً، وإنما تُؤَبَّر لئلا يُنْقَضَ بُسْرُهَا، ولا ينتثر ثمرها، جعل الله تعالى صلاح الثمر في رؤوس النخل بالإبار.

وإذا كانت لحائط النخل فحاحيل في ناحية الصَّبَا، وهبت الصَّبا وقت الإبار، فإن الإناث تتأبر بروائح طلع[7] تلك الفحاحيل ولا تَنقُضُ بُسْرَها. ومنه قول الراجز في صفة نخل له:

---

(١) في (ط) و (ك): «يشترطها».

(٢) «المختصر» (٢/ ١٨٩)، ورواه عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه (سالم بن عبد الله بن عمر) ومثله الترمذي (٤/ ٤٤٦).

(٣) «له»: من (م).

(٤) في (م) و (أ): «الفحال».

(٥) الحِرْق والحُرَاق والحِراق: الكُشُّ الذي يلقح به النخلة. «التهذيب»: «حرق» (٤/ ٤٧). وانظر: «التهذيب»: «كش» (٩/ ٤٢٥)، وفي (م): «خرق وكشس»، وفي (أ): «حرق وحبل وكش»، وهذا وهم وزيادة من الناسخ، إذ الحبل وحبل الحبلة في الحيوان خاصة.

(٦) سورة الرحمن: الآية ١١.

(٧) «طلع»: من (م) و (أ).

تَـــأَبَّـــرِي يـــا خَيْـــرَةَ الفَسِيـــلِ
تَـــأَبَّـــرِي مـــن حَنَـــذٍ فَشُـــولـــي
إِذْ ضَـــنَّ أَهْـــلُ النَّخْـــلِ بـــالفُحُـــولِ[1]

الحنذ: اسم نخل[2].

والكُرْسُفُ: القطن، ويقال له: الكُرْسُوف والبُرْسُ.

والجِدَاد والجَدَاد: صرام النخل إذا أينع ثمرها.

واللِّقَاطُ: أن يَلْقُطَ الخارِف من عُذُوقها ما أينع ويدع منها[3] ما لم يونِع، يكون معه زَبِيلٌ، يقال له: المِلْقَط، يَلْقُط فيه يانِعَه.

وقوله: «**هكذا القول فيما باع / قُرْطاً جَزَّهُ**»[4]. [ط٨٥/٢]

والقُرْطُ: هو هذا القَتُّ الذي تسميه أهل هَرَاةَ: «القوريّ»[5]، وهو لا يستخلف إذا جُزَّ، كما يستخلف القَتُّ الصِّغَار الورق.

وجَزُّ القت: حصده.

---

(١) «التهذيب»: «حنذ» (٤/٤٦٧) قدم الأرجوزة الثانية؛ و«إصلاح المنطق» (ص ٨١)؛ و«المحكم»: «حنذ» (٣/٢١٧) والأرجوزة الأخيرة ساقطة؛ و«اللسان»: «حنذ» (٥/١٩)، وقال صاحب اللسان: قال ابن بري الرجز لأحيحة بن الجُلاح. قال: والمعنى تأبري من روائح هذا النخل إذ ضن أهل النخل بالفحول التي يؤبر بها. ومعنى شولي: إرفعي، من قولهم: شالت الناقة بذنبها إذا رفعته للقاح. فقوله: فشولي: شبهها بالناقة التي تلقح فتشول ذنبها، أي: ترفعه.

(٢) (حنذ) بالتحريك وذال معجمة. قرية لأحيحة بن الجلاح من أعراض المدينة. «مراصد الاطلاع» (١/٥٧)، وانظر: «إصلاح المنطق» (ص ٨١)؛ و«المحكم»: «حنذ» (٣/٢١٧)، وقوله: «الحنذ: اسم نخل»: ساقط من (م) و (أ)، وعلى هامش (ط): اسم موضع.

(٣) «منها»: من (م).

(٤) «المختصر» (٢/١٦٣).

(٥) في (م): «القويرية».

وفي الحديث: «نهى عن بيع الثِّمَارِ حتى تُزْهي»[1]، وفي بعض الحديث: «حتى تشقح»[2].

يقال للنخل ـ إذا ظهرت الحمرة أو الصفرة في ثمره ـ: قد أَزْهَى يُزْهي وهو الزَّهْو، والزَّهو لغة حجازية[3].

والتَّشْقِيحُ: بمعنى الإزهاء، وإذا احمرت البُسْرة فهي: «شُقْحَةٌ»، وإذا ظهر فيها نُقَطٌ من الإرطاب، فهي: «مُوَكِّتَةٌ». فإن كان ذلك من قِبَل ذَنَبِها، فهي: «مُذَنِّبَةٌ». فإذا بلغ الإرطاب ثلثيها، فهو: «بُسْر مُحَلْقِنٌ». فإذا لانت الرُّطَبة، فهي: «ثَعْدَةٌ»، ثم هي: «مَعْوَةٌ». وقد أمْعَى النخل والبلح ما دام أخضر، ثم يصير: «بُسْراً»، ثم: «زَهْواً» إذا تَلَوَّنَ.

والرَّانِجُ: الجوز الهندي، وهو النارجيل[4].

والجَوَائِح: جمع «الجائحة»، وهي الآفة تصيب الثمر من حَرٍّ مفرط أو صِرٍّ أو بَرْد أو بَرَد يعظم حجمه، فَيَنْقضُ الثمرَ ويلقيه.

بـاب المحاقلة والمزابنة[5]

[ط١/٨٦] وفسر الشافعي رحمه الله: «المحاقلة والمزابنة»، / قال: «**فالمُحَاقَلَةُ: أن يبيع الرجل الزرع بمائة فَرَقٍ من الحنطة، والمُزَابَنَةُ: أن يبيع الثمر في رؤوس النخل بمائة فَرَقٍ من التمر**»[6].

---

(١) «المختصر» (٢/ ١٦٦)، وأخرجه عن أنس، وذكره مالك في «الموطأ» (٢/ ٦١٨)، والبخاري (٣/ ١٠١)، وروايته: حتى تزهو.

(٢) أخرج البخاري (٣/ ١٠١)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: نهى النبي ﷺ أن تباع الثمرة حتى تشقح، فقيل: ما تشقح، قال: «تحمارُّ وتصفارُّ ويؤكل منها».

(٣) قوله: «والزهو لغة حجازية» من (م)، وهذا يفسر رواية البخاري.

(٤) واحدته: نارجيلة، انظر: «النارجيل»، «الوسيط» (٢/ ٩١٢).

(٥) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٧٣).

(٦) «المختصر» (٢/ ١٧٤).

وأصل المحاقلة: مأخوذ من «الحَقْل»، وهو القَرَاحُ.

والمزرعة والأَقْرِحة يقال لها: المحاقل كما يقال لها المزارع.

وأما المُزَابَنَةُ: فهي مأخوذة من «الزَّبْنِ» وهو الدَّفْع. ذلك أن المتبايعين إذا ما وقفا فيما تبايعا على غَبْنٍ، أراد المغبون أن يفسخ البيع وأراد الغابن إمضاءه، فتزابنا، أي: تدافعا واختصما، وإنما خَصُّوا بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر (على وجه الأرض)[1] باسم المزابنة لأنه غرر لا يحصر المبيع بكيل ولا بوزن[2].

وخَرْصُه حَدْسٌ وظن، مع ما لا يؤمن فيه من الرِّبا المحرم.

وبيع العنب في الكَرْمِ بالزبيب داخل في المزابنة لأنه مثله.

باب العرايا[3]

وأما تفسير قوله[4]: «**إنه رخص في العرايا**».

فإن النبي ﷺ لما حرّم المُزَابَنَةَ، وهي بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر، رخص من جملة المزابنة في العرايا فيما دون خمسة أوسق، وهو: أن يجيء الرجل إلى صاحب الحائط فيقول له: / بِعْني من حائطك ثمر نخلات بأعيانها، يخرصها من [ط٨٦/٢] الثمر، فيبيعه إياها ويقبض الثمن ويسلم إليه النخلات يأكلها ويُتَمِّرُها.

وجماع العرايا: كل ما أفرد لِيُؤْكَل خاصة، سميت: «عرايا» لأنها عَرِيَتْ من جملة الحائط وصدقتها، وما يُخْرَصُ على صاحبه من عشرها، فعَرِيَتْ من جملة ذلك، أي: خرجت، فهي عَرِيَّةٌ «فَعِيْلَةٌ»، بمعنى: «فاعلة».

---

(١) زيادة من (ك) و «الدار».

(٢) في (م) و (أ): «ولا وزن».

(٣) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٧٥).

(٤) أي: أبو هريرة. «المختصر» (٢/ ١٧٥ ــ ١٧٦)، قال: إن رسول الله ﷺ أرخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق. وأخرج البخاري (٣/ ٩٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ رخص ــ الهامش: أرخص ــ في بيع العرايا في خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق.

والصنف الثاني: أن يحضر ربّ الحائط رجال محتاجون، فيعطي الرجل منهم ثمر النخلة أو النخلتين عَرِيَّة يأكلوها، وهي في معنى «المنحة»، وللمُعْرَى أن يبيع ثمرها ويُتَمِّره ويصنع فيه ما يشاء.

قال أبو عبيد: قال الأصمعي: اسْتَعْرَى الناس في كل وجه: إذا أكلوا الرُّطَب، أخذه من «العرايا»[1].

وقال أبو العباس: العرايا: أن يقول الغني للفقير: ثمر هذه النخلة أو النخلات لك وأصلها لي[2].

قال أبو منصور: وهذا قريب مما فسرناه.

بـاب بيع المُصَرّاة[3]

وذكر الشافعي رحمه الله المُصَرَّاة، ففسَّرها: **أنها الناقة تُصَرُّ أَخْلاَفُها ولا تحلب أياماً حتى يجتمع / اللبن في ضرعها، فإذا حلبها المشتري استغزرها**[4]. [ط١/٨٧]

قال أبو منصور: جائز أن تكون سميت «مُصَرَّاة» من «صَرِّ أخلافها» كما قال الشافعي رحمه الله.

وجائز أن تكون سميت «مصراة» من «الصَّرَى»، وهو الجمع. يقال صَرَيْت الماء في الحوض: إذا جمعته، ويقال لذلك الماء «صَرىً». وقال عبيد بن الأبرص:

يَـا رُبَّ مـاءٍ صَـرىً وَرَدْتُـهُ   سَبيلُـهُ خـائِـفٌ جَـدِيـبُ[5]

---

(١) «التهذيب»: «عرا» (٣/ ١٥٥ ـ ١٥٦).

(٢) «اللسان»: «عرا» (١٩/ ٢٧٨).

(٣) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٨٤).

(٤) «المختصر» (٢/ ١٨٤).

(٥) رواية أبو عبيد في «غريب الحديث» (ص ١٣٧)؛ و «ديوان عبيد» (ص ١٦)؛ و «الأضداد» (ص ١٢٥)، وروايتهما: فَرُبَّ ماءٍ وَرَدْتُ آجن. وخائف: حرف من الأضداد، يقال: رجل خائف، إذا كان يخاف غيره، وسبيل خائف إذا كان مخوفاً. وقد يقوم اسم الفاعل مقام اسم المفعول. والجديب: الذي لا شجر فيه ولا نبت. والبيت من معلّقته.

ومن جعله من «الصَّرِّ» قال: كانت المُصَرّاة في الأصل «مُصَرَّرَةً» فاجتمعت ثلاث راءات فقُلبت إحداهما ياء، كما قالوا: تَظَنَّيْتُ ــ من الظَّنِّ ــ، وكما قال العَجّاجُ:

تَقَضِّـيَ البـازِي إذا البَـازِي كَسَـرْ[1]

والمُحَفَّلَةُ: معناها المصراة.

ذكر الخراج من الضمان

قال أبو منصور: روى[2] ابن أبـي ذئب[3] عن مخلد بن خُفَافٍ[4] قال: **كان بيني وبين شركاء لي عَبْدٌ فَاقْتَوَيْنَاهُ فيما بيننا، وكان منهم غائب، فقدم، فاختصمنا إلى هشام[5] فقضى أن يرد العبد وخراجه، فأخبر عروة[6] عن عائشة رضي الله عنها أن النبـي ﷺ قضى بالخراج بالضمان.**

/ سمعت المنذري يقول: سألت أبا الهيثم: عن الاقْتِواءِ في السلعة، فقال: [ط٨٧/٢]

---

(١) ديوانه (ص ١٧)؛ و «مجاز القرآن» (٢/ ٣٠٠)؛ و «غريب الحديث» (ص ١٨٠). من قصيدة يمدح بها عمر بن عبيد الله بن معمر. وقوله: تقضي، أصلها: «تَقَضَّضْت» فقلبت الضاد ياء على عادة العرب في قلب حروف المضاعف إلى الياء. قال:

إذا الكِرام ابتدروا البَاعَ ابتدر ... دانى جناحَيْه من الطورِ فمَر
تَقَضِّيَ البازي إذا البازي كَسَرْ ... أبْصَرَ خِربانَ قضاءٍ فانكَدَرْ

(٢) «المختصر» (٢/ ١٨٦)، قال: أخبرني من لا أتهم عن ابن أبـي ذئب، عن مخلد بن خفاف أنه ابتاع غلاماً فاستغله ثم أصاب به عيباً، فقضى له عمر بن عبد العزيز برده وغلته، فأخبر عروة عمر عن عائشة أن النبـي ﷺ قضى في مثل هذا أن الخراج بالضمان، فرد عمر قضاءه وقضى لمخلد بن خفاف برد الخراج.

(٣) هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، القرشي. المتوفى سنة ١٥٨هـ.

(٤) هو: التابعي مخلد بن خفاف بن إيماء بن رَحْضَة الغفاري، لوالده وجده صحبة.

(٥) هو: هشام بن عروة بن الزبير، تابعي محدث، توفي سنة ١٤٦هـ.

(٦) هو: عروة بن الزبير بن العوام، فقيه المدينة، توفي سنة ٩٣هـ.

يقال اقْتَوَيْتُ وتَقَاوَيْتُ وَقَاوَيْتُ، وأصله: أن تشترك أنت وآخر في السلعة ثم تشتري نصيبه بشيء من الربح، فتقول: اقْتَوَيْتُ السِّلعة، قال: والمُقَاوَاةُ والاقْتِوَاءُ: المزايدة في السِّلعة بين الشركاء[1].

وأما «الخراج بالضمان»: الخراج معناه[2] الغلة، يقال خَارَجْتُ غلامي: إذا واقَفْتَهُ على شيء، وغلة يؤديها إليك في كل شهر، ويكون مخلى بينه وبين كسبه وعمله.

فإذا اشترى الرجل عبداً بيعاً فاسداً فاستغله، أو اشتراه ببيع صحيح فاستغله زماناً ثم عثر منه على عيب فرده على صاحبه، فإن الغَلة التي استغلها من العبد ـ وهي الخراج ـ طَيِّبَةٌ للمشتري، لأن العبد لو مات: مات من ماله لأنه كان في ضمانه، فهذا معنى: الخراج بالضمان.

قال: الشافعي رحمه الله: «**وَحَرامٌ التَّدْلِيسُ، ولا ينتقض[3] به البيع**»[4].

التَّدْليسُ: أن يكون بالسلعة عيبٌ باطنٌ ولا يخبرُ البائع المشتري لها بذلك العيب الباطن ويكتمه إياه.

[ط/۸۸b/۱] والتدليس / مأخوذ من الدُلْسَةِ وهي الظُلمة. فإذا كتم البائع العَيْب ولم يخبر به: فقد دَلَّس.

ويقال: فلان لا يُدَالس ولا يُوالِسُ، أي: لا يُوارب ولا يخادع، وما في فلان دَلْسٌ ولا وَلْسٌ، أي: ما فيه خبٌّ ولا مكر ولا خيانة[5].

---

(۱) انظر: «التهذيب»: «قوي» (۹/ ۳۷۰).

(۲) «معناه»: من (م).

(۳) كذا في «المختصر»، وفي الأصول: «ينقص».

(٤) «المختصر» (۲/ ۱۹٦).

(٥) انظر: «التهذيب»: «دلس» (۱۲/ ۳٦۲).

بـاب بيع الأَمة[1]

قال الشافعي رحمه الله: «وإذا اشترى جارية من رجل لم يكن لواحد منها مُوَاضَعَة»[2].

ومعنى **المُوَاضَعَةُ**: أن توضع الجارية على يدي عدل ليستبرئها، ولكن تسلم الجارية إلى مشتريها وعليه أن لا يطأها حتى يَسْتَبْرِئَها بحيضة.

قال الشافعي رحمه الله: «وليس للمشتري أن يأخذ من البائع حَمِيلاً بعُهْدَةٍ»[3].

والحَمِيلُ: الكفيل.

والعُهْدَةُ: ضمان عيب كان معهوداً عند البائع، أو اسْتِحْقَاقٍ يجب ببيِّنة تقوم لمستحقها، فتسلم السلعة إليه، ويرجع المشتري على البائع بما أدى إليه من الثمن.

يقال: استعهدت من فلان فيما اشتريت منه[4]، أي: أخذت كفيلاً بِعهْدَةِ السلعة إن استُحِقّت أو ظهر بها عيب.

بـاب البيع الفاسد[5]

قال الشافعي رحمه الله: «ولو قال رجل لرجل بعني هذه الصُّبْرَةَ/ كل إرْدَبّ [ط٨٨b/٢] بدرهم»[6].

فالصُّبْرَة: المجموعة من الطعام، سميت «صُبْرَةً» لإفراغ بعضها على[7] بعض، ومنه قيل للسحاب تراه فوق السحاب «صَبِيرٌ».

(١) زيادة من «المختصر» (٢/ ١٩٩).

(٢) «المختصر» (٢/ ١٩٩)، قال: إذا باعه جارية لم يكن لأحد منهما فيها مواضعة.

(٣) «المختصر» (٢/ ٢٠٠).

(٤) «منه»: من (م) و(أ).

(٥) زيادة من «المختصر» (٢/ ٢٠٣).

(٦) «المختصر» (٢/ ٢٠٣).

(٧) في (ط): «في».

وأما **الإِرْدَبُّ**: فهو أربعة وعشرون صاعاً، وهو أربعة وستون[1] «مَنّاً» بوزن بلادنا.

والقَنْقَلُ: نصف الإِردب.

والكُرُّ: ستون «قَفيزاً».

والقَفيزُ: ثمانية «مَكَاكيك».

والمَكّوك: صاع ونصف، وهو ثلاث «كَيْلَجَاتٍ».

والصَّاعُ: خمسة أرطال وثُلث رطل.

والمُدُّ: ربع الصاع.

والفَرَقُ: ثلاثة أَصْوُعٍ[2]، وهو ستةَ عشر رِطْلاً.

وأخبرني المنذري عن المبرد قال: **القِسْطُ**: وزن أربعمائة وأحد وثمانين درهماً[3].

والبُهَارُ: وزن ثلاثمائة رطل.

والوَسْقُ: ستون صاعاً.

والكُرُّ: اثنا عشر وَسْقاً.

والوَسْق: الحِمْل.

قال الشافعي: رحمه الله: «**ونهى النبـي ﷺ عن عَسْب الفَحْلِ**»[4].

قال أبو عبيد: العَسْبُ: ــ في الأصل ــ ضِراب الفحل، ثم قيل: للكِراء الذي يأخذه صاحب الفحل على ضرابه: «عَسْبٌ» لتسمية العرب الشيء باسم غيره إذا

---

(١) في (أ): «وستين».

(٢) في (ط) و (ك): «آصع».

(٣) «التهذيب»: «قسط» (٨/ ٣٨٠).

(٤) «المختصر» (٢/ ٢٠٤). قال: عن ثمن عسب الفحل. «غريب الحديث» (ص ٢٧٨).

كان / معه أو من سببه، كما قالوا للمَزادَةِ: الرَّاوِيَةَ، وإنما الراوية في الأصل: البعير [ط٨٩/١] الذي يستقى عليه. وإنما نهى النبي ﷺ عن أخذ الكراء على ضِراب فَحْلِه لأنه غير معلوم، فقد يُلْقِحُ وقد لا يُلْقِح فهو غَرَرٌ[١].

وذكر الشافعي رحمه الله: «**حَبَلَ الحَبَلَةِ**»، وقال: «**وكان الرجل يبتاع الجَزُورَ إلى أن تُنْتَجَ الناقة ثم تُنْتَجَ التي في بطنها**»[٢].

قال الأزهري: وهكذا فسره غيره.

وروى ثعلب عن الأثرم[٣] عن أبي عبيدة، قال: **المَجْرُ**: بيع ما في بطن الناقة.

قال: **وحَبَل الحَبَلة**: بيع ولد التي في بطن الناقة الثاني: حَبَلَ الحَبَلَةِ.

قال: والثالث: «**الغَمِيسُ**»[٤]. وهكذا قال أبو زيد في المَجْرِ[٥]، وحبل الحبلة ــ فيما روى عنه[٦] أبو عبيد[٧] ــ قال: **الإمْجَار**: أن تلقح الشاة أو الناقة فتمرض أو تَجْرَبَ ولا تقدر أن تمشي، فربما شق بطنها وأخرج ما فيه، وأنشد:

تَعْوي كِلابُ الحَيِّ مِن عُوَائِها ... وتَحْمِل المُمْجِرَ في كِسَائِهَا[٨]

---

(١) «غريب الحديث» (ص ٢٧٨)، وانظر: (ص ٣٧٠)؛ و «التهذيب»: «عسب» (٢/ ١١٢ ــ ١١٣).

(٢) «المختصر» (٢/ ٢٠٤).

(٣) هو: علي بن المغيرة أبو الحسن الأثرم، صاحب النحو والغريب واللغة، سمع أبا عبيدة والأصمعي، مات سنة ثنتين وثلاثين ومائتين. «بغية الوعاة» (٢/ ٢٠٦).

(٤) «التهذيب»: «مجر» (١١/ ٧٨) إلاَّ أنه قال: ما في بطن الشاة. ولكن ابن الأعرابي قال: إن المجر ما في بطن الإبل. ويلاحظ هنا أن العلماء اتفقوا على أن المجر ما في بطن الحيوان على اختلافه.

(٥) «غريب الحديث» (ص ٥٧)؛ و «التهذيب»: «مجر» (١١/ ٧٧ ــ ٧٨).

(٦) انظر: «غريب الحديث» (ص ٥٧).

(٧) في (أ): «أبو عبيدة».

(٨) «التهذيب»: «مجر» (١١/ ٧٨)؛ و «اللسان»: «مجر» (٧/ ٣) من غير نسبة.

[ط٢/٨٩] وقال أبو عمرو: والغَدَوِيُّ: أن يباع البعير بما يضرب هذا الفحل في عامه[١] / قال: وقال بعضهم: غَذَوِيّ ــ بالذال ــ[٢].

قال أبو عبيدة[٣]: كل ما في بطون الحوامل: غَدَوِيّ: ــ بالدال غير معجمة ــ من الإبل والشاء[٤]، وأنشد:

أرجــو أبــا طَلْــقٍ بِحُسْــنِ ظَنــيِّ كــالغَــدَوِيِّ يُــرْتَجــى أَنْ يُغْنِــي[٥]

وأنـشـد:

أَعْطَيْـــتَ كَبْشـــاً وارِمَ الطِّحَـــالِ بـــالغَـــدَوِيَّـــاتِ وبـــالفِصَـــالِ
وعَـــاجِـــلاَتِ آجِـــلِ السِّخَـــالِ فــي حَلَــقِ الأَرْحَــامِ ذِي الأَقْفَــالِ[٦]

وأثبت لنا عن أبـي العباس عن ابن الأعرابـي أنه قال: المَجْرُ: الولد الذي في بطن الناقة.

والمَجْرُ: الرِّبا.

والمَجْرُ: القِمَارُ.

قال: والمُزَابَنَةُ والمُحَاقَلَةُ: مَجْرٌ[٧].

---

(١) «غريب الحديث» (ص ٥٧).

(٢) «غريب الحديث» (ص ٥٨)؛ و «التهذيب»: «غدا» (٨/ ١٧١)؛ وفي «المحكم»: «غدو» (٦/ ٣١) والمحفوظ عند أبـي عبيد الغذوي بالذال.

(٣) في (ط) و (ك): «أبو عبيد» وما أثبته يناسب التهذيب.

(٤) «التهذيب»: «غدا» (٨/ ١٧١).

(٥) «التهذيب»: «غدا» (٨/ ١٧١)؛ و «اللسان»: «غدا» (١٩/ ٣٥٤) ورواية التهذيب «ظن»: «يرجى أن يُغْنى» من غير نسبة والإنشاد لأبـي عبيدة. في (م): «ظن»، وفي (ط) و (ك): «يرجى ليغنى».

(٦) «التهذيب»: «غدا» (٨/ ١٧١)؛ و «اللسان»: «غدا» (١٩/ ٣٥٤) من غير نسة والإنشاد لأبـي عبيدة.

(٧) «التهذيب»: «مجر» (١١/ ٧٨).

وفي حديث آخر أنه نهى عن بيع المضامين والملاقيح[1].

والمَضَامِين: ماء في أصلاب الفحول.

والمَلاَقيحُ: الأَجِنَّةُ في بطون الإناث، واحدتها «مَلْقُوحَةٌ».

سميت «مَلْقُوحَةٌ» لأن أمها لَقَحَتْها، أي[2]: حملتها.

واللاَّقِحُ: الحامل.

وسمي ما في ظهور الفحول مضامين لأن الله عز وجل: أودعها ظهورها فكأنها ضمِنتها، وقال:

إِنَّ المَضَامِينَ التي في الصُّلْبِ
مَاءُ الفُحُولِ في الظُّهُورِ الحُدْبِ
لَيْسَ بِمُغْنٍ عَنْكَ جَهْدَ اللَّزْبِ[3]

وأما المُلاَمَسَةُ / والمُنَابَذَةُ وبَيْعَتَان في بَيْعَةٍ والنَّجْشُ ولا يبع بعضكم على بيع [ط١/٩٠] **بعض، ولا بيع حاضر لباد، فإن الشافعي**[4] **رحمه الله قد فسرها تفسيراً مقنعاً يستغنى**

---

(١) أخرج مالك في «الموطأ» (٢/ ٦٥٤)، عن سعيد بن المسيب، أنه قال: لا ربا في الحيوان. وإنما نهي من الحيوان عن ثلاث: عن المضامين والملاقيح وحبل الحبلة. والمضامين: بيع ما في بطون إناث الإبل. والملاقيح: بيع ما في ظهور الجمال. والتفسير اللغوي يخالف الأزهري.

(٢) في (أ): «أو».

(٣) «التهذيب»: «ضمن» (١٢/ ٥٠)؛ و«اللسان»: «ضمن» (١٧/ ١٢٦) من غير نسبة والأخيرة ساقطة من «التهذيب» و«اللسان».

(٤) فبيع الملامسة عند الشافعي ـ «المختصر» (٢/ ٢٠٤) ـ أن يأتي الرجل بثوبه مطوياً فيلمسه المشتري، أو في ظلمة فيقول رب الثوب: أبيعك هذا على أنه إذا وجب البيع فنظرك إليه اللمس لا خيار لك إذا نظرت إلى جوفه أو طوله أو عرضه. والمنابذة: أن أنبذ إليك ثوبي وتنبذ إلي ثوبك على أن كل واحد منهما بالآخر ولا خيار إذا عرفنا الطول والعرض، وكذلك أنبذه إليك بثمن معلوم. وأما البيعتان في بيعة: فهما وجهان:
أحدهما: أن يقول قد بعتك عبدي هذا بألف على أن تبيعني دارك بألف، فإذا وجب لك عبدي =

به عن الزيادة في شرحه.

قال الشيخ: قال الأزهري: قولهم: باع فلان على بيع فلان، مثل تضربه العرب لرجل يخاصم رجلاً ويطالبه بالغلبة فإذا ظفر به وانتزع ما كان يطالبه به، قيل: باع فلان على بيع فلان، وقال بعضهم: باع فلان على بيعك: أي: قام مقامك في المنزلة والرفعة[1].

قال الشافعي رحمه الله: **«ونهى النبي ﷺ عن بيع وسلف»**[2]، و **«عن سلف جر منفعة»**[3].

وقد فسرت السلف فيما تقدم[4]، وأعلمتك أن السّلف يكون قرضاً ويكون بمعنى السلم.

= وجبت لي دارك، لأن ما نقص من كل واحد منهما مما باع ازداده فيما اشترى. فالبيع في هذا مفسوخ.

والنجش: هو أن يحضر السلعة تباع، فيعطى بها الشيء وهو لا يريد شراءها ليقتدي به السوام، فيعطوا بها أكثر مما كانوا يعطون.

وقوله: «لا يبع بعضكم على بيع بعض». «المختصر» (٢/ ٢٠٥)، هو: أن يبيع على بيع أخيه، أن يتواجبا السلعة فيكون المشتري مغتبطاً أو غير نادم، فيأتيه رجل قبل أن يتفرقا فيعرض عليه مثل سلعته أو خيراً منها، بأقل من الثمن، فيفسخ بيع صاحبه بأن له الخيار قبل التفرق فيكون هذا فساداً.

وقد نهى عن بيع الحاضر لباد: إذ كان أهل البوادي إذا قدموا بسلعتهم يبيعونها بسوق يومهم للمؤنة عليهم في حبسها واحتباسهم عليها، ولا يعرف من قلة سلعته، وحاجة الناس إليها ما يعلم الحاضر، فيصيب الناس من بيوعهم رزقاً، وإذا توكل لهم أهل القرية المقيمون تربصوا بها لأنه لا مؤنة عليهم في الطعام بها فلم يصب الناس ما يكون في بيع أهل البادية.

(١) قوله: «قال الشيخ: قال الأزهري»: إلى قوله: «والرفعة»: من (م).
وقد مر ذلك (ص ٢٨٨)، وأثبت من (أ) فقط والأصل أن يكون موضعها هناك. وهذا يفسر قوله: «قال الشيخ: قال الأزهري» بأن كلمة الشيخ: هو تلميذ الأزهري: أبو عبيد.

(٢) «المختصر» (٢/ ٢٠٥).

(٣) انظر: «المختصر» (٢/ ٢٠٦).

(٤) انظر: (ص ٢٩٢).

تقول: أسلفت فلاناً مائة، أي: أقرضته إياها، ومتى شئت طالبته بها.

وإذا دفع الرجل دراهم أو دنانير إلى رجل في حَبٍّ أو ثمر مضمون إلى أجل معلوم فجائزاً أن يقال: أسلفت في كذا أو أسلمت في كذا[1].

وكذلك سَلَّمْتُ وسَلَّفْتُ معناها كلها واحد.

ومعنى قوله: «**نهى عن سلف وبيع**». أن يقول: أَسْلِفُك مائة درهم، ــ أي: أقرضتكها ــ على أن تشتري مني هذه السلعة بمائة درهم، فهذا سلف وبيع.

وفيه وجه آخر: وهو أن تقول: اشتريت دارك هذه بمائة أنقدكها[2]، على أن أسْلِفَك مائة أخرى / قرضاً. والوجهان معاً منهي عنهما. [ط٩٠/٢]

وقال الشافعي: رحمه الله «**وإذا ادّانَ العبدُ بإذن سيده**»[3]. معناه استدان، أي: أخذ الدين أو اشترى سلعة بدين، وقال:

أَنَـــدَّانُ أَمْ نَعْتَــــانُ أَمْ يَنْبَــــرِي لَنَـــا   فَتىً مِثْلُ نَصْلِ السَّيْفِ هُزَّتْ مَضَارِبُهُ[4]

قوله: «**يَنْبَرِي لنا**»، أي: يَعْرِض لنا، يقال: هذا البعير يباري هذا البعير، أي: يعارضه في السير، وفلان يباري الريح في سخائه: إذا عارضها، لأنها تهب على كل إنسان.

يقال: بَرَى له وانْبَرَى له[5] بمعنى واحد[6].

وقوله: «**نَعْتَانُ**»، أي: يأخذ العِينَة: وهو أن يشتري سلعة بثمن معلوم إلى أجل مسمى، ثم يبيعها[7] بالنقد دون الثمن الذي اشتراها به.

---

(١) «في كذا»: من (أ).

(٢) في (أ): «أكرضكها».

(٣) «المختصر» (٢/٢٠٦). قال: وإذا أدان العبد بغير إذن سيده.

(٤) «التهذيب»: «دان» (١٤/١٨٣)؛ و «اللسان»: «دين» (١٧/٢٦) من غير نسبة أنشده ثمر.

(٥) «له»: ساقطة من (م).

(٦) قوله: «قوله: ينبري لنا أي»: إلى قوله: «واحد»: ساقط من (م).

(٧) في (م) و (أ): «ثم يبيعها من بائعها بالنقد...».

وهذا مأخوذ من: العَيْنِ، وهو النقد الحاضر.

وقيل لهذا البيع: «عِيْنَةٌ» و «أَعْيَان»[1] لأن مشتري السلعة إلى أجل يأخذ بدلها نقداً حاضراً، وهذا حرام إذا اشترط المشتري على البائع أن يشتريها منه بثمن يتواضعانه بينهما. فإن لم يكن بينهما شرط فقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً فيها، فمنهم من حرَّمها ومنهم من أجازها[2]. وكان الشافعي رحمه الله يذهب إلى إجازتها [ط١/٩١] إذا / تعرت من الشرط[3].

وروي عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما فيها النهي[4].

وقال بعض الفقهاء: العِيْنَةُ أُخْتُ الرِّبَا[5].

وقال ابن الأعرابي: يقال دِنْتُ وأنا أَدِيْنُ: إذا أخذت دينا، وهو بمعنى استدنت، وأنشد:

أدِيْـنُ ومـا دَيْنـي عَلَيْكُـمْ بِمَغْـرَمٍ ... وَلَكِنْ عَلَى الشُّمِّ الجِلادِ القَرَاوِحِ[6]

أراد بالشُّمِّ: النخيل.

---

(١) في (ك): «وعتيان». ولعل الناسخ يقصد: «واعتيان».

(٢) من طلب التفصيل فلينظر «النهاية»: «عين» (٣/ ٣٣٣).

(٣) انظر: «النهاية»: «عين» (٣/ ٣٣٣)؛ و «التهذيب»: «عان» (٣/ ٢٠٧). ولعل الشافعي كان يجيزها مع الكراهة على وجه التنزيه.

(٤) «التهذيب»: «عان» (٣/ ٢٠٧)؛ و «النهاية»: «عين» (٣/ ٣٣٣)، وفي حديث ابن عباس: «أنه كره العينة».

(٥) انظر: «النهاية»: «عين» (٣/ ٣٣٣)؛ و «التهذيب»: «عان» (٣/ ٢٠٧).

(٦) «التهذيب»: «دان» (١٤/ ١٨٣)؛ و «اللسان»: «دين» (١٧/ ٢٥)، «قرح» (٣/ ٣٩٦)؛ و «الصحاح»: «قرح» (١/ ٣٩٦)، قائله: سويد بن الصامت الأنصاري. ورواية «اللسان»: «قرح» (٣/ ٣٩٦): «الجلاد القرواح»، والمعنى إنما آخذ بدَيْن على أن أؤديه من مالي وما يرزُقُ الله من ثمره ولا أكلفكم قضاءه عني. والقراوح جمع قِرواح. وكان حقه القراويح فحذف الياء ضرورة. والشُّمُّ: الطوال من النخل وغيرها. والجلاد: الصوابر على الحر والعطش وعلى البرد. ورواية «التاج»: «قرح» (٢/ ٢٠٥): «الجراد القوارح».

والقَرَاوِح: التي لا تبالي الزمان.

وقال ابن الأعرابي: رجل مدْيَان، وهو بمعنيين: يكون الذي يقرض كثيراً، ويكون الذي يستقرض كثيراً.

وقال: والدائن الذي يستدين. والدائن: الذين يقضي الدين ويرده على من أدانه[1].

قال أبو زيد: جئت أطلب الدِّينَةَ. قال: وهو اسم الدين، وما أكثر دينته، أي: دَيْنه[2].

ويقال: أَدَنْتُ الرجلَ مُدَان.

ويقال: رجل مُدَان ومَدِين ومَدْيُون وَدَائِن ومُدَّان: كل ذلك الذي عليه الدَّيْن[3].

ودِنْتُ الرجل: إذا أقرضته، ومنه: رجل مَدِين وَمَدْيُون.

وأما الزَّرْنَقَةُ[4]: فهو أن يشتري الرجل سلعة بثمن إلى أجل، ثم يبيعها من غير بائعها بالنقد، وهذا جائز عند جميع الفقهاء.

وروي عن / عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأخذ من معاوية[5] عطاءها عشرة [ط٩١/٢] آلاف درهم وتأخذ الزرنقة مع ذلك[6]، وهي العِيْنَةُ الجائزة.

---

(١) «التهذيب»: «دان» (١٤/ ١٨٣).

(٢) «التهذيب»: «دان» (١٤/ ١٨٣)، انتهى.

(٣) «التهذيب»: «دان» (١٤/ ١٨٤) والنسبة إلى شمر.

(٤) انظر: «النهاية»: «زرنق» (٢/ ٣٠١) عند حديثه عن علي كرَّم الله وجهه. وحديث ابن المبارك (٢/ ٣٠١).

(٥) هو: معاوية بن صخر بن حرب القرشي الأموي، أمير المؤمنين، وشهد مع رسول الله ﷺ حنيناً، وكان هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم، وروى الحديث عنه جماعة من الصحابة والتابعين، مات في النصف من رجب سنة ستين. «أسد الغابة» (٥/ ٢٠٩).

(٦) «النهاية»: «زرنق» (٢/ ٣٠١)؛ و «التهذيب»: «زرنق» (٩/ ٤٠٣).

وفي الحديث أن النبـي ﷺ **نَهَى عَنْ مَهْرِ البَغِيِّ وحُلْوَانِ الكَاهِنِ**[1].

والبغي: المرأة الفاجرة. تُكْرِي نفسها، وجمعها: بَغَايا.

وحُلْوَانُ الكاهن: ما يأخذه على كهَانتِهِ. يقال: حَلَوْتُهُ أَحْلُوْهُ حُلُوَاناً.

والبُسْلة: أجر الراقي[2].

والكلب الضاري[3]: هو الذي كُلِّبَ وعُلِّمَ أخذ الصيد وإمساكه على صاحبه، فَضَرِيَ في الصيد واعتاده.

والضَّرَاوَةُ: العادة والدُّرْبَةُ.

والإناء الضَّاري: هو الذي جعل فيه الخمر حتى تربَّبَ به وصار يُدْرِك فيه النبيذُ سريعاً.

وكذلك إذا ضَرَى الإناء بالخَلِّ وتَرَبَّى به: فهو ضَارٍ بالخل.

والبغاث[4]: من الطير ما لا يصيد ولا يرغب في صيده لأنه لا يؤكل.

بـاب السَّلَم

السَّلَمُ والسَّلَفُ واحد، يقال: سَلَّمَ وأَسْلَمَ، وسَلَّفَ وأَسْلَفَ بمعنى واحد. [ط٩٢/١] وهذا قول جميع أهل اللغة إلاَّ أن السَّلَفَ يكون قرضاً / أيضاً.

---

(١) «المختصر» (٢/ ٢٠٦)، قال: وقال ﷺ: «من اقتنى كلباً إلاَّ كلب ماشية أو ضارياً نقص من أجره كل يوم قيراطان ولا يحل للكلب ثمن بحال ولو جاز ثمنه جاز حلوان الكاهن ومهر البغي. . . وانظر: الترمذي (٤/ ٤٩٥)، وأبو داود (٣/ ٣٧٨)، و«غريب الحديث» (١/ ٢٨).

(٢) «الراقي»: صانع الرقية. و «الرقية» العوذة التي يرقى بها المريض ونحوه. انظر: «الوسيط»: «ر ق ى» (١/ ٣٦٧).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) «المختصر» (٢/ ٢٠٦).

وفي حديث النبي ﷺ «أَنَّهُ تَسَلَّفَ بَكْراً»[1] معناه أنه اقترضه ليرد مثله. وكذلك: اسْتَسْلَفَهُ.

قال: «واشترى ابن عمر راحِلةً بأربعة أَبْعِرَةٍ»[2].

الراحلة: البعير النجيب، يركبه سَرَاةُ الناس في أسفارهم. ومنه قول النبي ﷺ: «تَجِدُونَ الناسَ كإبلٍ مائةٍ لَيْسَ فيها راحِلةٌ»[3]، وذلك أن الراحلة تعزُّ في الإبل لِفَراهَتِها ودَلِّها وَجوْدَتها وأَدَبها وصبرها على تعب السير السريع.

وكذلك الرجل الفاضل المهذب الأخلاق الطاهر من أدناس الدنيا والاغترار بزخرفها: نادر في الناس عزيز، ألا ترى أن فقهاء أصحاب رسول الله ﷺ لم يَتَتَامُّوا عشرين، وكذلك زُهَّادُهم كانوا دون العشرين فأراد النبي ﷺ: أنكم تجدون الخير الفاضل نادراً في الناس، كالراحلة النجيبة في الإبل المائة.

وفصحُ النَّصَارى[4]: عيد لهم معروف.

وقال الشافعي رحمه الله: «في صفة الحنْطَةِ»: إذا أسلم / فيها[5]، يصِفَها [ط٢/٩٢] بالحَدَارَة والرِّقَّةِ[6].

فَحَدَارَتُها: امتلاء حبّها وسمنها. ومنه غلام حادِرٌ: إذا سمن وامتلأ.

---

(١) «المختصر» (٢/٢٠٧)، وأخرج الترمذي بمعناه (٤/٥٤٥)، عن أبي هريرة، قال: استقرض رسول الله ﷺ سناً فأعطى سناً خيراً من سنه، وقال: خياركم أحاسنكم قضاء.

(٢) «المختصر» (٢/٢٠٧).

(٣) أخرج ابن ماجه (٢/٢٤٩)، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة»، وانظر: «مسند الإمام أحمد» (٢/٧ ــ ٤٤ ــ ٧٠ ــ ٨٨ ــ ١٠٩ ــ ١٢١) وغيرها.

(٤) «المختصر» (٢/٢٠٧).

(٥) «فيها»: من (م).

(٦) «المختصر» (٢/٢٠٧).

وقول الله عز وجل: ﴿وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَادِرُونَ﴾[1] ـ بالدال ـ معناه: مُؤْدُون في السلاح. كأنه لما لبس السلاح فخم وعظم فقيل له: حادر[2].

وقال في صفة الرقيق: «خُمَاسيٌّ أو سُدَاسيٌّ»[3].

فالخماسي: الذي يكون طوله خمسة أشبار.

وقال ابن شُمَيْلٍ: غلام خُمَاسِيّ ورُبَاعِيٌّ، قال: خَمْسَةُ أشبار وأربعة أشبار. وإنما يقال: خُمَاسِيٌّ ورُبَاعِيٌّ فيمن يزداد طولاً. ويقال في الثوب: سُبَاعِيٌّ[4].

قال أبو منصور: والسُّدَاسِيُّ في الرقيق والوصائف جائز أيضاً.

والوضيء[5]: الأبيض الحسن الوجه، يقال: وَضُؤَ يَوْضُؤُ وَضَاءةً فهو وضيء.

وقوله ـ في صفة النَّعَم ـ : «ثَنِيٌّ غَيْرُ مُودَنٍ»[6].

فالثَّنِـيُّ: الذي قد أَثْنَى، أي: طلعت ثَنِيَّتَاه، وذلك حين يَطعَن في السَنَةِ السادسة.

والمُودَن: الناقص الخَلْقِ، السيء الغذاء.

وقوله: «سَبِطُ الخَلْق مُجْفَرُ الجَنْبَيْنِ»[7].

فالسَّبْطُ: المديد القامة، الوافي الأعضاء، الكامل الخِلْقَة.

---

(١) سورة الشعراء: الآية ٥٦. بإهمال الدال، هكذا قرأ عبد الله بن مسعود قول الله عز وجل. وفي القرآن الكريم بالإعجام. وقال الأزهري والقراءة بالذال «حاذرون» لا غير، والدال شاذة لا يجوز عندي القراءة بها، وقرأ عاصم وسائر القراء بالذال. «التهذيب»: «حدر» (٤/ ٤٠٩).

(٢) قوله: «وقول الله عز وجل»: إلى قوله: «حادر»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «المختصر» (٢/ ٢٠٧).

(٤) «التهذيب»: «خمس» (٧/ ١٩١).

(٥) «المختصر» (٢/ ٢٠٧).

(٦) «المختصر» (٢/ ٢٠٧).

(٧) «المختصر» (٢/ ٢٠٧).

والمُجْفَرُ الجَنْبَيْنِ: هو الذي انتفخت خواصره واتسعت.

/ وانضمام البطن: عيب فيه. [ط١/٩٣]

والرَّبَاعِي: الذي طلعت رَبَاعيتاه، وذلك حين يَطْعُن في السابعة.

والسَدْسُ والسَّدِيْس: الذي قد طعن في الثامنة.

والبَازِل: الذي قد طلع نَابُهُ فطعن في التاسعة.

والمُنْقَى: الذي قد سمن. وأصله من: «النِّقْي» وهو المُخُّ الذي في القصب. يقال: «بعيرٌ مُنْقٍ، وناقة مُنْقِيَةٌ».

والأَعْجَفُ: المهزول، والأنثى: «عَجْفَاء» وجمعها: «عِجَاف».

وقوله: «لبن إبل عَوَادٍ أو أَوَارِك أو حمضية»[1].

فالعَوَادِي: التي ترعى العَدْوَةَ، وهي: الخُلَّة[2] من الكَلأ، مثل: النَّصيّ[3] والصِّلْيَان والحَلَمَة وما أشبهها.

والأوارك: المقيمة في الحَمْضِ لا تبرحه، ومنه قول كُثَيِّر[4]:

وإنَّ الذي يَنْوِي مِنَ المَالِ أهْلُها أَوَارِكُ لَمَّا تَأْتَلِفْ وعَوَادِي[5]

---

(١) «المختصر» (٢/٢٠٨).

(٢) «الخُلَّةُ»: كل نبت حلو، ويقابله الحمض. «الوسيط»: «الخلة» (١/٢٥٣).

(٣) «النِصِيُّ»: نبت سبط من أفضل المراعي. واحدته: «نَصِيّة». «الوسيط»: «النصى» (٢/٩٢٧).

(٤) هو: أبو صخر، كثير «بالتصغير» بن عبد الرحمن بن أبي جمعة الأسود بن عامر بن عويمر الخزاعي، وهو من فحول شعراء الإسلام، وجعله ابن سلام في الطبقة الأولى منهم وقرن به جرير والفرزدق والأخطل والراعي وكان غالياً في التشيع ولكثرة تشبيبه بعزة الضمرية عرف بها، فقيل: كثير عزة، مات بالمدينة المنورة سنة خمس ومائة في ولاية يزيد بن عبد الملك. «هدية العارفين» (١/٨٣٧)؛ و «الأغاني» (٩/٣).

(٥) ديوانه (ص ٤٤٤)؛ و «إصلاح المنطق» (ص ٣١٠، ٣٦٥)؛ و «التهذيب»: «عدا» (٣/١١٥)؛ و «اللسان»: «أرك» (١٢/٢٦٨)، «عدا» (١٩/٢٦٨). يقول: إن أهل عزة =

وإذا رعى البعير الحَمْضَ، قلت: حَامِضٌ، فإذا نسبته إلى الحَمْضِ، قلت: حَمْضِيٌّ وإبل حَمْضِيّة.

والحَمْض: ما كان فيه ملوحة من النبات.

والتَّوْلية في البيع[1]: أن يشتري الرجل سلعته بثمن معلوم، ثم يولي رجلاً آخر تلك السلعة بالثمن الذي اشتراها به، ولا / يجوز أن يوليه إياها بأكثر مما اشتراها [ط٢/٩٣] أو بأقل ــ بهذا اللفظ ــ لأن لفظ التولية يقتضي[2] دفعها إليه بمثل ما اشتراها به.

وكذلك: **الإِقَالَةُ**[3]: لا تجوز بأقل مما اشتراها به أو بأكثر، إلاَّ أن التَّوْلِيَةَ: بيع، والإِقالة: فسخ البيع بين البائع والمشتري. وهي مأخوذة من: إقالة العَثْرَةِ.

وأما المُقَايَلَةُ والمُقَايَضَةُ: فهي المُبَادَلَةُ.

من قولك: تَقَيَّلَ فلانٌ أَبَاهُ وتَقَيَّضَهُ: إذا نَزَع إليه في الشبه، وهما قَيْلَانِ وقَيْضَانِ، أي: مِثْلَان.

وقال الشافعي رحمه الله في كتاب البيوع: في باب السَّلَفِ في الزُبْد: «**وليس للمُسْتَسْلِف أن يعطي المُسْلِفَ زُبْداً نخيجاً**»[4].

والنَّخِيْجُ: أن يأخذ اللبن الرائب فيصب عليه لبناً حليباً، فتخرج الزبدة فشفاشة ليس لها صلابة زبد المخيض.

قال ابن السكيت[5]: النَّخِيجُ: زبد رقيق يخرج من السِّقاء إذا حمل على بعير

= ينوون أن يطلبوا في مهرها من المال ما لا يمكن، وهم يدبرون أن لا يجتمع هو وهي، ويكونان كالأوارك من الإبل والعوادي في ترك الاجتماع في مكان واحد.

(١) «المختصر» (٢/ ٢٠٩).

(٢) «يقتضي»: من (م) و (أ) وفيهما: «ينتفي».

(٣) «المختصر» (٢/ ٢٠٩).

(٤) «الأم» (٣/ ٩٤)، بتصرف بسيط.

(٥) هو: أبو يوسف يعقوب بن إسحاق المعروف بابن السكيت، كان عالماً بنحو الكوفيين وعلم القرآن واللغة والشعر والأدب، راوية ثقة، أخذ عن البصريين والكوفيين، كالفراء وأبي عمرو الشيباني والأثرم وابن الأعرابي، وله تصانيف كثيرة في النحو ومعاني الشعر وتفسير دواوين =

بعدما نزع زبده الأول فَيَمْتَخِضُ فيخرج زبداً رقيقاً[1].

قال الشافعي رحمه الله في باب السَّلَم في الرطب: «**وليس له أن يعطيه رطباً مُتَشَدِّخاً أو معيباً بِغَفْرٍ**»[2] / . [ط٩٤/١]

الإِغْفَار والغَفْرُ: عيب في التمر، وهو أن تحرق السَّمُوم الرُّطَبَ الرطِب[3] فيركب ظاهره قشوره[4] كأنها أجنحة الذباب[5] وتذهب حلاوته.

يقال: أَغْفَرَ الرُّطَبُ فهو مُغْفَرٌ، والغُفَاءُ: مثله.

ومن كتاب الرهن

الرَّهْن: إثبات وثيقة في يدي صاحب الحق المرتهن.

يقال: رَهَنْتُهُ شيئاً في ثمن سلعة أَرْهَنُهُ رَهْناً: إذا جعله في يده.

وكل شيء: ثبت فقد «رَهَنَ».

والرَّهْنُ: الشيء الثابت الدائم.

= العرب، ومن مصنفاته «إصلاح المنطق»، وكان مؤدباً لولد المتوكل، وتوفي سنة أربع وأربعين ومائتين. «بغية الوعاة» (٣٤٩/٢)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ٢٠٢)؛ و «البلغة» (ص ٢٨٨).

(١) «إصلاح المنطق» (ص ٣٤٤، ٣٥٤)، ورواها «والنخيخة» بالمعجمة الفوقية، وكذا «اللسان»: «نخخ» (٢٨/٤)، قال: والنخيخة... بخاءين معجمتين. وما أثبتناه بالجيم كما في الأصول ويناسب «التهذيب»: «نخج» (٦٥/٧)، قال: والنخيخة: ... وقال: وقال غيره: هو النخيج بغير هاء... وكذا «ديوان الأدب»: «فعلية» (٤٢٦/١)، وفي «الوسيط»: «نخج» (٩٠٨/٢) السقاء ونحوه، نخجاً رشح. وأهمل «نخخ» وهذا ما نرتاح إليه.

(٢) «الأم» (١٢١/٣). قال: «ولم يكن عليه أن يأخذه إلَّا صحاحاً غير منشدخ ولا معيب بعفن». وقوله: «بعفن» تحريف من الناسخ.

(٣) «الرطب»: ساقطة من (أ).

(٤) في (م): «قشور».

(٥) في (أ): «الدبان».

وأما الإِرْهَان ــ بالألف ــ : فلا يجوز أن يقال: أَرْهَنْتُهُ بمعنى رهنته[1]، ولكن يقال: أرهَنْتَ بالسلعة: إذا غَالَيْتَ بها.

وأما الرِّهَان والمُرَاهَنَةُ: (قال أبو الحسين: قد سمع أَرْهَنْتُهُ بمعنى رَهَنْتُهُ)[2] فلا يكونان إلاَّ في سباق الخيل.

قال الشافعي رحمه الله: «ولو رهنه أرضاً من أرض الخراج فالرهن مفسوخ»[3].

أراد الشافعي رحمه الله **بأرض الخراج**: الأرضين التي أفاءها الله عز وجل على المسلمين فوقفت رقبتها لجماعة أهل الفَيْء من المسلمين، مثل: أرض السواد وغيرها.

[ط٩٤/٢] وسميت أرض **الخراج**: لأن الخراج معناه: الغلة. فالفلاحون / الذين يعملون فيها قد أكثروها بغلَّة معلومة.

والغلة: تسمى «خراجاً» لقوله ﷺ: «الخراج بالضمان»[4].

وقال الشافعي رحمه الله: **«وإن رهن دابة فاحتاج إلى تَوْدِيْجٍ أو تَبْزِيْغٍ أو تَعْرِيْبٍ فليس للمرتهن منعه من ذلك»[5].**

فأما التوديج للدابة: فهو مثل الفصد للإنسان.

---

(١) «بمعنى رهنته»: من (م).

(٢) ما بين القوسين من (م) وزيادة عن الأصول. بينما نص الأزهري في «التهذيب»: «رهن» (٦/ ٢٧٤). وقال الأصمعي: لا يقال: أرهنته.

(٣) «المختصر» (٢/ ٢١٢).

(٤) أخرجَه أبو داود (٣/ ٣٨٥)، وأيضاً (٣/ ٣٨٦) عن عائشة رضي الله عنها، ومثله ابن ماجه (٢/ ١٧) وتفسير الخراج بالضمان: قال الترمذي (٤/ ٥٠٨) مثل: الرجل يشتري العبد فيستغله ثم يجد به عيباً فيرده على البائع فالغلة للمشتري. لأن العبد لو هلك هلك من مال المشتري، ونحو هذا من المسائل يكون فيه الخراج بالضمان.

(٥) «الأم» (٣/ ١٤٥) بتصرف.

يقال: وَدَّجَ دابته تَوْدِيجاً: إذا قطع أَبْجَلَهُ أو وَدَجَهُ حتى يسيل الدم.

والوَدَجَان: عِرْقَانِ غليظان عريضان عن يمين ثُغْرَةِ النحر ويسارها.

والوريدان: بجنب الوَدَجَيْنِ وهما ينبضان أبداً من الحيوان.

وكل عرق ينبض: فهو من الأوردة التي فيها الحياة[1] ولا يجري فيها الدم.

والوَدَجَان: من الجداول، كالأَكْحَلِ والصَّافنِ والأَبْجَلِ، وهي العروق التي تُفْصَدُ.

والأوردة: مجاري النَفَسِ بالحركات[2] ولا دم فيها.

وأما التَّبْزِيْغُ: فهو النَّقْبُ عن الرَهْصَةِ في الحافر. يقال: بَزَّغَ البيطار الرَّهْصَةَ وبَزَغَها، وقال الطرماح:

.... كبزْغِ البِيَطْرِ الثَّقْفِ رَهْصَ الكوادِنِ[3]

الكَوَادِنُ: البَرَاذِين[4] واحدتها «كَوْدَن».

---

(١) قال في «التهذيب»: «ورد» (١٤/ ١٦٥): «وكل عرق ينبض فهو من الأوردة التي فيها مجرى الحياة».

(٢) في (م) و (أ): «والحركات».

(٣) ديوانه (ص ١٧٢)، «التهذيب»: «بزغ» (٨/ ٥٤)، «اللسان»: «بزغ» (١٠/ ٣٠٠) والمصراع الأول من هذا البيت: يساقطها تَتْرى بكُلِّ خَميلةٍ.
والشاعر يصف ثوراً طعن الكلاب بقرنيه وهما سلاحَه، والرهص: جمع رهصة وهي مثل الوَقْرة وهي أن يدوي حافر الدابة من حجر تطؤه، ويقال البزغ: الشرط، وبزغ دمه أي: أساله، ويقال: للحديدة التي يشرط بها مبزغ ومبضع. والبيطر: معالج الدواب. ولا نظر لما ورد في «التاج»: «بزغ» (٦/ ٣)؛ و «الصحاح»: «بزغ» (٤/ ١٣١٥) إذ نسبه الأول للأخطل، ونسبه الثاني للأعشى، وقال صاحب اللسان: «وهذا البيت نسبه الجوهري للأعشى ورد عليه ابن بري». وقال: «هو للطرماح».

(٤) جمع «بِرْذَوْن» يطلق على غير العربي من الخيل والبغال، من الفصيلة الخيلية، عظيم الخلقة، غليظ الأعضاء، قوي الأرجل، عظيم الحوافر. «الوسيط»: «برذ» (١/ ٤٨).

[ط٩٥/١] **والرَّهْصَةُ**: نزول / الماء في الحافر.

وأما التعريب: فهو أن يشرط البيطار أشاعِرَ الدابة شرطاً خفيفاً لا يضر بالعصب، ثم يعالجه، يقال: عَرَّبَ فلان فرسه: إذا فعل ذلك به(١).

وفك الرهن وافتكاكه: أداء الراهن ما لزمه من الحق، وإخراجه الرهن من يدي المرتهن.

وأصل الفك: الإطلاق والفتح، وكل شيء أطلقته فقد فككته.

ومنه **فَكُّ الرَّقَبَةِ**، وهو: إطلاقها من الرِّقِّ.

وفك الخلخال والسوار: تفريج طرفيهما حتى ينفرجا.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو رهنه نخلا، على أن ما أثمرت كان داخلاً في الرهن، كان النخل رهناً دون الثمر**»(٢).

معنى إثمار النخل: إطلاعها.

قال ابن الأعرابي: يقال: ثَمَرَ الشَّجَرُ فهو ثامر ــ بغير ألف ــ إذا نضج فأمكنك أن تأكل من ثَمَرِهِ، وأَثْمَرَ الشَّجَرُ إذا طلع ثمره أول ما يُخْرِجه، فهو مُثْمِرٌ(٣).

وقول النبي ﷺ: «**لا يَغْلَقُ الرَّهْنُ ممن رَهَنَهُ: لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ**»(٤).

قال الشافعي رحمه الله: «**لا يَغْلَقُ، معناه: لا يستحقه المرتهن بأن يدع الراهنُ قضاءَ حقه**»(٥).

---

(١) انظر: «التهذيب»: «عرب» (٢/ ٣٦٤). وأشاعر الفرس: ما بين حافره ومنتهى شعر أرساغه.

(٢) «المختصر» (٢/ ٢١٨)، بتصرف.

(٣) «التهذيب»: «ثمر» (١٥/ ٨٤).

(٤) «المختصر» (٢/ ٢١٩). روى الشافعي: عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال: «لا يغلق الرهن، والرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه»، بينما رواه «الموطأ» (٢/ ٧٢٨) وابن ماجه (٢/ ٤٤): «لا يغلق الرهن» فقط.

(٥) «المختصر» (٢/ ٢١٩).

قال أبو منصور: / وهذا كما قاله الشافعي رحمه الله في العربية. [ط٢/٩٥b]

ومعنى لا يَغْلَقُ: لا يَنْغلِقُ ولا يُسْتَغْلَقَ: إذا عَسُرَ فَتْحُهُ، وأَغْلَقْتُهُ أنا وغَلَّقْتُهُ.

والغَلَقُ في الرهن: ضدّ الفك، فإذا فك الراهن الرَّهْنَ فقد أطلقه من وَثَاقِه عند مرتهنه، وليس للمرتهن أن يستحق الرهن لتفريط الراهن في فكه، ولكنه يكون وثيقة في يده إلى أن يفكه.

وجاء في حديث آخر: **«لا طَلَاقَ في إغْلَاقٍ»**[(١)]. ومعنى «الإغْلَاق»: الإكراه، كأنه إذا ضيق على الزوج أمره اضطر إلى تطليق امرأته، فقد أغلق عليه باب المخرج مما أُلْجِىء إليه، فوضع الإغلاق موضع الإكراه، كالرجل يغلق عليه محبسه فلا يجد سبيلاً إلى التخلص منه.

وقوله: **«الرَّهْنُ مِمَّنْ رَهَنَهُ»**[(٢)].

هذا كلام منفصل عن[(٣)] الأول، وهو تأكيد لما وُصِل به، وفائدته: أنَّ مِلْكَ الرَّهْنِ لِمَنْ رَهَنَهُ، لأن الشيء إذا كان منه فهو له، و «مَنْ». ها هنا / بمعنى: لام [ط١/٩٦b] الملك، كقول الشاعر:

أمِنْ آلِ لَيْلَى عَرَفْتَ الدِّيَارَا ... بِجَنْبِ العَقِيقِ خَلَاءً قِفَارَا[(٤)]

أراد: ألآل ليلى عرفت الديار؟

وقوله: **«لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ»**[(٥)].

أي: للراهن الرهنُ وما يكون فيه من زيادة ومنفعة، من لبن وغلة ونتاج.

---

(١) أخرج ابن ماجه (٢/ ٣٢٢)، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق».

(٢) انظر الحديث قبل السابق (ص ٣٢٢).

(٣) في (ط) و (أ): «من».

(٤) «التهذيب»: «من» (١٥/ ٤٧٣)، «اللسان»: «من» (١٧/ ٣١٠)، من غير نسبة.

(٥) الحديث قبل السابق (ص ٣٢٢).

«وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ»: له معنيان: أحدهما: عليه غرم ما يفك به، وهو دفع الحق إلى مرتهنه.

والمعنى الثاني: أن عليه غرمَه إن ضاع أو تلف.

والغرم: الخسران والنقص.

وقد يكون الغنمُ بمعنى: الربح والفضل.

والغُرْم: بمعنى الهلكة.

يقال للذي عليه الدين: غَريمٌ، وللذي له الدين غَرِيمٌ[1].

ورجل مُغْرَمٌ بالنساء، أي: مُوْلَع بهن[2].

ومن بـاب التفليس

التفليس: أن تثوى بضاعة الرجل التي يتجر فيها، فلا يفي ما بقي منها في يده بما بقي عليه من الديون. فإذا ثبت عند الحاكم ذلك، وسأله الغرماء الحجر عليه ومنعه من التصرف فيما بقي في يديه فَلَّسَهُ، ومأخذه: من الفلوس، التي هي أخس [ط٩٦/٢] مال الرجل الذي يتبايع / به. وكأنه إذا حجر عليه منعه من التصرف في ماله إلاَّ في الشيء التافه الذي لا يعيش إلاَّ به.

وقد أفلس الرجل: إذا عَدِم[3].

وَتَفَالَسَ: إذا ادّعى الإفلاس.

قال الشافعي رحمه الله: «فإذا أراد الغرماء بيع الزرع الذي للمفلس بَقْلاً فلهم ذلك»[4].

---

(١) فالغريم: حرف من الأضداد. انظر: «الأضداد» (ص ٢٠٣).

(٢) قوله: «يقال للذي عليه الدين»: إلى قوله: «مولع بهن»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) في (ك): «أَعْدَمَ».

(٤) «المختصر» (٢/ ٢٢٠).

أراد: بيعه أخضر قبل أن يدرك، ونصب «بقلاً» على الحال.

يقال: أَخْضَر بَاقِل.

والبَقْل عند العرب: كل زَرْع ناعم أخضر، وكذلك كل عُشب رَطْبٍ.

وعوام الناس إنما يعرفون من البقول ما يزرع، مثل: الكُرَّاثِ والخَسِّ والنعنع، والهِنْدِبَاءِ.

والبقل في كلام العرب ما فسرته لك.

واللُّعَاعَةُ عندهم: كل بقلة برية تنبت في آخر الشتاء، مثل: البَسْبَاس ــ وهو نبت طيب يحمل من بلاد الهند ــ، والجِرْجيرِ البري والحُمَّاضِ والحَمضيض وما أشبهها من البقول التي تطبخ.

قال الشافعي رحمه الله: **«وذو العُسْرَةِ له نظرة إلى مَيْسَرَةِ»**[1].

أراد: ذو العُسْرة له نظرة، أي: إنظار وإمهال إلى أن يوسر.

يقال: **أَنْظَرتُهُ إِنْظَاراً ونَظِرَةً.**

والنَّظِرَةُ: / الاسم يوضع موضع المصدر الحقيقي. [ط١/٩٧]

والميسرة: اليسار.

قال: **«فأما إن مات كُفِّنَ من رأس ماله. وحفر قبره ومِيْنَ بأقل ما يكفيه»**[2].

قوله: «مِيْنَ» أي: يحمل مؤنة دفنه، وجاء على ما لم يسم فاعله، على فِعْل وكسرت الميم من أجل الياء، كما قال الله عز وجل: ﴿وَغِيضَ ٱلْمَآءُ﴾[3]، ﴿ وَسِيقَ

---

(١) «المختصر» (٢/ ٢٢٢).

(٢) «المختصر» (٢/ ٢٢٢)، قال: وإن مات كفن من رأس ماله قبل الغرماء وحفر قبره وميز بأقل ما يكفيه. وقد صحف «المختصر» في «ميز».

(٣) سورة هود: الآية ٤٤.

﴿الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾[1]، ﴿وسِيءَ﴾[2] وما أشبهها.

يقال: مُنْتُ فلاناً أمونه: إذا قمت بمُؤْنَة[3] طعامه وغيره مما يقتاته.

وقوله: «حتى تقوم بينة أن قد أَفَادَ مالاً»[4].

معناه: اسْتَفَادَ.

والإفادة ـ في كلام العرب ـ له معنيان متضادان، يقال أَفَادَ غَيْرَهُ مالاً، أي: إذا أعطاه. وأَفَادَ مالاً، أي: اسْتَفَادَهُ لنفسه[5].

والمُفِيدُ: المُعْطي.

والمُفِيدُ: المُسْتفيد.

وذكر الشافعي رحمه الله في كتاب التفليس حديثاً رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِه»[6].

نَفْسُ الإنسان لها ثلاثة مواضع:

أحدها: بَدَنُهُ، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ... والجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾[7].

[ط٩٧/٢] والنَّفْسُ: الرُّوحُ الذي إذا فارق البدن لم تكن بعده حياة، وهو الذي / أراد النبـي ﷺ بقوله: «نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ» كأن روحه تعذب[8] بما عليه من الدَّيْن حتى يؤدى عنه.

---

(١) سورة الزمر: الآية ٧٣.

(٢) سورة هود: الآية ٧٧. وسورة العنكبوت: الآية ٣٣.

(٣) «المؤونة»: «المؤنة». «الوسيط»: «مأن» (٢/ ٨٥٢).

(٤) «المختصر» (٢/ ٢٢٣).

(٥) «الأضداد» (ص ٤١٠).

(٦) «الأم» (٣/١٨٨)، رواه عن أبـي هريرة رضي الله عنه، وابن ماجه (٢/ ٤٠)، باب: الصدقات؛ والترمذي (٤/ ١٩٣) أبواب الجنائز. وصلة الحديث: «حتى يقضي عنه».

(٧) سورة المائدة: الآية ٤٥.

(٨) «تعذب»: في (ط) على الهامش.

والنَّفْسُ: الدم الذي في جسد الحيوان.

وقال أبو إسحاق إبراهيم بن السَّري: لكل إنسان نفسان، أحدهما: نفس التمييز: وهي التي تفارقه إذا نام فيزايله عقله، يتوفاها الله تعالى، كما قال[1].

والأخرى: نَفْسُ الحياة التي إذا نام الإنسان تنفس بها وتحرك بقوتها، وإذا توفى الله تعالى نفس الحياة توفى معها نفس التمييز، وإذا توفى نفس التمييز لم يتوف معها نفس الحياة، وهو الفرق بين توفي أنفس النائم وتوفي أنفس الحي[2].

وسميت النَّفْسُ «نَفْساً» لتولد النَّفَسِ منها[3].

بـاب الحَجْرِ[4]

ومعنى الحَجْرِ: المَنْعُ، في كلام العرب.

يقال: حجر الحاكم على المفلس ماله: إذا منعه من التصرف فيه.

وقيل للحرام: حِجْر، لأنه شيء ممنوع منه، وهو بمعنى «المحجور» كما يقال: طِحْنٌ للمطحون، وقِطْفٌ للمقطوف.

وقوله: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوٓا إِلَيْهِمْ﴾[5].

معناه: فإن علمتم منهم رُشداً، أي: صلاحاً / في أمر دنياه ودينه. [ط۹۸/۱]

وأصل الإيناس: الإبصار، فوضع موضع العلم، وكما وضعت الرؤية موضع الإبصار.

---

(۱) ويقصد قول الله عز وجل: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الزمر: الآية ٤٢].

(۲) «التهذيب»: «نفس» (۸/۱۳).

(۳) قوله: «وقال أبو إسحاق»: إلى قوله: «لتولد النفس منها»: ساقط من (م) و (أ).

(٤) باب الحجر: «المختصر» (۲/ ۲۲۳)، زيادة عن الأصل.

(٥) سورة النساء: الآية ٦.

وأصل الإيناس: من «إنسان العين»، وهي الحدقة التي يُبْصَرُ بها.

وقوله عزَّ وجلّ: ﴿فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا﴾[1]، **فالسفيه**: القليل العقل، الضعيف التمييز.

والضعيف: العيـيّ الذي يعجز عن الإملاء لضعف بيانه.

والعرب تقول للذي لا بصر له: ضعيف، وللذي لا نطق له: ضعيف، وللذي لا عقل له: ضعيف.

بـاب الصلح[2]

وقال في باب الصلح: «**ولا أنظر إلى من إليه الدَّواخِل ولا الخَوَارِج ولا أنصَافُ اللَّبِنِ ولا مَعَاقِدُ القُمُطِ**»[3].

معنى الدَّواخل والخوارج، أي: ما خرج من أشكال البناء إلى الناحية التي لا يملكها صاحب البناء: مخالف لأشكال ما يلي ناحيته، وذلك تحسين وتزيين لا يدل على مِلْك يَثْبُت وحكم يجب.

وَمَعَاقِد القُمُطِ: تكون في الأَخْصَاص[4] التي تبنى وتسوى من الحُصُر وَسَفَائِفِ[5] الخُوصِ.

[٢/٩٨ط] / **والقُمُطُ**: هي الشُّرُط: وهي حبال دقاق يُسَفُّ بها الحُصُر التي تسقف بها الأخصاص وحواجرها[6] فلا نحكم بمعاقدها في دواخلها وخوارجها، لأنها لا تثبت

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٢. انظر: «المختصر» (٢/ ٢٢٣).

(٢) زيادة من «المختصر» (٢/ ٢٢٤).

(٣) «المختصر» (٢/ ٢٢٤).

(٤) والخصاص، والخصُوص: جمع «الخُصّ»: بيت من شجر أو قصب. والبيت يسقف بخشب. «الوسيط»: «خص» (١/ ٢٣٨)، وفي (م): «الاختصاص».

(٥) جمع «سفيفة»: النسيجة من الخوص. «الوسيط»: «سف» (١/ ٤٣٤)، والخصوص: ورق النخل: «الوسيط»: «الخوص» (١/ ٢٦٢).

(٦) «حجر» الأرض وعليها وحولها: وضع على حدودها أعلاماً بالحجارة ونحوها لحيازتها. «الوسيط»: «حجر» (١/ ١٥٧).

مِلْكاً، وإن كان العرف جرى: أن ما دخل يكون أحسن مما خرج.

قال: «**وله أن يبيع زرعه أخضر ممن يقصِله**»[1].

أي: يقطعه ويجزه من ساعته.

والقصيل: ما جُزَّ.

يقال: سيف مِقْصَلٌ وقَصَّال: إذا كان قاطعاً.

باب في الحوالة والحمالة

روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، وإذا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ على مَلِيء فَلْيَتْبَعْ**»[2].

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا أُحِيلَ أَحَدُكُمْ على مَلِيء فَلْيَحْتَلْ**»[3].

وفي حديث آخر: «**لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ**»[4].

اللَّيُّ: المَطْلُ. يقال: لواه بِدَيْنِهِ يَلْوِيه لَيّاً وَلَيَّاناً: إذا مطله ودفعه.

والمطل: إطالة المدافعة.

وكل مضروب طولاً من حديد وغيره: فهو / ممطول. [ط99/1]

والواجد: الموسر: الغنيّ[5]. يقال: رجل واجِدٌ بَيِّنُ الجِدَةِ والوُجْد: إذا كان غنياً.

---

(1) «المختصر» (٢/٢٢٦).

(2) رواه الشافعي: «المختصر» (٢/٢٢٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والنسائي (٧/٣١٧)، باب: البيوع، والترمذي (٤/٥٣٥)، أبواب البيوع، والدارمي (٢/ ٢٦١)، كتاب البيوع، والبخاري (٣/ ٢٣)، باب: الحوالات.

(3) أخرج الإمام أحمد (٢/٤٦٣)، عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم ومن أحيل على مليء فليحتل». ونحوه ابن ماجه (٢/ ٣٩)، باب: الصدقات.

(4) أخرجه النسائي (٧/٣١٦) عن عمرو بن الشريد، عن أبيه في باب البيوع، أبو داود (٣/٤٢٦)، كتاب الأقضية. واللَّيُّ: المطل والتسويف في أداء الدين. والواجد: الموسر القادر على أداء الدين.

(5) «الغني»: من (م).

والمليء: ـ بالهمزة ـ الغني، وقد مَلُؤَ مَلاءَة.

وقوله: «إذا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيء فَلْيَتْبَعْ»[1]، أي: إذا أحيل بماله على رجل آخر مليء فليحتل عليه وليطالبه بحقه. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[2]، أي: فمطالبة بالمعروف: وقال الله عزَّ وجلّ: ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا۟ لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا ﴿٦٩﴾﴾[3]، أي: لا تجدوا من يتبعنا بإنكار ما نزل بكم، ولا من يتبعنا، أي: يطالبنا بأن نصرفه عنكم.

وقال الفَرَّاء: **التبيع بمعنى التابع**، أي: تابعاً بطلب الثأر[4].

وقال الأخفش[5]: **تَبِيعاً**: مطالباً[6].

وقوله: «**لا توى على مال مسلم**»[7].

كقولك: لا تَلَفَ على مالِهِ ولا هَلَكَةَ.

بـاب الكفالة[8]

والحَمَالَةُ: الكفالة.

---

(١) الحديث الأول من باب الحوالة (ص ٣٢٩).

(٢) سورة البقرة: الآية ١٧٨.

(٣) سورة الإسراء: الآية ٦٩.

(٤) معاني القرآن (٢/ ١٢٧)، «التهذيب»: «تبع» (٢/ ٢٨٢).

(٥) هو: سعيد بن مسعدة أبو الحسن المعروف بالأخفش الأوسط البصري، مولى بني مجاشع بن دارم بطن من تميم، أحد أئمة النحاة من البصريين، أخذ عن سيبويه وهو أعلم من أخذ منه، وهو الطريق إلى كتاب سيبويه، وكان الأخفش أعلم الناس بالكلام وأحذقهم بالجدل، من مصنفاته: كتاب الأصوات، كتاب الأوسط في النحو، كتاب تفسير معاني القرآن، وغيرهم. توفي سنة خمس عشرة ومائتين. انظر: «نزهة الألباء» (ص ٩١)؛ و «إنباه الرواة» (٢/ ٣٦).

(٦) انظر: «التهذيب»: «تبع» (٢/ ٢٨٢).

(٧) «المختصر» (٢/ ٢٢٦).

(٨) «المختصر» (٢/ ٢٢٧). زيادة عن الأصل.

والحَمِيل: الكفيل.

يقال: حملت به حمالة، وَزَعَمْتُ به زَعَامَةً، وَصَبَرْتُ به أصبرته[1]: إذا كفلت به، فأنا حَميلٌ وزَعيمٌ وصَبيرٌ، أي: كفيل.

يقال: أَكْفَلْتُ فلاناً المالَ[2] إكْفَالاً: / إذا ضَمَّنْتُهُ إياه، وَكَفَلَ به كَفَالَةً. [ط٩٩/٢]

ويقال: تحمل فلان عن فلان دَيْناً للمحمول له: إذا تكفله وضمن له أن يوفيه إياه.

فأما قول النبي ﷺ: «**رجل تحمل بحمالة**»[3]، فهو: الرجل يتحمل ديات قتلى قتلوا بين فريقين اقتتلا ليصلح بينهم وَيَحْقِنَ دماءهم.

يقال: فلان كَفِيلٌ، وكافِلٌ، وضَمِينٌ، وضامِنٌ: بمعنى واحد.

وأراد الشافعي رحمه الله **بكفالة الوجه**[4]: الكفالة بالبدن، وكان يُضَعِّفُهَا.

بـاب في الشركة

الشركة من وجوه: فمنها شركة العِنَان، ومنها شركة المُفَاوَضَة، ومنها شركة القِرَاض.

---

(١) في (ط) (ك): «أصبر».

(٢) «المال»: من (م).

(٣) «المختصر» (٢/٢٢٨)، والدارمي (١/٣٩٦)، وأبو داود (٢/ ١٦١)، ومسلم (١/ ١٥٣)، باب الزكاة: عن قبيصة بن مخارق الهلالي، قال: تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيه، فقال: «أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها»، ثم قال: «يا قبيصة: إن المسألة لا تحل إلاّ لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة، فسأل حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة، فسأل حتى يصيب قواماً من عيش، أو قال: «سداداً من عيش» ورجل أصابته فاقة، حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى من قومه: قد أصابت فلاناً الفاقة فحلت له المسألة. فسأل حتى يصيب قواماً من عيش أو سداداً من عيش، ثم يمسك، وما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتاً».

(٤) «المختصر» (٢/٢٢٩)، قال: «وضعف الشافعي كفالة الوجه في موضع وأجازها في موضع آخر إلاّ في الحدود».

فأما شركة القِرَاض فسترى تفسيره[1] في بابه.

وأما شركة العنان: فإن الفرَّاء زعم أنها سميت: شركة العِنَان، لأنهما اشتركا في مال خاص كأنه عَنَّ لهما، أي: عرض لهما فاشتركا فيه[2].

وقال غيره: سميت شركة العنان لأن كل واحد منهما عانَّ صاحبه، أي: عارضه بمال مثل ماله وعمل مثل / عمله. [ط١/١٠٠]

يقال: عَارَضْت[3] فلاناً أُعَارِضُهُ مُعَارَضَةً[4]، وَعَانَنْتُهُ مُعَانَّةً وعِنَاناً: إذا فعلت مثل فعله، وحاذيته في شكله وعمله.

والعَنَنُ: الاعتراض، وعِنَانُ اللجام مأخوذ من هذا، **لأن** سَيْرَيْهِ تعارضا فاستويا.

وأما شركة المُفَاوَضَةِ:

فهي أن يشترك الرجلان في جميع ما ملكاه ويملكانه ويستفيدانه من ميراثٍ وغيره، ولا يجيز هذه الشركة غير الكوفيين. وهي عند الحجازيين باطلة.

كتاب الوكالة[5]

والوكيل: الذي تكفَّل بما وُكِّل به، فكفى موكله القيام بما أسند إليه.

والوكيل: صفة من صفات الله عزَّ وجلّ، فقيل: معناه الكفيل، ونعم الكفيل بأرزاق العباد.

وقيل: الوكيل: الرَّبُّ، ونعم الرب.

---

(١) انظر: (ص ٣٤٥) وما بعدها.

(٢) «التهذيب»: «عن» (١/ ١٠٩). حكاه ابن السكيت «إصلاح المنطق» (ص ٣١٦) من غير نسبة. وانظر: «الفاخر» (ص ٢٨٤).

(٣) في (م): «عوضت».

(٤) «التهذيب»: «عن» (١/ ١٠٩).

(٥) «المختصر» (٣/ ٢). زيادة عن الأصل.

وقيل: الحفيظ.

وقال الفرَّاء في قوله عزَّ وجلّ: ﴿أَلَّا تَتَّخِذُواْ مِن دُونِي وَكِيلًا ۝٢﴾[(١)]، قال: رَبّاً.

ويقال: كافياً[(٢)].

ويقال: وَكَلْتُ أمري إلى فلان، أي: فوضت أمري إليه فاكتفيت به[(٣)].

واتَّكل فلان على فلان: إذا اعتمد عليه.

/ بـاب في الاقرار

[ط١٠٠/٢]

قال الشافعي رحمه الله: «**لو قال رجل: له عَلَيَّ دراهم، ثم قال: . . . هي من سكةِ كذا وكذا، صدق مع يمينه**»[(٤)].

يريد: من ضَرْبِ سِكَّةٍ معروفة.

والسِّكة: هي الحديدة التي تضرب بها الدراهم وتطبع عليها.

وروي عن النبي ﷺ: «**أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَسْرِ سِكَّةِ المُسْلِمِينَ إلاَّ مِنْ بَأْسٍ**»[(٥)].

ومعناه أنه نهى عن كسر الدراهم الصحاح التي ضربت على السكة التي أحدثها المسلمون. ولم يكن للمسلمين في زمان النبي ﷺ سكة[(٦)]، فإن صح الخبر فهو إعلام بأنها ستكون، وداخل في الكوائن التي أعلم أصحابه بكونها، والله أعلم.

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٢.

(٢) «معاني القرآن» (٢/ ١١٦)؛ و «التهذيب»: «وكل» (١٠/ ٣٧١).

(٣) في (م): «فاكتفيته به قائماً».

(٤) «المختصر» (٣/ ٢٠).

(٥) أخرج أبو داود (٣/ ٣٦٩)، كتاب البيوع، وابن ماجه (٢/ ٢٠)، أبواب التجارات. عن علقمة بن عبد الله، عن أبيه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلاَّ من بأس.

(٦) «سكة»: ساقطة من (م).

والسَّكُّ والسَّكِّيُّ: الوتد من الحديد، والمسمار الطويل. والسِّكَّةَ مأخوذة منها. قال الأعشى:

.... كما سَلَّك السَّكِّيَّ في البَابِ فَيْتَقُ[1]

الفيتق: النجار[2].

[ط١٠١/١] وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**خَيْرُ المَالِ مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، أو سِكَّةٌ / مَأْبُورَةٌ**»[3].

فالمهرة المأمورة: الكثيرة النِّتاج.

والسكة المأبورة: الحائط من النخل المصطفة غرائسها. وبها سميت السِّكَكُ التي تصطف دُوْرُها.

وجاءت السكة في حديث ثالث أن النبي ﷺ قال: «**ما دَخَلَتْ السِّكَّةُ دارَ قَومٍ إلا ذَلُّوا**»[4].

---

(١) ديوانه (ص ٢٢٣)؛ و «التهذيب»: «سك» (٩/ ٤٣١)؛ و «اللسان»: «فتق» (١٢/ ١٧٣)، «سكك» (١٢/ ٣٢٥). ورواية «الديوان»: كما جَوَّزَ السَّكِّيَّ... وصدره: ولا بُدَّ من جارٍ يجيزُ سبيلها. والبيت من قصيدة يمدح المُحَلَّق بن خنثم بن شداد بن ربيعة، يقول: ولا بد لسالك هذه الصحراء أن يتودد إلى الذين يمر بهم من القبائل، وينال جوارهم ليجيزوه وينفذوه، كما ينفذ النجار المسمار في الباب. وقالوا في السكي: إنه المسمار أو الدينار أو البريد، والفيتق قالوا: إنه النجار أو البواب أو الملك. وبعده:

لعمري لقد لاحت عيون كثيرة ... إلى ضوء نار من يفاع تُحَرَّق

(٢) «اللسان»: «سكك» (١٢/ ٣٢٥)، قال: والفيتق النجار، وقيل: الحداد، وقيل: البواب، وقيل: الملك. «الفيتق: النجار»: ساقط من (أ). في (م): «أي النجار».

(٣) أخرج الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٦٨): عن سويد بن هبيرة، عن النبي ﷺ قال: «خير مال المرء له مهرة مأمورة أو سكة مأبورة». «التهذيب»: «سكك» (٩/ ٤٣٠)؛ و «غريب الحديث» (ص ٣٢١).

(٤) كذا رواه في «التهذيب»: «سك» (٩/ ٤٣١)، وجاء في البخاري، باب: ما جاء في الحرث والمزارعة (٣/ ١٣٥)، عن أبي أمامة الباهلي، قال: وأي سكة وشيئاً من آلة الحرث. فقال: =

والسكة في هذا الحديث: الحديدة التي يحرث بها، وتثار بها الأرض للزراعة، ويقال لها: السِّن، وهي: اللُّؤَمَةُ.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو قال: له عليَّ درهم في دينار، فإن أراد درهماً وديناراً، وإلا فعليه درهم**»[1].

قال أبو منصور: جعل «في» بمعنى «الواو» التي تجيء بمعنى «مع» كما قال الجَعْدِيُّ[2]:

وَلَــوْحُ ذِرَاعَيْــنِ فــي بِــرْكَــةٍ إلــى جُــؤْجُــؤٍ رَهِــلِ المَنْكِــبِ[3]

= سمعت النبي ﷺ يقول: «لاَ يَدْخُلُ هذا بيت قوم إلاَّ أُدْخِلَهُ الذُّل». الهامش: إلاَّ أدخله الله الذُّلَّ.

(١) «المختصر» (٣/ ٢١).

(٢) هو: قيس بن عبد الله، النابغة الجعدي، الشاعر المشهور بلقبه، وفي اسمه ونسبه خلاف، وإنما قيل له: النابغة، لأنه قال الشعر في الجاهلية، ثم أقام مدة ثلاثين سنة لا يقول الشعر، ثم نبغ فيه فقاله، وطال عمره في الجاهلية والإسلام. وقيل: عاش ثمانين ومائة سنة، وقيل: أكثر من ذلك. وفد على النبي ﷺ وأنشده شعراً وحسن إسلامه وعمّر خلافة عمر وعثمان وعلي ومعاوية ويزيد وقدم على عبد الله بن الزبير بمكة. «أسد الغابة» (٥/ ٢٩١)، (٤/ ٤٣٨)؛ و «الأغاني» (٥/ ١)؛ و «المؤتلف والمختلف» (ص ٢٩٣).

(٣) ديوانه (ص ٢١)؛ و «التهذيب»: «في» (١٥/ ٥٨٣)؛ و «اللسان»: «فيا» (٢٠/ ٢٦)؛ و «الكامل» (٢/ ٧٣٤)، سمط اللآلىء (انظر شرح الديوان) «المعاني الكبير» (١/ ١٣٧)، ورواية الكامل واللآلىء: «لوحاً...». البركة: الصدر، قال المبرد: البَرْك: الصدر، إذا فتحت الباء ذكرت، وإن أردت التأنيث كسرت الباء، قلت: «بركة». و «الجؤجؤ» الصدر، أو مجتمع رؤوس عظام الصدر. و «المنكب» مجتمع العضد والكتف. ورهله: استرخاؤه من السمن لا من الضعف. قال ابن قتيبة في المعاني: وقوله في بركة، معناه: مع بركة، ويستحب أن يكون في جلد الصدر وجلد المنكبين. رهل: وهو مسترخي جلد المنكب، فهو يموج ليس بضيق. وقبله:

وأوظفــةٌ أيّــدٌ جَــدْلُهــا كــأوْظِفَــة الفــالِــج المُصعــبِ

وقوله: «بأرزاق العباد، وقيل: الوكيل»، إلى قوله: «إلى جؤجؤ رهل المنكب»: ساقطة من (ك)، و «الدار».

ولوح الذراعين: يكون عند المرفقين.

ومعنى قوله: «**في بركة**»، أي: «**مع بركة**».

والبِرْكَةُ: الصَّدْر، وهو البَرْكُ أيضاً، ومثله قوله:

يَـدْفَـعُ عنهـا الجُـوعَ كُـلَّ مَـدْفَـعِ خَمْسُـونَ بُسْطـاً فـي خَـلَايَـا أَرْبَـعِ[1]

[ط١٠١/٢] أراد خمسون بُسْطاً مع[2] أربع / من الخلايا.

والبُسْطُ: الناقة التي معها ولدها، لا تعطف على ولد غيرها، تسمَّى: بُسْطاً وبَسُوطاً[3].

والخَلِيَّة: التي ذُبح ولدها فَظُئِرَتْ[4] على ولد بَسُوطٍ، فيتخلى أهل البيت بلبنها، ويكون البَسُوط لولدها.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو ضمن له عُهْدَةَ دارٍ اشتراها وَخَلَاصَها**»[5].

والعُهْدَة: أن يضمن ما يلزم البائعَ من رد ثمن لاستحقاق حقٍ في المبيع أو لعيب قامت البينة أنه كان معهوداً فيما باعه وهو في يده.

وأما الخَلَاصُ: فله معنيان:

أحدهما: التخليص، يقال: خَلَّصَت تَخْلِيصاً وخَلَاصاً[6]، إذا خَلَّص السلعة لمبتاعها ودفع عنها مَنْ حَالَ بين المشتري وبين قبضها.

---

(١) «التهذيب»: «بسط» (١٢/٣٤٥) في (١٥/٥٨٣)؛ و«اللسان»: «بسط» (٩/١٢٩)، «فيا» (٢٠/٢٦) والرجز لأبي النجم.

(٢) في (م): «بسطاً في خلايا يعني مع...».

(٣) بسوط: فعول بمعنى مفعولة، كما يقال: حَلوب ورَكوب للتي تُحْلَب وتركب. وبِسْط: بمعنى مبسوطة، كالطِّحن بمعنى المطحون، والقِطف بمعنى المقطوف. وجمع بِسْط: بُساط، وجمع بَسُوط: بُسُط. «التهذيب»: «بسط» (١٢/٣٤٦).

(٤) أي: عطفت. في (أ): «وظئرت».

(٥) «المختصر» (٣/٢٧).

(٦) في (م) و(أ): «يقال: خلصه تخليصاً».

والخلاص: المِثْل أيضاً، يقال: عليك خَلاَصُ هذه السلعة إن استحقت، أي: عليك مثلُها، وهذا روي عن شُرَيْح[1]. ولا يقول اليوم به أحد من الفقهاء، ولكنا نجعل رد الثمن خلاصاً للمشتري إذا استُحق ما في يده.

وفي حديث عَبْدِ بن زَمْعَة[2] أن النبي ﷺ قال: / «الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ»[3]. [ط١٠٢/١]

معناه: الولد لصاحب الفراش، كما قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾[4]، أي: سل أهل القرية، والعرب تكني عن المرأة بِالفِراشِ والبَيْتِ والنَّعْجَةِ والإزَارِ والبَعْلِ.

وفراش الرجل: امرأته أو جاريته التي يفترشها ويغشاها.

وقوله: «**ولِلْعَاهِرِ الحَجَر**»[5].

أي: ليس له نسب المولود شيء ولا حق، وهذا كما يقال: «له التُّرَابُ»، أي: لا حق له فيه.

---

(١) «التهذيب»: «خلص» (٧/ ١٤٠)؛ و «الفائق»: «خلص» (١/ ٣٩٤)، «أنه قضى في قوس كسرها رجل لرجل بالخلاص»، أي: بمثلها. وشريح هو: أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي القاضي. كان من كبار التابعين، وأدرك الجاهلية، واستقضاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الكوفة فأقام قاضياً خمساً وسبعين سنة. واستعفى من القضاء قبل موته بعام فأعفاه الحجاج بن يوسف، وكان أعلم الناس بالقضاء ذا فطنة وذكاء ومعرفة وعقل وإصابة، وكان شاعراً محسناً، وهو أحد السادة الطُّلْس «والأطلس: الذي لا شعر في وجهه» وعاش أكثر من مائة عام، وفي سنة وفاته خلاف، حيث توفي نحو سنة ثمانين للهجرة. انظر: «وفيات الأعيان» (٢/ ١٦٧)؛ و «مرآة الجنان» (١/ ١٥٨).

(٢) عبد بن زمعة بن قيس، أخو أم المؤمنين سودة بنت زمعة لأبيها وكان شريفاً، سيداً من سادات الصحابة. «الاستيعاب» (٢/ ٣٦٤).

(٣) «المختصر» (٣/ ٢٨)؛ والبخاري (٩/ ٩٠)، كتاب الأحكام (٨/ ١٩١، ١٩٤)، كتاب الفرائض؛ و «النهاية»: «عهر» (٣/ ٣٢٦)، وصلة الحديث: «وللعاهر الحَجَر».

(٤) سورة يوسف: الآية ٨٢.

(٥) صلة الحديث السابق.

والعَاهِرُ: الزاني[1].

بـاب العارية

قال أبو منصور: **العاريّة**: مأخوذة من عَار الشيء يعيرُ: إذا ذهب وجاء.

ومنه قيل للغلام الخفيف «عَيَّار» لخفته في بطالته وكثرة ذهابه ومجيئه فيها.

فإن قال قائل: لم شددت «الياء» من العاريّة، وأصلها من «عار»؟

قيل: العاريَّة منسوبة إلى «العارة»، وهو اسم من قولك أعرته المتاع إعارَة وعارةً.

والعارة: الاسم، والإعارة: المصدر الحقيقي، يقوم الاسم مقامه، كما يقال: [ط٢/١٠٢] أجَبْتُهُ / إجَابَةً وجَابَةً، وأَطَقْتُهُ إطَاقَةً وطَاقَةً، وأَطَعْتُهُ إطَاعَةً وَطَاعَةً، وأَعَرْتُهُ إعَارَةً وعَارَةً[2].

بـاب في الغصب

قال: «**ولو كسر لرجل إناء أو رَضَّضَهُ**»[3].

التَّرْضِيضُ: أن يَدُقَّه دقا لا يلتئم.

ورُضَاضُ كل شيء: دُقاقه، ومنه قيل للحصى الصغار: رَضْرَاضٌ.

وذكر الحديث الذي جاء فيه: «**وَلَيْسَ لعرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ**»[4].

---

(١) «النهاية»: «عهر» (٣/ ٣٢٦)، وتابع يقول: «وقد عهر يعهر عهراً وعهوراً إذا أتى المرأة ليلاً للفجور بها، ثم غلّب على الزنا مطلقاً».

(٢) «وأعرته إعارة وعارة»: ساقط من (م).

(٣) «المختصر» (٣/ ٣٥)، بتصرف.

(٤) «المختصر» (٣/ ٤٠)، والبخاري (٣/ ١٤٠)، باب: الحرث، عن عمرو بن عوف، عن النبي ﷺ.

والعِرْقُ الظَّالِمُ: أن يجيء الرجل الظالم[1] إلى أرض الرجل[2] فيغرس فيها غرساً ليستحقها أو يستغلها، فتقوم البينة لمالكها بصحة الملك، فيؤمر الغارس بقلع غراسِه، وليس لعروق ذلك الغراس حق في الأرض، لأن الغارس كان ظالماً، وإذا كان ظالماً فعرق ما غرس ظالم.

وأصل الظلم: وضع الشيء في غير موضعه.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو زَوَّق رَجُلٌ دارَ رجل كان له نزع التزويق**»[3].

وتزويقها: تزيينها بالطين والجِصِّ وغيرهما، وهذا مأخوذ من «الزاووق» / [ط١٠٣/١] وهو الزئبق، ويستعمل في تزيين البناء[4].

وقوله: «**إذا لم تبن الدار بطوب، أَثَرٌ لا عَينٌ**»[5].

الطُّوبُ[6]: الآجـر، بلغة أهل مصر[7]، واحدتها: طُوَبةٌ، وأراها قبطية معربة.

---

(١) «الظالم»: ساقطة من (ك) و (م) و (أ).

(٢) في (أ): «رجل».

(٣) «المختصر» (٣/ ٤٠).

(٤) قوله: «وهذا مأخوذ»: إلى قوله: «البناء»: ساقط من (أ).

(٥) «المختصر» (٣/ ٤١). «الدار»: ساقطة من (أ).

(٦) ونقل الجواليقي صاحب «المعرب» (ص ٣٧٧)، نص الجمهرة (ب ط و) (١/ ٣١١)، قال: «وقال ابن دريد: والطوبة الآجرة، لغة شامية، وأحسبها رومية». وقال ابن منظور «طوب» (٢/ ٥١): «والطوبة: الآجرة شامية أو رومية. . .» الجوهري: والطوب: الآجر بلغة أهل مصر والطوبة الآجرة ذكرها الشافعي»، ونحن نرجح بأنها لغة أهل مصر حيث عاش الشافعي وذكرها في كتابه.

(٧) «مِصْر» سميت مصر باسم من أحدثها وهو مصر بن مصرايم بن حام بن نوح فتحها عمرو بن العاص في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهي مدينة يكتنفها من مبدئها في العرض إلى منتهاها جبلان أجودان غير شامخين يتقاربان جداً في وضعهما: أحدهما في ضفة النيل الشرقية، وهو جبل المقطم، والآخر في الضفة الغربية منه. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٢٧٧).

وقوله: «فإن تَمَحَّقَ الصِّبْغُ فلم يكن له قيمة»[1].

معنى تَمَحَّقَ، أي: بطلت قيمته وذهبت منفعته. وكل شيء بطلت منفعته فقد امَّحَقَ.

ومَحَاقَ القمر: أن يدق بعد امتلائه فلا يرى جِرْمه ولا يضيء شيئاً.

قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ ﴾[2]، أي: يستأصله ويذهب نماءه وبركته.

قال: «ولو حَلَّ زقّاً أو رَاوِيةً فَانْدَفَقَا»[3].

أي: سال ما فيهما وانصب، يقال: دَفَقْتُ الماء، وكل شيء دافق[4] سائل فاندفق، أي: صببته فانصب[5].

قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ خُلِقَ مِن مَّآءٖ دَافِقٖ ۝٦ ﴾[6]، أي: من ماء ذي دَفْقٍ، وقيل: من ماء مَدْفُوقٍ، أي: مُرَاقٍ.

قال: «ولو أنَّ مجوسياً اشترى غنماً، فَوَقَذَهَا ليبيعها، فأحرقها مسلم»[7].

الوَقْذُ: أن يقتلها بشيء لا حدَّ له مثل حجر ثقيل أو عصا غليظة وما أشبهها.

وكل شيء أثقلك: فقد وقذك[8].

[2/103ط] والموقوذة في القرآن[9]: هي التي قتلت بما لا / ذكاة له.

---

(1) «المختصر» (3/ 41).

(2) سورة البقرة: الآية 276.

(3) «المختصر» (3/ 43).

(4) في (ك) و (أ): «ذائب».

(5) قوله «يقال دفقت الماء» إلى قوله «فانصب»: ساقط من (م).

(6) سورة الطارق: الآية 6.

(7) «المختصر» (3/ 46)، بتصرف.

(8) «وكل شيء أثقلك فقد وقذك»: ساقط من (م) و (أ).

(9) قال الله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ . . . ﴾ إلخ. [سورة المائدة: الآية 3].

يقال: وقذني النعاس، أي: أثقلني وَخَثَّرَني.

بـاب الشفعة

قال أبو منصور: سمعت أبا الفضل المنذري يقول: سُئل أحمد بن يحيى عن اشتقاق الشفعة في اللغة، فقال: هي الزيادة وهو أن يشفعَك فيما اشترى حتى تضمه إلى ما عندك فتزيده وَتَشْفَعَهُ به، أي: أنه كان واحداً فضممت إليه ما زاد وَشَفَعْتَهُ به[1].

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّما جُعِلَتِ الشُّفْعَةُ فيمَا لَمْ يُقْسَمْ، فإذا حُدَّتِ الحُدُودُ فلا شُفْعَةَ**»[2].

قال أهل اللغة العربية: «إنما» تقتضي إيجاب شيء ونفي غيره، كقولهم: «إنَّما المَرْؤُ بأصْغَرَيْهِ بقَلْبِهِ ولِسانِهِ»[3]. أي: أن كمال المرء بهذين العضوين وإن صغر، لا برؤية[4] ومنظر. وكذلك معنى الحديث: أن الشفعة تجعل فيما لم يقسم، ولا تجعل فيما قسم.

وأما الحديث الآخر: «**الجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ**»[5].

---

(١) «التهذيب»: «شفع» (١/ ٤٣٦).

(٢) «المختصر» (٣/ ٤٧)، قال الشافعي رحمه الله: أخبرنا مالك عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة (بن عبد الرحمن) أن النبي ﷺ قال: «الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة»، وأخرج نحوه ابن ماجه (٢/ ٥٢).

(٣) المثل في «التهذيب»: «صغر» (٨/ ٢٣)؛ و «مجمع الأمثال» (٢/ ٢٩٤): «المرء بأصغريه».

(٤) في (م): «إلاّ برواية»، وفي (ك) و (أ): «لا برواية».

(٥) «المختصر» (٣/ ٤٧) عن أبي رافع، وروايته بصقبه: بالصاد. كما أخرجه البخاري (٩/ ٣٦ ــ ٣٧) بالصاد، ونسخ منه بالسين. النسائي (٧/ ٣٢٠)، وابن ماجه (٢/ ٥٢)، أبواب الشفعة، وأبو داود (٣/ ٣٨٨) ــ بالسين ــ . في (ك): «بالشين»، وفي (أ): «بالصاد».

فإن أحمد بن يحيى روى عن ابن الأعرابي أنه قال: الجار في كلام العرب على وجوه كثيرة:

فالجار: الذي يجاورك بَيْتَ بَيْتَ.

[ط١٠٤/١] قال: والجار: النَّفيح[1]، / وهو الغريب.

والجار: الشريك في العقار المقاسم.

والجار: الشريك في النسب، بعيداً كان أو قريباً.

والجار: الخفير.

والجار: الحليف.

والجار: الناصر.

والجار: الشريك في التجارة فوضى كانت أو عِنَاناً.

والجار: امرأة الرجل، يقال: هي جار ــ بغير هاء ــ.

والجار: فرج المرأة.

والجار: الطِّبِّيخَةُ، وهي الإِست[2].

والجار: ما قرب من المنازل من الساحل[3].

قال أبو منصور: واحتمال اسم الجار لهذه المعاني يوجب الاستدلال بدلالة تدل على المعنى الذي يذهب إليه الخصم. ودلت السنة المفسِّرة أن المراد بالجار: الشريك، وهو قوله: «**إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة فيما لم يُقْسَمْ**»[4]، من حديث

---

(١) في (ك): «المنفح». انظر: «المحكم»: «نفح» (٣/ ٢٩٢)، و «النسبة» لابن الأعرابي.

(٢) «وهي الإِست»: من (م).

(٣) «التهذيب»: «جار» (١١/ ١٧٥)، انتهى ابن الأعرابي.

(٤) هذه الرواية غير السابقة، أخرج أبو داود (٣/ ٣٨٧)، كتاب البيوع، وابن ماجه (٢/ ٨٢)، أبواب الشفعة عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: «إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة».

معمر[1]، عن الزهري[2]، عن أبـي سلمة[3]، عن جابر[4].

وأما «السَّقَبُ» أو «الصَّقَبُ» فهو: القُرْبُ، يقال: فلان جاري مُسَاقبـي ومُصَاقبـي، أي: عمود بيته بحذاء عمود بيتي.

والصُّقُوبُ: العُمُد التي تُعْمَدُ بها بيوت الأعراب، واحدها «صَقْبٌ».

وقول الشافعي رحمه الله: / «لا شُفْعَةَ إلاَّ في مُشَاع»[5]. [٢/١٠٤ط]

أي: في مختلط غير متميز، وإنما قيل له: مُشَاع، لأن سهم كل واحد من الشريكين أُشِيعَ، أي: أذيع وفُرِّق في أجزاء سهم الآخر حتى لا يتميز منه.

ومنه يقال: شاع اللبن في الماء: إذا تفرق أجزاؤه في أجزائه حتى لا يتميز.

وروي عن النبـي ﷺ أنه قال: «لا شُفْعَةَ في فِنَاءٍ ولا طَرِيقٍ ولا مَنْقَبَةٍ ولا رُكْحٍ

---

(١) هو: معمر بن راشد الأزدي الحراني البصري، نزيل اليمن، أبو عروة بن أبـي عمرو، روى عن الأعمش، والزهري وخلق، وكان فقيهاً متقناً حافظاً ورعاً. مات في رمضان سنة اثنتين ــ أو ثلاث ــ وخمسين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٨٢).

(٢) الزهري: أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب المدني، نزل الشام وروى عن سهل بن سعد، وابن عمر، وجابر، وأنس وغيرهم من الصحابة وخلق من التابعين، رأى عشرة من الصحابة وكان من أحفظ أهل زمانه، وأحسنهم سياقاً لمتون الأخبار، فقيهاً فاضلاً، مات سنة أربع وعشرين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٤٣).

(٣) أبو سَلَمة: ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني. قيل: اسمه كنيته. وقيل: عبد الله. فقيه، كثير الحديث، إمام من العلماء، مات سنة أربع وتسعين، عن اثنتين وسبعين سنة. «طبقات الحفاظ» (ص ٢٣).

(٤) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام أبو عبد الله الأنصاري الفقيه، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صبـي، شهد غزوة بدر وأحد، وكان من المكثرين في الحديث، الحافظين للسنن، حمل عن النبـي ﷺ علماً كثيراً نافعاً، وتوفي سنة أربع وسبعين، عن أربع وتسعين سنة. «أسد الغابة» (١/٣٠٧)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ١١).

(٥) «المختصر» (٣/٥٠).

ولا رَهْوٍ»[1].

فالفِنَاءُ: الساحة المتصلة بدور القوم، وجمعه «أَفْنِيَةٌ».

فإذا باع أحدهم داره بحقوقها، دَخَل حقه من الفناء في البيع، ولم يكن للشركاء في الفناء شفعة لأنه غير منقسم.

وكذلك الطريق بين القوم إلى دورهم، فيما يتبع الدار المبيعة من تلك الطريق، كما قلنا في الفناء.

والمنقبة: الطريق الضيقة بين الدارين أو بين الدور.

والنقب: الطريق الضيقة بين الجبلين.

والرُكْحُ: ناحية البيت من ورائه، وربما كان فضاء لا بناء فيه، وهو مرفق للدار تابع لها، لأنه من حقوقها إذا بيعت.

[ط١٠٥/١] **والرَّهْوُ**: الجَوْبَةُ، تكون / في محلة القوم يسيل إليها ماء المطر أو غيره.

والجَيّة[2]: مثل الرهو، إذا كانت مَغيضاً لمسايل دور القوم.

ومعنى الحديث: أن من كان شريكاً في هذه المواضع فلا شفعة له فيها، إذا بيعت الدور التي هي تبع لها ومن حقوقها.

ومثله ما روي عن عثمان رضي الله عنه أنه قال: **لا شُفْعَةَ في بِئْرٍ وَلاَ فَحْلِ نَخْلٍ، والأُرَفُ تَقطع كُلَّ شُفْعَةٍ**»[3].

---

(١) «غريب الحديث» (ص ٢١٩)؛ و «النهاية» (٢/ ٢٥٨)، وروايته: «لا شفعة في فناء ولا طريق ولا ركح». والركح: بالضم.

(٢) في (أ): «الجيأة»، ويجوز فيها: الجيأة ــ بالفتح ــ والجئة ــ بالكسر ــ والجيّة ــ بتشديد الياء ــ . انظر: «التاج»: «جيأ» (١/ ٥٤).

(٣) ذكر مالك في «الموطأ» (٢/ ٧١٦)، أن عثمان بن عفان قال: «إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها، ولا شفعة في بئر ولا فحل النخل». وانظر الحديث في: «التهذيب»: «أرف» (١٥/ ٢٤٦)؛ و «اللسان»: «أرف» (١٠/ ٣٤٥).

وتأويل البئر: أن يكون بين نفر لكل واحد منهم حائط على حدِّه يسقيه من ماء تلك البئر، فالبئر بينهم مشتركة، وحائط كل واحد منهم مغروز، فإذا باع أحدهم حائطه لم يكن لشركائه في البئر شفعة في نصيبه من البئر لأجل[1] شركتهم لأنها لا تنقسم، وإنما الشفعة تجب فيما ينقسم فأما ما لا ينقسم فلا شفعة فيه.

وأما الفحل: فإن القوم إذا كانت لهم نخيل في حائط توارثوها فاقتسموها، ولهم فحل نخل يلقحون منه نخيلهم، فإذا باع أحدهم نصيبه المقسوم من ذلك الحائط بحقوقه من / الفُحَّال وغيره، فلا شفعة للشركاء في الفحال في حقه منه، لأنه [ط١٠٥/٢] لا ينقسم أيضاً كالبئر سواء.

يقال لجمع الفَحْل: فُحُولٌ، ومن قال: فُحَّال، فجمعه: فَحَاحِيلُ.

والأُرَفُ: هي الحدود بين المواضع المقسومة، واحدتها: أُرْفَةٌ، ويقال لها: أُرْثَةٌ ــ بالثاء ــ وجمعها: أُرَثٌ ــ بالثاء ــ[2].

وأما الأُرَفُ: فهي المعالم والحدود بين الأرضين والمواضع المقسومة.

ويقال: أَرَّفْتُ الأرض تأريفاً: إذا قسمتها بين قوم أو بين شريكين، فجعلت بينهم جُدُراً وحدوداً يتميز ما فرز لكل واحد منهم من نصيب صاحبه[3].

بـاب القِراض

والقِرَاضُ: أن يدفع الرجل إلى الرجل عيناً أو وَرِقاً ويأذن له بأن يتجر فيه على أن الربح بينهما على ما يَتَشَارَطَانِهِ.

وأصل القِرَاض مشتق من القَرْض: وهو القَطْع. وذلك أن صاحب المال قطع للعامل فيه قطعة من ماله، وقطع له من الربح فيه شيئاً معلوماً.

---

(١) في (م) و (أ): «من أجل».

(٢) «بالثاء»: من (أ). وزعم يعقوب: أن فاء أُرْفَة بدل من ثاء أرثة. «اللسان»: «أرف» (٣٤٥/١٠).

(٣) قوله: «وأما الأرف، فهي»: إلى قوله: «صاحبه»: ساقط من (م).

والقَرْضُ الذي يدفعه المقرض إلى الرجل الذي يستقرضه مأخوذ من هذا؛ لأن [ط١/١٠٦] المقرض يجعله مقروضاً / من ماله للمستقرض، أي: يجعله مقطوعاً.

وخصت شركة المضاربة بالقِرَاضِ؛ لأن لكل واحد منهم في الربح شيئاً مقروضاً، أي: مقطوعاً لا يتعداه.

وقَرْضُ الفأرة: قطعها الثوب.

وقد يوضع القرض موضع المعارضة والموازاة، والموازاة: يعني المحاذاة[1]، يقال: قَرَضْتُ فلاناً وقَارَضْتُهُ إذا حاذيته.

ويقال: قَارَضْتُ فلاناً وَقَرَضْتُهُ: إذا سابته وقطعت عرضه بالسبِّ، واقترضته كذلك.

ومنه قول النبي ﷺ: **«عِبَادَ اللَّهِ، رَفَعَ اللَّهُ الحَرَجَ، إلاَّ من اقْتَرَضَ عِرْضَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ، فَذَلِكَ الَّذِي حَرِجَ»**[2].

يريد: إلاَّ من سَبَّ عرض امرىء مسلم[3] وَقَطَعَهُ بالسب والذم وسوء القول.

ومنه قول أبي الدراء[4]: **«إن قَارَضْتَ الناس قارضوك، وإن تركتهم لم**

---

(١) «والموازاة يعني المحاذاة»: من (م).

(٢) أخرج ابن ماجه (٢/١٧٦)، أبواب الطب، عن أسامة بن شريك، قال: شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ: أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم: «عباد الله، وضع الله الحرج إلاَّ من اقترض من عرض أخيه شيئاً فذاك الذي حرج»، وقد خلطه الأزهري مع حديث آخر. رواه أبو داود عن الراوي السابق (٢/ ٢٧٥)، كتاب المناسك، قال: «لا حرج إلاَّ على رجل اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم، فذلك الذي حرج وهلك». وانظر: «التهذيب»: «قرض» (٨/ ٣٤٠)؛ و «الفائق» (٣/ ١٧٧).

(٣) «مسلم»: من (ك).

(٤) هو: عويمر بن عامر، أبو الدرداء الأنصاري الخزرجي وهو مشهور بكنيته وكان من أفاضل الصحابة وفقهائهم وحكمائهم وحفاظهم، وشهد أحداً وما بعدها، قال النبي ﷺ: «عويمر حكيم أمتي»، وُلي قضاء دمشق في خلافة عثمان. مات سنة اثنتين وثلاثين. «أسد الغابة» (٤/٣١٨)، (٦/ ٩٧)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ٧).

يتركوك»[1].

وقد يكون التقارض والمقارضة في الثناء والمدح. وذلك أن يمدح الرجل رجلاً فيمدحه الممدوح بمثل مَدْحه له، ويقال: هما يتقارضان الثناء.

وهذا مأخوذ من القَرْض الذي هو بمعنى المحاذاة والمعارضة.

وسميت / هذه الشركة مضاربة: لأن العامل يضرب بالمال الذي أخذه من [ط١٠٦/٢] صاحبه في الأرض يتجر فيه.

يقال: ضرب **في الأرض**: إذا سافر.

فأهل الحجاز يسمونها قِرَاضاً[2]، وأهل العراق يسمونها مضاربة، ومعناها واحد، والأصل فيهما ما أعلمتك.

قال الشافعي رحمه الله: «**فإن كان القراض فاسداً، فاشترى العامل بعين المال، فهو فاسد**»[3].

أراد: أنه لما اشترى السلعة قال: اشتريتها بهذا المال ــ وأشار إليه ــ ولم يقل اشتريته بكذا وكذا ديناراً، ضَمِنها في ذمته.

وعين كل شيء: نفسه.

وقوله: «**والربح له وَالوَضِيْعَة عليه**»[4].

أراد بالوَضِيْعَةُ: الخسران، يقال: وُضِع فُلَانٌ في تجارته: إذا خسر فيها.

باب المساقاة

المساقاة في النخيل والكروم كالمخابرة في الأرضين.

---

(١) «التهذيب»: «قرض» (٨/ ٣٤١)، أي: إن سابتهم سابوك.

(٢) انظر: «الفائق» (٣/ ١٨٧).

(٣) «المختصر» (٣/ ٦٤)، بتصرف.

(٤) «المختصر» (٣/ ٦٨).

فنهى رسول الله ﷺ عن المخابرة[1]، وهي المزارعة على الثلث والربع، وأجاز المساقاة[2].

[ط1/107b] **والمساقاة**: أن يدفع الرجل / إلى الرجل حائط نخل على أن يقوم بسقيها وقضابها وإبارها وعمارتها، ويقطع له سهماً معلوماً مما يخرج من ثمارها.

أخذت المساقاة من السقي، لأن سقيها من أهم أمرها، وكانت النخيل بالحجاز تسقى نضحاً فتعظم مؤونتها.

قال الشافعي رحمه الله : «**وكل ما كان فيه مُسْتزاد للثمر: من إصلاح الماء وطريقه، وتصريف الجريد، وإبار النخل. . . جاز شرطه على العامل**»[3].

فأما إصلاح الماء وطريقه: فَحَفْرُ جداوله وتنقيةُ أنهارِهِ من التِّقْنِ ورسابة الطين.

والتِّقْنُ: الطين الذي يجتمع في قعر النهر، فيحفر بعد ذلك ويستخرج ما فيه حتى يجري الماء[4].

وأما تصريف الجريد: فالجريد: **سَعَفُ النخل**.

وتصريفه: أن يُشذِّبَهُ من سُلاَّئِهِ[5]، ويذلِّل العذوق فيما بين الجريد لقاطعه.

---

(1) انظر: «المختصر» (3/ 70)، وأخرج أبو داود (3/ 357)، كتاب البيوع: عن زيد بن ثابت، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة، قلت: وما المخابرة. قال: أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع».

(2) أخرج أبو داود (3/ 357)، كتاب المساقاة، عن ابن عمر أن النبي ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر وزرع.

(3) «المختصر» (3/ 72)، بتصرف بسيط.

(4) «ما فيه حتى يجري الماء»: من (م).

(5) السُلاَّء: شوكة النخل.

والتشذيب: تشنيح شوكه عنه وتنقيحه مما يخرج من شكيره[1] الذي يضرُّ به إن ترك عليه.

والتشنيح: تنحية الشوك عن الشجر، والتنقيح مثله[2].

قال الشافعي رحمه الله: «**فأما سَدُّ**[3] **الحِظَارِ فلا مستزاد به / لصلاح الثمار**»[4]. [ط١٠٧/٢]

والحِظَارُ: أن يؤخذ ما يقضَّب من جرائد النخل الطوال فَيُحَظَّرُ به وبغيره من الشجر على النخل تحظيراً يمنع من الدخول فيه.

وقوله: «**ولو ساقاه على حائط فيه أصناف من دَقَلٍ وعَجْوَةٍ وَصَيْحَاني**»[5].

فالدَّقَل: ألوان من رديء التمر، يكون منه الأسود والأحمر والقَسْبُ.

والعَجْوَةُ: جنس على حدة، وهو أنواع.

والصَّيْحَانِيُّ: من خيار العجوة.

بـاب الإجارات

ذكر الشافعي[6] رحمه الله: **أمر موسى عليه السلام وإجارته نفسه، وما حكى الله عز وجل، عن صاحبه إذ قال له**: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖ﴾[7].

---

(١) الشَّكِيرُ: ما ينبت في أصل الشجر من الورق ليس بالكبار. «التهذيب»: «شكر» (١٠/ ١٢).

(٢) قوله: «والتشنيج تنحية»: إلى قوله: «مثله»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) كذا في الأصول، بالمهملة.

(٤) «المختصر» (٣/ ٧٢)، قال: «فأما شد الحظار فليس فيه مستراد».

(٥) «المختصر» (٣/ ٧٤).

(٦) «المختصر» (٣/ ٨٠).

(٧) سورة القصص: الآية ٢٧.

والأجر: أصله الثواب، وسمى الله عز وجل المهر أجرا، فقال: ﴿ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾[1].

ومعنى قوله: ﴿ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ ﴾ أن تجعل مهر ابنتي رَعْيَكَ غنمي ثماني حجج، فكأنه قال: تُثِيبُني من بُضْعِها رَعْيَ الغنم.

[ط١/١٠٨] يقال: أجرت فلاناً من عمله كذا وكذا، أي: أَثَبْتُهُ منه، والله عز وجل / يأجر العبد من عمله، أي: يثيبه.

ومعنى الثواب: العوض.

وأصله من ثاب، أي: رَجَعَ، كأن المثيب يعوض المثاب مثل ما أسدى إليه.

قال الشافعي رحمه الله: «**وكراء الدواب جائز للمَحَامِلِ**[2]**، والزَّوَامِلِ، والحُمُولة**»[3].

والحُمُولَةُ والحُمُول: الأَحْمَال، واحدها: حِمْلٌ.

ويقال أيضاً للهوادج: حُمول، كان فيها نساء، أو لم يكن.

وأما الحَمولة ــ بفتح الحاء ــ فهي: الإبل العظام الأجسام التي يحمل عليها.

والزَامِلَةُ: البعير الذي يحمل الرجل عليه زاده وأداته وماءه ويركبه.

والزَّوْمَلَةُ: الجماعة من الناس، يقال: مات فلان وخلّف زوملة من العيال، أي: جماعة من الناس[4]. وجمع الزَّوْمَلَة والزَّامِلَة: زَوَامِل.

قال: «**فإن أكراه مَحْمَلا، وقال: معه معاليق**»[5].

---

(١) سورة النساء: الآية ٢٥.

(٢) في (أ): «المحال». «المختصر»: «للمعامل».

(٣) «المختصر» (٣/ ٨٢)، بتصرف.

(٤) «من الناس»: ساقط من (م) و (أ).

(٥) «المختصر» (٣/ ٨٣).

فإن المَعَاليق: ما يعلق على البعير من سُفْرَةٍ وقِرْبَةٍ وإدَاوَةٍ، وما أشبهها مما يرتفق به المسافر.

وواحد **المَعَاليقِ**: مُعْلوق.

وأما العَلائق فجمع «العَليقَة»، وهو البعير الذي / يدفعه الرجل الضعيف إلى [ط١٠٨/٢] جماعة ينهضون بركابهم إلى بعض القرى مَيَّارة[١] فيحملون على بعيره العليقة ما شاء[٢] أن يحمل عليه له[٣] من المَيرة[٤].

قال: **وإن اكترى[٥] دابة فكبحها باللجام فماتت[٦]**.

كَبَحَها: ثَنى رأسها، وكفها كفاً عنيفاً

والإعنات: أن يحمل على الدابة ما لا تحمله حتى يُضَرَّ بها ذلك.

وجملة معاني العنت: المشقة والضرر.

يقال: عنت الدابة عَنَتاً إذا: ظَلَعَتْ ظَلْعاً[٧] ذا مشقة، وأَكَمَةٌ عَنُوتٌ: شاقة.

قال: **وإن عَزَّرَ الإمام رجلاً فمات، فالدية على عاقلته[٨]**.

عَاقِلَةُ الرجل: عَصَبَتُهُ من قِبَل أبيه، وهم: إخوته وبنوهم، وبنو بنيهم، ثم أعمامه وبنوهم، وبنو بنيهم[٩].

---

(١) «الميرة» الطعام يجمع للسفر ونحوه. «الوسيط»: «مار» (٢/ ٨٩٣).

(٢) في (أ) و (ط): «سأل»، وفي (ك): «شال».

(٣) «له»: في (ك) ساقطة، وفي (أ): «له عليه».

(٤) في (م): «فيحملون على بعير، والعليق ما يسأل أن يحمل عليه من الميرة».

(٥) في (ط): «وإن اشترى».

(٦) «المختصر» (٣/ ٨٧)، بتصرف.

(٧) ظَلَع ظَلْعاً: عرج وغمز في مشيه...، والظلاع: داء يأخذ في قوائم الدابة فتظلع منه. «الوسيط»: «ظلع» (٢/ ٥٧٦).

(٨) «المختصر» (٣/ ٨٩)، بتصرف.

(٩) قوله: «وعاقلة الرجل»: إلى قوله: «وبنو بنيهم»: ساقط من (م) و (أ).

والتَعْزيرُ: شبه التأديب.

وأصل العَزْرِ: الرَدّ والمنع، كأنه يؤدبه تأديباً يمنعه من ارتكاب مثل ما ارتكب من القبيح ويردعه عن العود إليه، كما أن معنى «نَكَّلْتُ به» تأويله: فعلت به ما يجب أن ينكل معه، عن المعاودة، وهذا قول الزجاج(١).

قال: وقوله تعالى: ﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾(٢) من هذا، تأويله نصرتموهم بأن تردوا عنهم أعداءهم.

وقال ابن الأعرابي: **التعزير**: النصر بالسيف، والتأديب دون الحد، والعَزْر: المنع. قال: والعَزْرُ: التوقيف على باب الدين(٣).

ويقال للنصر: تعزير أيضاً، لأن مَنْ نصرته فقد منعت عنه عدوه.

❑ ❑ ❑

---

(١) «التهذيب»: «عزر» (٢/ ١٢٩).

(٢) سورة المائدة: الآية ١٢.

(٣) «التهذيب»: «عزر» (٢/ ١٣٠)، وانظر: «المحكم»: «عزر» (١/ ٣٢٢)، وقوله «من القبيح ويردعه» إلى قوله «على باب الدين»: من (أ).

كتاب المزارعة

قال الشافعي رحمه الله: «**إذا تكارى الأرض ذات / الماء، أو عَثَرِيّاً، أو غَيْلاً** [ط١٠٩/١] **على أن يزرعها**»[١].

والعَثَرِيّ: من الزرع[٢]، والنخيل، ما يؤتى إليه ماء السيل في عَوَاثِيرَ تجري الماء إليها. وواحد العَوَاثِير: عَاثُورٌ، وهو أَتِـيٌّ يسوى على وجه الأرض يجري فيه الماء إلى الزروع من مسايل السيل.

سمي عاثوراً: لأن الإنسان إذا مرَّ عليه ليلاً تعقل به فعثر وسقط، ومن هذا يقال: وقع فلان في عَاثُورِ شَرٍّ. إذا وقع في أمر شديد.

والعاثور، والعافور لغتان[٣].

والبَعْل من النخل: ما شرب بعروقه من غير سقي سماء، ولا نضح، وذلك أن تُغْرَسَ النخيل في مواضع قريبة من الماء، فإذا انغرست وتعرَّقت استغنت بعروقها الراسخة في الماء، عن السَّقي.

وأما الغَيْلُ والغَلَلُ: فهو الماء الجاري على وجه الأرض.

---

(١) «المختصر» (٣/ ٩٣)، بتصرف.

(٢) في (أ): «الزروع».

(٣) «والعاثور والعافور لغتان»: من (م)، والأصل: «العاقور»، ونحن نرجح «العافور» لقرب مخرج الفاء من الثاء عن القاف. وانظر: «الإبدال» لابن السكيت (ص ١٢٦).

قال الشافعي رحمه الله: «وإذا أكرى[1] الأرض التي لا ماء لها، إنما تسقى بِنَطْفِ سماء، أو سيل إن جاء، فلا يصح كراؤها إلاَّ أن يكريه إياها أرضاً بيضاء لا ماء لها»[2].

والنَّطْفُ: القطر، يقال[3]: نَطَفَ ماء السحاب[4] ينطف نَطْفاً، إذا قطر.

وكل قاطر: ناطف.

[2/109ط] والنُّطْفَةُ: الماء / القليل، وجمعه: نُطَفٌ، وقال ذو الرّمة:

.... تَقَطَّعَ ماءُ المُزْنِ في نُطَفِ الخَمْرِ[5]

وربما قللت العرب ماء البحر فسمته: نُطْفَة[6]. قال القائل منهم: قَطَعْنَا إِلَيْكُمْ نُطْفَةَ البَحْرِ[7].

وأما النَّطَفُ ـ بفتح النون والطاء ـ: فهو أن يُدْبَرَ ظهر البعير حتى يخلُصَ الدَّبَر إلى جوفه، فيقال: نَطِفَ يَنْطَفُ: إذا ذوى جوفه منه.

---

(1) «المختصر»: «وإذا تكارى». في (م) و(أ): «وإذا اكترى».

(2) «المختصر» (3/ 95).

(3) في (أ): «يقال له».

(4) كذا في (أ): «السحاب». وفي بقية النسخ «السماء».

(5) كذا في «التهذيب»: «نطف» (13/ 366)؛ و«اللسان»: «نطف» (11/ 249). ورواية «الديوان» (ص 264)؛ و«التهذيب»: «نزف» (13/ 226)؛ و«اللسان»: «نزف» (11/ 239)... في نُزَف الخمر. وصدره كما في ديوانه:

يُقَطِّعُ موضوعَ الحديثِ ابتسامها

يقول: ليست بمرتفعة الصوت وتخفض كلامها، ثم تبتسم خلال حديثها، والابتسام موضوع حديثها، كما ينقطع الماء إذا مزج بالخمر. وقبله:

تَبَسَّمُ إيماضَ الغمامةِ جَنَّها ... رواقٌ من الظَّلماءِ في منطِقٍ نَزْرِ

(6) وقال في «التهذيب»: «نطف» (13/ 366): والعرب تقول للمويهة القليلة: نطفة، وللماء الكثير نطفة. ورأيت أعرابياً شرب من ركية يقال لها شَفيَّة، وكانت غزيرة الماء، فقال: والله إنها لنطفة باردة.

(7) ومنه ما في «التهذيب»: «نطف» (13/ 367): وفي الحديث: قطعنا إليهم النطفة، أي: البحر وماءه.

ومنه قيل للرجل المريب[1] الذي لا يَعفّ عن الريبة: نَطِفٌ.

وللذي أضمر على سَخِيمَةٍ[2]: ــ أيضاً ــ: نَطِفٌ.

والمخابرة: استكراء الأرض ببعض ما يخرج منها.

قال أبو عبيد: الخبير: الأَكَّار، ومخابرة الأرض مأخوذة من هذا، يقال: خَابَرْتُ الأرض، أي: وَاكَرْتُ[3].

وأخبرني المنذري عن الصيداوي، عن الرِياشي[4]، قال: الخبير: الأَكّار، والخبير: الدية، وأنشد:

نَجُـذُّ رِقَـابَ الأَوْسِ فـي غَيْـرِ كُنْهِـهِ كَجِـذِّ عَقَـاقيـلِ الكُـرومِ خَبيـرُهـا[5]

---

(1) «المريب»: من (م).

(2) السخيمة: الحقد والضغينة.

(3) انظر: «غريب الحديث» (ص ٦٩)؛ و «التهذيب»: «خبر» (٣٦٧/٧)، ومعنى: مخابرة الأرض، أي: مزارعتها على الثلث أو الربع.

(4) هو: العباس بن الفرج أبو الفضل الرياشي اللغوي النحوي، وكان عالماً باللغة والشعر، كثير الرواية عن الأصمعي، وصنف: كتاب الخيل، وكتاب الإبل، وما اختلف أسماؤه من كلام العرب وغير ذلك، قتله الزنج بالبصرة بالأسياف، وكان قائماً يصلي الضحى في مسجده، سنة سبع وخمسين ومائتين. «بغية الوعاة» (٢٧/٢).

(5) «التهذيب»: «خبر» (٣٦٧/٧): «تَجُذُّ»؛ و «اللسان»: «خبر» (٣١٠/٥):

تُجـزُّ رؤوس الأوس مـن كـل جـانـب كجـز ....

«مجالس ثعلب» (٧٦/١)؛ و «اللسان»: «عقل» (٤٩٣/١٣):

نجـذ رقـاب الأوس مـن كـل جـانـب كجـذ ....

«المقاييس»: «عقل» (٧٤/٤):

نجـذ رقـاب القـوم مـن كـل جـانـب

والبيت من غير نسبة.

قال الأزهري في «التهذيب»: رفع قوله: «خبيرُها» على تكرير الفعل. أراد: «جَذَّهُ خبيرُها، أي: أكارُها».

وقال محقق «التهذيب»: «الأوضح من هذا التقدير: أن يكون العمل للمصدر الموجود نفسه.

قال ابن مالك في ألفيته في موضوع عمل المصدر: =

رفع قوله: خبيرها، بإضمار الفعل، وأراد جذها خبيرها[1].

المَـوات

[ط١/١١٠] يقال للأرض التي ليس لها / مالك، ولا بها ماء، ولا عمارة، ولا ينتفع بها، إلَّا أن يُجرى إليها ماء، أو يستنبط فيها عين، أو يحفر بئر: **مَوَاتٌ وَمَيْتَةٌ وَمَوَتَان** ـ بفتح الميم والواو ـ .

وكل شيء من متاع الأرض لا روح له فهو: مَوَتَان، ويقال: فلان يبيع المَوَتَان.

وما كان ذا روح فهو: الحيوان.

وأرض مَيْتَةٌ: إذا يبست ويبس نباتها، فإذا سقاها السماءُ صارت حَيَّةً بما تخرج من نباتها.

ورجل مَوْتان الفؤاد: إذا كان غير ذَكيٍّ، ولا فَهِم.

ووقع في المال مُوتَان وَمُوَات وهو: الموت الذريع.

وَعَفْو البلاد: ما لا مالك لها، ولا عمارة بها، وموات الأرضين تكون في عَفْو البلاد التي لا يرى فيه عين، ولا أثر، وقال الشاعر[2]:

قَبِيلَـــةٌ كَشِـــرَاكِ النَّعْـــلِ دارِجَـــةٌ ... إنْ يَهْبِطُوا العَفْوَ لا يُوجَدْ لَهُمْ أَثَرُ[3]

= وبعـــد جـــره الـــذي أضيـــف لـــه ... كمـــل بنصـــب أو بـــرفـــع عملـــه

(١) والخبير بمعنى الأكار، لغة خاصة بالأنصار. والعقاقيل: ما عقل وعُرّشَ. انظر: «مجالس ثعلب» (١/ ٧٦). وفي «اللسان»: «عقاقيل الكرم: ما غرس منه».

(٢) هو: الأخطل.

(٣) ديوانه (ص ٢٨٩)؛ و «التهذيب»: «عفا» (٣/ ٢٢٣)؛ و «إصلاح المنطق» (ص ٣١٥)؛ و «اللسان»: «عفا» (١٩/ ٣١٠)، ورواية: «اللسان»: «درج» (٣/ ٩٣)؛ و «التاج»: (٢/ ٣٩): «بشراك»، ورواية: «التاج»: «عفو» (١٠/ ٢٤٧): «لم يوجد». «التهذيب»: «عفا له أثر».
وقال: يخاطب كعب بن جُعَيْل التغلبي. ويقال للقوم إذا ماتوا ولم يخلفوا عقباً: قد درجوا، وقبيلة دارجة إذا انقرضت ولم يبق لها عقب، وكأن أصل هذا من درجت الثوب إذا طويته، =

يقول: إن[1] نزلوا ــ لقلتهم ــ بعفو البلاد التي لم ينزل بها أحد، لم يَبِنْ فيها ــ لقلتهم وذلتهم ــ أثرٌ.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمولاه هُنَيّ: «**ضم جناحك للناس، واتق دعوة المظلوم**»[2].

معنى ضم الجناح: اتقاء الله / وخشيته، وألا يمد يده إلى ما لا يحل له. [ط١١٠/٢]

قال الله عز وجل: ﴿وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ﴾[3]، ﴿وَٱضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ ٱلرَّهْبِ﴾[4]. **وجناحا الرجل**: عَضُدَاهُ وَيَدَاهُ.

وقوله: في الحِمَى: «**أدخِل رَبّ الصُّرَيْمةِ والغُنَيمَةِ**»[5].

فالصُّرَيْمةُ: تصغير «الصِّرْمة»، وهي من الإبل خاصة: ما جاوز الذَّوْدَ إلى الثلاثين.

والذَّوْدُ: ــ من الإبل ــ، ما بين الخمسة إلى العشرة.

والغُنَيْمَةُ: ما بين الأربعين إلى المائة من الشاة.

والغَنَمُ: ما يفرد لها راع على حدة، وهي: ما بين المائتين إلى أربعمائة.

والكراع[6]: اسم جامع للخيل وعُدَّتِها وعدَّة فرسانها.

= كأن هؤلاء لما ماتوا ولم يخلفوا عقباً طووا طريق النسل والبقاء. انظر: «اللسان»: «درج» (٣/ ٩٣)، وبعده:

مَحَلّهم من بني تَيْم وإخْوَتَهُم ... حيث يكون من الحمارة الثَّفَرُ

(١) في (أ): «إذا».

(٢) «المختصر» (٣/ ١٠٥)، قال: (وقال له: يا هني، ضم جناحك للناس واتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مجابة، وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة...).

(٣) سورة طه: الآية ٢٢.

(٤) سورة القصص: الآية ٣٢.

(٥) تابع حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٦) «المختصر» (٣/ ١٠٧).

وقوله: «**لا حمى إلاَّ لله**»[1]، يقول: ليس لأحد أن يحمي من مراعي الكلأ ـ التي الناس فيها سواء ـ حمى تستأثر برعيه لماشيته، ودوابه.

ثم قال: «**إلاَّ لله ولرسوله**»[2]، يقول: إلاَّ أن يحميه للخيل التي تركب في سبيل الله عز وجل.

والركاب: التي يحمل عليها في سبيل الله تعالى، فترجع منافعها إلى جميع المسلمين.

وكانت سادة العرب في جاهليتها تستأثر بأُنُفِ الكلأ، وأنيق المَرْتَعِ فتحميها، ولا يدخل عليهم / فيه غيرهم، فنهى النبـي ﷺ عن مثل فعلهم، وأمر ألا يحمى [ط١١١/١] شيء من مراتع المسلمن لعزيز، أو شريف إلاَّ أن يرجع نفعه إلى جماعة أهل الإسلام.

قال الشافعي رحمه الله: «**وكان الرجل العزيز إذا انْتَجَعَ بلداً مَخْصِباً، أَوْفَى بكلب على نَشْزٍ فاسْتَعْوَاهُ وحمى مدى عوائه مما حواليه**»[3].

والانْتِجَاعُ: المذهب في طلب الكلأ.

وقوله: «**أَوْفَى بكلب على نَشْزٍ**»، أي: أشرف به على رابية من الأرض مرتفعة، وجمعه: **أَنْشَازٌ**.

وقوله: «**من أَقْطَعَ أرضاً، أو تحجرها**»[4].

يريد من أقطعه السلطان أرضاً مواتاً، أي: قطعها له من جملة الأرضين ليعمرها.

يقال: **أقطعته أرضاً**، أي: جعلتها له قطيعة.

---

(١) «المختصر» (٣/ ١٠٦)، قال: وقال رسول الله ﷺ: «لا حمى إلاَّ لله ورسوله».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) «المختصر» (٣/ ١٠٦)، بتصرف.

(٤) «المختصر» (٣/ ١٠٨): «تحجرها».

وقوله: «**أو تحجرها**»، أي: حوط عليها حائطاً[1]. وأصله من الحَجْرِ وهو المنع. كأنه لما بنى حولها ما أبانها به من غيرها بالبناء الذي رفعه فيها فقد[2] تحجرها.

وفي الحديث: أن الأبيض بن حَمَّال[3] المأربي[4] قدم على النبي ﷺ فاسْتَقْطَعَهُ المِلْحَ الذي بِمأْرِبٍ فَأَقْطَعَهُ / إياه، فَلَمَّا وَلَّى قال رجل لرسول الله ﷺ: [ط١١١/٢] **أتدري ما أَقْطَعْتَهُ[5]؟ إنما أَقْطَعْتَهُ الماء العِدَّ، قال: فَرَجَعَهُ مِنْهُ**[6].

والعِدُّ: الماء الدائم الذي لا انقطاع له، مثل: ماء الرَّكَايَا والعيون، وجمعه: أَعْدَاد.

وقال النبي ﷺ: «**الناس شركاء في ثلاث: في[7] الماء، والكلأ، والنار**»[8].

أراد بالماء: ماء السماء، وماء العيون التي لا مالك لها.

وأراد بالكلأ: مراعي الأرضين التي لا يملكها أحد.

وأراد بالنار: الشجر الذي لا يحتطبه الناس فينتفعون به.

---

(١) «حائطاً»: من (م).

(٢) «فقد»: من (أ).

(٣) أبيض بن حمال بن مرثد المأربي السبائي، وفد إلى الرسول ﷺ ثم عاد إلى مأرب من أرض اليمن. انظر: «أسد الغابة» (١/ ٥٧).

(٤) المأربي: بالراء والباء الموحدة نسبة إلى مأرب من اليمن، ومأرب: بلاد الأزد، وهي كورة بين حضرموت وصنعاء. انظر: «مراصد الاطلاع»: «مأرب» (٣/ ١٢١٨)؛ و «التهذيب»: «عد» (١/ ٨٧)؛ و «أسد الغابة» (١/ ٥٨).

(٥) في (أ): «إنما قطعت له»، وفي (ك): «إنما أقطعت له».

(٦) انظر: «المختصر» (٣/ ١٠٩)؛ و «التهذيب»: «عد» (١/ ٨٧)؛ و «أسد الغابة» (١/ ٥٧).

(٧) «في»: ساقطة من (م) و (أ).

(٨) أخرج أبو داود (٣/ ٣٧٧)، كتاب البيوع، وابن ماجه (٢/ ٤٨)، أبواب الرهون، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلمون...».

والمَلاَّحَةُ التي ليست في أرض مملوكة: كالماء العِدّ، لأنه ماء يجمد فيصير ملحاً، وللناس أن يأخذوا منه حاجتهم، وليس لأحد أن يمتلكه فيمنع الناس عنه.

وقول عمر رضي الله عنه: «على نَطْفِ السماء، أو بالرِّشاءِ»[1].

أراد: **بنَطْفِ السَّماء**: قطرها.

وبالرِّشَاءِ: البئر التي يستقى منها بالرشاء، وهو الحبل.

بــاب الحُبُسِ

قال أبو منصور: **الحُبُسُ** ــ بضم الحاء والباء ــ جمع: الحَبيس، وهي: الأرض الموقوفة.

[ط١١٢/١] يقال: / حَبَّسْتُها وَوَقَفْتُها: بمعنى واحد.

وأكثر الكلام حَبَسْتُ وأحْبَسْتُ.

وأما **الحُبُسُ** الذي قال شُرَيْحٌ: جاء محمد ﷺ بإطلاقها: فهي المحرمات التي كان أهل الجاهلية يحرمونها، وقد أحلها الله عز وجل وهي التي قال الله عز وجل في إطلاقها[2]: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾[3].

حَدَّثَ أَبُو الأَحْوَصِ الجُشَمِيُّ[4] **عن أبيه عوف بن مالك**[5] **أنه قال: أتيت النبي ﷺ فقال لي: «أَرَبُّ إبِلٍ أَنْتَ أَمْ رَبُّ غَنَمٍ؟»، قلت: مِنْ كُلٍّ قد آتاني الله عز وجل فأكثر. فقال: هَلْ تَنْتجُ إبِلُكَ وافِيَةً آذَانهَا فَتَعْمَدُ إلى المُوسَى فَتَقْطَعُ بهَا آذَانِها وتَقُولَ:**

---

(١) كذا ورد في الأصول، وليس هذا القول حديثاً لعمر، إنما هو قول الشافعي، حيث قال «المختصر» (٣/ ١١٣): «وَعُمِّرَ بغير ذلك على نَطْفِ السماء أو بالرشاء»، وكذا في «الأم» (٣/ ٢٦٧).

(٢) «المختصر» (٣/ ١١٧)؛ و «التهذيب»: «حبس» (٤/ ٣٤٢).

(٣) سورة المائدة: الآية ١٠٣.

(٤) أبو الأحوص عوف بن مالك الجشمي صاحب ابن مسعود. «أسد الغابة» (٥/ ٥٠).

(٥) كذا في الأصول، وفي «أسد الغابة»: هو: مالك بن نضلة. وقيل: مالك بن عوف بن نضلة الجشمي. والدأبـي الأحوص. «أسد الغابة» (٥/ ٥٠).

هَذِهِ بُحُرٌ؟ وتَشُقّ طائِفةً فتقول: هذه صَرْمٌ[1]، فَتُحَرِّمَها على أَهلِكَ وَعَلَيْكَ[2]، قالَ: بَلَى، قال: فَإِنَّ ما آتَاكَ اللَّهُ تعالى حِلٌّ لَكَ»[3].

وقوله: «تَنْتِجُها وَافيَةً آذانُها»: يريد أنها تلد فتلي نَتَاجَهَا وليس في آذانها قطع ولا حَزٌّ.

يقال: «نَتَجْتُ ناقتي»: إذا وَلِيْتُ نَتَاجها، كما تُوَلّد المرأةُ المرأة عند / ولادتها [ط١١٢/٢] إذا قَبِلَتْ وَلَدَهَا.

وقوله: «وَافِيَةً آذَانُهَا»، أي: تامة الآذان لا حزَّ فيها ولا شق.

يقال: وَفَى شَعَرُهُ: إذا طال، فهو وَافٍ، وأَوْفَيْتُهُ أنا.

وأما البُحُرُ: فهي جمع البحِيْرَة: بنت السَّائِبَةِ.

قال محمد بن إسحاق: البَحِيْرةُ: بنت السَّائِبَةِ.

والسائبة: الناقة تتابع بين عشر بطون إناث، فإذا فعلت ذلك سيبت ولم تركب، ولم يجز وبرها، ولم يَشْرب لَبَنَها إلاَّ ضيف، قال: فإن ولدت أنثى بعد ذلك شقوا أذنها وبَحَروها، ثم خلي سبيلها.

وأصل البَحْرِ: الشقّ.

ومنه سمي البَحْرُ بحراً؛ لأن الله تعالى خلقه مشقوقاً في الأرض شقاً[4].

وسميت الأم سائبة: لأنها سيبت فسابت في الأرض لا تمنع عن كلإٍ ولا ماء ولا مرتع.

والوَصيلَةُ: الشاة التي أَتْأَمَتْ عشر إناث، عَنَاقَيْنِ عَنَاقَيْنِ ليس فيهن ذكر، جُعلت وَصِيلَة، وجعلوا ما ولدت بعد ذلك للذكور دون الإِناث.

---

(١) كذا في المسند أيضاً. وفي (ط) و (ك) و «الدار»: «وصل».

(٢) في (ك) و (م): «عيالك».

(٣) انظر الحديث في «مسند الإمام أحمد» (٣/ ٤٧٣)، ومن الغريب أنه أخرج الحديث عن أبي الأحوص بن نضلة، عن أبيه. والظاهر أنه أيضاً اضطرب.

(٤) انظر: «التهذيب»: «بحر» (٥/ ٣٧ ــ ٣٨).

وأما الحَامي[1]: فهو الفحل يُنْتَجُ من صلبه عشرةُ أبطن.

يقال: حَمَى ظَهْرَه، ويُخَلَّى ولا يركب.

بـاب العُمْرَى[2]

[ط١١٣/١] **والعمرى**[3]: أن يقول الرجل / للرجل: هذه الدار لك عُمُرِي أو عُمُرَك، فإن متَّ قبلي رَجَعَتْ إليَّ وإن متُّ قبلَكَ فهي لَكَ.

والرُّقْبَى: كذلك.

والعُمْرَى مأخوذة من: **العُمُر**.

والرُّقْبَى مأخوذة من: المراقبة، كأن كل واحد منهما يراقب موت صاحبه. فأبطل النبـي[4] ﷺ الشرط في هذه الهبات، وأجاز الهبات[5] لمن وهبت له، ونهاهم عن اشتراط هذه الشروط وأعلمهم أنهم إن أرْقَبُوا أو أعْمَرُوا بطلت الشروط، وجازت الهبات.

وإذا قال الرجل للرجل: داري هذه لك سكنى، فهي عاريّة، متى شاء صاحبها أخذها.

وإذا قال: داري لك عمرك أو عُمُرِي فقد ملكها المُعْمَرُ ولا ترجع إلى المُعْمِرِ، وكذلك إذا قال: داري هذه لك رُقْبَى.

قال الشافعي رحمه الله في نهيه الوالِدَ عن تفضيله بعض ولده على بعض: **«فإن القرابة تَنْفَسُ بعضها بعضاً ما لا يَنْفَسُ العِدَى»**[6].

---

(١) انظر: «الوسيط»: «الحامي» (١/ ٢٠٠).

(٢) زيادة من «المختصر» (٣/ ١٢٠).

(٣) «المختصر» (٣/ ١٢٠).

(٤) انظر: «المختصر» (٣/ ١٢٠)، وانظر الحديث الذي أخرجه ابن ماجه (٢/ ٣٦)، أبواب الهبات.

(٥) «وأجاز الهبات»: ساقط من (م)، وفي (ط) على الهامش.

(٦) «المختصر» (٣/ ١٢٢).

أراد: أن ذوي القرابة يحسد بعضهم بعضاً حسداً لا تفعله العدى. وهم الغرباء الذين ليس بينهم قرابة.

وأما العُدَى ــ بضم العين ــ فهم: الأعداء.

والتنافس: التحاسد، وأصله / التراغب. قال الله عز وجل: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ [ط١١٣/٢] ٱلْمُتَنَافِسُونَ ﴿٢٦﴾﴾[١]، أي: فليتراغب المتراغبون.

ويقال للذي يصيب الناس بعينه: نَافِسٌ ونَفُوسٌ، لأنه من شدة الحسد والرغبة فيما يراه لغيره يكاد يصيبه بالعين حتى يهلكه.

ويقال: هذا مال مَنْفُوس ونَفِيس، أي: مرغوب فيه.

والنَّفْسُ: العين، يقال: أصابه نَفْسٌ، أي: عَيْن.

والنُحْلُ والنِّحْلَةُ: العطية عن طيب نفس وتطوع بها.

وقال أبو بكر[٢] رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها في مرضه الذي مات فيه: **«إني كنت نَحَلْتُكِ جادَّ عشرين وَسْقاً وبِوُدي أنك لو[٣] كنت حُزْتيه، فأما اليوم فهو مال الوارث»**[٤].

أراد: أنه كان نحلها من نخيله حائطاً يُصْرَم منه إذا جُدَّ في كل سنة عشرون وَسْقا وأنها لما لم تقبضه حتى حضره الموت لم يجز لها ذلك النُّحْل.

وقال: **«جَادَ عشرين وَسْقاً»**، ومعناه: ما يُجَدُّ منه، فأخرجه بلفظ الفاعل ومعناه المفعول.

---

(١) سورة المطففين: الآية ٢٦.

(٢) هو: عبد الله بن عثمان القرشي التميمي أبو بكر الصديق بن أبـي قحافة، وفي اسمه خلاف وهو صاحب رسول الله ﷺ في الغار وفي الهجرة، والخليفة بعد، ولما جاء الإسلام سبق إليه، وروى عن النبـي ﷺ، ولم يتخلف عن رسول الله ﷺ في مشهد من مشاهده كلها، توفي سنة ثلاث عشرة، وصلَّى عليه عمر بن الخطاب. «أسد الغابة» (٣/ ٣٠٩) وما بعدها.

(٣) «لو»: من (م).

(٤) انظر الحديث في «الموطأ» (٢/ ٧٥٢)، كتاب الأقضية.

وقوله: «حزتيه»، أي: قبضتيه، ولو قال: حُزْتِهِ، كان أفصح اللغتين، والأولى جائزة.

بـاب في اللُّقْطَة

[ط١١٤/١]

روى اللَّيْثُ بن[1] المظفر عن الخليل أنه قال: اللُّقَطَةُ: الذي يَلْقُطُ الشيء ــ بتحريك القاف ــ ، واللُّقْطَةُ: ما يُلتقط ــ بسكون القاف ــ[2].

قال أبو منصور: وهذا الذي قاله: «قياس»، لأن فُعَلَة في أكثر كلامهم جاء فاعلاً، وفُعْلَة جاء مفعولاً، غير أن كلام العرب جاء في اللُّقْطَة على غير قياس، وأجمع أهل اللغة ورواة الأخبار على أن اللّقَطَة هو الشيء المُلْتَقَطُ[3].

وروى أبو عبيدة[4] عن الأحمر[5] أنه قال: هي اللُّقَطَةُ والقُصَعَة، وكذلك قال الفراء وابن الأعرابي والأصمعي[6].

وأما اللَّقِيطُ: فهو الصبي الملقوط المنبوذ.

وأما قوله عليه السلام: **احفَظْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا**[7].

---

(١) في (ط): «عن». «ابن المظفر»: ساقط من (م) و (أ). انظر ترجمته (ص ٢٠٢).

(٢) «المستدرك على تهذيب اللغة»: «لقط» (ص ٢٤٩). واختلف في اللُّقْطَة واللّقْطة مع أن الأزهري يؤكد أن رواة الأخبار قد اتفقوا، وهو بذلك يريد مخالفة مذهب الخليل، ورواية «النوادر» (ص ٢٢٩)، خلاف ذلك: «قال أبو الحسن: أبو زيد يذهب إلى أن اللُّقْطَة ما يُلْقَطُ، واللُّقْطَة من يَلْقَط. وغيره يذهب إلى أن اللُّقْطَة: اللاقِط، واللُّقَطَة: الملقوط. ووجدت أبا العباس محمد بن يزيد يختار هذا القول».

(٣) وهو مذهب ابن السكيت. انظر: «إصلاح المنطق» (ص ٢٣٤).

(٤) في (أ): «أبو عبيد»، وكذا في «التهذيب».

(٥) هو: أبان بن عثمان بن يحيى اللؤلؤي الأحمر أخذ عنه أبو عبيدة معمر بن المثنى، ومحمد بن سلام الجمحي، وله عدة تصانيف. «البلغة» (ص ٢)؛ و «بغية الوعاة» (١/٤٠٥).

(٦) «المستدرك»: «لقط» (ص ٢٥١).

(٧) أخرج الشافعي في «المختصر» (٣/١٢٣)، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، قال: =

فإن العِفَاص: هو الوعاء الذي تكون فيه النُّفَقَةُ[1] إن كان من جلد أو خرقة أو غير ذلك.

ولهذا سمي الجلد الذي يُلْبَس رأسَ القارورة: عِفَاصاً، لأنه كالوعاء لها، وليست بالصِّمَام لها[2]، وإنما الصِّمَام: الذي يسد به فم القارورة من خشبة كانت أو من خرقة مجموعة.

/ **والوِكَاءُ**: الخيط الذي يشد به[3] العِفَاص. [ط١١٤/٢]

يقال: عَفَصْتُها عَفْصاً: إذا شددت العِفَاص عليها، وأَعْفَصْتُها إعْفَاصاً: إذا جعلت لها عِفَاصاً.

وأما قوله ــ في ضالة الإبل ــ: **مَالَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا**[4].

فإنه أراد بالحذاء: أَخْفَافَها ومناسِمَها، وأنها تقوى بها على قطع البلاد الشاسعة وورود المياه النائية.

= جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة، فقال: «اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلاَّ فشأنك بها». وأخرج البخاري مثله (٣/ ١٦٥)، كتاب اللقطة ومالك في «الموطأ»، باب: القضاء في اللقطة (٢/ ٧٥٧)، وابن ماجه (٢/ ٥٤)، وفي رواية أخرى للبخاري (٣/ ١٦٣) احفظ عفاصها ووكاءها. و «الفائق»: «عفص» (٣/ ٦).

(١) قال الأزهري: اللقَطة والقُصَعة والنُّفَقَةُ مثقلات كلها: لما يلتقط من الشيء الساقط. «المستدرك»: «لقط» (ص ٢٥٠).

(٢) «لها»: من (أ).

(٣) قوله: «فم القارورة»: إلى قوله: «يشد به»: ساقط من (م).

(٤) أخرج البخاري (٣/ ١٦٣)، كتاب اللقطة، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: «جاء أعرابي النبي ﷺ فسأله عما يلتقط، فقال: عرفها سنة ثم احفظ عفاصها ووكاءها، فإن جاء أحد يخبرك بها وإلاَّ فاستنفقها، قال: يا رسول الله، فضالة الغنم، قال: لك أو لأخيك أو للذئب، فقال: ضالة الإبل، فتمعّر وجه النبي ﷺ فقال: ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر». وأخرج مثله (٨/ ٣٤)، كتاب الأدب، اعرف. . . ومثله «الفائق» (٣/ ٦).

وأراد بسقائها: أنها إذا وردت الماء شربت منه ما يكون فيه رِيُّها لظمئها وهي من أطول البهائم ظمأ لكثرة ما تحتمل[1] من الماء يوم ورودها.

وأما الحديث الآخر: «أن رجلاً قال لرسول الله: **إنَّا نُصِيبُ هَوَامِيَ الإبل**، قال: **ضَالَّةُ المُؤْمِنِ حَرَق النَّار**»[2].

وفي حديث آخر أنه قال: «**لا يَأْوِي الضَّالَةَ إلاَّ ضَالٌّ**»[3].

فالضالة: لا تقع إلاَّ على الحيوان.

فأما الأمتعة من **المَوَتان** فلا يقال لها: ضَالَّةٌ، ولكنها تسمى «لُقَطَةٌ».

يُقال: ضل الإنسان، وضل البعير وغيره من الحيوان، وهي: الضَّوَالُّ، جمع: ضَالَّةٍ.

وأما الهَوَامِي: فهي الضَّوَالُّ[4] التي تَهْمى على وجه الأرض، ويقال لها: الهَوَافي، واحدتها هامِيَةٌ وهَافِيَةٌ، / [ط١١٥/١] وهي الهَوَامِل. وقد هَمَتْ وهَفَتْ وهَمَلَتْ: إذا ضلت فمرت على وجوهها بلا راعٍ ولا سائق.

وقوله: «**ضَالَّةُ المُؤْمِنِ حَرَقُ النَّار**».

حَرَقُها: لَهَبُهَا المحرق، المعنى: أن ضالة المؤمن[5] إذا آواها ــ أخَذَها لينتفع بها ــ أدَّاه فعله يوم القيامة إلى لهب النار.

---

(١) في (أ): «تحمل».

(٢) كذا رواية «غريب الحديث» (ص ١٢٠): «... ضالة المسلم...».
وأخرج الترمذي (٥/ ٣٦٠) عن الجارود بن المعلى أن النبي ﷺ قال: «ضالة المسلم حرق النار»، ورواه الدارمي (٢/ ٢٦٦)، وابن ماجه (٢/ ٥٢)، وأحمد (٥/ ٨٠)، وليس له صلة كما ذكر الأزهري، وغريب الحديث، وفي «التهذيب»: «ضل» (١١/ ٤٦٦). وسئل النبي ﷺ عن ضوال الإبل، فقال: «ضالة المؤمن حرق النار»، ثم قال: «دعها ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر».

(٣) أخرجه ابن ماجه، أبواب اللقطة (٢/ ٥٢) وما بعدها، عن المنذر بن جرير، عن الرسول ﷺ.

(٤) قوله: «جمع»: إلى قوله: «الضوال»: ساقط من (م).

(٥) قوله: «حرق النار»: إلى قوله: «مؤمن»: ساقط من (أ).

وقوله ﷺ: «لَا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ».

هكذا رواه المحدثون[1]، فكان أبو الهيثم ينكر أَوَيْتُه ــ بقصر الألف ــ بمعنى آوَيْتُهُ[2].

وروى أبو عبيد عن أصحابه: أَوَيْتُهُ وآويته بمعنى واحد[3].

قال أبو منصور: سمعت أعرابياً من بني نمير ــ وكان فصيحاً ــ واسترعى إبلا جُرْباً، فلما أراحها بالعشي، نادى العَرِيفَ من بعيد: ألا أين آوي هذه المُوَقَّسَةَ؟[4]. فأمره بتنحيتها عن الصحاح، ولم يقل: أين[5] أَوِي[6].

وأما قول النبي ﷺ في لقطة مكة: «إِنَّها لَا تَحِلُّ إِلَّا لِمُنْشِدٍ»[7].

فإنه فرق بهذا القول بين لقطة مكة بين لقطة سائر البلدان. وأراد: أن لقطة مكة لا يلتقطها إلَّا من يُنشِدُها، أي: يُعَرِّفُها أبداً ما عاش. وأما لقطة سائر البلدان: فإن ملتقطها / إذا عَرَّفَها سنة حل له بعد ذلك الانتفاع بها. [ط١١٥/٢]

يقال: نَشَدْتُ الضالة أَنْشُدُهَا: إذا طلبتها، وأَنْشَدْتُهَا إِنْشَاداً: إذا عَرّفْتُها.

---

(١) «التهذيب»: «أوى» (١٥/ ٦٥٠).

(٢) «التهذيب»: «أوى» (١٥/ ٦٥٠).

(٣) «التهذيب»: «أوى» (١٥/ ٦٥٠)، وانظر: «غريب الحديث» (١١٨، ١١٩، ١٢٠).

(٤) في (ط): «المرقشة» والصحيح ما أثبتناه، ورواية «التهذيب»: «أوى» (١٥/ ٦٥٠)، «وقس» (٩/ ٢٢٨)؛ و «اللسان»: «وقس» (٨/ ١٤٤): «الموقسة». وقال: الوقس الجرب، وقيل: هو أول الجرب قبل انتشاره في البدن. وأما الرقش فقد قال الليث ــ «التهذيب»: «رقش» (٨/ ٣٢٢) ــ : «الرقش: لون فيه كدرة وسواد ونحوهما كلون الأفعى الرقشاء. وإن كان كل من: «الوقس» و «الرقش» يتعلق بالجلد، إلَّا أن ما يناسب المعنى ويطابق الحادثة: الوقس.

(٥) «أين»: من (م).

(٦) في (ط): «أوْو»، وفي «التهذيب»: «أووي».

(٧) أخرج البخاري (٣/ ١٦٤)، باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة ــ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُعْضَدُ عِضَاها ولا يُنَفَّرُ صَيْدُها ولا تَحِلُّ لُقَطَتُها إلَّا لِمُنْشِدٍ ولا يُخْتَلَى خَلَاهَا، فقال عباس: يا رسول الله، إلَّا الإِذْخِرَ، فقال: إلَّا الإِذْخِرَ».

يقال: **عَرَّفْتُ اللقطةَ**: فجاء رجل يَعْتَرِفُها، أي: يصفها صفةً تدل على أنه صاحبها لصحة معرفته وإحاطته بها.

ويقال: ٱعترَفْتُ القوم: إذا سألتهم عن غائب أو ضالة، وقال بِشْر بن أبـي خَازِم[1] يخاطب بنته:

أَسَـائِلَـةٌ عُمَيَـرةُ عَـنْ أَبِيهَـا ... خِـلَالَ الـرَّكْـبِ تَعْتَـرِفُ الـرِّكَـابَـا[2]

وقول الشافعي رحمه الله: «**ولو وجد اللقيطَ رجلان، أحدهما قَرَوِيٌّ والآخر بَدَوِيٌّ، دُفع إلى القرويّ، لأن القَرَوِيَّةَ خير لهم من البادية**»[3].

أراد بالقروية: الحاضرة الذين هم من أهل القرى.

والبادية: أهل البدو.

ويقال لأهل البدو: بادية. ولأهل القرى: قروية وحاضرة.

❑ ❑ ❑

---

(١) هو: بشر بن أبـي خازم عمرو بن عوف الأسدي أبو نوفل: شاعر جاهلي فحل من الشجعان من أهل نجد من بني أسد بن خزيمة، وله قصائد في المدح والفخر والحماسة جيدة، توفي قتيلاً في غزوة أغار بها على بني صعصعة بن معاوية نحو سنة اثنتين وتسعين قبل الهجرة. «الأعلام» (٢/ ٢٧).

(٢) ديوانه (ص ٢٤)؛ و «التهذيب»: «عرف» (٢/ ٣٤٦)؛ و «اللسان»: «عرف» (١١/ ١٤١)، وروايتهم: «... خلال الجيش تعترف...»، الركاب: الإبل التي تحمل القوم ويريد بها القوم. وبشر يرثي نفسه بهذه القصيدة ويفخر بنفسه وبقومه. والقصيدة من جيد شعر العرب، وانظر سببها في الديوان.

(٣) «المختصر» (٣/ ١٣٢)، بتصرف.

باب المواريث

قال الشافعي رحمه الله في باب من لا يرث: «وَمَنْ عَمِيَ مَوْتُهُ فإنه لا يرث»[1].

معناه الرجل يسافر فيفقد ولا يوقف له على موت ولا حياة فيموت / له [ط١١٦/١] موروث، لم يُوَرَّث المفقودُ الذي عمي موته منه ونحو ذلك.

قال محمد بن الحسن[2]: فيما حدثنا محمد بن إسحاق عن علي بن خَشْرَم[3] أنه سمع محمد بن الحسن يقول: المفقود حي في ماله، ميت في مال غيره. وهذا هو المعنى الذي ذهب إليه الشافعي رحمه الله.

والعَصَبَةُ: سموا عَصَبَة، لأنهم عَصَبُوا بنسب الميت، أي: أحاطوا به واستداروا، فالأب: طرف، والابن: طرف، والعم: جانب، والأخ: جانب.

---

(١) «المختصر» (٣/ ١٣٩).

(٢) هو: محمد بن الحسن، ويكنى أبا عبد الله، وهو مولى لبني شيبان. وولد بواسط ونشأ بالكوفة فطلب الحديث وسمع مسعر بن كدام، والأوزاعي وجالس أبا حنيفة وأخذ عنه فغلب عليه الرأي وقدم بغداد، وولاه الرشيد القضاء وله كتب كثيرة منها: «المبسوط»، و «الجامع الكبير»، ولما خرج الرشيد إلى خراسان صحبه فمات بالري سنة تسع وثمانين ومائة في السنة التي مات فيها الكسائي. «الفهرست» (ص ٣٠١).

(٣) هو: علي بن خشرم ــ بمعجمتين الثانية ساكنة ــ ابن عبد الرحمن بن عطاء بن هلال المروزي، أبو الحسن الحافظ الثقة، روى عن الفضل بن موسى وابن عيينة وهشيم. «خلاصة تذهيب الكمال» (ص ١٣١).

والعرب تسمي قرابات الرجل أطرافه، ولما أحاطت به هؤلاء الأقارب قيل: قد عَصَبَتْ به.

وواحد العَصَبَة: عَاصِبٌ، على القياس، مثل: طالب وطلبة، وظالم وظلمة.

وكل شيء استدار حول شيء واسْتَكَفَّ به: فقد عَصَبَ به ومنه[1].

وعَصَبَ القوم بفلان: إذا اسْتَكَفُّوا به[2].

وقيل للعِمَامَةِ: «عصابة»، لأنها استكفت برأس المُعْتَمّ.

والكَلاَلَةُ: من دون الوالد والولد من القرابات، يدخل فيهم: الإخوة والأخوات والأعمام وبنو الأعمام ثم من دونهم من سائر العصبات.

سموا كلالة: لِتَكَلُّلِهِمُ النَسَبَ، يقال للواحد: كلالة، وللجماعة: كلالة، لأنهم سموا بالمصدر.

[ط٢/١١٦] وتقع الكلالة / على الوارث والموروث، قال الله عز وجل: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾[3] نصب «كلالة» على الحال.

المعنى: إن مات رجل في حال كلالته، أي: لم يخلف والداً ولا ولداً وَوَرِثه أخ أو أخت، أو ماتت امرأة كذلك فورثها أخ أو أخت، فلكل واحد منهما السُدُس.

وكذلك قوله عز وجل: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾[4]، يعني من أب وأم، فلها نصف ما ترك، فكل من مات عن ورثة ولم يخلف فيهم أباً ولا ولداً: فهو كلالة.

والكلالة في هاتين الآيتين: الميت لا الوارث.

وقد قيل للورثة الذين يرثون الميت وليس فيهم أب ولا ولد: كلالة أيضاً، ألا

---

(١) قوله: «وكل شيء»: إلى قوله: «عصبت به ومنه»: من (أ).

(٢) قوله: «وعصب القوم بفلان، إذا استكفوا به»: ساقط من (أ).

(٣) سورة النساء: الآية ١٢.

(٤) سورة النساء: الآية ١٧٦.

ترى أن جابر بن عبد الله قال: مرضت فأتيت النبي ﷺ فقلت: «إني رجل لا يرثني إلاَّ كلالة»[1]، فجعل الكلالة: ورثته.

فأما الآيتان: فالكلالة فيهما الموروث لا الوارث[2]. وهذه آية[3] غامضة، وقد أوضحت لك من غامضها، وجملة تفسيرها ما يقف بك على تفهمها إن شاء الله تعالى.

/ قال الشافعي رحمه الله: «**وأكثر ما تعول به الفريضة ثلثاها**»[4]. [ط١١٧/١]

أصل العَوْل: الارتفاع والميل.

فالفريضة لما ارتفع حسابها عن أصلها وزادت على جذرها[5] سميت: عائلة.

يقال: عال الميزان يَعُوْلُ عَوْلاً: إذا شال ومال. قال أبو طالب[6]:

بِميـــزَان قسْــطٍ لا يُغِـــلُّ شَعِيـــرَةً ... لَـهُ شـاهـدٌ مِـنْ نَفْسِـهِ غَيْـرُ عَـائـلِ[7]

---

(١) أخرج مسلم (٢/ ٢٢)، كتاب الفرائض، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «ودخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ فصبوا عليَّ من وضوئه، فعقلت، فقلت: يا رسول الله إنما يرثني كلالة، فنزلت آية الميراث».

(٢) في (م): «فلا كلالة فيهما إلاَّ لمورث».

(٣) في (ط) و (ك): «وهذه الآية آية غامضة».

(٤) لم أجده في «المختصر».

(٥) في (م): «عددها».

(٦) هو: أبو طالب عم النبي ﷺ وناصره، واسمه: عبد مناف على المشهور واشتهر بكنيته، ولد قبل النبي ﷺ بخمس وثلاثين سنة، ولما مات عبد المطلب وصى بالنبي ﷺ إليه فكفله وأحسن تربيته وسافر به إلى الشام وهو شاب، ولما بعث ﷺ قام بنصرته وذب عنه من عاداه ومدحه مدائح. قال: الواقدي: وتوفي أبو طالب في النصف من شوال في السنة العاشرة من النبوة وهو ابن بضع وثمانين سنة واختلف في إسلامه. «خزانة الأدب» (١/ ٢٦١).

(٧) ديوانه (ص ١٢٣)؛ و «التهذيب»: «عال» (٣/ ١٩٦)؛ و «اللسان»: «عيل» (١٣/ ٥١٨).
ورواية الديوان: . . . لا يغيضُ شعيرة . . . حق عادل.
«اللسان»: بميزان صدق. في (ك): «بميزان صدق»، وفي (ط): «فوق كلمة قسط يوجد =

ومعنى قوله: «إن أكثر ما تعول به الفريضة ثلثاها» أنها ترتفع من الستة إلى العشرة، فالأربعة الزائدة على الستة ثلثا الستة.

ويقال: عَالَني الشيء يَعُولُني، أي: غلبني. ومنه قولهم: عِيلَ صَبْرُهُ، أي: غُلِبَ.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**يُقْسَمُ المَالُ بَيْنَ أَهْلِ الفَرائِضِ، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**»[1].

أراد: لأَقرب رجل من ذكران الورثة إلى الميت.

والولي: القرب.

وليس قوله عليه السلام: «لأَولى» من قولهم: هو أولى بهذا من فلان، أي: أحق.

باب الوصية

الوصية مأخوذة من: وَصَيتُ الشيء أَصِيْه: إذا وصلته.

[ط١١٧/٢] وسميت الوصية: وَصِيَّةً، لأن الميت لما أوصى بها / وصل ما كان فيه من أمر حياته بما بعده من أمر مماته.

يقال: وصى وأوصى بمعنى واحد، قال ذو الرمة:

= كلمة: صدق». القسط: العدل. الشاهد: اللسان. والمعنى جزى الله القبائل التي قاطعتنا ما يستحقان بلا زيادة ولا نقصان.

والبيت من قصيدة قالها أبو طالب وهو في الشعب الذي أوى إليه بني هاشم مع رسول الله ﷺ لما تحالفت عليهم قريش وكتبوا الصحيفة.

(١) أخرج ابن ماجه (٨٦/٢)، أبواب الفرائض، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر». وأخرجه أبو داود (١٦٨/٣)، كتاب الفرائض ونحوه، والبخاري (١٩٠/٨)، ومسلم (٢٢/٢)، كتاب الفرائض.

نَصِي اللَّيْلَ بالأَيَّامِ حَتَّى صَلاَتُنَا مُقَاسَمَةٌ يَشْتَقُّ أَنْصَافَهَا السَّفْرُ[1]

أي: نصل الليل بالأيام، ويقال: أَوْصَى الرجل أيضاً.

والاسم: الوَصِيَّةُ والوَصَاة[2].

فأما قولهم: اسْتَوْصَى فلان بأمر فلان، فمعناه: أنه قام بأمره متبرعاً دون أن أوصى بما قام به.

وقال الشافعي رحمه الله: «**ولو قال رجل: لفلان ضعف ما يصيب ولدي أعطيته مثله مرتين. فإن قال: ضِعْفَين، فإن كان يصيبه مائة أعطيته ثلاثمائة فأكون قد أضعفت المائة التي تصيبه مرة ثم مرة**»[3].

قال أبو منصور: ذهب الشافعي رحمه الله بمعنى الضِّعْف إلى التضعيف، وهذا هو المعروف عند الناس. والوصايا تمضي على العُرْف وعلى ما ذهب إليه في الأغلب وَهْمُ المُوصِي لا على ما يوجبه نص اللغة، ألا ترى أن ابن عباس رضي الله عنه لما سئل عن رجل أوصى ببَدَنَةٍ / : أتجزىء عنه بقرة؟ أجاب السائل فقال: نعم! [ط١١٨/١] ثم تدارك السائل فقال: ممن صاحبكم يعني المُوصي؟فقال: من بني رِيَاح. فقال ابن عباس: ومتى اقْتَنَتْ بنو رياح البقر؟ انما البقر لعبد القيس. إلى الإبل ذهب وَهْمُ صاحبكم فذهب[4] ابن عباس إلى أن البَدَنَةَ عند المُوصي إذا كان من أصحاب الإبل منها، وأنه لو كان من عبد القيس جازت البقرة، لأنها عندهم بدنة.

وأما الضِّعْفُ من جهة اللغة: فهو المِثْلُ فما فوقه إلى عشرَةِ أمثاله وأكثر، وأدناه: المثل، قال الله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا

---

(١) ديوانه (ص ٢١٨)؛ و «التهذيب»: «وصى» (١٢/ ٢٦٧)؛ و «اللسان»: «وصى» (٢٠/ ٢٧٤). نصي الليل: نصل الليل بالنهار. والسَّفْرُ: المسافرون، جمع سافر مثل شارب وشرْب وصاحب وصحْب وراكب وركْب. يقول: نصل الليل بالنهار حتى صلاتنا يقاسمنا عليها السفر فنصلي صلاة المسافر ـ صلاة القصر ـ فنصلي نصف صلاة الحاضر.

(٢) قوله «قال ذو الرمة» إلى قوله «والوصاة»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «المختصر» (٣/ ١٦٠).

(٤) انظر: «التهذيب»: «ضعف» (١/ ٤٨٠).

ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِۚ﴾[1]، أراد، والله أعلم: أنها تعذب مِثْلَيْ ما تعذب به غيرها من نساء المسلمين، ألا تراه يقول عز وجل: ﴿۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾[2]، فكان أبو عبيدة[3] من بين أهل اللغة ذهب في قوله عز وجل: ﴿يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِۚ﴾[4] إلى أن يجعل الواحد ثلاثة أمثاله، ذهب في هذا إلى العرف، كما ذهب الشافعي في الوصايا / إلى العرف، والحكم في الوصايا غير الحكم فيما أنزله الله تعالى نصّاً. [ط١١٨/٢]

وقال أبو إسحاق النحوي في قوله عز وجل: ﴿فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾[5]، أي: عذاباً مضاعفاً، لأن الضِّعْفَ في كلام العرب على ضربين: أحدهما: المثل، والآخر: أن يكون في معنى تضعيف الشيء.

وقال في قوله جل ثناؤه: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُواْ﴾[6]، أي: جزاء التضعيف، الذي قال الله عز وجل: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[7]، والضعف عند عوام الناس أنه مِثْلَان فما فوقهما[8].

فأما أهل اللغة فالضعف عندهم في الأصل: المثل، فإذا قيل: ضَعَّفْتُ الشيء وضَاعَفْتُهُ وأَضْعَفْتُهُ، فمعناه[9] جعل الواحد اثنين، ولم يقل أحد من أهل اللغة في

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٠.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣١.

(٣) «مجاز القرآن» (٢/ ١٣٦، ١٣٧)؛ و «التهذيب»: «ضعف» (١/ ٤٨٠)، قال: أي: يجعل لها العذاب ثلاثة أعذبة، لأن ضعف الشيء مثله، وضعفي الشيء مِثْلا الشيء، و «مجاز القرآن» «يضاعف»، أي: يُجعل الشيء شيئين حتى يكون ثلاثة.

(٤) الآية قبل السابقة.

(٥) سورة الأعراف: الآية ٣٨.

(٦) سورة سبأ: الآية ٣٧.

(٧) سورة الأنعام: الآية ١٦٠.

(٨) «التهذيب»: «ضعف» (١/ ٤٨١).

(٩) «فمعناه»: من (م).

قوله: ﴿يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ﴾[1] أن يجعل الواحد ثلاثة أمثاله غير أبي عبيدة[2]، وهو غلط عند أهل العلم باللغة. والله أعلم.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو قال: أعطوا فلاناً بعيراً أو ثوراً لم يكن لهم أن يعطوه ناقة ولا بقرة**»[3].

قال أبو منصور[4]: ذهب الشافعي بالبعير إلى الجمل دون الناقة، لأنه المعروف في كلام / الناس. [ط١١٩/١]

فأما العرب العاربة: فالبعير عندهم بمنزلة الإنسان يقع على الرجل والمرأة، والجمل بمنزلة الرجل لا يكون إلاَّ ذكراً.

ورأيت من الأعراب من يقول: حلب فلان بعيره، يريد: ناقته، والناقة عندهم بمنزلة المرأة لا تكون إلاَّ أُنثى.

والقلوص عندهم **والبَكْرَةُ**: بمنزلة الفتاة، **والبَكْرُ**: بمنزلة الفتى. وهذا كلام العرب المحض ولا يعرفه إلاَّ خواص أهل العلم باللغة.

والوصايا يجري حكمها على العرف لا على الأسماء التي تحتمل المعاني.

قال الشافعي رحمه الله: «**وإذا أوصى الرجل بقوس، لم يُعْطَ قوسَ ندَّافٍ ولا جُلاَهِقَ، وأعطي قوس نَبْلٍ أو نُشَّابٍ أو حُسْبَانٍ**»[5].

فالجُلاهِق: القوس التي تُرمى عنها الطير بالطين المدور.

وقوس النَبْل: هي العربية.

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٠.

(٢) انظر قوله في: «مجاز القرآن» (٢/ ١٣٦ ــ ١٣٧).

(٣) «المختصر» (٣/ ١٦٢).

(٤) «قال أبو منصور»: ساقط من (ط).

(٥) «المختصر» (٣/ ١٦٣)، بتصرف.

وقوس النشاب: هي الفارسية[1].

والحُسْبَان: مرام[2] صغار لها نصال دقاق يرمي بها الرجل في جوف قصبة، [ط١١٩/٢] ينزع في القوس ثم يرمى بعشرين منها فلا تمر بشيء إلاَّ عقرته من صاحب / سلاح أو غيره، وقوسها فارسية صُلبة، فإذا نزع في القصبة خرجت الحُسْبَانُ كأنها غَبْيَةُ[3] مطر فتفرقت في الناس. واحدتها: حُسْبَانَةٌ.

ومنه قول الله عز وجل: ﴿وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا ۝﴾[4].

شبه الله عز وجل، ما أرسل من عذابه على تلك الجنة بهذه المرامي.

وقال محمد بن الحسن: إذا أوصى الرجل **لأَخْتَانِهِ**، دفع إلى أزواج بنات الرجل وأخواته، وكل من يحرم عليه من ذات رحم[5] مَحْرَمٍ.

قال: وإذا أوصى **لأصهاره**، فهم: كل ذي رحم محرم من الرجال والنساء لامرأة الرجل الموصي، مثل: أبوي المرأة وأخوتها وأخواتها وعماتها وخالاتها.

قال أبو منصور: وهذا الذي قاله محمد بن الحسن هو المعروف عند عوام الناس.

وقد قال الأصمعي وابن الأعرابي: أختان الرجل: ذوو محارم امرأته من الرجال والنساء الذين تحرم عليهم وتضع خمارها عندهم.

---

(١) «فارس» ولاية واسعة، وإقليم فسيح، أول حدودها من جهة العراق أرجان، ومن جهة كرمان: السَّيْرَجَان، ومن جهة ساحل بحر الهند سيراف. ومن جهة السند مكران. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٠١٢).

(٢) في (م) و (أ): «مرامي».

(٣) الغَبْيَةُ: الدُّفعة الشديدة من المطر، والصب الكثير من الماء، ومن التراب: ما انتشر من غباره، «الوسيط»: «غبي» (٢/ ٦٤٤).

(٤) سورة الكهف: الآية ٤٠.

(٥) «رحم»: من (م) و (أ).

قالوا: **والأحماء** مثل: الأختان من أهل بيت الرجل. **والأصهار** تجمع الفريقين: فيقع على قرابات الزوج وقرابات المرأة[1].

/[2] قال أبو العباس أحمد بن يحيى: وأبو بكر وعمر، عليهما السلام، كانا [ط١٢١/١] خَتَنَيْ النبي ﷺ[3].

قال أبو منصور: ولو أن رجلاً من أهل خراسان[4] أوصى لأختانه بوصية، أُجْرِيَ على ما قاله محمد بن الحسن، لأنه العرف عندهم لا على ما قاله أهل اللغة.

قال الشافعي رحمه الله: «**ومن المرض المَخُوف: الحمى تَدْأَبُ بصاحبها**»[5].

معنى تَدْأَبُ، أي: تلازم[6] وتُغْبِطُ عليه فلا تفارقه.

وكل ذي عمل إذا دام عليه فقد دَأَبَ، يَدْأَبُ، دَأَباً، وأَدْأَبَ الرجل السَيْرَ إذا لم يَفْتُر فيه.

قال الله عز وجل: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾[7]، أي: تظاهرهم على النبي ﷺ كتظاهر آل فرعون على موسى عليه السلام وقيل: عادتهم في كفرهم كعادة آل فرعون.

قال الشافعي رحمه الله: «**فإن استمرت الحمى رِبعاً فهي غير مخوفة**»[8].

والرِّبْعُ: أن يُحَمَّ الرجل يوماً ولا يحمَّ يومين، ثم يحمَّ اليوم الرابع.

---

(١) «التهذيب»: «ختن» (٧/ ٣٠٠).

(٢) ملاحظة: في (ط) يوجد تقديم وتأخير لبعض الورقات.

(٣) انظر: «مجالس ثعلب» (٢/ ١٤٣)؛ و «التهذيب»: «ختن» (٧/ ٣٠٠).

(٤) «خراسان» بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق أزاذْوَرْد قصبة جُوَين وبَيْهق، وآخر حدودها مما يلي الهند طخارستان وغزنة وسجستان، وليس ذلك منها، ومن أمهات بلادها نيسابور وهراة ومرو. «مراصد الاطلاع» (١/ ٤٥٥).

(٥) «المختصر» (٣/ ١٧١)، بتصرف.

(٦) في (أ): «معنى تدأب بصاحبها: تلازمه».

(٧) سورة آل عمران: الآية ١١. سورة الأنفال: الآيات ٥٢ ــ ٥٤.

(٨) «المختصر» (٣/ ١٧١).

وإذا أوصى الرجل لأهل بيته فإني سمعت المنذري يقول: سمعت أحمد بن يحيى ـ وسئل عن أهل بيت الرجل ـ فقال: أبوه ثم الأدنى / فالأدنى من قرابته[1]. [ط٢/١٢١]

وقال في قوله عز وجل: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾[2] قال: الأدنى فالأدنى من النبي ﷺ.

قال: وسئل أيدخل النساء في أهل البيت؟ قال: نعم.

قال أبو منصور: إذا قال الرجل: **ثُلْثي لِمَوَالِيَّ**. فإنيَّ لا أعلم الشافعي رحمه الله ذكر هذه المسألة.

والمَوَالي: تجمع فرقاء مختلفين.

يقال **للمُعْتَقِ**: مولى.

وللمُعْتِق: مولى.

وللحليف: مولى[3].

وعصبة الرجل: مواليه، واحدهم: مولى، قال الله عز وجل ﴿ وَإِنِّي خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِى ﴾[4] يريد عصبته.

ومولى الموالاة: الذي يُسلم على يديك.

وَمَوْلى النعمة: عتيقك.

وإذا كان للرجل الموصي موالية[5] من هؤلاء الأصناف كلهم فالعرف أن يدفع الوصية[6] إلى موالية عتاقة دون بني عمه، ومولى موالاته وحليفه ومعتقه.

وإذا قال: **ثلثي لِعِتْرَتي**. فقد اختلف أهل اللغة في العِتْرَةِ.

---

(١) في (م) و (أ): «من أبيه».

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣٣.

(٣) «وللحليف مولى»: من (م) و (أ).

(٤) سورة مريم: الآية ٥.

(٥) في (أ): «لمواليه».

(٦) «الوصية»: من (أ).

فقال بعضهم: عِتْرَته: عشيرته الأدنون.

وقال ابن الأعرابي: **عترة الرجل**: ولده وذريته وعقبه من صلبه دون عشريته[1].

وإذا أوصى الرجل لذريته: ولده وولد / ولده الذكور والإناث. [1/122ط]

وإذا قال: **ثلثي لولد فلان**.

فهو لجميع أولاده الذكور والإناث دون أولاد أولاده.

وإذا قال: **ثلثي لقبيلتي أو لبطني أو لفخذي أو لعمارتي**.

فإن المنذري أخبرني عن أبي العباس أنه قال: وُضعت القبائل على خلقة الجسد، فأكثرها: **الشَّعْبُ**، وشَعْبُ الرأس يجمع قبائله الملائمة بعضها إلى بعض، كلٌّ قطعة منها قبيلة، وهي أربع قبائل وجمع الشَّعْبِ: الشُّعُوب.

والقبيلة: دون الشعوب[2].

ثم بعد القبيلة العمارة: وهي من الإنسان: الصدر، وهي دون القبيلة[3].

ثم البطن: دون العمارة. **ثم الفَخِذ**.

ثم الفصيلة: وهي القطعة من أعضاء الجسد[4].

قال أبو العباس: وفسر ابن الكلبي[5] القبائل كلها فوضعها على خلقة الجسد، وما أحسن ما وصف.

---

(1) «التهذيب»: «عتر» (٢/ ٢٦٤).

(2) انظر: «التهذيب»: «قبل» (٩/ ١٦٤).

(3) انظر: «التهذيب»: «عمر» (٢/ ٣٨٦).

(4) انظر: «التهذيب»: «فخذ» (٧/ ٣٢٩)، «فصل» (١٢/ ١٩٢).

(5) هو: هشام بن محمد بن السائب أبو المنذر الكوفي النسابة المعروف بابن الكلبي، كان أخبارياً علامة، صاحب النسب، ويروي عن أبيه وغيره وكان يتشيع، مات سنة أربع أو ست ومائتين. «اللباب» (٣/ ١٠٥)؛ و «تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٤٣). وانظر: «التهذيب»: «فخذ» (٧/ ٣٢٩).

بـاب الوديعة

يقال: أَوْدَعْتُ الرجل وَدِيْعَةً: إذا أقررتها في يده على سبيل الأمانة.

وسميت وديعة ـ بالهاء ـ لأنهم ذهبوا بها إلى الأمانة.

[ط١٢٢/٢] يقال: وَدَعَ الشيء يَدَع: إذا سكن واستقر، وَوَدَعَ الرجل يَدَع: إذا صار / إلى الدَّعَة والسكون.

وروى[1] أبو عبيد عن الكسائي: أودعت الرجل مالاً: إذا دفعت إليه، يكون وديعة عنده، وأودعتُه: قبلت وديعَتَه[2].

قال أبو منصور: والمعروف في كلام العرب: أودعت الرجل: إذا اسْتَوْدَعته وديعة يحفظها لك. وأما أودَعْتُهُ: قبلتُ منه وديعته، فليست بمعروفة.

وأنشدني المنذري أن ثعلباً أنشده:

وعضُّ زمانٍ يا ابنَ مَرْوَانَ لم يَدَعْ ... مِـنَ المَـالِ إلاّ مُسْحَـتٌ أو مُجَلَّـفُ[3]

❑ ❑ ❑

---

(١) «وروى»: من (أ).

(٢) «التهذيب»: «ودع» (٣/ ١٤٠)، وقال: جاء به في باب الأضداد.

(٣) البيت للفرزدق، ديوانه (٢/ ٥٥٦): «... إلاَّ مسحتاً أو مجرَّفُ»؛ و «التهذيب»: «ودع» (٣/ ١٣٩)؛ و «الأغاني» (٢١/ ٢٠٨)، ونقله محقق مجالس ثعلب عن «خزانة الأدب» (٢/ ٧٤١): «... إلاَّ مسحتاً أو مجلف»؛ و «اللسان»: «ودع» (١٠/ ٢٦١): «... إلاَّ مسحت أو مجلف». مصحح من (ط): «مسحتاً»، وقال صاحب «اللسان»: «فمعنى لم يَدَعْ: لم يتدع ولم يثبت، والجملة بعد زمان في موضع جر لكونها صفة له والعائد منها إليه محذوف للعلم بموضعه، والتقدير فيه: لم يَدَعْ فيه أو لأجله من المال إلاَّ مسحت أو مجلف. فيرتفع مسحت بفعله ومجلف عطف عليه، وقيل: معنى قوله: لم يدع: لم يَبْقَ، ولم يَقِرَّ، وقيل: لم يستقر، وأنشد سلمة: «... إلاَّ مسحتاً أو مجلف»، أي: لم يترك من المال إلاَّ شيئاً مستأصلاً هالكاً أو مجلف كذلك، ونحو ذلك. رواه الكسائي وفسره. قال: «وهو كقولك ضربت زيداً وعمرو تريد وعمرو مضروب، فلما لم يظهر له الفعل رفع». ورواية: «... إلاَّ مسحتاً أو مجلف» أقوى الشاعر فيها حيث أنه يجب أن يقول: «أو مجلفاً»، والظاهر أن الشاعر آثر أن يقوى على أن يخرج عن القافية. والمسحت: الكسب الخبيث. والمجلف: الموقع صاحبه في الجدب. =

بـاب الغنيمة والفيء

الغنيمة: ما أُوجِفَ عليه بالخيل والرِّكَابِ وأخذ عنوة.

والإيجَافُ: مأخوذ من وَجَفَ الفرس يَجِفُ وَجِيفاً: إذا عدا وأحضر، وأَوْجَفْتُهُ إيجَافاً.

والرِّكاب: الرواحل التي تعد للركوب.

والغنيمة إذا حصلت: عُزِلَ عنها الخمس لأهل الخمس المُسَمِّيْنَ في كتاب الله[1] عزَّ وجلّ وأربعة أخماسها يكون للمُوجِفِيْنَ، وهم: المقاتلة، للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم.

يقال: غنم فلان الغنيمة يغنمها[2] غنماً.

والغُنْمُ: عند العرب ضد الغُرْمِ.

والأصل في الغُنْمِ: الربح والفضل.

وللغنيمة عند العرب أسماء / شتى، منها: الخُبَاسَةُ، والهُبَالَةُ، والغُنَامَى [ط١٢٠/١] والجَدَافَاة.

---

(١) قال الله عز وجل: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ...﴾ إلخ. [سورة الأنفال: الآية ٤١].

(٢) في (م) و (أ): «غنم القوم الغنيمة يغنمونها».

ويقال: اخْتَبَسْتُ خُبَاسَةً، واهْتَبَلْتُ هُبَالَةً، واغْتَنَمْتُ غَنِيْمَةً.

وأما الفيء: فهو المال الذي أفاءه الله تعالى على المسلمين، ففاء إليهم، أي: رجع إليهم بلا قتال، وذلك مثل الجزية، وكل ما صولح عليه المسلمون من أموال من خالف دينهم من الأرضين التي قسمت بينهم أو حبست عليهم بطيب من أنفسهم وعلى من بعدهم من أهل الفيء كالسَّوَادِ وما أشبهه.

وخراج السواد: من الفيء.

وأصل هذا من: فَاءَ يَفِيء: إذا رَجَعَ.

ومنه قيل للظل من آخر النهار: فَيْء، لأن الشمس فَاءَتْ عنه: إذا رجعت[1].

والظل بالغداة وهو ما لم تنله الشمس.

أخبرني المنذري عن ابن فهم[2]، عن ابن سلام[3]، عن أبـي عبيدة قال: قال رؤبة: كل ما كانت عليه الشمس فزالت[4] فهو فيء وظل، وما لم تكن عليه الشمس فهو[5] ظل، يعني: بالغداة.

---

(١) قوله: «من آخر»: إلى قوله: «إذا رجعت»: ساقط من (م).

(٢) هو: الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن فهم بن محرز بن إبراهيم أبو علي، المعروف بالحسين بن فهم سمع خلف بن هشام البزار، ويحيى بن معين، ومحمد بن سلام الجمحي وكان ثقة، كثير الحفظ للحديث مسنده ومقطوعه لأصناف الأخبار والنسب والشعر، وكان حسن المجلس مفتياً متفنناً بالعلوم، ولد في شهر رمضان سنة إحدى عشرة ومائتين، ومات في رجب من سنة تسع وثمانين ومائتين. «تاريخ بغداد» (٨/ ٩٢ ــ ٩٣).

(٣) هو: محمد بن سلام بن عبيد الله سالم الجمحي، مولى محمد بن زياد، ومولى قدامة بن مظعون الجمحي له، له غريب القرآن، وذكره الزبيدي في الطبقة الخامسة من اللغويين البصريين، وتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائتين بالبصرة. «طبقات الزبيدي» (ص ١٨٠)؛ و «بغية الوعاة» (١/ ١١٥).

(٤) «فزالت»: من (م).

(٥) قوله: «فهو فيء وظل، وما لم تكن عليه الشمس فهو»: ساقط من (أ).

وجمع الفيء: أفياء وَفُيُوّ[1].

وأما الأنفال فهي على ضربين:

سمى الله عزَّ وجلّ الغنائم التي أوجف عليها المسلمون بخيلهم وركابهم: / [ط١٢٠/٢] أَنْفَالاً، واحدها: «نَفْلٌ». قال الله عزَّ وجلّ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ﴾[2]، وهي الغنائم ها هنا. وإنما سألوا عنها النبي ﷺ لأنها كانت حراماً على من كان قبلهم. كانت تنزل نار فتحرقها، فأحلها الله عزَّ وجلّ لهذه الأمة تَفَضُّلاً منه وتَطَوُّلاً، وذلك سماها: أَنْفَالاً، لأن أصل النافلة والنَفْل: ما تطوع به المعطي مما لا يجب عليه، ويقال: تنفلت بالصلاة إذا تطوعت بها.

والضرب الثاني من الأنفال: ما نَفَّلَ النبي ﷺ قاتلَ المشرك من سلبه[3]، وقد نَفَّل السرايا بعيراً بعيراً من الغنائم سوى سُهْمَانِهِم. ويقال: إن تنفيله السرايا كان من خُمُسِهِ، وكل ذلك كان[4] من فضل الله عزَّ وجلّ ولذلك سميت: أنفالاً.

ورجل نَوْفَل: إذا كان كثير العطايا، وأنشد أبو عبيد[5]:

.... يَأْبَى الظُّلَامَةَ مِنْهُ النَّوْفَلُ الزُّفَرُ[6]

---

(١) «اللسان»: «فيأ» (١/١١٩)، «الجاسوس» (ص ٢٦٣). وانظر: «التهذيب»: «فاء» (١٥/٥٧٨).

(٢) سورة الأنفال: الآية ١.

(٣) في (ط): «قاتل المشركين من سلبهم».

(٤) «كان»: من (أ).

(٥) في (ط): «أبو عبيدة».

(٦) «الصبح المنير» فيه شعر الأعاشي (ص ٢٦٧)؛ و «التهذيب»: «نفل» (١٥/٣٥٧)؛ و «اللسان»: «نفل» (١٤/١٩٦)، «زفر» (٥/٤١٤). والبيت لأعشى باهلة، واسمه عامر بن الحارث، وصدره:

أخو رغائبَ يُعْطيها ويسألها

وقوله: منه، مؤكدة للكلام، كما قال تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ﴾.

الزفر: الذي يحمل الحمالة[1].

وفي حديث أبـي قتادة[2] أنه بارز رجلاً من المشركين فضربه على حبل عاتقه ضربة، فأعطاه النبـي ﷺ سَلَبَهُ، قال: فابْتَعْتُ منه[3] / مخرفاً وإنه لأول مال تَأَثَّلْتُهُ[4]. [ط١٢٥/١]

قال أبو منصور[5]: **حَبْلُ العَاتِقِ**: عِرْق يظهر من عاتق الرجل ويتصل بحبل الوريد في باطن العنق، وهما وريدان.

وقوله: «**ابتعت به مَخْرَفاً**»، يعني: نخيلاً[6].

والمَخْرَفُ: ــ في غير هذا الموضع ــ[7]: الطريق.

ومنه قوله ﷺ: «عَائِدُ المَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الجَنَّةِ»[8].

وقوله: «**إنه لأول مال**[9] **تأثلته**»، أي: اقتنيته واتخذته عُقْدة تُغِلُّ عليَّ ويبقى لي أصلها[10].

---

(١) قوله: «الزفر: الذي يحمل الحمالة»: ساقط من (أ).

(٢) هو: الحارث بن ربعي، أبو قتادة الأنصاري الخزرجي السلمي فارس رسول الله ﷺ وقيل: اسمه النعمان. وهو مشهور بكنيته، اختلف في شهوده بدراً، وشهد أحداً، وما بعدها من المشاهد كلها والذي قتله هو مسعدة بن حكمة الفزاري، وتوفي سنة أربع وخمسين. انظر: «أسد الغابة» (٦/ ٢٥٠)، (١/ ٣٩١).

(٣) «منه»: ساقطة من (أ)، وفي (ك): «به».

(٤) «المختصر» (٣/ ١٨٤، ١٨٥)، وأخرج نحوه مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٥٤)، كتاب الجهاد في حديث طويل، عن أبـي قتادة بن ربعي.

(٥) «قال أبو منصور»: من (م).

(٦) في (أ): «نخلاً».

(٧) «الموضع»: ساقطة من (م) و (أ).

(٨) أخرج الترمذي (٤/ ٤١)، أبواب الجنائز، عن ثوبان، عن النبـي ﷺ، قال: «إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة»، وأخرج ابن ماجه (١/ ٢٢٧)، أبواب الجنائز، نحوه. في (أ): «في مخارف».

(٩) «أنه لأول مال»: ساقط من (أ).

(١٠) في (أ): «أصله».

وأَثْلَةُ كل شيء: أصله.

وأفادني أبو الفضل عن ثعلب، أنه سُئل عن قول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾[١]، وعن قوله عزَّ وجلّ: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾[٢]، فقال: أدخل الله عزَّ وجلّ رسوله فيه تعظيماً للنبي ﷺ، ألا ترى أنه يقول: ﴿أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾.

والسَّلَبُ: ما على القتيل من سلاحه وأداته.

وإنما سمي «سَلَباً» لأن قاتله سلبه[٣]، فهو مسلوب وسَلَبٌ، كما يقال: نَفَضْتُ ورق الشجر وخَبَطْتُهُ، والورق المخبوط: خَبَطٌ وَنَفَضٌ.

وقوله: «**وَيَرْضَخُ من الغنيمة قبل القَسْم لأهل الذِمَّة والنساء وغير / البالغين من المسلمين**»[٤]. [ط١٢٥/٢]

أي: يعطيهم شيئاً قليلاً دون سهام المقاتلين، وهو مأخوذ من الشيء المَرْضُوخِ، وهو: المرضوض المشدوخ.

قال الشافعي رضي الله عنه: «**وينبغي للإمام أن يتعاهد الخيل، فلا يُدخل إلا شديداً، ولا يدخل حَطِماً ولا قَحْماً ضَعِيفاً ولا ضَرَعاً**»[٥]، «**ولا أَعْجَفَ رَازِحاً**»[٦].

يقول: لا يدخل في الخيل التي تقسم لها إلا فرساً ذا عناء يقاتل عليه صاحبه[٧].

---

(١) سورة الأنفال: الآية ٤١.

(٢) سورة التوبة: الآية ٦٢.

(٣) في (م) و (أ): «يسلبه».

(٤) «المختصر» (١٨٨/٣)، بتصرف.

(٥) «المختصر» (١٨٩/٣).

(٦) «المختصر» (١٩٠/٣).

(٧) في (أ): «صاحب عليه».

والحَطِمُ[1]: الذي تحطم هُزالاً.

والقَحْمُ: هو الذي قد كَبِرَ حتى ضعف فصار كالشيخ الهِمِّ الذي لا حَرَاك به.

والضَّرَعُ: الصغير الضعيف.

والرَازِحُ: الذي هَزَلَ حتى لا حَرَاك به.

وقوله: «**وكلهم رِدْءٌ لصاحبه**»[2]، أي: عَوْنٌ له. وقد أَرْدَأْتُهُ، أي: أَعَنْتُهُ. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا﴾[3]، أي: عَوْناً.

قال: «**ويعطى المَنْفُوسَ شيئاً، ثم يزاد كلما كبر على قدر مؤونته**»[4].

أراد بالمنفوس: المولود ساعة تضعه أمه. يقال لأمه: نُفَسَاء. وللولد: مَنْفُوس، لأنها وضعته نَفْساً، أي: دَماً.

[ط١٢٣/١] وقوله: «**وقد يكون الإخوة متفاضلي الغَنَاءِ عن الميت فيسوى / بينهم في الميراث، وكذلك يسوى القَسْمُ بين من حضر الوقعة، وإن كان فيهم من يغنى غاية الغَنَاءِ**»[5].

الغَنَاءُ ــ بفتح الغين والمد ــ : الكفايَةَ والإِجْزَاء.

يقال: أَغْنَيْتُ عنك مَغْنَى فلان وَمَغْنَاتَهُ، وأَجْزَأْتُ عنك مَجْزَأَ فلان ومَجْزَأَتَهُ، أي: كفايته وبلاءه.

والغَزْوُ: أصله الطلب، يقال: ما مَغْزَاكَ من هذا الأمر؟ أي: ما مطلبك منه.

وسمي الغازي «غازياً» لطلبه العدو.

---

(١) في (م): «الحطب».

(٢) «المختصر» (٣/ ١٩١).

(٣) سورة القصص: الآية ٣٤.

(٤) «المختصر» (٣/ ٢٠٠).

(٥) «المختصر» (٣/ ٢٠٢)، بتصرف.

وجمع الغازي: غُزَاةٌ وغَزِيٌّ[1] على فَعِيل[2] وغُزِيٌّ على فُعِيل[3].

وقد أَغْزَى الرجل غيره بماله ونفقته: إذا جهزه.

وأَغْزَاهُ: إذا حمله على الغزو.

ويقال للناقة التي تلقح آخر الإبل وتُنْتَج آخرهن: مُغْزِيَة، لا تحمل صاحبها وقت النَّتَاج على طلب لبن غيرها[4].

السَّرِيَّةُ: سُمِّيَت سَرِيَّةً لأنها تستخفي في قصدها العدو[5]، فتسري[6] ليلاً، وهي فَعِيلَةٌ بمعنى فَاعِلَةٌ.

يقال: سَرَى الرجلُ بالليل وأَسْرَى، لغتان.

ولا يكون السُّرَى إلا بالليل.

ولما حمل إلى عمر رضي الله عنه كنوز كسرى، فنظر إليهم فقال: **اللهم إني أعوذ بك أن أكون مستدرجاً، فإني أسمعك تقول**[7]: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٨٢﴾[8].

قيل في تفسير قوله تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾، أي: سنأخذهم قليلاً قليلاً ولا نباغتهم.

وأصله / من درج الغلام يَدْرُجُ: إذا مشى قليلاً قليلاً أول ما يمشي. [ط/١٢٣b/٢]

---

(١) قلبت فيه الواو ياء، لخفة الياء، وثقل الجميع، وكسرت الزاي لمجاورتها الياء.

(٢) «على فَعيل: »: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «على فُعيل: »: ساقط من (م) و (أ).

(٤) قوله: «إذا جهزه»: إلى قوله: «لبن غيرها»: ساقط من (م) و (أ).

(٥) «العدو»: من (أ).

(٦) في (ط): «سيرها»، وفي (ك): «بنسرى».

(٧) «المختصر» (٣/ ٢١١)؛ و «التهذيب»: «درج» (١/ ٦٤٧).

(٨) سورة الأعراف: الآية ١٨٢، سورة القلم: الآية ٤٤.

وقال أبو الهَيْثَم: امتنع فلان من كذا وكذا حتى جاء[1] فلان فاستدرجه، أي: خدعه حتى حمله على أن دَرَج في ذلك كما يَدْرُج الصبي إذا دَبَّ.

واسْتَدْرَجَتِ الريحُ الحصى: إذا هبَّت بها حتى صيَّرتها تَدْرُجُ على وجه الأرض من غير أن ترفعها[2].

يقال: درجت الريح الحصى[3] واستدرجته[4].

وفيه وجه آخر: وهو أن يجعل الاستدراج من: الإِدْرَاجِ ـ وهو الطَيّ ـ يقال: أدْرَجْتُ الثوب إدراجاً: يُطوى على وجهه، فكأن الكافر إذا عصى ربه واغتبط بما هو فيه، فتح الله عزَّ وجلّ عليه الدنيا وزينتها، وطوى عنه خَبَرَ عاقبته وما أعدَّ له من عقوبته، فأخلده إلى الدنيا وسكن إليها ونسي الآخرة ـ وهو مسوق إلى أجله ـ فطوى عنه خبر انقضاء مدته، فذلك استدراجه[5].

قال الشافعي رحمه الله: «**وأنفق عمر رضي الله عنه على أهل الرَّمَادَة حتى أحْيَوْا**»[6].

الرَّمَادَةُ: سَنَةٌ مجاعة كانت في خلافة عمر عليه السلام، لُقِّبَت «الرمادة» لما رَمَدَ فيها من الناس والحيوان، / أي: هلك. [ط١٢٤/١]

والرَّمْدُ: الهلاك، يقال: رَمَدَ القوم وأَرْمَدُوا: إذا هلكوا، وقال أبو وَجْزَة[7]:

---

(١) في (أ): «أتى».

(٢) في (ط) و (أ): «ترفعه».

(٣) في (أ): «بالحصى».

(٤) «التهذيب»: «درج» (١/٦٤٣).

(٥) قوله: «وفيه وجه آخر»: إلى قوله: «فذلك استدراجه»: ساقط من (م) و (أ).

(٦) «المختصر» (٣/٢١٢)، بتصرف.

(٧) هو: يزيد بن عبيد، وقيل: يزيد بن أبي عبيد، أبو وجزة السعدي، وانتسب إلى بني سعد بن بكر بن هوازن لولائه فيهم، وأصله من سليم من بني ضبيس، ولكنه لحق أباه وهو صبي سباء في الجاهلية، فبيع بسوق ذي المجاز، فلما كبر استعدى عمر رضي الله عنه وأعلمه =

صَبَبْتُ عَلَيْكُمْ حَاصِبِي فَتَرَكْتُكُمْ كَأَصْرامِ عَادٍ حِينَ جَلَّلَها الرَّمْدُ[1]

الرَّمْد: الهلاك[2].

وقوله: «حتى أَحْيَوْا» يقال للقوم إذا أغيثوا[3] أو مطروا: قد حَيُوْا، وذلك إذا عاشوا بالحَيَا: وهو المطر.

فإذا أردت أن مواشيهم عاشت بالحَيَا وسمنت، قيل: أَحْيَوْا.

قال الشافعي رحمه الله: «قال الله عزَّ وجلّ: ﴿إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾[4]»[5].

أما الشعوب والقبائل فقد تقدم تفسيرها[6]، والمعنى: إنا خلقناكم من آدم وحواء وكلكم بنو أب وأم واحدة، إليهما ترجعون في أنسابكم.

ثم قال: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾[7].

يقول: لم نجعلكم كذلك لتتفاخروا بآبائكم الذين مضوا في الشعوب والقبائل «وإنما جعلناكم كذلك لتعارفوا»، أي: ليعرف بعضكم بعضاً، وقرابته منكم وتوارثكم[8] بتلك القرابة، ولِمَا لكم في معرفة القبائل من المصالح / في معاقلكم. [ط٢/١٢٤]

= قصته، فأعتقه مولاه السعدي فأقام معه، وكان أبو وجزة من التابعين، ورأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. «الأغاني» (١٢/ ٢٣٩).

(١) «التهذيب»: «رمد» (١٤/ ١٢٠)؛ و «اللسان»: «رمد» (٤/ ١٦٨)؛ و «التكملة» (٢/ ٢٣٧)؛ و «الصحاح» (١/ ٤٧٤ ـ ٤٧٥).

(٢) «الرمد، الهلاك»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) في (أ): «ومطروا».

(٤) سورة الحجرات: الآية ١٣.

(٥) «المختصر» (٣/ ٢١٤).

(٦) انظر: (ص ٣٧٩).

(٧) الآية السابقة.

(٨) في (ط) و (أ): «وقرابته منه وتوارثه».

ثم قال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[1]، أي: إن أرفعكم منزلة عند الله أتقاكم.

وفي هذه الآية نهيٌ عن التفاخر بالنسب، وحض على معرفته ليستعان به على حيازة المواريث ومعرفة العواقل في الديات، والله أعلم.

وذكر الشافعي[2] رحمه الله: أن معنى قوله: ﴿لِتَعَارَفُوٓاْ﴾[3]، أي: ليتعارف الناس في الحروب وغيرها، فتخف المؤونة عليهم باجتماعهم.

قال أبو منصور: وما ذكره الشافعي رحمه الله داخل في مصالح التعارف، وما[4] يخرج منها ما قدمنا ذكره.

وذكر الشافعي[5]: **بني أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى وأنهم من المُطَيِّبِيْنَ، وقال بعضهم: هم حلفاء من الفُضُولِ.**

قال أبو منصور: روى الزُّهْرِيّ عن محمد بن جُبَيْرِ بن مُطْعِم، عن عبد الرحمن بن عوف[6] رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**شَهِدْتُ حِلْفَ المُطَيِّبِينَ وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَنْكُثَهُ وأَنَّ لِي حُمْرُ النَّعَمِ**»[7].

---

(١) صلة الآية السابقة. وهي ساقطة من (ك) و (أ).

(٢) «المختصر» (٣/ ٢١٥).

(٣) من الآية السابقة.

(٤) في (م): «ولا».

(٥) «المختصر» (٣/٢١٦).

(٦) عبد الرحمن بن عوف، القرشي الزهري يكنى أبا محمد، ولد بعد الفيل بعشر سنوات، وأسلم قبل أن يدخل الرسول ﷺ دار الأرقم، وكان أحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام. وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وكان أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر بن الخطاب فيهم، وتوفي سنة إحدى وثلاثين بالمدينة. «أسد الغابة» (٣/ ٤٨٠).

(٧) روى هذا الحديث الإمام أحمد (١/ ١٩٠)، قال: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، =

قال شَمِر: سمعت ابن الأعرابي يقول: المُطَيَّبُونَ هم خمس قبائل: عَبْدُ مَنَافٍ كلها، وَزُهْرَةَ، وأَسَدُ بن عَبْدِ العُزَّى[1] / ، وَتَيْمٌ، والحَارِثُ بن فِهْرٍ. [ط١٢٦/١]

قال: والأَحْلاَفُ خمس قبائل: عَبْدُ الدَّارِ، وجُمَحُ، وسَهْمٌ، ومَخْزُومٌ، وَعَدِيُّ بن كَعْب.

سموا بذلك لأن بني عبد مناف لما أرادوا أخذ ما في أيدي بني عبد الدار من الحِجَابَةِ والرِّفَادَةِ[2] واللِّوَاءِ والسِّقَايَةِ فأبت بنو عبد الدار، عقد كل قوم منهم[3] حلفاً مؤكداً على أن لا يتخاذلوا، فأخرجت بنو عبد مناف جَفْنَةً مملوءة طيباً فوضعوها لأحلافهم عند الكعبة ثم غمس القوم أيديهم فيها، وتعاقدوا، ثم مسحوا الكعبة بأيديهم توكيداً، فَسُمُّوا: المُطَيَّبُونَ.

وتعاقدت بنو عبد الدار وحلفاءهم حلفاً آخر مؤكداً على أن لا يتخاذلوا فسُمُّوا: الأَحْلاَفَ[4]. وقال الكُمَيْتُ[5] يذكرهم:

نَسَباً في المُطَيَّبِيْنَ وَفِي الأَحْـ ـلاَفِ حَلَّ الذُّؤَابَةَ الجُمْهُورَا[6]

= عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ قال: «شهدت حلف المطيبين مع عمومتي وأنا غلام فما أحب أن لي حمر النعم وأني أنكثه». وروى مثله أيضاً (١/١٩٣).

(١) انظر: «المختصر» (٣/٢١٦).

(٢) في (ك): «والوفادة».

(٣) «منهم»: ساقطة من (ك). في (م) و(أ): «كل قوم على أمرهم حلفاً»، وفي (م): «على ما».

(٤) «التهذيب»: «حلف» (٥/٦٧).

(٥) هو: الكميت بن زيد بن خنيس بن مجالد، أبو السهيل، الأسدي الكوفي، الشاعر المعروف، وكان معروفاً بالتشيع لبني هاشم، له الهاشميات: قصائد امتدح بها بني هاشم وأهل البيت، عالم بلغات العرب، خبير بأيامها، ولد سنة ستين وتوفي سنة ست وعشرين ومائة. «هدية العارفين» (١/٨٣٨)؛ و«المؤتلف والمختلف» (ص ٢٥٧)؛ و«الأغاني» (١٧/١).

(٦) «ديوان الكميت» (١/٢١٢)؛ و«التهذيب»: «حلف» (٥/٦٧)؛ و«اللسان»: «حلف» (٩/٤٠٠)؛ و«التاج»: «حلف» (٦/٧٥). البيت بمفرده في الديوان.

وقال غير[1] ابن الأعرابي: حلف المطيّبين وحلف الفضول واحد، وسمي ذلك الحلف «حلف الفُضول» لأنه قام به رجال من جُرْهُم، اسم كل واحد منهم: الفَضْل، وهم: الفَضْل بن الحارث، والفَضْل بن وداعة / ، والفَضْل[2] بن فَضَالة. [ط٢/١٢٦]

والفُضُول: جمع فَضْل، كما يقال: سَعْدٌ وسُعُودٌ[3].

بـاب قسم الصدقات

قال أبو منصور: ذكر الشافعي رضي الله عنه قول أبي بكر عليه السلام: «**لو منعوني عَنَاقاً مما أدَّوْا إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليها**»[4].

وفي حديث آخر: «**لو منعوني عِقَالاً**»[5].

وأما العَنَاقُ: فمن أولاد المِعْزَى، وهو: الأنثى التي لم تستكمل سنةً ولم تُجذع، وجمعها: عُنُوقٌ.

ومن رواه «**عِقَالاً**» فله معنيان:

أحدهما: أن العِقَال في كلامهم صدقة عام، يقال: أخذ منا عقال هذا العام، أي: أخذ منا صدقة عامنا على مواشينا، وقال عمرو بن العَدَّاءِ الكلبي[6] في ذلك:

---

(١) «غير»: ساقطة من (أ).

(٢) في (م)، و «التهذيب»: «الفضيل».

(٣) ونحن نرى أن الأزهري يعتقد أن حلف المطيبين والفضول واحد، والظاهر أن رؤساء القبائل الخمس لحلف المطيبين يدعون: الفضل، قال الأزهري: «وسمى حلف الفضول لأنه قام به رجال يقال لهم: الفضل بن الحارث، والفضل بن وداعة، والفضيل بن فضالة، فقيل: حلف الفضول جمعاً لأسماء هؤلاء. والفضول جمع فضل كما يقال: سعد وسعود، وكان عقده المطيبون، وهم خمس قبائل، قد ذكرتها في باب الحلف، من كتاب الحاء. «التهذيب»: «فضل» (١٢/ ٤١).

(٤) «المختصر» (٣/ ٢٢٠)، وأبو داود (٢/ ١٢٦)، كتاب الزكاة: رواه ابن وهب عن يونس.

(٥) أخرجه مسلم (١/ ٨)، كتاب الإيمان، والنسائي (٥/ ١٤)، كتاب الزكاة، وأبو داود (٢/ ١٢٦) والجميع عن أبي هريرة. وأخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٦٩)، كتاب الزكاة.

(٦) «الكلبي»: من (أ).

سَعَى عِقَالاً فَلَمْ يَتْرُكْ لنا سَبَداً   فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرٌو عِقَالَيْنِ[1]

والمعنى: الثاني في العِقال: أن المُصَدِّق كان إذا أخذ فريضة من الإِبل أخذ من صاحب الإِبل عقالها ليعقلها به وقت نزوله لأنها إن لم تعقل نزعت إلى ألّافِها فرجعت إليها، فذكر العقال تقليلاً لما يقاتل عليه توكيداً.

وذكر الشافعي[2] رحمه الله آية الصدقات[3] / وفسر الأصناف الثمانية تفسيراً [ط١٢٧/١] مقنعاً، غير أني رأيت أن أذكر ما قال فيها أهل اللغة لتزداد بما فسره بصيرة.

سمعت أبا الفضل المنذري يقول: سمعت أبا العباس أحمد بن يحيى ثعلباً[4] وسئل عن تفسير الفقير والمسكين فقال: قال: أبو عمرو بن العلاء ــ رواه عنه الأصمعي ــ: الفقير: الذي له[5] ما يؤكل. والمسكين: الذي ليس له شيء[6]، وأنشد للراعي:

---

(١) «التهذيب»: «عقل» (١/ ٢٣٩)؛ و «مجالس ثعلب» (١/ ١٤٢)؛ و «الخزانة» (٣/ ٣٨٧)؛ و «اللسان»: «عقل» (١٣/ ٤٩١)، «وبد» (٤/ ٤٥٦)، «سعى» (١٩/ ١٠٨). «المقاييس»: «عقل» (٤/ ٧١)، والشعر يقوله في عمرو بن عتبة بن أبي سفيان، وكان عمه معاوية استعمله على صدقات كلب، فاعتدى عليهم.
سعى: أي عمل في الزكاة، والسعاة ولاة الصدقة. والعقال: زكاة عام من الإبل والغنم، وقال ابن الأثير: نصب عقالاً على الظرف، وأراد: مدة عقال، والسبد: المال القليل، يقال: ما له سبد ولا لبد، أي: قليل ولا كثير.

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٢١).

(٣) وهي قوله الله عز وجل: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ ﴾ [سورة التوبة: الآية ٦٠].

(٤) «ثعلب»: من (م) و (أ).

(٥) في (م) و (أ): «عنده».

(٦) «التهذيب»: «فقر» (١٩/ ١١٤). وانظر: «الفاخر» (ص ١١٩)؛ و «إصلاح المنطق» (ص ٣٢٦).

أَمَّا الفَقِيرُ الذِي كانَتْ حَلُوبَتُهُ وَفْقَ العِيالِ فلم يُتْرَكْ له سَبَدُ[(١)]

فجعل له «حلوبة» وسماه: فقيراً.

قال: وأخبرني الحسين بن فهم عن محمد بن سلام عن يونس قال: الفقير: الذي يكون له بعض ما يقيمه، والمسكين: الذي لا شيء له[(٢)].

قال يونس: قلت لأعرابي مرة: أفقير أنت؟ فقال: لا والله! بل مسكين[(٣)].

قال: وسمعت أبا الهيثم يقول: كأن الفقير سُمي «فقيراً» لِزَمَانَة تصيبه مع حاجة شديدة تمنعه الزَّمَانَةُ عن الكسب.

[ط١٢٧/٢] قال: ويقال: **أصابته فاقرة**، أي: نَازِلَة فَقَرَتْ فَقَارَهُ، وهو: / خرز ظهره[(٤)].

قال: **والزَّمَانَةُ**: كل داء ملازم يزمن الإنسان فيمنعه عن الكسب: كالعمى والإقعاد وشلل اليدين.

قال: وقد سمي الأخرس الأصم: زَمِناً، وقد يكتسب وهو غير سويٍّ، قال الله عز وجل: ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَـٰثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴿١٠﴾﴾[(٥)] قالوا: من غير خرس، والأخرس ليس بسويّ، وأنشد بعضهم في الفقير:

---

(١) ديوانه (ص ٣١)؛ و «التهذيب»: «فقر» (٩/ ١١٤)؛ و «اللسان»: «فقر» (٦/ ٣٦٧)؛ و «المقاييس»: «فقر» (٤/ ٤٤٤)؛ و «المخصص» (ج ٣)؛ و «السفر» (١٢/ ٢٨٥)؛ و «إصلاح المنطق» (ص ٣٢٦)؛ و «الفاخر» (ص ١١٩). والبيت من قصيدة يمدح عبد الملك بن مروان ويشكو إليه سعاته.

(٢) «التهذيب»: «فقر» (٩/ ١١٤). انظر: «إصلاح المنطق» (ص ٣٢٦)؛ و «المخصص» (١٢/ ٢٨٥).

(٣) «إصلاح المنطق» (ص ٣٢٧)؛ و «التهذيب»: «فقر» (٩/ ١١٤)؛ و «المخصص» (١٢/ ٢٨٥)؛ و «اللسان»: «فقر» (٦/ ٣٦٧).

(٤) «التهذيب»: «فقر» (٩/ ١١٤)، عن المنذري، عن خالد بن يزيد، «اللسان»: «فقر» (٦/ ٣٦٧).

(٥) سورة مريم: الآية ١٠.

لَمَّا رَأَى لُبَدُ النُّسُورَ تَطَايَرَتْ　　رَفَعَ القَوادِمَ كالفَقِيرِ الأَعْزَلِ[1]

لُبَدُ: آخر نسور لقمان، وجعل للقمان بن عاد عمر سبعة نسور، ولُبَد: آخر نسوره[2]. **وأراد بالفقير**: المكسور الفقار، يضرب مثلاً لكل ضعيف لا ينفذ في الأمور.

قال أبو منصور: وقد تعوذ النبي ﷺ من الفقر ودعا فقال: «**اللهم أَحْيِنِي مِسْكيناً وأَمِتْني مِسْكيناً واحْشُرْني في زُمْرَة[3] المَسَاكين**»[4]، وقد يكون المسكين في هذا الحديث: المتواضع المُخْبِتَ، لأن المسكنة: «مَفْعَلَةٌ» من السكون. يقال: تمسكن الرجل لربه: إذا تواضع وخشع.

وكان النبي ﷺ يتعوذ من «**الفقر المُرِبِّ**»[5]، وهو: الفقر / اللازم الذي [ط١/١٢٨] لا يفارقه.

من أَرَبَّ بالمكان: إذا أقام به.

وفي القرآن ما يدل على أن المسكين قد يكون له الشيء اليسير، قال الله عز وجل: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾[6]، سماهم الله تعالى: مساكين، ولهم سفينة لها قيمة.

---

(١) «ديوان لبيد» (ص ٢٧٤)؛ و «التهذيب»: «فقر» (٩/ ١١٤)؛ و «اللسان»: «فقر» (٦/ ٣٦٨)؛ و «مجالس ثعلب» (١/ ٣٠٣)؛ و «المقاييس»: «عقر» (٤/ ٩٠)؛ و «ثمار القلوب» (ص ٣٧٦)، والبيت للبيد، ورواية المقاييس: كالعقير، ورواية ثمار القلوب: كالكسير. والأعزل من الخيل: المائل الذنب.

(٢) قوله: «لبد آخر نسور لقمان»: إلى قوله: «نسوره»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) كذا في (م)، وفي بقية الأصول: «جملة».

(٤) أخرج ابن ماجه (٢/ ٢٧٥)، أبواب الزهد، عن أبي سعيد الخدري، قال: أحبوا المساكين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه: «اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين». وأخرجه الترمذي (٧/ ١٩)، باب: الزهادة، عن أنس رضي الله عنه، و«الفائق»: «سكن» (٢/ ١٨٩).

(٥) انظر: النسائي (٨/ ٢٦٢، ٢٦٧)، كتاب الاستعاذة، وابن ماجه (٢/ ٢٢٥)، أبواب الدعاء.

(٦) سورة الكهف: الآية ٧٩.

وأنشد أحمد بن يحيى قال: أنشدني ابن الأعرابي:

هَلْ لَكَ في أَجْرٍ عَظيمٍ تُؤْجَرُهْ
تُغِيثُ مِسْكِيناً قليلاً عَسْكَرُهْ
عشرُ شياهٍ سَمْعُهُ وبصرُهْ
قد حَدَّثَ النَّفْسَ بِمِصْرٍ يَحْضُرُهْ[1]
يَخَافُ أنْ يَلْقَاهُ نَسْرٌ يَنسَرُهْ

يَنْسَرُهُ: يضربه بِمَنْسَرِهِ[2].

قال ابن الأعرابي: عسكره: جماعة ماله، فسمى نفسه مسكيناً وله بُلْغَةٌ، وهي: الشياه العشرة[3].

قال أبو منصور: وهذه[4] جملة مما قاله أهل اللغة[5] في الفرق بينهما، والذي عندي فيهما: أن الفقير والمسكين تجمعهما الحاجة، وإن كان ما يتقوتانه إما لكثرة عيال[6] أو قلة ما بأيديهما، والفقير أشدهم حالاً، لأنه مأخوذ من الفقر، وهو: كسر الفقار، وهو (فَعِيل) / بمعنى (مَفْعُول)، وكأن الفقير لا ينفك من زَمَانَةٍ أقعدته عن [٢/١٢٨ط] التصرف مع حاجته، وبها سمي: «فقيراً» لأن غاية الحاجة أن لا يكون له مال، ولا يكون سَوِيَّ الجوارح مكتسباً.

والعرب تقول للداهية الشديدة: فَاقِرَةٌ، وجمعها «فَوَاقِر» وهي التي تكسر

---

(١) «التهذيب»: «عسكر» (٣/٣٠٣)؛ و «اللسان»: «عسكر» (٦/٢٤٣)؛ و «التاج»: «عسكر» (٣/٣٩٩)؛ و «المحكم»: «عسكر» (٢/٢٩٦)، من غير نسبة، والأخيرة ساقطة من الجميع. ورواية «المحكم»: «خمس شياه...».

(٢) «ينسره: يضربه بمنسره»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «التهذيب»: «عسكر» (٣/٣٠٣).

(٤) في (أ): «فهذا».

(٥) في (أ): «أهل العربية».

(٦) «وإن كان ما يتقوتانه إما لكثرة عيال»: من (م) و (أ).

الفَقَار، قال الله عز وجل: ﴿تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ﴿٢٥﴾﴾[١] وجمعها فواقر[٢].

قال الشافعي رحمه الله: «**إذا كان العدو بموضع مُنْتَاطٍ لا يناله الجيوش إلاّ بمؤونة عظيمة**»[٣].

المنتاط: البعيد.

وفي الحديث: «**إِذَا انْتَاطَتِ المَغَازِي**»[٤]، أي: بَعُدت، وهو من النَوْط: وهو التعليق.

قال الأصمعي: يقال رماه الله بالنَّيْط: وهو الموت[٥]. يقال: انْتَاطَ وانْتَطَى، إذا بَعُد، وهذا على القلب.

والنَّطيُّ: البعيد، أصله «نَيِّط» فقلبت، كما قيل: اعْتَام واعْتَمَى، وانْتَاقَ وانْتَقَى: إذا اختاره.

وقال: «**خَوَّلَ الله عز وجل المسلمين أموال المشركين**»[٦].

أي: غَنَّمَهم وأعطاهم إياها.

قال أبو إسحاق النحوي[٧]: في قول الله عز وجل: ﴿۞ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ﴾[٨] قال: خَوَّلَهُ: أعْطاهُ ذلك تفضلاً منه. وكل من أُعْطِي شيئاً على غير جزاء فقد: / خُوِّلَ. [١/١٢٩ط]

---

(١) سورة القيامة: الآية ٢٥.

(٢) «وجمعها فواقر»: من (م).

(٣) «المختصر» (٣/٢٢٨).

(٤) قائله: عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولم يرد في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث. «اللسان»: «نوط» (٩/٢٩٦).

(٥) «التهذيب»: «ناط» (١٤/ ٣٠).

(٦) «المختصر» (٣/ ٢٢٩).

(٧) «النحوي»: من (أ).

(٨) سورة الزمر: الآية ٨.

ويقال لخدم الرجل: خَوَلُهُ، لأنهم من عطاء الله تعالى.

قال: والغَارِمُونَ صنفان: صنف دانوا في مصلحة معاشهم، وصنف: دانوا في صلاح ذات البين[1].

دانوا، أي: اسْتَدَانُوا.

ويقال للذي ركبه الدين: دائن ومديون.

وصلاح ذات البين: صلاح حالة الوصل بعد المباينة.

والبَيْنُ: يكون «فُرْقَةً»، ويكون «وَصْلاً». وهو ها هنا بمعنى الوصل. ومنه قوله عز وجل: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾[2]، أي: تقطع وصلكم.

وقولهم في الدعاء: اللهم أصلح ذات البين. أي: أصلح الحال التي بها يجتمع المسلمون. وقال الله عز وجل: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾[3].

قال أبو إسحاق[4]: حقيقة وصلكم. قال: والبين: الوصل[5].

قال أبو العباس[6] ثعلب: أراد الحالة التي للبين، ولذلك أَنَّثَ فقال: ذات. وكذلك[7]: أتيته ذات العشاء، أي: الساعة التي فيها العشاء.

قال الأزهري رحمه الله فيما أملى ها هنا: ذات: تأنيث «ذا». وذا: إشارة إلى شيء متراخ عنك، وذات: إشارة إلى شيء مؤنثة، ثم يكنى «بذات» عن حقيقة الشيء وغايته، وهو معنى قول المتكلمين: الصفات الذاتية وهذا على قول من يجمل بعض الصفات غير ذاتية، وهي كلها عندنا ذاتية ليس منها شيء مُحْدَثاً. وقول العرب: لقيته

---

(١) «المختصر» (٣/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠).

(٢) سورة الأنعام: الآية ٩٤.

(٣) سورة الأنفال: الآية ١.

(٤) في (أ): «قال الزجاج».

(٥) انظر: «التهذيب»: «بان» (١٥/ ٤٩٧).

(٦) «أبو العباس»: ساقط من (م) و(أ).

(٧) في (م) و(أ): «ولذلك أنث، يقال: أتيته ذات ليلة وكذلك...».

ذات العشاء، أي: الساعة التي فيها العشاء[1].

وأما حديث قَبِيْصَةَ بْنِ المُخَارِقِ[2] أن النبـي ﷺ قال: «**حُرِّمَتْ المَسْأَلَةُ إلاَّ في ثَلَاث: رَجُلٍ تَحَمَّلَ بِحَمَالَة، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فاجْتَاحَتْ أَمْوَالَهُ /**[3] **فَيَسْأَلُ**، [ط١٢٩/٢] **وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَشَهِدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الحجَى أَنَّ بِه فَاقَةً**»[4].

فأما تحمل الحمالة: فإنه في الحرب يكون بين فريقين تقع فيها الدماء والجراحات، فيتحملها رجل ليصلح بذلك بينهم ويحقن دماءهم، فيسأل فيها حتى يؤديها.

والعرب تسمى الذين يتحملون الحمالة: **الجُمَّةُ**.

وأصل الحَمَالة: الكَفَالَة.

والحَميل: الكفيل.

وأما الجائحة: فهي المصيبة تحل بالرجل في ماله فتجتاحه كله حتى لا تبقي له شيء.

وإذا كان لرجل زرع أو ثمر نخل أو كَرْمٍ فأصابتها عاهة أذهبتها فهي: جائحة، إلاَّ أن ينقطع عنها الماء فيتعذر سقيها فيفسد، أو يصيبُها حَرٌّ مفرط أو صِرٌّ مفسد فيهلكه، كل ذلك من «الجوائح».

وقوله: «**حتى يصيب سِدَاداً من عيش**»[5]، أي: يصيب ما لا يسُد خَلَّتَهُ.

وكذلك سِدَادُ القارورة ــ بالكسر ــ .

---

(١) قوله: «قال الأزهري»: إلى قوله: «فيها العشاء»: من (م).

(٢) هو: قبيصة بن المخارق بن عبد الله العامري الهلالي، عداده في أهل البصرة، وفد على النبـي ﷺ، ويكنى أبا بشر، روى عنه أبو عثمان النهدي، وأبو قلابة، وابنه قطن بن قبيصة. «أسد الغابة» (٤/ ٣٨٣).

(٣) في (أ): «ماله».

(٤) ذكرت الحديث (ص ٣٣١). «أسد الغابة» (٤/ ٣٨٤).

(٥) انظر الحديث السابق.

وسِدَادُ الثَّغْرِ: سَدّهُ بالخيل والرجال ليمنعوا العدو من أن يهجم على المسلمين من قبله.

وأما السَّدَادُ ـ بالفتح ـ فهو: الإصابة في المنطق والتدبير والرأي.

وأما الحديث الآخر: «**تَحِلُّ المَسْأَلَةُ في الفَتْق**»[1].

[ط١٣٠/١] **الفَتْقُ**: هو الحرب، تقع فيها / الدماء والجراحات، فيقال: وقع بينهم فَتْقٌ عظيم.

وجعل الشافعي[2] رحمه الله أحد مَعْنَيَيّ الغارِمين في آية الصدقات: **الذين يحملون الحمالات فغرموا مغارمها**.

وقال الشافعي رحمه الله: «**وَتُفَضُّ جميع السهمان على أهلها**»[3]، أي: تُفَرَّقُ عليهم.

والفض: أصله «الكسر».

وانفض القوم، إذا تفرقوا.

وقوله: «**وإن كان الفقراء يغترقون سَهْمَهم كَفافاً، يخرجون به حَدِّ الفقر إلى أدنى الغِنَى أعطوه**»[4].

يَغْتَرِقُون، أي: يستوعبونه كله.

كفافا، أي: لا يبقى منه شيء، ولكنه على قدر ما يخرجهم من حد الفقر إلى أدنى الغِنَى.

---

(١) أخرج الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣)، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت: يا رسول الله إنا قوم نتساءل أموالنا. قال: «يتساءل الرجل في الجائحة أو الفتق ليصلح به بين قومه فإذا بلغ أو كرب استعف» وأخرج مثله (ص ٥).

(٢) انظر: «المختصر» (٣/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠).

(٣) «المختصر» (٣/ ٢٣٣).

(٤) «المختصر» (٣/ ٢٣٤).

يقال: لفلان كَفَافٌ من العيش، أي: مقدار ما يبلغ به فيكفه عن السؤال والحاجة إلى الناس.

والاغْتِرَاقُ ــ افْتِعَال ــ من الغَرَقِ، وهو بمعنى يستغرقون السهم حتى يغرق في حاجاتهم، ويذهب وَيَهْلِك، ومنه قول ابن الخَطِيم[1] في جارية فاترة الطَّرفِ:

تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ وَهْيَ لاهِيَةٌ ... كَأَنَّمَا شَفَّ وَجْهَهَا نُزْفُ[2]

(١) هو: قيس بن الخطيم بن عدي شاعر الأوس وفارس أنصاري مات كافراً، قال ابن حجر في «الإصابة»: قيس بن الخطيم الأنصاري ذكره علي بن سعد العسكري في الصحابة وهو وهم فقد ذكر أهل المغازي أنه قدم مكة فدعاه النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليه القرآن، فقال: إني لأسمع كلاماً عجيباً، فدعني أنظر في أمري هذه السنة ثم أعود إليك فمات قبل الحول. وهو الشاعر المشهور وله في وقعة بعاث أشعار كثيرة. «خزانة الأدب» (٣/ ١٦٨).

(٢) ديوانه (ص ٥٥)؛ و «التهذيب»: «نزف» (١٣/ ٢٢٥)؛ و «مستدرك التهذيب» (ص ١٣٦)؛ و «اللسان»: «نزف» (١١/ ٢٣٩)، «غرق» (١٢/ ١٥٨)؛ و «الأغاني» (٣/ ١٨)، (٣/ ٢٢)، (١٤/ ٣٧٢)؛ و «المزهر» (٢/ ٣٦٦)؛ و «الأساس» (٢/ ١٦٣)؛ و «السمط» (ص ٤٤٢)؛ و «التاج»: «نزف» (٦/ ٢٥٢)؛ و «الفائق» (٣/ ٥٩). ورواية «التهذيب»: «نزف»، و «التاج»: «نزف»: تغترف الطرف ــ بالفاء ــ وهذا تصحيف، وهو خطأ من المحققين، انظر «المستدرك». وفي «الأغاني» (١٤/ ٣٧٢): وجهها ترف ــ بالتاء ــ وهو خطأ ما كان يجوز أن يقع في مثل هذه الطبعة الحديثة. حوراء ممكورة منعمة: هكذا ورد صدر هذا البيت في «الأغاني» (٣/ ١٨)، (١٤/ ٣٧٢). ومن الطريف أن ابن دريد كان يرويها «تعترق» ــ بالعين المهملة ــ فنسب ذلك إلى التصحيف، قال الزمخشري في «الفائق»: «وقد رواه ابن دريد بالعين ذاهباً إلى أنها تسبق العين، فلا تقدر على استيفاء محاسنها، ونسب في ذلك إلى التصحيف، وانظر ماذا قال فيه المفجّع في «الفائق»، و «المزهر» و «سمط اللآلىء».
ورواية عين «نزف»: بالفتح، والسكون، والضم. انظر: المراجع. وهي لاهية: غير محتفلة. نزف: خروج الدم: يقول: تشغل نظر الناظر فلا ينظر إلى غيرها، واستغرقت طرفه وبصره، لكمال حسنها وهي غير مستعدة ولا متزينة، وإن لونها مع البياض صفرة. وذلك أن المرأة أحسن ما تكون غِبّ نفاسها لأنه ذهب تهيج الدم فصارت رقيقة المحاسن.

قال الشافعي رحمه الله: «**ويُعطى الغازي الحَمُولَة والسلاح**»[1].

[ط١٣٠/٢] **أراد بالحَمُولَةِ**: الظهر الذي يركبه ويحمل عليه / زاده وأداته.

والحمولة من الإبل: ما يحمل عليها.

وقوله: «**ولو كانوا من باديتهم بالطرف فكانوا ألزم له قسم بينهم**»[2].

أراد **بالطرف** من باديتهم أقصى ناحية منها.

وجمع **الطرف**: أطراف.

وقوله: «**إذا استوى في القرب أهل نسبهم وعِديً قسمت على أهل نسبهم دون العِدى، وإن كان العِدَى أقرب منهم داراً وكان أهل نسبهم منهم على سفر تقصر فيه الصلاة قسمت على العِدَى**»[3].

والعِدَى: هم الذين لا قرابة بينهم وبين هؤلاء الذين جاوروهم.

وأهل نسبهم: ذوو القرابات.

فإن جمع الجوار ذوي القرابة والعِدَى، قسمت على ذوي القرابة، لأن لهم حقين: حق القرابة، وحق الجوار، فإن كان العِدَى الذين لا قرابة لهم، مجاورين لهم وذوو القرابة لا يجاورونهم، فالعِدَى أحق لجوارهم.

والنُّجْعَةُ: المذهب في طلب الكلأ إذا نزلت البوادي على أعْدَادِ المياه، فهم حاضرة، ومنازلهم: محاضرهم، فإذا احتملوا عن المحاضر وتتبعوا مساقط الغيث في البادية، فهم: منتجعون وناجعون، ومنازلهم التي في / النُّجْعَةِ: مَنَاجِعُهُم. [ط١٣١/١]

ومقام أهل البادية على أعْدَادِ المياهِ والمحاضر أقلَّ السنة، وإنما يقيمون عليها شهور القيظ وأكثرها أربعة أشهر ثم يَبْدُون منتوين المناجع، يشربون «الكَرَعَ» من الغُدْرَان والرُحْلاَن.

---

(١) «المختصر» (٣/ ٢٣٥).

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٣٨).

(٣) «المختصر» (٣/ ٢٣٨).

والكَرَعُ: ماء السماء، وإذا أبطأ عليهم الغيث ارتووا من أعداد المياه لشفاههم وخيلهم، وأوردوا إبلهم ما بين الخمس والعشر، وهذا لأصحاب النَّعَم.

فإن كانوا شَاوِيِّينَ: فمقامهم أكثر السنة على الماء العِدّة، فإذا كثرت الأمطار وامتلأت التَّنَاهِي[1] وأمْرَعَتْ البلاد بدوا حينئذٍ، وذلك لأنه لا روايا لهم يرتوون بها فيتهيأ لهم المقام في المناجع البعيدة عن الماء، وتعجز شاؤهم عن ورود الماء البعيد. ألا ترى أن النبي ﷺ كيف خص الإبل بأن معها حذاءَها وسقاءها؟[2] فتَبَدَّى الشاويّين أقلَّ السنة، ومَحْضَرُ النَعَمِيّين الماءَ أقلَّ السنة، لما أعلمتك.

وقول الشافعي رحمه الله: «**وآل محمد ﷺ: الذين جعل لهم الخمس عوضاً من الصدقات**[3] **المفروضة، هم: أهل/ الشِّعْبِ، وهم: صلبيته من بني**[4] **هاشم وبني** [ط١٣١/٢] **عبد**[5] **المطلب**»[6].

أراد بأهل الشِعْب: الذين ينزلون بشعب مكة، وهم: قريش البطاح. والذين ينزلون في غير شعب مكة يقال لهم: قريش الظاهرة.

والظاهرة: البادية.

وأهل الشعب: هم حاضرة لا يبرحون الشعب.

وروي عن معاذ بن جبل أنه قال: «**أَيُّمَا رَجُل انتقل من مِخْلاف عشيرته إلى مِخْلَافِ غير عشيرته فصدقته إلى مخلاف عشيرته**»[7].

المخاليف: لأهل اليمن كالرَّسَاتِيْق لنا. واحدها: مِخْلَاف، وهي: قرىً مجتمعة يجمعها اسم: مخلاف، ولكل قرية أهلون على حِدَةٍ.

---

(١) التناهي جمع تنهية، وهو الغدير وكل موضع يجتمع فيه الماء.

(٢) انظر الحديث (ص ٣٦٥).

(٣) في (أ): «الصدقة».

(٤) في (ط) و (أ): «صلبية بني».

(٥) «عبد»: من (أ).

(٦) «المختصر» (٣/ ٢٤٠)، بتصرف.

(٧) «المختصر» (٣/ ٢٤٩). قال: « . . . إلى غير مخلاف عشيرته فعشرة وصدقته. . .».

وقوله: «وهم فوضى»[1].

أي: مختلطون، يقال: متاعهم بينهم فَوْضَى، ونَعَمُهُم فوضى: إذا كانت مختلطة.

وقوله: «**حيث كانت الحاجة أكثر فهم به أسعد**»[2].

أي: أحق وأولى.

والإبل الجِلَّةُ: المَسَانُّ العظام، مثل البُزُل والرُّبُع والسُّدُس، فأما بنات اللبون والحِقَاقُ، فليست من الجِلَّةِ.

❑ ❑ ❑

---

(١) «المختصر» (٣/ ٢٤٦). قال: «وقال أيضاً حيث كانت الحاجة أكثر فهي واسعة كأنه يذهب إلى أنه فوضى بينهم يقسمونه على العدد والحاجة».

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٤٦)، بتصرف. وانظر قول المختصر السابق.

باب في النكاح[1]

قال الشافعي رحمه الله: «وأُحِبُّ للرجل والمرأة أن / يتزوجا إذا تاقت أنفسهما [ط١٣٢/١] إليه»[2]، أي: ترغب[3] أنفسهما إليه واشتهته.

قال: «وذكَرَ الله عز وجل القَوَاعِدَ من النِّسَاءِ»[4].

وهن اللواتي لا يرجون نكاحاً[5]، والواحدة «قَاعِدٌ» ــ بغير هاء ــ: وهي التي قعدت عن الزواج، أي: لا تريده، ولا ترجوه.

وقيل: القواعد: اللاتى قعدن عن الحيض.

وقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾[6].

أي: لا يبدين الزينة الباطنة نحو المِخْنَقَةِ والخَلْخَالِ، والدُمْلُج[7]، والسِّوَار، والذي يظهرن الثياب والوجه.

---

(١) في (م) و(أ): «أبواب النكاح والطلاق وما فيهما».

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٥٥).

(٣) في (ك): «نزعت».

(٤) «المختصر» (٣/ ٢٥٦).

(٥) قال تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة النور: الآية ٦٠].

(٦) سورة النور: الآية ٣١.

(٧) الدُّمْلُجُ: المعضد من الحلى. «التهذيب»: «دملج» (١١/ ٢٥٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾[1].

كانت المرأة ربما اجتازت وفي رجلها الخَلْخَالُ، والجَلاجلُ، فضربت برجلها ليعلم أنها ذات خلخال وزينة، فنهيت عن ذلك لأنه يحرك الشهوة، وإسماعها صوته بمنزلة إبدائه.

وقال: «**لما ذكرت عائشة رضي الله عنها: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ». وفي ذلك دلالات منها: أن للولي شركة في البُضْعِ، لا يتم النكاح إلاَّ به، مالم يَعْضُلها**»[2].

[ط١٣٢/٢] قال أبو العباس أحمد بن يحيى / : اختلف الناس في **البُضْع**، فقال قوم: هو الفَرْجُ نفسه، وقال قوم: هو الجِمَاعُ نفسه[3].

قال الأزهري: وقوله: «**ما لم يعضلها**»، أي: يمنعها[4] عن التزويج.

يقال: عَضَلَ الرجل أَيِّمَهُ: إذا منعها من النكاح الذي أباحه الله عز وجل لها.

قول النبي ﷺ: «**الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِها مِنْ وَلِيِّها**»[5]، أحق في كلام العرب، له معنيان:

أحدهما: استيعاب الحق كله. كقولك: فلان أحق بماله من غيره، أي: لا حق فيه لأحد سواه.

---

(١) الآية السابقة.

(٢) «المختصر» (٢٥٧/٣ ـ ٢٥٨)، بتصرف. والحديث: أيما امرأة... يوهم أنه لعائشة، ولكن الشافعي رواه عن عائشة رضي الله عنها أن الرسول ﷺ قال ذلك. وأخرجه الدارمي (١٣٧/٢)، كتاب النكاح. ونحوه ابن ماجه (٢٩٧/١)، أبواب النكاح. وانظر (ص ٤٠٦).

(٣) «التهذيب»: «بضع» (٤٨٨/١).

(٤) في (أ) و (ك): «ما لم يمنعها».

(٥) «المختصر» (٢٥٨/٣)، وأخرجه الدارمي (١٣٨/٢)، كتاب النكاح، وأبو داود (٣١٣/٢)، كتاب النكاح: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وأذنها صماتها».

والثاني: على ترجيح الحق، وإن كان للآخر فيه نصب. وهو معنى حديث النبي ﷺ جَعَلَها أحق بنفسها في أن لا يَفْتات عليها الوَليُّ فيزوجَها دونها، ولم ينف هذا اللفظ حقَّ الولي بأنه هو الذي يعقد عليها، وينظر لها، وهذا كقولك: فلان أحسن وجهاً من فلان، وليس في هذا نفي حسن الوجه عن الآخر، ولكنه على جهة التفضيل والترجيح.

وقوله: «**أَمَرَ نُعَيْماً أَنْ يؤامر أُمَّ ابْنَتِهِ**»[1].

أي: يشاورها.

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو أذن / لعبده أن يتزوج حرة بألف درهم، فتزوجها، وضمن لها السيدُ الألف، لزمه لها الألف**»[2]. [ط١٣٣/١]

قال: «**فإن باعها زَوْجَها قبل الدخول بتلك الألف بعينها فالبيع باطل من قِبَل أَنَّ عقد البيع، والفسخَ وَقَعا معاً**»[3].

أراد: إن باع السيد هذا العبد إياها[4] **بالألف** الذي تَزَوَّجَتْهُ عليه، بطل البيع لأن عقد البيع وفسخه وقعا معاً فأقام الأَلِفَ واللاَّمَ مُقَام الكناية، وذلك أن الثمن بطل للفراق الذي وقع قبل الدخول، وإذا بطل الثمن، بطل البيع.

ولم يرد بقوله: «**والفسخ**» فسخ النكاح، لأن النكاح منعقد بحاله لأنها لم تملكه.

وأما قوله: «**ولو باعها إياه بألف ــ لا بعينها ــ كان البيع جائزاً، وعليها الثمن، والنكاح مفسوخ من قِبَلِها وقِبَل السيد**»[5].

---

(١) «المختصر» (٣/ ٢٦٠).

(٢) انظر: «المختصر» (٣/ ٢٦١ ــ ٢٦٢)، بتصرف.

(٣) «المختصر» (٣/ ٢٦٢).

(٤) في (ط) و (ك): «منها».

(٥) «المختصر» (٣/ ٢٦٢).

أراد: أنه[1] باعها إياه بألف في ذمتها، لا بألف المهر الذي تزوجته عليه، فجاز البيع، لأن الثمن لم يبطل لأنه في الذمة. وانفسخ النكاح في هذا الوجه لجواز البيع في مِلْكِها[2] إياه.

قال: «**ويحضر السلطانُ أقربَ وُلاتها ويقول: هل تَنْقِمُون شيئاً**»[3]؟.

أي: هل تكرهون شيئاً من نقص كفاءة وغيرها.

[ط/١٣٣/٢] يقال: نَقَمْتُ منه كذا وكذا، أي: / بلغ مني الكراهة لفعله منتهاه.

قال: «**فإن كان الابن مَجْبُوباً، أو مَخْبُولاً رُدَّ نكاحُه**»[4].

والمَخْبُولُ: الذي ذهبت أعضاؤه وبطلت بِلَقْوَةٍ[5]، أو فَالِجٍ، أو قَطْعٍ، أو شَلَلٍ.

والمَجْبُوبُ: الذي قطع مذاكيره.

والمَعْتُوهُ: الذي لا تمييز له، ولا عقل، وهو بمنزلة المجنون.

المرأة لا تلي عقدة النكاح[6]

قال: «**وزوجت عائشة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر وهو غائب. فقال: أَمِثْلي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ في بَنَاتِهِ**»[7]؟.

---

(١) في (ط) و (أ): «أراد به».
(٢) في (م) و (أ): «وملكها».
(٣) «المختصر» (٣/ ٢٦٥)، بتصرف.
(٤) «المختصر» (٣/ ٢٦٨)، بتصرف.
(٥) يقال: «لقي الرجل فهو مَلْقُوٌّ واللَّقوة واللِّقوة: العقاب». «التهذيب»: «لقي» (٩/ ٢٩٨).
(٦) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٧٠).
(٧) «المختصر» (٣/ ٢٧٠). وكانت عائشة رضي الله عنها زوجت ابنة أخيها عبد الرحمن وهو غائب من المنذر بن الزبير، فلما رجع من غيبته قال ذلك. انظر: «غريب الحديث» (ص ١٣١)؛ و «التهذيب»: «فات» (١٤/ ٣٣١)؛ و «اللسان»: «فوت» (٢/ ٣٧٤).

يُفْتَاتُ: يُفْتَعَلُ. من الفَوْت، وهو السَّبْق، ومعناه: لا يستبد[1] بالرأي في تزويجها دونه فيُسْبَقُ إلى تزويجها.

وفي الحديث: «أن رجلا تَفَوَّتَ على أبيه في ماله، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: أرْدُدْ على ابْنِك فإنما هُوَ سَهْمٌ من كِنَانَتِك»[2].

ومعنى «تفوت على أبيه»، أي: سبقه وإذْنه بالاحتكام في ماله، والإحداث فيه قبل أن أونِسَ منه رشْدُه، فأمر النبي ﷺ الأب[3] برد ما فعل الابن دونه.

قال أبو عبيد: في قوله: «أمثلي يفتات عليه في بناته»؟ أي: أُفَاتُ بهن. وكل من أحدث دونك شيئاً فقد فاتك[4] وأنشد:

فـإِنَّ الصُّبْـحَ مُنْتَظَـرٌ قَـرِيـبٌ ... وإنَّـكِ بـالمَـلامَـةِ لَـنْ تُفَـاتـي[5]

---

(١) في (أ): «أنه يستبد».

(٢) «الفائق»: «فوت» (٣/ ١٤٧)؛ و«غريب الحديث» (ص ١٣١)؛ و«التهذيب»: «فات» (١٤/ ٣٣١)؛ و«اللسان»: «فوت» (٢/ ٣٧٤). ولم يرد الحديث في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث. وفي «غريب الحديث»: أن رجلاً تفوت على أبيه في ماله فأتى النبي ﷺ أو أبا بكر أو عمر فذكر...». وقال الزمخشري: «والمعنى: أن الابن لم يستشعر أباه ولم يستأذنه في هبة ماله، يعني مال نفسه. فأتى الأب رسول الله ﷺ... فقال له: ارتجعه من الموهوب له، وأردده على ابنك فإنه وما في يده في ملكتك وتحت يدك، فليس له أن يستبد بأمر دونك. وضرب كونه سهماً من كنانتك مثلاً لكونه بعض كسبه وذخره. يقال: افتات فلان على فلان في كذا، وتفوت عليه فيه، إذا انفرد برأيه دونه في التصرف فيه، وهو من الفوت بمعنى السبق، إلاّ أنه ضمن معنى التغلب فعدي بعلى لذلك».

(٣) «الأب»: من (م) و(أ).

(٤) «غريب الحديث» (ص ١٣١)؛ و«التهذيب»: «فات» (١٤/ ٣٣١).

(٥) «غريب الحديث» (ص ١٣١)؛ و«التهذيب»: «فات» (١٤/ ٣٣١)؛ و«اللسان»: «فوت» (٢/ ٣٧٤). والبيت لمعن بن أوس، وساقط من ديوانه. يعاتب امرأته، أي: لا أفوتك ولا يفوتك ملامي إذا أصبحت فدعيني ونومي إلى أن تصبحي.

[ط١٣٤/١] / أي: لن تُسْتَبْقي. يخاطب إمرأته، وكانت قد سَلِطَتْ[1] عليه بلسانها ليلاً حتى أضجرته، فأمرها بالكف إلى أن تصبح.

وأحسنُ ما جاء في تأويل حديث عائشة رضي الله عنها وتزوجها ابنة عبد الرحمن بن أبـي بكر دونه[2]: أن عائشة كان رأيها أن الولي الأقربَ إذا غاب فللوليّ الأبعد أن يزوج، وأنها أحضرت أخا هذه الجارية فعقد عليها. وعائشة رضي الله عنها حاضرة وبأمرها كان العقد، فنسب التزويج إليها.

ودل على هذا ما رواه ابن جريج عن القاسم بن محمد[3]، أو غيره، قال: كانت عائشة رضي الله عنها إذا هَوَى الفتى من أهل بيتها فتاة من أهل بيتها أحضرت الولي وَخَطَبَتْ. ثم قالت للولي: زَوِّجْ فإن النساء لا يلين من العقد شيئاً.

فإذا صح هذا التأويل لم تَهِنْ روايتها عن النبـي ﷺ: **«أَيُّمَا إمرأةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إذْنِ وَلِيِّها فَنِكَاحُها باطِل»**[4].

فإن قال قائل: فإن الشافعي رحمه الله لا يجيز نكاح الولي الأبعد إذا كان الأقرب غائباً.

[ط١٣٤/٢] قيل: هذا موضع اجتهاد، وعائشة اجتهدت رأيها / فرأت ما فعلت، وخالفها غيرها من الفقهاء في هذه المسألة، فمال إليه الشافعي رحمه الله.

---

(١) في (ك) و (أ): «تسلطت».

(٢) «بن أبـي بكر»: من (أ).

(٣) هو: القاسم بن محمد بن أبـي بكر الصديق. الإمام القدوة أبو عبد الرحمن القرشي التيمي الفقيه سمع عمته عائشة وابن عباس وابن عمر وطائفة، وعنه عبد الرحمن والزهري وابن كندر. . . وخلق. وكان إماماً فقيهاً ثقة رفيعاً ورعاً كثير الحديث، وقال ابن عيينة كان القاسم أعلم أهل زمانه، قتل أبوه فربـي يتيماً في حجر عمته، فتفقه بها مات في آخر سنة ست ومائة أو أول سنة سبع ومائة. «تذكرة الحفاظ» (١/ ٩٦).

(٤) ذكر سابقاً (ص ٤٠٦).

ما يحل من الحرائر، ولا يتسرى العبد[1]

قال الشافعي رحمه الله: «**ولا يتسرى العبد**»[2]، أي: لا يشتري أمة يَأْتَطِيْها كما يفعل الحر.

وأصل «يَتَسَرَّى»: يَتَسَرَّرُ، فكثرت الراءات فقلبت إحداها ياء، كما قالوا: تَظَنَّيْت من: الظن، والأصل: تَظَنَّنْتُ، في حروف كثيرة قد ذكرتها فيما تقدم.

والسُرِّيَّةُ: فُعْلِيَّةٌ من السِّرِّ: وهو جماع، قال الله عز وجل: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾[3].

وقيل: للجماع سِرٌّ: لأنه في السر يكون.

وغيروا الحروف[4] لما نسبوا فقالوا: «سُرِّيَّةٌ»، ولم يقولوا: سِرِّيَة، لأنهم خصوا الأمة بهذا الإسم، فولدوا لها لفظاً فرقوا به بين المرأة التي تنكح في السر[5] وبين الأمة التي تتخذ للجماع. كما قالوا للرجل الذي أتى عليه الدهر: دُهْرِيٌّ، ليفرقوا بين الشيخ والمُعَطِّلِ.

وكان أبو الهيثم يقول: السُّرُّ: السرور، فقيل لها: سُرِّيَّة، لأنها سُرور مالكها. وهذا أحسن القولين[6]. والقول الأول أكثر.

قال الشافعي رحمه الله: «**فإن طلب زوجُ أَمَتِهِ أن يبوئها معه بيتاً لم يكن ذلك** / [ط١٣٥/١] **عليه**»[7].

ومعنى: «**يبوئها معه**»، أي: ينزلها معه بيتاً يسكنانه.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٧٣).

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٧٣).

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٣٥.

(٤) في (أ): «الحرف».

(٥) «في السر»: من (أ).

(٦) «التهذيب»: «سر» (١٢/ ٢٨٧)؛ و «اللسان»: «سرر» (٦/ ٢٢).

(٧) «المختصر» (٣/ ٢٧٥). قال: وإن طلب أن يبوئها معه بيتاً لم يكن ذلك على السيد.

يقال: تبوأ فلان بيتاً أو داراً: إذا اتخذ داراً للسكنى والنزول فيها.

وأصل هذا من «المَبَاءَةِ»، وهو المنزل، قاله الأصمعي[1].

ومباءة الإبل: مأواها الذي تأوي إليه بالليل وتبرك فيه.

وقوله: «**وإن لم يُحْبِلْها فعليه عُقْرُهَا**»[2].

العُقْرُ للأمة: بمنزلة مهر المثل للحرة في النكاح الفاسد.

قال: «**وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنَّ امرأتي لا تَرُدُّ يَدَ لامِسٍ، فقال: طَلِّقْها**»[3].

أراد أنها لا ترد عن نفسها كل من أراد أن يجامعها، فكنى عن الجماع باللمس، كما يكنون عنه بالمس، والمسيس.

قال الشافعي رحمه الله: «**وإن تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها، لم تحل له أمها لأنها مبهمة، وحلت له ابنتها لأنها من الربائب**»[4].

قال أبو منصور: ويذهب كثير من الناس إلى أنه قيل لها: «مبهمة» لأنه أبهم أمرها فلم يبين أيهن أمهات اللاتي دخل بهن، أو أمهات اللاتي لم يدخل بهن، فلما وقع هذا الإبهام لم تحل، وهذا غلط، وليس معنى الإبهام فيها بمعنى الإشكال، [٢/١٣٥ط] وإنما المبهمات من النساء: اللاتي حَرُمْنَ بكل حال، فلا يَحْلِلْنَ / أبدا كالأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت، فهذا يسمى: التحريم المبهم، لأنه تحريم من كل جهة. كالفرس المبهم الذي لا شية فيه، وهو المُصْمَتُ الذي له لون واحد. وكذلك المبهمات من النساء: هن اللاتي لا يحللن بحال ولهن حكم واحد.

---

(١) «التهذيب»: «باء» (١٥/ ٥٩٤).

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٧٥).

(٣) «المختصر» (٣/ ٢٧٦)، وروى مثله النسائي (٦/ ١٧٠)، عن ابن عباس.

(٤) «المختصر» (٣/ ٢٧٩).

فأما أم امرأة لم يدخل بها زوجها: فظاهرها الإبهام، لأن الله عز وجل لم يشترط فيها غير التحريم حين قال: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾[1]، وإنما الشرط في الربائب.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الأم ــ إذا لم يدخل بالابنة ــ يحل نكاحها، وأن الشرط الذي في آخر الآية ينتظم الربائب والأمهات، فأباح نكاح الأمهات إذا لم يكن أزواج بناتهن دخلوا بالبنات، وأبى ذلك أكثر أهل العلم والمفتون في البلدان. وَرَدَّ أهل العربية ذلك وقالوا: إن الخبرين إذا اختلفا لم يكن نعتهما واحداً، لا يجيز النحويون: مررت بنسائك، وهربت[2] من نساء زيد الظريفات. على أن يكون الظريفات نعتاً لهؤلاء النساء، وهؤلاء النساء[3]. ولهذا شرح يطول وصفه وفيما ذكرناه مقنع.

وقوله عز وجل: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ / أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾[4]. [١٣٦ط/١]

وحليلة: بمعنى «مُحَلَّة» في قول بعضهم.

وبعضهم يقول: سميت «حليلةً» لأنها تُحَالُّ حَليلَها، فهما فَعِيلَان بمعنى مُفَاعِلان. كما قيل لها «قَعِيْدَة» لأنها: تقاعده، و «رَفيقَة» لأنها: ترافقه.

ما جاء في الزنى لا يحرّم الحلال[5]

قال الشافعي رحمه الله: «**جعل الله النكاح الحلال نسباً وصِهْراً وأوجب به حقوقاً**»[6].

---

(١) سورة النساء: الآية ٢٣.

(٢) في (ط) و (ك): «هرب» وهذا جائز، لأنه فصل بين الفعل والفاعل بغير إلاّ.

(٣) قوله: «على أن يكون»: إلى قوله: «النساء»: من (م).

(٤) الآية السابقة.

(٥) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٨٠).

(٦) «المختصر» (٣/ ٢٨٠).

قال الفراء: في قول الله عز وجل: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾[1] **فأما النسب**: فهو النسب الذي لا يحل نكاحه، **وأما الصهر**: فهو الذي يحل نكاحه، كبنات العم، والخال، وما أشبههن من القرابة التي يحل تزويجها[2].

وَرُدَّ على الفراء قوله وخطىء فيما ذهب إليه.

قال ابن عباس: حرم الله عز وجل من النساء سبعاً نَسَباً، وسبعاً صِهْرا.

فأما النسب فقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾[3]، وهن سبع.

وأما فالصِّهْر فقوله: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾[4]. [ط۲/۱۳٦] ﴿وَحَلَٰٓئِلُ / أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾[5]. فهؤلاء ست، والسابعة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾[6]. فهؤلاء سبعة الصهر.

والأصهار: من النسب فلا يجوز تزوجهن كما لا يجوز تزوج ذوات النسب[7].

والصِّهْر: اسم يشتمل على قرابات النساء ذوات المحارم.

وذوو المحرام، مثل: أبويها، وأخواتها، وعماتها، وخالاتها، وبنات أخواتها، وأعمامها، وأخوالها. هؤلاء **أصهار** زوجها. ومن كان من قبل الزوج من

(١) سورة الفرقان: الآية ٥٤.

(٢) «معاني القرآن» (٢/ ٢٧٠)؛ و «التهذيب»: «صهر» (٦/ ١٠٨).

(٣) سورة النساء: الآية ٢٣. ذكرت أيضاً (ص ٤١٣).

(٤) الآية السابقة.

(٥) الآية السابقة.

(٦) سورة النساء: الآية ٢٢.

(٧) «التهذيب»: «صهر» (٦/ ١٠٦).

ذوي قرابته المحارم فهم أصهار المرأة، والمنصوص بالتحريم منهم: من ذكره الله تعالى في كتابه.

نكاح حرائر أهل الكتاب وإمائهم، وإماء المسلمين(١)

قال الشافعي رحمه الله: «**ويجبر امرأته الذمية على التنظيف والاستحداد**»(٢).

والاسْتِحْدَادُ: أخذها شعر عانتها، مأخوذ من الحديدة التي تَحْتَلِق بها.

وقوله: «**لأنه يجد طولاً لِحُرَّة**»(٣).

الطول: الفضل. وأراد: أنه يجد من مال ما يُصْدِقُ به حرة.

بـاب التعريض بالخطبة(٤)

وقول الشاعر(٥):

كَذَبْتِ، لَقَدْ أُصْبِـي عَلَى المَرْءِ عِرْسَهُ　　　وأَمنَعُ عِرْسِـي أَنْ يُزَنَّ بِهَا الخَالي(٦)

أي: أحملها على أن تصبو إليَّ وتميل إلى هواي.

وعرسه: / امرأته. [١/١٣٧ط]

أن يُزَنَّ بها الخالي، أي: يتهم بها الرجال العزَب.

يقال: **أَزَنَنْتُهُ** بسوء، أي: اتهمته.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٨٢).

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٨٣)، بتصرف.

(٣) «المختصر» (٣/ ٢٨٤)، قال عمرو بن دينار: لا يحل نكاح الإماء اليوم لأنه يجد طولاً إلى حرة.

(٤) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٨٧).

(٥) امرؤ القيس.

(٦) ديوانه (ص ٢٨)؛ و «المختصر» (٣/ ٢٨٨)؛ و «اللسان»: «خلا» (١٨/ ٢٦٢)، قال: أمنعها بحسني وجمالي من أن تمد طرفها إلى غيري ويتهم فيها من لا زوج له.

بـاب النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه[1]

وقوله: «وأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ»[2].

وروي في حديث آخر: أنه أوصى رجلاً في أهله، فقال: «أَنْفِقْ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ طَوْلِكَ، ولا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ»[3].

قال أبو عبيد: لم يرد العصا التي يضرب بها، ولا أمر أحداً بذلك، وإنما يقدم إليه بمنعها عن الفساد.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٨٨).

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٨٨). وهذا الحديث من حديث فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة. فقال لها الرسول ﷺ: فإذا حللت فآذنيني، قالت: فلما حللت ذكرت له: أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني. فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له... إلخ». أخرجه أبو داود (٢/ ٣٨٣)، والنسائي (٦/ ٧٥)، والموطأ (٢/ ٥٨٠)، والدارمي (٢/ ١٣٥). ورواية الترمذي (٤/ ٢٨٥): «أما أبو جهم فرجل لا يرفع عصاه عن النساء». وفي (ط) و(ك) و«الدار»: «يرفع». وعند الترمذي أن أباجهم هو: ابن حذيفة وعند مالك: ابن هشام. والصحيح: ابن حذيفة كما في «الأسد»، و«الإصابة». وهو: أبو جهم بن حذيفة بن غانم بن عامر بن عبد الله بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي، وقيل: اسمه عامر، وقيل: عبيد ــ بالضم ــ أسلم عام الفتح وصحب النبي ﷺ وهو أحد الذين دفنوا عثمان رضي الله عنه وكان عالماً بالأنساب، من المعمرين وكان ضراباً للنساء، مات في آخر خلافة معاوية. «الإصابة» (٤/ ٣٥)؛ و«أسد الغابة» (٦/ ٥٧).

(٣) أخرج الإمام أحمد (٥/ ٢٣٨)، عن معاذ قال: «أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات، قال: لا تشرك بالله شيئاً وإن قتلت وحرقت، ولا تعقن والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك، ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمداً، فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله، ولا تشربن خمراً فإنه رأس كل فاحشة، وإياك والمعصية فإن بالمعصية حل سخط الله عز وجل، وإياك والفرار من الزحف وإن هلك الناس وإذا أصاب الناس موتان وأنت فيهم فاثبت، وأنفق على عيالك من طولك، ولا ترفع عنهم عصاك أدباً، وأخفهم في الله». وذكره «الفائق»: «عصا» (٢/ ٤٣٧)؛ و«غريب الحديث» (ص ٣١٩): «لا ترفع عصاك من أهلك».

ويقال: للرجل إذا كان رقيقاً حسن السياسة لِمَا وَلِيَ: إنه لَلَيِّنُ العَصَا[1]، وأنشد:

عَلَيْـهِ شَـرِيـبٌ وادِعٌ لَيِّـنُ العَصَـا يُسَـاجِلُهَـا جُمَّـاتِـهِ وَتُسَـاجِلُـهْ[2]

والعصا توضع موضع الاجتماع والائتلاف.

ومنه قيل للخوارج: شقوا عصا المسلمين، أي: فرقوا جماعتهم.

ويقال للرجل إذا اطمأن وأقام بالمكان: قد ألقى عصاه.

قال أبو منصور: وأما قول النبي ﷺ لفاطمة في أبي جهم خاطبها «**لَا يَرْفَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ**»[3]، فمعناه: أنه شديد على أهله، خشن الجانب في معاشرتهن مستقص / عليهن في باب الغيرة، والله أعلم. [ط١٣٧/٢]

بـاب نكاح المشرك ومن أسلم وعنده أكثر من أربع[4]

ذكر[5] قول الله عز وجل: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾[6]، ولم يفسره.

والعَنَتُ في اللغة: المشقة الشديدة.

يقال: أكمة عَنُوتُ: إذا كانت شاقة، قاله الزجاج[7].

قال المبرد: **العنت** ها هنا: الهلاك[8].

---

(١) «غريب الحديث» (ص ٣١٩).

(٢) «غريب الحديث» (ص ٣١٩)؛ و «التهذيب»: «عصا» (٧٧/٣)؛ و «اللسان»: «عصا» (٢٩٣/١٩)؛ و «الأساس»: «عصى» (١٢٢/٢)؛ و «الفائق»: «عصا» (٤٣٧/٢)، وقائله: معن بن أوس المزني. وساقط من ديوانه. ذكر ماء وإبلاً، ورجلاً يقوم عليها فقال البيت.

(٣) انظر الحديث (ص ٤١٦).

(٤) زيادة من «المختصر» (٢٨٩/٣).

(٥) «المختصر» (٢٨٩/٣). ذكر خوف الزوج من العنت ولم يذكر الآية.

(٦) سورة النساء: الآية ٢٥.

(٧) «التهذيب»: «عنت» (٢٧٣/٢).

(٨) «التهذيب»: «عنت» (٢٧٣/٢)؛ و «اللسان»: «عنت» (٣٦٦/٢).

المعنى: ذلك لمن خشي أن تحمله الشهوة على مواقعة الزنا فيهلك في ذلك بالحد في الدنيا، والإثم العظيم في الآخرة.

وقيل: معناه: أن يعشق الأمة، وليس في الآية ذكر العشق، ولكن ذا العشق يلقي عَنَتاً.

وقال الفراء: هو الفجور ها هنا[1].

قال الأزهري: والآية نزلت فيمن لم يستطع طَوْلاً، أي: فَضْلَ ما ينكح به حُرّة، فله أن ينكح أمة، ثم قال: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾[2]، وهذا يدل على أن من لم يخشى العنت لم يحل له أن ينكح الأمة. وإذا شق على الرجل العُزْبَةُ وغلبته الشهوة، ولم يجد ما يتزوج به حرة فله أن ينكح أمة، لأن غلبة الشهوة واجتماع الماء في الصُلب ربما أديا إلى العلة الصعبة التي تكون سبباً للموت، والله أعلم بما أراد.

إتيان النساء في أدبارهن[3]

[١/١٣٨b] وذكر الشافعي رحمه الله، عن النبي ﷺ / أن رجلاً سأله عن إتيان النساء، فقال: «**في أيِّ الخُرْبَتَيْنِ، أو في أيِّ الخُصْفَتَيْنِ، أو في أيِّ الخُرْزَتَيْنِ**»[4].

أراد بخُرْبَتَيْها: مسلكيها.

وأصل «**الخربة**» عروة المزادة، شبه الثقب بها.

وأما الخُرْزَةُ: فهو الثقب الذي ثقبه الخراز بسراده لِيَخْرِزَهُ، كنى به عن المأتى.

وكذلك: «**الخُصْفَتَان**» من قولك: خَصَفْت الجلد على الجلد: إذا خرزته عليه مُطَارَقاً.

---

(١) «معاني القرآن» (١/ ٢٦٠).

(٢) الآية السابقة.

(٣) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٩٣).

(٤) «المختصر» (٣/ ٢٩٤). قال: «... في أي الخربتين أو في أي الخرزتين أو في أي الخصفتين أمن دبرها في قبلها فنعم أم من دبرها في دبرها فلا، إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن».

والسِّرَادُ، يقال له: المِخْصَفُ.

الشِّـغـار[1]

قال: «والشِّغَارُ أن يُنْكِـحَ الرجل رجلاً حُرَيْمَتَه التي يلي أمرها، على أن ينكحه الآخر حُرَيْمَةً له»[2].

وأخبرني أبو الفضل عن أحمد بن يحيـى أن أصله من: شَغَر الكلب برجله: إذا رفع رجله فبال[3].

فمعناه: إني رفعت له رجلي عما أراد وأعطيته إياه ورفع رجله عما أردت فأعطانيه.

وحكى الأصمعي عن أبـي عمرو بن العلاء أنه قال: كنت إذا سُئلت عن حرف وأخطأت فيه لو ضربت بسوط كان أهون عليّ منه، حتى كثر عليّ، شغرت برجلي، أي: رفعت رجلي عنه وتركته[4].

نكاح المتعة والمحلّل[5]

والمتعة: هي النكاح المنهي عنه.

سميت «متعة» لانتفاع / المرأة بما يعطيها الرجل، وانتفاعه منها بقضاء حاجته [ط٢/١٣٨] وشهوته.

وتأول بعض الروافض قول الله عزَّ وجلّ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[6] أنه المتعة التي اجتمع أهل العلم على تحريمها.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٣/ ٢٩٤).

(٢) «المختصر» (٣/ ٢٩٤) بالمعنى.

(٣) «مستدرك التهذيب»: «شغر» (ص ١٦٤).

(٤) انظر: «المستدرك»: «شغر» (ص ١٦٦).

(٥) زيادة من «المختصر» (٤/ ٢).

(٦) صلة الآية: ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ =

ومعنى قوله: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾[1]، فما نكحتم[2] منهن على الشريطة التي جرت في الآية، أنه[3] الإحصان: ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾[4]، أي: عاقدين التزويج.

﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾، أي: فما انتفعتم به منهن على عقد التزويج الذي جرى ذكره.

﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[5]، أي: مهورهن، فإن استمتع بالدخول بها أتم لها المهر، وإن استمتع بالعقد أتاها نصف المهر.

وكل ما انتفع به من شيء فهو «متاع»، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾[6]، أي: أعطوهن ما ينتفعن به.

العيب في المنكوحة[7]

وروى الشافعي بإسناد له عن ابن عباس أنه قال: «**أَرْبَعٌ لا يَجُزْنَ في النِّكَاحِ إلاّ أَنْ تُسَمَّى: الجُنُونُ وَالجُذَام والبَرَصُ والقَرَنُ**»[8].

ورواه غيره: «أَرْبَعٌ لَا يَجُزْنَ في بَيْعٍ وَلاَ نِكَاحٍ، إلا أن تُسَمَّى: البَرْصَاءُ

= ﴿ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾ [سورة النساء: الآية ٢٤].

(١) الآية السابقة.

(٢) في (م) و (أ): «نكحتموه».

(٣) في (ط): «آية».

(٤) الآية السابقة.

(٥) الآية السابقة.

(٦) سورة البقرة: الآية ٢٣٦.

(٧) زيادة من «المختصر» (٤/ ٥).

(٨) «المختصر» (٤/ ٥)، رواه عن أبي الشعثاء وهو الواسطة بينهما.

والمَجْنُونَةُ والمَجْذُوْمَةُ والعَفْلاَءُ»[1].

/ قال شمر: قال ابن الأعرابـي: **العَفَلُ**: نبات لحم ينبت في قُبُلِ المرأة، [ط١٣٩/١] وهو: القَرَنُ[2]، وأنشد:

مَـا فـي الـدَّوابِـرِ مِـنْ رِجْلَـيَّ عَقَـلٍ … عِنْدَ الرِّهَانِ وما أُكْوَى من العَفَلِ[3]

والدوابر[4]: عيوب تكون بالبهائم، ثم كأن هذا القائل تكلم عن لسان البهائم.

قال أبو عمرو الشيباني[5]: والقَرَن في الناقة: مثل **العَفَل** في المرأة. والعَفلاء والقَرناء واحد.

والعَفَل: شيء مدور يخرج من الفرج.

قال: والعَفَل لا يكون في الأبكار، إنما يصيب المرأة بعدما تلد[6].

قال الشافعي رحمه الله: «**والقرن هو المانع للجماع**»[7].

---

(١) «النهاية»: «عفل» (٣/ ٣٦٤)، وفي حديث ابن عباس: «أربع لا يجزن في البيع ولا النكاح: المجنونة، والمجذومة، والبرصاء، والعفلاء»، والعفل ــ بالتحريك ــ.

(٢) «التهذيب»: «عفل» (٢/ ٤٠٢)؛ و «اللسان»: «عفل» (١٣/ ٤٨٤).

(٣) «التهذيب»: «عفل» (٢/ ٤٠٢)؛ و «اللسان»: «عفل» (١٣/ ٤٨٤). وفي «اللسان»: «الدوائر» من غير نسبة.

(٤) «التهذيب»: «دبر» (١٤/ ١١٤). وقال الأصمعي: الدبار: الهلال، ودابرة الحافر مؤخره، وجمعها الدوابر.

(٥) هو: إسحاق بن مرار أبو عمرو الشيباني الكوفي. قال الأزهري: وكان يعرف بأبـي عمرو الأحمر، وليس من شيبان، بل أدب أولاداً منهم فنسب إليهم، وكان راوية أهل بغداد، واسع العلم باللغة والشعر ثقة في الحديث، كثير السماع، نبيلاً فاضلاً، عالماً بكلام العرب حافظاً للغاتها، عمر طويلاً. من مؤلفاته كتاب الجيم، ومات سنة ست ومائتين وقد بلغ مائة سنة وعشر سنين. انظر: «التهذيب» (١/ ١٣)؛ و «البلغة» (١/ ٤٣٩).

(٦) انظر: كتاب الجيم لأبـي عمرو الشيباني «عفل» (٢/ ٢٥٩)، «التهذيب»: «عفل» (٢/ ٤٠٢)؛ و «اللسان»: «عفل» (١٣/ ٤٨٤).

(٧) «المختصر» (٤/ ٥).

وأما العَفْلَاء فهو من «العَفْل»[1]، وهو اللحم الزائد في الفرج حتى يرتتق فلا ينفذ فيه الذكر، وهي الرَّتْقَاء أيضاً، وهي المُتَلَاحِمَةُ.

وأصل «العَفْل» شحم خصيتي الكبش وما حوله.

وقال بِشْرُ بن أبـي خازم يصف رجلاً بالسِّمَنِ ويذمّه:

جَـزِيْـزُ القَفَـا شَبْعَـانُ يَـرْبِـضُ حَجْـرَةً ... حديثُ الخِصَاءِ وارِمُ العَفْلِ مُعْبَرُ[2]

[٢/١٣٩ط] / شبهه بتيس قد جز قفاه لسمنه وترك عليه شعر سائر جسده.

والمُعْبَرُ: الذي ترك عليه شعره سنوات.

وقال بعضهم: العَفَل: ورم يكون في اللحمة التي تكون بين مسلكي المرأة، يتضيق عنها فرجها حتى لا ينفُذُ فيه الذكر.

قال الشافعي رحمه الله: «**والجنون والخبل الذي لا يكون معهما تأدية حق**»[3].

وروى ثعلب عن سلمة، عن الفراء أنه قال: **الخَبْلُ**: الجِنّ.

والخَبَل: الجنون[4].

---

(١) بتسكين الوسط.

(٢) ديوانه (ص ٨٨)؛ و «التهذيب»: «عفل» (٢/ ٤٠٢)؛ و «المحكم»: «عفل» (٢/ ١١٦)؛ و «اللسان»: «عفل» (٣/ ٤٨٥)، «عبر» (٦/ ٢٠٦)، «خصا» (١٨/ ٢٥١)؛ و «المقاييس»: «عفل» (٤/ ٥٦)؛ ورواية المعاني (ص ١١٠٩): معبر، المعاني (ص ١١٠٨): أبجر، المعاني (ص ٥٧٣): أبخر. . جزيز القفا: ذلك أن الكبش إذا سمن جز قفاه. شبعان: العرب تكره في الرجل كثرة الطعام، ولا تصف به الشجاع، بل تصفه بقلة الطعام، والحجرة: الناحية. وقوله: «ويربض حجرة» أراد به المثل: «كل وسطاً وأربض حجرة»، أي: كن مع القوم ما داموا في خير، فإذا وقعوا في شر فدعهم وتنح عنهم. وارم العفل: أي هو سمين كثير شحم ذلك الموضع.

(٣) «المختصر» (٤/ ٧).

(٤) انظر: «إصلاح المنطق» (ص ٥٢) من غير نسبة.

والخَبَل: جودة الحمق بلا جنون، مُثَقَّلٌ في جميعه: الخَبَلُ[1].

والعِنِّينُ: سمي «عِنِّيناً» لأنه ذكره يَعِنّ، أي: يعترض، إذا أراد إيلاجه.

والعَنَنُ: الاعتراض.

يقال: عنن الرجل عن امرأته.

وقال أبو الهيثم ــ أفادنيه عنه المنذري ــ: سُمِّي العنِّين «عِنِّيناً» لأنه يَعِنُّ لقبل المرأة من عن يمينه وشماله فلا يقصده.

قال: ويقال: عَنَّ لِيَ الرجل يَعِنُّ: إذا اعترض لك من أحد جانبيك، من عن يمينك ومن عن شمالك بمكروه.

يقال: عَنَّ لي[2] يَعِنُّ عَناً وَعَنناً.

والعَنُّ: المصدر.

والعَنَنُ: اسم الموضع الذي يَعِنُّ فيه العَانُّ.

وسُمِّي العِنَانُ من اللجام: «عِنَاناً»[3] لأنه يعترضه من ناحيتيه فلا يدخل فيه منه شيء[4].

والمَجْبُوب: الذي / قد جُبَّ ذكره، أي: قطع من أصله. [ط١٤٠/١]

والمَعْضُوب: الذي يُشَدّ بِالقِدِّ حتى يسقط.

والمَسْلُول: الذي قد سُلَّ أنثياه.

فإذا رُضَّتْ أنثياه: فهو مَوْجُوْءٌ، وهو «الوِجَاءُ» ممدود.

فإذا نزعت الخصيتان نزعاً: فهو خَصِيٌّ وبَصِيٌّ.

---

(١) «التهذيب»: «خبل» (٧/ ٤٢٧).

(٢) في (أ): «عنّ له».

(٣) «عناناً»: من (أ).

(٤) «التهذيب»: «عن» (١/ ١١٠).

الإحصان الذي به يُرجم من زنى[1]

قال الشافعي رحمه الله: «إذا أصاب الحر البالغ امرأته، أو أصيبت الحرة البالغة بنكاح، فهو: إحصان في الإسلام والشرك»[2].

قال أبو منصور: وأصل «الإِحْصَان»: المنع.

يقال: حَصُنَتِ[3] المرأة فهي حَاصِنٌ وحصان[4]، وأحصنت نفسها وفرجها فهي مُحْصَنَةٌ: إذا منعت نفسها عن الفجور.

وَحَصَّنْتُ الشيء وأَحْصَنْتُه: إذا منعته.

ومدينة حَصِينَة، أي: ممنوعة.

ودِرْع حَصِينة: لا يَنْكَى فيها السلاح.

ويقال للمرأة ذات الزوج: مُحْصَنَة، لأن زوجها قد أحصنها.

والعفيفة: مُحْصَنَةٌ، لأن عفتها قد أحصنتها عن الفجور.

ويقال للمرأة: مُحْصَنَةٌ، لأن حريتها منعتها عن البِغَاءِ الذي تُقْدِم عليه البَغِيّ، وهي: الأَمَة الفاجرة.

وقول الله عزَّ وجلّ: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾[5]، أي: متزوجين غير زناة.

[٢/١٤٠ب] وقوله: ﴿۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[6] هن[7] ذوات / الأزواج، ويكن العفائف.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٤/ ١٥).

(٢) «المختصر» (٤/ ١٥).

(٣) في (أ): «أحصنت».

(٤) «وحصان»: من (م).

(٥) سورة النساء: الآية ٢٤، سورة المائدة: الآية ٥.

(٦) سورة النساء: الآية ٢٤.

(٧) «هن»: من (أ).

ومن قرأ: ﴿وَالْمُحْصِنَاتُ﴾ ـ مكسورة[1] الصاد ـ ذهب إلى أنهن أسلمن فَحَصَّنَّ فروجهن[2].

صداق ما يزيد ببدنه وينقص[3]

قال الشافعي رحمه الله: **«فإن أصدق امرأته نخلاً وسلَّمها إليها ثم طلَّقها قبل الدخول بها والنخل مُطْلِعَة فأراد أخذ نصفها بالطلع لم يكن له ذلك، وإن شاءت المرأة أن تدفع إليه نصف النخل لم يكن له إلا ذلك، إلا أن تُرْقِلَ النخل وتصير قَحَاماً فلا يلزمه أخذها»**[4].

ومعنى تُرْقِل، أي: تصير طوالاً.

يقال للنخلة إذا طالت جداً وذلك عند هرمها: رَقْلَة، وجمعها رَقْلٌ ورِقَالٌ، وهي الصَّوَادِي والسُّحُقُ والطَّرِيْقُ، واحدتها: صَادِيَةٌ وسَحُوقٌ وطرِيقَةٌ[5].

قال كثير:

حُـزِيَـتْ لـي بِحَـزْمِ فَيْـدَةَ تُحْـدَى كـالـيَهُـودِيِّ مِـنْ نَطَـاةِ الـرِّقَـالِ[6]

---

(١) في (م): «بكسر».

(٢) انظر: «التهذيب»: «حصن» (٤/ ٢٤٥).

(٣) زيادة من «المختصر» (٤/ ١٩).

(٤) «المختصر» (٤/ ٢٠)، بتصرف.

(٥) انظر: «مستدرك تهذيب اللغة» (ص ٢٣٩).

(٦) ديوانه (ص ٣٩٦)؛ و «التهذيب»: «رقل» (٩/ ٨٦)؛ و «اللسان»: «رقل» (١٣/ ٣١٢)؛ و «شرح المفصل» (٣/ ٢٥)؛ و «معجم البلدان» (٢/ ٢٥٩)، (٣/ ٩٢٨)، (٤/ ٧٩٢) ط ليبزج؛ و «المغانم للفيروزابادي» (ص ٤١٢)؛ و «الأماكن» للحازمي: «فيدة»؛ و «مراصد الاطلاع»: «فيدة» (٣/ ١٠٥٠)، «نطاة» (٣/ ١٣٧٦). البيت في صفة الظعن، حزم فَيْدَة: موضع نطاة ـ بالفتح ـ : اسم لأرض خيبر، وقيل: حصن بخيبر، وقيل: عين بها تسقي بعض نخيل قُراها، وهي وبئة «المراصد».
والشاهد في البيت حذف المضاف، وقدره في «اللسان» أيضاً: «كنخل اليهود»، وقدره ياقوت «كتحدي اليهودي». وقد شبه الظعن بالنخل في خيبر.

حُزِيتْ، يعني: الظُّعُنْ، أي: رفع شخوصُها.

وقوله[1]: كاليهودي من نطاة[2]، أراد كنخل اليهودي.

الرِّقَال: من[3] نخيل نَطَاةَ، وهي: عين بخيبر عليها نخيل[4].

وقوله: «**تصير قِحاماً**» يعني: النخيل، أي: تَكْبَر فيقلّ سعفها ويَدِقّأسفلها.

والقحم: الشيخ الكبير.

[ط١٤١/١] قال: «**ولو جَعَلَ الزوجُ ثَمَرَ النخل في قوارير وجعل / عليها صَقَراً من صَقَرِ نخلها، كان لها أخذه ونزعه من القوارير**»[5].

والصَّقَر: ما سال من الرُّطَب نيئاً كالعسل، يُصَب على التمر الجيد يجعل في القوارير، يَتَربى بذلك الصَّقَر ويشتد بحلاوته.

وأما الرُّبُّ: فهو الدِّبس المطبوخ بالنار.

بــاب التفويض[6]

وإذا تزوج الرجل المرأة البالغة الثيب المالكة لأمرها برضاها بغير مهر، فهو: التفويض.

سُمِّي «تفويضاً» لأن المرأة فوضت أمرها إليه وأجازت فعله.

---

(١) «وقوله»: من (أ).

(٢) «من نطاة»: من (أ).

(٣) «من»: ساقطة من (أ).

(٤) «التهذيب»: «رقل» (٨٦/٩) وقال أيضاً: إذا فتت النخلة يد المتناول فهي جبارة، فإذا ارتفعت عمن ذلك فهي الرَّقلة، وجمعها رَقْل ورِقال.

(٥) «المختصر» (٢٤/٤).

(٦) زيادة من «المختصر» (٢٨/٤).

تفسير مهر مثلها[1]

وقوله: «**في مهر مثل المرأة: يُنْظَر إلى جمالها وصواحبها[2] وصراحة نسبها، أن تكون عربية خالصة لا هُجْنَةَ فيها ولا إقْرَاف**»[3].

فالصريح: ابن عربيين.

والهَجِيْنُ: الذي ولدته أَمَةٌ، وأبوه عربي.

والفَلَنْقَس: الذي أبوه مولى وأمه عربية، وهذا قول شمر.

ورد عليه أبو الهيثم فقال: **الفلنقس**: الذي أبواه عربيان وجدتاه من أبيه وأمه: أمتان[4].

والمُذَرَّعُ: الذي أمه أشرف من أبيه.

والمُقْرِفُ: الذي دانىء الهُجْنة من قِبَل أبيه.

وقول الله عزَّ وجلّ: ﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾[5] نزلت / في المرأة تطلَّق قبل الدخول بها، فلها نصف ما سمى لها الزوج من الصداق. [ط١٤١/٢]

﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾[6]، يعني: النساء، أي: يتفضلن فيتركن للأزواج النصف الذي وجب لهن، أو يعفو الزوج، أي: يتفضل الزوج[7] فَيُتِم للمرأة جميع الصداق تطوعاً.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٤/ ٣٠).

(٢) في (أ): «وصراحتها»، وفي (ك): «وصراحتها مراحتها».

(٣) «المختصر» (٤/ ٣٠)، بتصرف.

(٤) «التهذيب»: «فلنقس» (٩/ ٤٢٠) وقال أيضاً: «قلت: وهذا قول أبي زيد، قال: هو ابن عربيين لأمتين. وقال الليث: هو الذي أمه عربية وأبوه ليس بعربي».

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٣٧.

(٦) الآية السابقة.

(٧) «الزوج»: من (ط).

وكل ما تطوعت به متفضلاً فهو: عفو.

يستوي فعل جماعة النساء وجماعة الرجال في «يعفون» فيقول للنساء: يَعْفُونَ، وللرجال: يَعْفُونَ، والأصل في الرجال: «يَعْفُوُونَ» فحذفت إحدى الواوين استثقالاً للجمع بينهما.

باب الحكم في الدخول وإغلاق الباب وإرخاء الستر[1]

قال: **«فإن كانت المرأة نِضْواً فامتنعت من الدخول على الزوج»**[2].

أي: كانت مهزولة قليلة اللحم.

قال: **«ولو أفضاها فلم تلتئم فعليه ديتها»**[3].

أفضَاهـا، أي: صير مسلكيها شيئاً واحداً حتى التقيا، وهي: المُفْضَاةُ والشَّرِيْمُ، والأَتُومُ.

وقوله: **«لم تلتئم»**، أي: لم تبرأ، ولم تلتحم.

وقوله: **«حتى تبرأ البرء الذي إن عاد لم ينكأها»**[4]، أي: لم يَقْرَحْهَا.

يقال: نَكَأْتُ القُرْحَةَ: إذا قَرَفْتَها حتى تستقرح، ومنه قوله:

ولكـنّ نَكْـأَ القَـرْحِ بِـالْقَـرْحِ أَوْجَـعُ [5]

الوليمة والنثر[6]

[1/142ط] / قال: **«والوليمة التي تعرف: طعام العُرْسِ»**، ثم قال: **«وكل دعوة على إملاك أو نفاس أو ختان أو حادث سرور ودعي إليها الناس: فاسم الوليمة يقع عليها»**[7].

---

(1) زيادة من «المختصر» (٤/ ٣٦).
(2) «المختصر» (٤/ ٣٧)، بتصرف.
(3) «المختصر» (٤/ ٣٧).
(4) «المختصر» (٤/ ٣٧).
(5) عجز بيت لهشام أخي ذي الرمة. وانظر «المختصر» (٤/ ٣٧).
(6) زيادة من «المختصر» (٤/ ٣٩).
(7) «المختصر» (٤/ ٣٩): «. . . فدعي إليها رجل فاسم. . .».

قال أبو عبيد: سمعت أبا زيد يقول: سُمِّي الطعام الذي يُصنع عند العُرْسِ: الوليمة[1].

وحكى ثعلب عن ابن الأعرابي قال: أَوْلَم الرجل: إذا اجتمع عَقْلُه وَخَلْقُه.

وأصل «الوليمة» تمام الشيء واجتماعه.

قال: ويقال للقَيْد: وَلْمٌ[2].

قال الأزهري: سُمِّي طعام العُرْسِ: وليمة، لاجتماع الرجل والمرأة[3].

وأخبرني المنذري عن ثعلب، عن سلمة، عن الفراء قال: الخُرْسُ: طعام الولادة.

والذي يسوى للنفساء نفسها: خُرْسَة[4].

والعَقِيْقَةُ: للصبي[5].

والعَذَرِيَّة: للختان[6].

والشُّنْداخِيُّ: طعام البناء[7].

---

(1) «الغريب المصنف» (ص ١٠٥)؛ و«التهذيب»: «ولم» (١٥/ ٤٠٦). وانظر: «النوادر» لأبي زيد (ص ١٨٧)، ورأيه في «النوادر» أن: الوليمة والمأدبة لكل طعام عرساً كان أو غيره.

(2) «التهذيب»: «ولم» (١٥/ ٤٠٦)، حكاه عن أبي العباس ولم يرفعه إلى ابن الأعرابي.

(3) في (م): «وامرأته».

(4) «التهذيب»: «خرس» (٧/ ١٦٤)، رواه عن أبي عبيد ـ عن أبي زيد ـ.

(5) «التهذيب»: «عق» (١/ ١٦٤)، وقال ابن السكيت في «إصلاح المنطق» (ص ٢٣٦): وكل شق وخرق فهو عق، ومنه يقال للبَرقة إذا انشقت: عقيقة. وقد عق عن ولده يعق عقاً، إذا ذبح عنه يوم أسبوعه.

(6) «التهذيب»: «عذر» (٢/ ٣١١)، قال: سلمة عن الفراء، قال: العذير طعام الختان. (م): «العذيرة».

(7) «التهذيب»: «شندخ» (٧/ ٦٤٣)، قال: وأخبرني المنذري عن ثعلب، عن سلمة، عن الفراء، قال: . . .

وكل طعام صُنع لدعوة فهو: مأدُبَة.

والنَّقِيْعَةُ: طعام القادم من السفر[1].

قال أبو زيد: **النَّقِيْعَةُ**: طعام الإملاك[2].

والإملاك: التزويج. ويقال: أَمْلَكْنَا فلاناً، أي: زوجناه فَمَلَكَ، أي: تزوج.

باب نشوز المرأة على الرجل[3]

والنشوز: كراهة أحد الزوجين معاشرة صاحبه.

[ط١٤٢/٢] يقال: نشزت المرأة ونَشَصَتْ، وَنَشَزَ الرجل وَنَشَصَ / . مأخوذ من «النَّشْزِ» وهو ما ارتفع من الأرض.

وقوله عزَّ وجلّ: ﴿ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾[4]، أي: في النوم معهن، فإنهن إن كن يحببن أزواجهن شق عليهن الهجران في المضاجع، وإن كن مبغضات لأزواجهن وافقهن ذلك وكان دليلاً على نشوزهن.

وقوله: «**ذَئِرَ النساء على أزواجهن**»[5]، أي: اجترأن عليهم فأظهرت العصيان لهم، وقال عبيد بن الأبرص:

---

(١) «الفاخر» (ص ١٢١)، قال الفراء: الوليمة، طعام الإملاك، وأما طعام الزفاف فإنه العرس. وطعام الولادة: الخرس، وطعام حلق الرأس: العقيقة، وطعام الختان: العذيرة، وطعام بناء الدار: الوكيرة، وطعام القادم من سفر: النقيعة، والدعوة التي يتخذها الإنسان لأصحابه: المأدبة. وانظر: «الغريب المصنف» (ص ١٠٥)؛ و «النوادر» (ص ١٨٧)؛ و «التهذيب»: «نقع» (١/ ٢٦٢).

(٢) «التهذيب»: «نقع» (١/ ٢٦٢).

(٣) زيادة من «المختصر» (٤/ ٤٦).

(٤) سورة النساء: الآية ٣٤.

(٥) «المختصر» (٤/ ٤٧). قال عليه السلام: «لا تضربوا إماء الله»، قال فأتاه عمر رضي الله عنه فقال: يا رسول الله ذئر النساء على أزواجهن. . .إلخ. وذكر أبو داود (٢/ ٣٣٠)، كتاب النكاح نحوه، وابن ماجه (١/ ٣١٣).

وَلَقَــدْ أَتَــانَــا[1] عَــن تَمِيــمٍ أَنَّهُــمْ ذَئِــرُوا لِقَتْلَــى عَــامِــرٍ وتَغَضَّبُــوا[2]

والشِّقَاقُ بين الزوجين: مخالفة كل واحد منهما صاحبه.

مأخوذ من «الشِقِّ» وهو الناحية، كأنَّ كل واحدٍ منهما قد صار في ناحية، وقيل للعداوة: شقاق لهذا المعنى.

❑ ❑ ❑

---

(١) كذا في الأصول، و «المقاييس».

(٢) ديوانه (ص ٦)؛ و «الأمالي» (١/ ٢١٤)؛ و «الجمهرة» (٣/ ٢٧٠)؛ و «معجم ما استعجم» (ص ٧١٢، ١٣٠٦). والرواية: «ولقد أتاني...». ؛ و «التهذيب»: «ذأر» (١٥/ ٩)؛ و «اللسان»: «ذأر» (٥/ ٣٨٧)، والرواية: «لما أتاني». «المقاييس»: «ذأر» (٢/ ٣٦٧)، والرواية: «ولقد أتانا...»، أي: نفروا من ذلك وأنكروه، ويقال: أنفوا من ذلك. والبيت من قصيدة تبين أن بني جديلة اجتمعوا للإغارة على بني أسد، وإن كانت النذر نهتهم عن ذلك.

كتاب الخُلع[1]

قال الأزهري: وسمى الله عز وجل: الخُلْعَ في القرآن: افتداء[2]. وما تفتدي به المرأة من مالها يقال له: فِدْيَة.

يقال: فَدَيْتُ فلاناً بأبي وأمي، وَفَدَيْتُهُ بمالي، قال الله عز وجل: ﴿وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ۝١٠٧﴾[3].

وَفَادَيْتُ الأسير ـ بالألف ـ إذا دفعت أسيراً من المشركين وأخذت أسيراً من المسلمين.

[ط١٤٣/١] وفديته بمالي، أي: اشتريته / وخلصته.

وإنما قالت العرب في افتداء المرأة من زوجها بمالها: اختلعت اختلاعاً، وقد خلعها زوجها لأن المرأة جعلت لباساً لزوجها والزوج لباساً لها.

ومن ذلك يقول الرجل للمرأة: (شاعريني)، أي: باشريني، حتى يكون كل واحد منا شعاراً لصاحبه.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٤/ ٥٠).

(٢) قال تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمْسَاكُۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝٢٢٩﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٢٩].

(٣) سورة الصافات: الآية ١٠٧.

والشعار: الثوب الذي يلي الجسد، قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[١].

فإذا فارق الرجل امرأته على عوض يصل إليه منها، فكأنه خالع لباسها[٢] عن لباسه، أي: بدنها عن بدنه[٣]، فسمي «خلعاً» لهذا المعنى، والله أعلم.

وإذا قالت: «**أَبِتَّنِي**» معناه: اقطعني منك.

والبَتُّ، معناه: القطع.

يقال: طلقها فَبَتَّ طلاقها، وقد تَبُتُّها الواحدة والثلاث، إلاَّ أن ظاهر البَتَّة الثلاث، لأنه القطع الذي لا رِفاء له ولا رقع، والواحدة تُبَتُّ بانقضاء العدة.

وقوله: «**أَبِنِّي**»[٤].

أي: اجعلني بائنة منك مفارقة لك بالطلاق.

ومعنى قوله: «**بارِئْني**»[٥].

أي: أبْرَأُ مني وأبْرَأُ منك، فلا يكون بينهما عصمة نكاح.

ويقال: **رَئِمَتْ الأُمُّ الولد فدرَّت عليه**، أي: عطفت / فنزل لبنها. [٢/١٤٣ط]

ورئم الولد أمّه، إذا ألفها، وهو الرِّأم والرآم[٦] والرِّئْمَان.

واستمرأ الولد لبن أمه: إذا نجع فيه لبنها فصلح حاله عليه.

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٧.

(٢) في (م) و (أ): «للباسها».

(٣) في (ط): «يديها عن يديه».

(٤) «المختصر» (٤/ ٥٧).

(٥) «المختصر» (٤/ ٥٧)، قال: ولو قالت له: اخلعني أو بتني أو أبني أو ابرأ مني أو بارئني ولك علي ألف درهم.

(٦) «والرآم»: ساقطة من (م) و (أ).

باب ما يقع به الطلاق من الكلام[1]

والسَّرَاح: اسم وضع موضع المصدر، قال الله عز وجل: ﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ۝﴾[2]، أي: أرسلوهن مخلَّيات فَيَسْرَحْنَ سُرُوحاً. يقال: سَرَحْتُ الماشية بالغداة، أَسْرَحُها سَرْحاً فَسَرَحَتْ: إذا أرسلتُها ترعى، قال الله تعالى: ﴿حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝﴾[3].

والسَّرْحُ: ما رعى من المال وهي السَّارِحَةُ.

يقال: طَلَّقْتُ المرأة فَطَلَقَتْ.

وأَطْلَقْت الناقة من العقال، وطَلِقَت من العقال، هذا الكلام الجيد.

ويجوز طَلُقَتْ ــ في الطلاق ــ والأجود: طَلَقَتْ.

ومن الطَلْق، وهو: وجع الولادة طَلِقَتْ طَلْقاً.

وطَلَّقت البلاد: إذا تركتها، قال الشاعر:

مُـرَاجِـعُ نَجْـدٍ بَعْـدَ فِـرْكٍ وبِغْضَـةٍ   مُطَلِّقُ بُصْرَى أَشْعَثُ الرَّأْسِ جَافِلُهُ[4]

يقال: جَفَل رأسه: إذا شَعِث وتفرق وانتشر شعره.

وَخَلِيَّةٌ: من كنايات الطلاق، ومعناها: أنها خلت منه وخلا منها، فهي خَلِيَّة ــ فَعِيلَةٌ ــ بمعنى: فاعلة.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٤/ ٧٢).

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٤٩.

(٣) سورة النحل: الآية ٦.

(٤) «اللسان»: «طلق» (١٢/ ٩٦) من غير نسبة. ونسبه لأبي الرُّبَيْس التغلبي في «فرك» (١٢/ ٣٦٣)، «جفل» (١٣/ ١٢٠)، والرواية:

مـراجـع نجـد بعـد فـرك وبغضـة   مطلـق بصـري أصمَـعُ القلـب جـافلـه

وفي «التكملة»: «ربس» (٣/ ٣٦٠): وأبو الربيس، مصغراً: شاعر من بني ثعلبة بن سعد بن ذبيان واسمه عباد بن طَهْمَة.

فقول «اللسان»: «التغلبي» تصحيف، وهذا ما أشار إليه أيضاً مصحح «اللسان»: «جفل» (١٣/ ١٢٠). وفي «اللسان»: «طهفة».

يقال / : خَلاَ الرجل على بعض الطعام: إذا اقتصر عليه، وخَلاَ عليه الطعام، [ط١٤٤/١]

وقال الراعي يصف ناقة:

رَعَتْـــهُ أشْهُـــراً وَخَـــلا عَلَيْهَـــا فَطَـــارَ النِّـــيُّ فِيْهَـــا واسْتَغَـــارَا[1]

أي: اكتنز.

مأخوذ من قولك: أَغَرْتُ الحبل: إذا شددت فتله فاستغار، أي: اشتدَّت غارته.

ومعنى برئت: أنها برئت منه وبريء منها.

وإذا قال لها: **أنت عليَّ حرام**، فمعناه أنها ممنوعة منه.

وحرام في الأصل «مصدر» فلذلك وضع موضع مُحَرَّمة[2]، كما يقال: رجل حرام، أي: مُحَرَّم.

وأنت بائن ــ بغير هاء ــ ، كما يقال: طالق، أي: بنت منى وفارقتني.

والبَيْنُ: الفراق.

وقوله: «**البَتَّةُ بدعة فَدَيِّنُوهُ**»[3].

---

(١) ديوانه (ص ٥٠)؛ و «التهذيب»: «خلا» (٧/ ٥٧٢)، «غار» (٨/ ١٨٤)؛ و «اللسان»: «خلا» (١٨/ ٢٦١)، «غور» (٦/ ٣٤٣)؛ و «خزانة الأدب» (٤/ ٢٥٠). ورواية «التهذيب»: «غار»، و«اللسان»: «غور»: حلا ــ بالمهملة ــ وهذا تصحيف. وقال صاحب «اللسان»: «غور»: ويروى: فسار النِيُّ فيها. قال في «التهذيب»: «غار»: «قلت: معنى استغار في هذا البيت، أي: اشتد وصلب، يعني شحم الناقة ولحمها إذا اكتنز كما يستغير الحبل إذا أغير، أي: شد فتله»، وفي الخزانة: «على أن على فيه ليس بمعنى اللام كما قال الكوفيون وابن قتيبة في أدب الكاتب، لأنه يقال: خلا له الشيء بمعنى تفرغ له قاله ابن السيد. كأن الوجه أن يقال: وخلا لها، ولكن قوله: وخلا عليها، يفيد ما يفيده قوله أنه وقف عليها فخلا ضمن معنى وقف وحبس عليها»، والبيت من قصيدة مدح بها سعد بن عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد.

(٢) كذا في (ط)، وفي (أ) و (ك) و (م): «محرومة».

(٣) «المختصر» (٤/ ٧٤)، هذا القول لشريح، قال: أما الطلاق فسنة فأمضوه وأما البتة فبدعة فدينوه.

قال شمر: دينوه، أي: ملكوه أمره[1].

من قولك: دِنْتَه، أي: ملكت أمره، وقال الحطيئة[2] يهجو أمه:

لَقَدْ دُيِّنْتِ أَمْرَ بَنِيكِ حَتَّى ... تَرَكْتِهِمُ أَدَقَّ مِنَ الطَّحِيْنِ[3]

يعني: مُلِّكْتِ.

ويقال معنى قوله: دَيِّنُوهُ، أي: قَلّدوه أمره[4]، والأول أصح.

وقوله: «حَبْلُكِ عَلَى غَارِبِكِ»[5].

كان أهل الجاهلية يطلّقون بها، وبقولهم: «اذهبي فلا أَنْدَهُ سَرْبَكِ»[6].

[ط٢/١٤٤] فأما قولهم: حبلك على غاربك[7]. فأصله / أن يفسخ خطامه عن أنفه ويلقي

---

(١) «التهذيب»: «دان» (١٤/ ١٨٤)، قال: قال شمر في قولهم: يَدَّيَن الرجل أمره من هذا، أي: يملك.

(٢) هو: جرول بن أوس بن مالك العبسي أبو مُليكة، ولقب بالحطيئة لقصره وقربه من الأرض، شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام، وكان هجاءاً عنيفاً، لم يكد يسلم من لسانه أحد، وهجا أمه وأباه ونفسه، وأكثر من هجاء الزبرقان بن بدر، فشكاه إلى عمر بن الخطاب، فسجنه عمر بالمدينة، فاستعطفه بأبيات، فأخرجه ونهاه عن هجاء الناس، وله ديوان شعر، مات سنة خمس وأربعين. انظر: «الشعر والشعراء» (ص ٦٤)؛ و «الأعلام» (٢/ ١١٠).

(٣) ديوانه (ص ٢٧٨)؛ و «التهذيب»: «دان» (١٤/ ١٨٤)؛ و «اللسان»: «دين» (١٧/ ٢٨)، «سوس» (٧/ ٤١٣)؛ و «الأساس»: «دين» (١/ ٢٩١)، «سوس» (١/ ٤٦٦)؛ و «الأغاني» (٢/ ١٦٢)؛ و «مجمع الأمثال» (١/ ٢٧٣). ويروى: فقد سوِّست، كما في الديوان. ويروى: لقد سوست، كما في «اللسان»: «سوس»، «الأساس»: «سوس». وفي «الأساس»: «سوس»: «وروي شوّشْت» بالإعجام. ويقال: «سُوِّس الرجل أمور الناس، على ما لم يسمّ فاعله، إذا ملك أمرهم، أي: قلَدوك أو ملكوك أمرهم فأذللتهم وأفسدتهم، وتركت أمرهم ضعيفاً من سياستك». وأدق من الطحين: مثل.

(٤) في (م) و (أ): «أمر دينه».

(٥) «المختصر» (٤/ ٧٤). وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لرجل قال لامرأته: حبلك على غاربك، ما أردت؟

(٦) «التهذيب»: «سرب» (١٢/ ٤١٤)، قال: ويقال للمرأة عند اللاق.

(٧) «مجمع الأمثال» (١/ ١٩٦)، وهذا كناية عن الطلاق.

طرف الخِطَام على غارِبِهِ، وهو: مقدم سنام البعير، ويُسَيَّبُ في المرعى، لأنه إذا ترك مَخْطوماً لم يهنِئه المرتع.

وأما قوله: «**إذهبي فلا أَنْدَه سَرْبَك**»[1].

فالنده: الزجر والنهي.

والسَّرْبُ: ما رعى من المال. يقول: لا أرعى إبلك ولا أردها عن مرتع تريده، لأنك لست لي بزوج فاذهبي مع مالك حيث شئت.

قال الشافعي رحمه الله في كتاب الرجعة: «**إذا قال لامرأته: أَفْلِحي واستفلحي واغربي واشربي يريد به طلاقاً، كان طلاقاً**»[2].

ومعنى **أفلحي واستفلحي**، أي: فوزي بأمرك واستبدي بأمرك فقد ملكت نفسك.

ومعنى قوله: **اغْرُبِي**، أي: تباعدي.

ومعنى **اشْرِبي وذُوقي**: هما حرفان يوضعان موضع المساءة والتبكيت. قال الله عز وجل: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ ۝٤٩﴾[3].

وأنشدني بعض مشايخنا عن حرملة[4] أن الشافعي رحمه الله أنشده:

اشْـرَبْ بِكَـأْسٍ كُنْـتَ تَسْقَـى بِهَـا أَمَـرَّ فـي الحَلْـقِ مِـنَ العَلْقَـمِ

قال الشافعي رحمه الله: «**ولو قال لها: اسقيني أو/ أطعميني أو زوديني. لم** [ط١٤٥/١]

---

(١) «مجمع الأمثال» (١/ ٢٧٧).

(٢) «الأم» (٥/ ٢٤٣).

(٣) سورة الدخان: الآية ٤٩.

(٤) هو: أبو نجيب حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة المصري، كان إماماً في الحديث والفقه، صنف «المبسوط» و «المختصر» المعروفان به، وهو من أصحاب الإمام الشافعي، كان أكثرهم اختلافاً إليه، واقتباساً منه. ولد سنة ست وستين ومائة، وتوفي في شوال سنة ثلاث وأربعين ومائتين وقيل: أربع. «طبقات الشافعية» للحسيني (ص ٢٢).

يكن طلاقاً ــ وإن أراد به الطلاق لأنه لا يشبه الطلاق[1].

الطلاق بالوقت وطلاق المكره وغيره[2]

قال الشافعي رحمه الله: «ولو قال: أنت طالق إذا لم أطلقك أو متى لم أطلقك، فسكت مدة يمكنه فيها الطلاق، طلقت، ولو كان قال: إن لم أطلقك لم يحنث متى يعلم أنه لا يطلقها إلاَّ بموته أو موتها»[3].

ومعنى «إذ» في كلام العرب: وقت لما مضى، و «إذا» لما يستقبل. وربما وضع «إذا» موضع «إذْ»، و «إذْ» مَوْضع «إذا» لمقاربة ما بينهما[4].

وأما «إن»: فهي كلمة مجازاة محضة ويمتد أمرها وتقتضي الشرط.

فلذلك فرّق بين «إذْ» و «إنْ».

وقال أبو يوسف[5] ومحمد مثل قوله في «إذا» ووافقه أبو حنيفة[6] في أن يجعله ممدوداً، وقال: إن عني بإذا: إن[7]، فالقول قوله.

---

(١) «المختصر» (٤/ ٧٧)، بتصرف.

(٢) زيادة من «المختصر» (٤/ ٧٧).

(٣) «المختصر» (٤/ ٧٩). في (أ): «أو بموتها»، وفي (ك) و (أ): «. . . أطلقك أو متى ما لم أطلقك». و «إلا» من (ط) و (أ) و (ك) وزائدة عن المختصر.

(٤) انظر: «التهذيب»: «إذ ــ وإذا ــ وإذن» (١٥/ ٤٧).

(٥) هو: الإمام القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد بن جنة الأنصاري البغدادي الفقيه الحنفي صاحب الإمام أبـي حنيفة من مصنفاته: اختلاف الأمصار، كتاب الخراج، كتاب الحدود. ولد سنة ثلاث عشرة ومائة، وتوفي سنة اثنتين وثمانين ومائة. «هدية العارفين» (٢/ ٥٣٦).

(٦) هو: نعمان بن ثابت بن كاوس بن هرمز مرزبان بن بهرام الإمام الأعظم المجتهد الأقدم أبو حنيفة الكوفي البغدادي. صاحب المذهب من تصانيفه الفقه الأكبر مشهور وعليه شروح، كتاب العالم والمتعلم ولد بالكوفة سنة ثمانين وتوفي ببغداد سنة خمسين ومائة. «هدية العارفين» (٢/ ٤٩٥).

(٧) في (م) و (أ): «إن عنى بإذ إن».

وسأل البرذعي[1] ثعلباً فقال: إذا قال لامرأته: إن دخلتِ الدار، إن كلَّمت أخاك فأنت طالق، متى تطلق؟

قال: إذا فعلتهما جميعاً.

قال: لِمَ؟

قال: لأنه جاء بشرطين.

قال: فإذا قال لها: أنت طالق إن احمرّ البُسْر.

فقال: هذه مسألة محال، لأن البسر لا بد أن يحمر فالشرط فيه باطل.

قال: فإذا قال لها: / أنت طالق إذا احمر البسر قال: هذا شرط صحيح، تطلق [ط١٤٥/٢] إذا احمرّ البسر[2].

قال: أبو منصور: ففرق ثعلب بين «إنْ» و «إذا» كما ترى.

مختصر من الرجعة[3]

قال الشافعي رحمه الله: «قال الله عز وجل في المطلقات: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾[4] وقال عز وجل: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ ﴾[5] قال: فدل سياق الكلامين[6] على افتراق البلوغين. فأحدهما: مقاربة بلوغ الأجل فله إمساكها أو تركها فتسرح بالطلاق المتقدم»[7].

---

(١) هو: الحافظ الناقد أبو عثمان سعيد بن عمرو الأزدي المعروف بالبرذعي، وبرذعة: بلد من أعمال أذربيجان، رحل من بلده لسماع العلماء، وحدث عنه جماعة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين. «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧٤٣).

(٢) «التهذيب»: «إن» (١٥/ ٥٦٨).

(٣) زيادة من «المختصر» (٤/ ٨٧).

(٤) سورة الطلاق: الآية ٢.

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٣٢.

(٦) «المختصر»: «الكلام».

(٧) «المختصر» (٤/ ٨٧).

قال: «والبلوغ الآخر انقضاء الأجل»[(١)].

وَرَدَّ بعض الناس هذا عليه فقال: معنى قوله عز وجل: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾[(٢)]، أي: أمسكوهن بنكاح جديد، أو «سَرِّحُوهُنَّ»، أي: اتركوهن مسرحات، وأنكر أن يكون للبلوغ معنيان على ما وجههما الشافعي رحمه الله.

والذي قاله الشافعي صحيح معروف في كلام العرب، سمعتهم يقولون وهم يسيرون بالليل: «سيروا فقد أصبحتم» وبينهم وبين الصبح وانفجاره بون بائن، ومعناه: قاربتم انفجاره، ومن هذا قول الشَّمَّاخ[(٣)] يصف ناقة وكَلاَلَها: [ط١٤٦/١]

وتَشْكُــو بِعَيْــنٍ مَــا أَكَــلَّ رِكَــابَهَــا ... وَقِيلَ المُنَادِي أَصْبَحَ القَوْمُ أَدْلِجي[(٤)]

---

(١) «المختصر» (٤/ ٨٨).

(٢) الآية قبل السابقة. وانظر (ص ٤٣٤) في قوله تعالى: «وَسَرِّحُوهُنَّ»

(٣) هو: الشماخ بن ضرار المازني الذبياني الغطفاني، الشاعر المشهور، والشماخ: مخضرم، ممن أدرك الجاهلية والإسلام. وهو أحد من هجا عشيرته وهجا أضيافه، وقيل: إن الشماخ لقب واسمه معقل أو الهيثم، وللشماخ أخوان من أمه وأبيه شاعران: مزرد وجَزء، وشهد القادسية وتوفي في غزوة موقان سنة اثنتين وعشرين. «الأغاني» (٩/ ١٥٨)؛ و «الأعلام» (٣/ ٢٥٢)؛ و «المؤتلف والمختلف» (ص ٢٠٣).

(٤) ديوانه (ص ٧٧)؛ و «التهذيب»: «صبح» (٤/ ٢٦٨)؛ و «اللسان»: «صبح» (٣/ ٣٣٣)؛ و «اللسان»: «دلج» (٣/ ٩٨)؛ و «المقاييس»: «دلج» (٢/ ٢٩٥)؛ و «سمط اللآلىء» (١/ ٢٠٢)؛ و «شرح أدب الكاتب» للجواليقي (ص ١٣٦ ــ ١٣٨)؛ و «أمالي القالي» (٢/ ٥٧)؛ و الاقتضاب (ص ٣٠٠). ورواية «الديوان»: «ما أكلَّتْ» وعليها يسلم البيت من الزحاف. وأشار الجواليقي إلى أنه يروى: «وقال المنادي»، ويروى أيضاً «وقول المنادي» وذكر ابن السيد في الاقتضاب إلى أنه يروى: «وقال المنادي». وجمع صاحب اللسان الأقوال حول البيت، قال «دلج»: وكان بعض أهل اللغة يُخَطِّىءُ الشماخ في قوله: «البيت». ويقول: كيف يكون الادلاج مع الصبح، وذلك وهم إنما أراد الشماخ تشنيع المنادي على النَّوّام، كما يقول القائل أصبحتم كما تنامون، هذا معنى قول ابن قتيبة، والتفرقة الأولى بين أَدْلَجْتُ وادَّلَجْت قول جميع أهل اللغة إلاَّ الفارسي فإنه حكى أن أدْلجي وادَّلَجْت لغتان في المعنيين =

فأمرهم بالإدلاج ــ وهو سير الليل ــ وهو يقول: أصبح القوم، ومعناه: قرب صباحهم.

والرِّجْعَةُ ــ بعد الطلاق ــ أكثر ما يقال: بالكسر، والفتح: جائز: رَجْعَةٌ.

يقال: جاءتني رُجْعَةُ الكتاب، أي: جوابه ورُجْعَانُه، وفلان يؤمن بالرَجْعَةِ ــ بالفتح لا غير ــ يعني بالرجوع إلى الدنيا.

ويقال: باع فلان إبله فارتجع منها رِجْعَة صالحة ــ بالكسر ــ أي: اشترى غير ما باع، وقال الكميت يصف الأثافي:

جُـوْدٌ جِـلاَدٌ مُعَطَّفَـاتٌ عَلَـى الْـ أَوْرَقِ لاَ رِجْعَـةٌ وَلاَ جَلَـبُ[1]

أي: ليست بمرتجعة بدل إبل أخرى. ولا هي مجلوبة للبيع.

باب المطلقة ثلاثاً[2]

وذكر الحديث: «حتى تَذُوقي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ»[3].

= جميعاً وإلى هذا ينبغي أن يذهب في قول الشماخ. وقال الجوهري: إنما أراد أن المنادي كان ينادي مرة أصبح القوم كما يقال: أصبحتم كما تنامون، ومرة ينادي أدلجي، أي: سيري ليلاً»، ورأي ابن السيد في «الاقتضاب» يخالف رأي الأزهري في معنى البيت، قال: «يصف امرأة أتعبها طول السير ليلاً ونهاراً فمعناه: وتشكو هذه المرأة السير الذي أكل ركابها، وتشكو قول المنادي عند الصباح...»، وقال: «وقد قال بعض أصحاب المعاني أنه يصف ناقة وذلك خطأ...».

(١) ديوانه (١/ ٨٢)؛ و «الهاشميات» (ص ٣١)؛ و «غريب الحديث» (ص ٦٤)؛ و «التهذيب»: «رجع» (١/ ٣٦٧)؛ و «المقاييس»: «رجع» (٢/ ٤٩٠)؛ و «اللسان»: «رجع» (٩/ ٤٧٦)؛ و «التاج»: «رجع» (٥/ ٣٤٩)، جرد: أي لا وبر عليها. والجلاد: في الجلد ــ بفتحتين ــ وهي الصلابة، والأورق: ما كان لونه لون الرماد. ولا رِجعة: كان العرب إذا ولدت إبلهم يبيعون الذكور من أولادها ويشترون بها إناثاً. والبيت في الديوان بمفرده.

(٢) زيادة من «المختصر» (٤/ ٩١).

(٣) «المختصر» (٤/ ٩٢). قال: شكت المرأة التي طلقها رفاعة، ــ في النسائي: «القرظي» ــ ثلاثاً، زوجها بعده إلى النبي ﷺ، فقالت: إنما معه مثل هُدْبَة الثوب، فقال: «أتريدين أن =

العُسَيْلة: كناية عن لذاذة الجماع، فكل من جامع حتى يلتقي الختانان فقد ذاق وأذاق العسيلة.

سمعت أبا الفضل يحكي عن أحمد بن يحيى قال: إنما صَغَّر العُسَيْلة بالهاء لأنه جعلها قطعة منها ومنه.

[ط١٤٦/٢] يقال: كنا في لَحْمَةٍ ونَبِيْذَةٍ وَعَسَلَةٍ. فجعل / البضعة منه ومنها في حلاوته ولذاذته إذا التقتا كالعسل[1].

وقال غيره: أَنَّثَ العُسَيْلَةَ. لأن العسل يذكر ويؤنث، وهذا قول: القتيبي.

والقول ما قاله: ثعلب[2].

الإيــــلاء[3]

والإيلاء مصدر: آلى يُؤْلي إيلاءً، إذا حلف، وهي الأليَّة والأُلْوَة والأَلْوَة والإِلْوَة.

ومعنى التربص في الآية[4]: الانتظار.

وظاهر الآية يدل على أن إيلاءه أن لا يجامعها: لم يكن طلاقاً، وأنه جُعِل له الانتظار تمام أربعة أشهر لا يطالب فيها بالفيء، فلم تُطَلَّقِ المرأة ولم يُطَلِّقِ الزوج ولا نوى طلاقاً ولم تملك أمرها، وقد جُعل إلى زوجها عزيمةُ الطلاق، ولَمَّا يطلق.

والذي يقول: عزيمة الطلاق انقضاء أربعة أشهر من يومَ آلى، فإن كانت النية

= ترجعي إلى رفاعة، لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك»، وأخرج مثله النسائي (١٤٦/٦، ١٤٧)، باب: الطلاق، وابن ماجه (٣٠٥/١)، باب: النكاح.

(١) انظر: «التهذيب»: «عسل» (٩٤/٢).

(٢) «التهذيب»: «عسل» (٩٤/٢) من غير نسبة.

(٣) «العنوان»: من (م). «المختصر» (٩٣/٤).

(٤) قال تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٢٦].

طلاقاً دل عليها انقضاء أربعة أشهر، فينبغي أن تعتد من يومَ آلى. وهذا خارج من اللسان وظاهر التنزيل.

يقال: ائتَلَى وتَألَّى: إذا حلف، قال الله عز وجل: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ﴾[1] وقال النبـي[2] ﷺ: «مَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ يُكَذِّبُهُ»[3] فائتَلَى ــ افْتَعَلَ ــ من الأَلِيَّةِ، وتَألَّى ــ تَفَعَّلَ ــ منها.

والفَيءُ: هو الرجوع إلى الجماع / الذي حلف أن لا يفعله. [1/١٤٧b]

والعزم على الطلاق: أن يعزم عليه بقلبه فيمضيه بلسانه ولا يكون طلاقاً بالنية دون فعل اللسان أبداً.

الظــهــار[4]

وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَظَّاهرون مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ﴾[5].

معنى يَظَّاهَرون ويتظاهرون واحد، أدغمت التاء في الظاء فصيرتا ظاء مشددة فقيل: يَظَّاهرون.

وأصل «الظِّهَارِ» مأخوذ من «الظَّهْر» وخصوا الظهر دون البطن والفخذ والفرج وهي أَوْلَى بالتحريم، لأن الظهر موضع الركوب، والمرأة مركوبة إذا غُشيت. فكأنه إذا قال: أنت عليَّ كظهر أمي، أراد: ركوبك للنكاح حرام عليَّ كركوب أمي للنكاح،

---

(١) سورة النور: الآية ٢٢.

(٢) «النبـي»: من (أ).

(٣) لم يرد في «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث». وذكر «الفائق»: «أل» (١/ ٥٢). ومنه حديث ابن مسعود: إن أبا جهل قال له: «يا ابن مسعود لأقتلنك. فقال: من يتأل على الله يكذبه. والله لقد رأيت في النوم أني أخذت حدجة حنظل فوضعتها بين كتفيك ورأيتني أضرب كتفيك بنعل، ولئن صدقت الرؤيا لأطأن على رقبتك ولأذبحنك ذبح الشاة».

(٤) «العنوان»: من (م) و (أ). «المختصر» (٤/ ١١٤).

(٥) سورة المجادلة: الآية ٣. كذا قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف «يَظَّاهَرُونَ» بفتح الياء وتشديد الظاء وألف. انظر: «أحكام القرآن» للقرطبـي (١٧/ ١٧٧).

فأقام الظهر مُقام الركوب لأنه مركوب، وأقام الركوب مقام النكاح لأن الناكح راكب وهذا من استعارات العرب في كلامها.

وأما قوله: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾[1] فقد اختلف أهل العلم في تفسيره، فمنهم من قال: إن الظهار كان طلاق أهل الجاهلية فنهوا في الإسلام عن الطلاق باللفظ / [ط١٤٧/٢] الجاهلي، وأوجب عليهم الكفارة إن طلقوا بالظهار.

وهو معنى قوله: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ في الجاهلية من الظهار، وهذا حسن وكلام مستقيم، ولكن سياق الكلام يدل على غير هذا، وذلك أن الله عز وجل قال: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾[2] ولم يقل: والذين كانوا يظاهرون من نسائهم ثم يعودون.

ومعنى الكلام والله أعلم: والذين يظاهرون منكم يا معشر المسلمين اليوم[3] من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة، فأوجب الكفارة بالظهار المبتدأ في الإسلام والعود لما قالوا.

واختلف الناس في «العَوْدِ»، فمنهم من قال: إذا جامع فقد عاد لما حرم وعليه الكفارة، والله عز وجل أمر بالتكفير قبل الجماع، فهو ناقض لما تأول غير مستقيم فيه إلاَّ أن يكون العود فيه[4] لما قال غير الجماع، وهو ما قال الشافعي رحمه الله: من أن الظِّهار من المُظَاهِرِ تحريم بالقول باللسان.

والعود لما قالوا: إمساك المرأة لأنه رجوع إلى ما حرَّم بالقول.

[ط١٤٨/١] **ويعودون / لما قالوا وإلى ما قالوا واحد**، فمعناه: الرجوع إلى ما قالوا من التحريم بالظهار، بأن يمسك المرأة ولا يطلقها، فالتأويل: الرجوع إلى ما حرَّموا.

---

(١) الآية السابقة.

(٢) الآية السابقة.

(٣) «اليوم»: من (م).

(٤) «فيه»: من (ط).

وقال بعض الناس: إنه إذا ظاهر لم يجب الكفارة حتى يقول ثانية: أنت عليّ كظهر أمي. وهذا قول من لا يعرف العربية ولا يعرّج على قوله(١).

وفيه قول الأخفش: وهو أن يجعل ﴿لِمَا قَالُوا۟﴾ من صلة ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾(٢).

والمعنى عنده: والذين يظاهرون من نسائهم فتحرير رقبة لما قالوا، أي: من أجل ما قالوا. ويجعل «لما قالوا» مقدماً معناه التأخير، وهذا القول جائز في اللغة، إلَّا أن فيه استكراها للتقديم والتأخير الذي يقع فيه.

وقوله عز وجل: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾(٣) فيه أضمار، أي: فعليهم تحرير رقبة.

فكان الظهار من طلاق أهل الجاهلية، فَأُمِرَ المسلمون بأن لا يطلقوا نساءهم بهذا اللفظ وأبيح لهم تخليتهن باسم الطلاق والفراق والسراح. وأُعْلِموا أن من طلق بلفظ الظهار في الإسلام فهو محرم لها بلا طلاق يقع عليها، / فإن أتبع الظهار طلاقاً [ط١٤٨/٢] فقد طلق كما أمره الله تعالى ولا شيء عليه، وإن أمسكها ولم يطلقها لزمه لتحريمه إياها الكفارة للإثم الذي ركبه في تحريمه إياها بلفظ الظهار المنهي عنه.

وقوله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾(٤).

«الذين»: رفع بالابتداء، وخبرهم(٥): فعليهم تحرير رقبة، ولم يذكر «عليهم» لأن في الكلام دليلاً عليه.

وقوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾(٦) كناية عن الجماع.

---

(١) في (أ) و (م): «عليه».
(٢) الآية السابقة.
(٣) الآية السابقة.
(٤) الآية السابقة.
(٥) في (أ): «وخبر».
(٦) الآية السابقة.

بـاب اللعان

قال الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ﴾[1].

معناه: والذين يرمون بالزنا.

وقوله عز وجل: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍ﴾[2].

وتقرأ: «أربعَ شهادات» بالنصب فمن رفع: «أربعُ» فقوله «والذين» ابتداء، و «أرْبَعُ» خبر الابتداء الذي قبله وهو قوله «فشهادة أحدهم» ويكونان معاً يسدان مسد خبر الابتداء الأول، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ﴾[3].

[ط١٤٩/١] ومن نصب «أَرْبَعَ» فالمعنى: فعليهم أن يشهد أحدهم أربعَ شهادات بالله. / وإن شئت قلت: إنه على معنى: فالذي يدرأ عنهم العذاب أن يشهد أحدهم أربعَ شهادات بالله، ومعنى الشهادات: الأيْمَان.

وإنما قيل لهذا الحكم[4]: «لعان» لما عقَبَ الأيْمَانَ من اللعنة والغضب إن كانا كاذبين.

وأصل اللعن: الطرد والإبعاد، يقال: لعنه الله، أي: باعده الله، وقال الشَّمَّاخُ:

ذَعَـرْتُ بِـهِ القَطَـا ونَفَيْـتُ عَنْـهُ ... مَقَـامَ الـذِّئْـبِ كـالـرَّجُـلِ اللَّعِيـنِ[5]

---

(١) سورة النور: الآية ٦.

(٢) الآية السابقة.

(٣) الآية السابقة.

(٤) «الحكم»: من (م).

(٥) ديوانه (ص ٣٢١)؛ و «التهذيب»: «لعن» (٢/٣٩٦)؛ و «المقاييس»: «لعن» (٥/٢٥٣)؛ و «اللسان»: «لعن» (١٧/٢٧٣)؛ و «مجالس ثعلب» (٢/٤٧٥)؛ و «الجمهرة»: «ع ل ن» (٣/١٣٩)؛ و «شرح المفصل» (٣/١٣)؛ و «المنصف» (١/١٠٩)؛ و «خزانة الأدب» (٢/٢٢٤)؛ و «سمط اللآلىء» (٢/٦٦٣)؛ و «شرح أدب الكاتب للجواليقي» (ص ١١١).
وذكر محقق وشارح «الديوان» مصادر أخرى، والبيت من قصيدة يمدح عرابة بن أوس رضي =

أي: الطريد المبعَّد.

والتعن الرجل، إذا لعن نفسه من تلقاء نفسه، فقال: عليه لعنة الله، إن كان كاذباً.

والتلاعن واللِعّان لا يكونان إلاَّ من اثنين، يقال: لَاعَنَ امرأتَهُ لعَاناً وَمُلَاعَنَةً.

وقد تَلَاعَنَا والتَعَنَا بمعنى واحد.

وقد لَاعَنَ الإمام بينهما فتَلَاعَنَا.

ورجل لُعَنَةٌ[1]: إذا كان يلعن الناس كثيراً.

ورجل لُعْنة ــ بسكون العين ــ: إذا كان يلعنه الناس.

وقول النبي ﷺ: «**اتَّقُوا المَلَاعِنَ وأعِدّوا النُبَلَ**»[2]، أي: اتقوا الطرقات

= الله عنه. ذعرت به: أفزعت ونفرت. قال البغدادي: «والباء بمعنى في»، «وخص القطا والذئب لأن القطا أهدى الطير، والذئب أهدى السباع وهما السابقان إلى الماء»، وجعل ابن دريد اللعين وصفاً للذئب فقال: «واللعن أصله الإبعاد والطرد ومنه قيل: ذئب لعين، أي: طريد، قال الشماخ: «البيت» وإنما وجه الكلام: مقام الذئب اللعين كالرجل. ثم صارت اللعنة من الله إبعاداً». وقال شارح «الديوان»: والوجه: أن اللعين وصف للرجل لا للذئب، لأنه قال: ونفيت عنه مقام الذئب، أي: طردته، فلا معنى لوصفه بعد ذلك باللعين، أي: المطرود، وإنما المعنى: أنه طرد الذئب عن الماء كما يطرد الرجل اللعين.

(1) بفتح العين.

(2) كذا في «التهذيب»: «لعن» (٢/ ٣٩٧)؛ و «الفائق»: «لعن» (٣/ ٣١٨)، وأخرج أبو داود (١/ ٣٦)، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل»، ومثله ابن ماجه (١/ ٧١)؛ و «فيض القدير» (١/ ١٣٦)، وقال الزمخشري: في «الفائق»: النُّبَلَ: حجارة الاستنجاء ــ يروى بالفتح والضم ــ يقال: نَبِّلْني أحجاراً ونبلني عرقاً، أي: ناولني وأعطني، وكان أصله في مناولة النبل للرامي، ثم كثر حتى استعمل في كل مناولة، ثم أخذ من قول المستطيب: نَبِّلْني النبل لكونها منبلة، ويجوز أن يقال لحجارة الاستنجاء نَبَل، لصغرها، من قولهم لحواشي الإبل: نَبَلَ، وللقصير الرَّذْل من الرجال: تنبالةٌ، وللسهام العربية لقصرها: نبل، ثم اشتق منه نبلني.

[٢/١٤٩ط] والقعود عليها للحدث. سميت «مَلَاعِنَ» لِلَعْنِ المارة من قعد عليها وأحدث / فيها.

قال الشافعي رحمه الله: «**وأُصْمِتَتْ أُمَامَةُ بنت أبـي العاص**»[١].

أي: أصابتها سكتة اعتَقَلَ منها لسانُها، وذلك. الداء يقال له: السُّكَاتُ، والصُّمَات.

وقوله ﷺ: «**الولد للفراش وللعاهر الحجر**»[٢]. معناه الولد لصاحب الفراش.

سميت المرأة «**فراشاً**» لأن الزوج يفترشها فتكون تحته وهو فوقها، كما يفترش فراشه الذي يبيت عليه.

وقول الله عز وجل: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٣٤﴾﴾[٣] أراد ــ والله أعلم ــ: وذوات فرش مرفوعة، والدليل على ذلك قول الله عز وجل: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾﴾[٤].

أراد: إنا أنشأنا ذوات الفرش المرفوعة التي تقدم ذكرها.

وقوله عليه السلام: «**وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ**».

أي: وللزاني الذي ليس بصاحب الفراش الخيبة، لا شيء له من الولد.

وليس معنى **الحجر**: الرجم، وإنما هو كقولهم: له التراب، أي: الخيبة، وكذلك قولهم: بِفِيْهِ الكَثْكَثُ والأَثْلَثُ[٥].

---

(١) «المختصر» (٤/١٤٤)، وأمامة: هي أمامة بنت أبـي العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد مناف القرشية العبشمية. أمها زينب بنت رسول الله ﷺ ولدت على عهد رسول الله ﷺ وكان يحبها. تزوجها علي بن أبـي طالب بعد وفاة فاطمة، ثم تزوجها المغيرة بن نوفل بعد وفاة علي. «أسد الغابة» (٧/ ٢٢).

(٢) ذكر سابقاً (ص ٣٣٧). وفي (أ): «سميت المرأة فراشاً لأن زوجها».

(٣) سورة الواقعة: الآية ٣٤.

(٤) سورة الواقعة: الآيات ٣٥، ٣٦، ٣٧.

(٥) «التهذيب»: «عهر» (١/ ١٤٠)، قال: وقال أبو عبيد: معنى قوله ﷺ: «وللعاهر الحجر»، أي: لا حق له في النسب، وهو قولك: له التراب، وبفيه الأثلث، أي: لا شيء له. وانظر: =

يقال: عَهَرَ فلان بفلانة. أراد: إذا زنا بها.

والزانية يقال لها: العَهْيَرَة[1]، / وهي «العَاهِرةُ» و «المُعَاهِرَةُ» [ط١٥٠/١] و «المُسَافِحَةُ»و «البَغِيُّ» و «الخَرِيْعُ» و (والوَجِيْعُ)[2] و «المُومِسَةُ»[3]، كل هذا من أسماء الفاجرة.

وسمي الزِّنا «سفاحاً» لإباحة الزانيين ما أمرا بتحصينه ومنعه وتصييرهما إياه كالماء المسفوح والشيء المصبوب[4].

ومن قال: إن الزنا سمي «سفاحاً» لسفح الزانيين نطفتيهما فقد أبطل، لأن المتناكحين يسفحانها كما يسفحها الزانيان، والقول الأول قول: أحمد بن يحيى ثعلب.

= كتاب الجيم (٢/ ١٨٥). بينما ذكره ابن الأثير بالباء الموحدة؛ و «النهاية»: «أثلب» (١/ ٢٣)، قال: الولد للفراش وللعاهر الأثلب. الأثلب ــ بكسر الهمزة واللام وفتحهما والفتح أكثر ــ: الحجر، والعاهر: الزاني كما في الحديث الآخر، قيل: معناه له الرجم. وقيل: هو كناية عن الخيبة، وقيل: الأثلب دقاق الحجارة، وقيل: التراب، وهذا يوضح أن معناه: الخيبة. إذ ليس كل زان يرجم، وهمزته زائدة. وقال أبو عمرو الشيباني في كتابه: والكَثْكَثُ، والقَضُّ، والأَثْلَبُ، والهيام والدقعاء كل ذلك من التراب. وانظر: «اللسان»: «ق ص ص» «ث ل ب» « هـ ي م» «د ق ع». وفي «إصلاح المنطق» (ص ١٢٢)، ويقال: بفيه الإثلب والأثلب. وهو حجارة وتراب. وقال أيضاً: ويقال بفيه الكِثكِث والكَثْكُث، أي: التراب. وكرر ذلك (ص ١٠٣)، ورواه عن الفراء وحكاه: الأثلب ــ بالكسر ــ والأثلب ــ بالفتح ــ .

(١) «التهذيب»: «عهر» (١/ ١٤٠)؛ و «اللسان»: «عهر» (٦/ ٢٩٠). عن أحمد بن يحيى ثعلب ومحمد بن يزيد المبرد أنهما قالا: يقال للمرأة الفاجرة: العَيْهَرة، قالا: والياء فيها زائدة، والأصل عَهَرة مثل ثمرة. وكذا في (م): «العَيْهَرة».

(٢) «الوجيع»: من هامش (ط).

(٣) انظر: «اللسان»: «ميس» (٨/ ١٠٨).

(٤) «التهذيب»: «سفح» (٤/ ٤٢٦) من غير نسبة.

وقوله: «**لزمهم أن لا يجيزوا لعان الأعميين البَخِيْقَيْنِ**»[1].

والبَخِيْقُ: الذي عور عينه حتى لا يظهر شيء من الحدقة.

وقد بَخَقَ يَبْخَقُ بَخْقاً فهو أَبْخَقُ، قال رُؤبة:

ومـــا بِعَيْنَيْــهِ عَــوَاوِيْــرُ البَخَــقْ[2]

وقوله: «**إن جاءت به أُدَيْعج**»[3].

الدَّعَجُ والدُّعْجَةُ: شدة سواد العين واللون[4]. ورجل ادعج وأمرأة دعجاء.

وفي الحديث: «**إن جَاءَتْ بِهِ أُثَيْبِجَ حَمِشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِزَوْجِها، وإنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعْداً جُمَالِياً خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ للذِي رُمِيَتْ بِهِ**»[5].

الأُثَيْبِـجُ: تصغير «الأُثْبَجِ» وهو الناتىء الثَّبَجِ.

والثَّبَجُ: ما بين الكاهل ووسط الظهر.

والحِمِشُ: الدقيق الساقين.

[٢/١٥٠ط] / **والأَوْرَقُ**: الذي لونه بين السواد والغُبْرَة.

---

(١) «المختصر» (٤/ ١٥٠)، وفي «المختصر» من غير «لا»، ولكن سياق الكلام يوجبها، حيث يتابع ويقول: لأن شهادتهما عندهم لا تجوز أبداً كما لا تجوز شهادة المحدودين.

(٢) ديوانه (ص ١٠٧)؛ و «التهذيب»: «بخق» (٧/ ٤٠)؛ و «مقاييس اللغة»: «بخق» (١/ ٢٠٧)؛ و «اللسان»: «بخق» (١١/ ٢٩٣)، والقصيدة في وصف المفازة، قال:

كَسَّـرَ مــن عَيْنَيْـهِ تقــويـمُ الفُــوَقْ ومــا بعينيــه عــواويــر البخــق

(٣) «المختصر» (٤/ ١٥٣) ـ حديث الملاعنة ـ قال رسول الله ﷺ: «وإن جاءت به أديعج فلا أراه إلَّا قد صدق عليها»، فجاءت به على النعت المكروه. وقد انفرد الشافعي برواية «أديعج» وبقية الرواة «أدعج»، وأخرج ابن ماجه (١/ ٣٢٦)، أبواب الطلاق نحوه.

(٤) «واللون»: من (م) و (أ).

(٥) أخرج أبو داود (٢/ ٣٧٢) من حديث الملاعنة، عن ابن عباس أن الرسول ﷺ قال: «إن جاءت به أُصَيْهِبَ أريصح أثيبج حمش الساقين فهو لهلال، وإن جاءت به أورق جعداً جمالياً خدلج الساقين سابغ الأليتين فهو للذي رميت به»، ونحوه. «غريب الحديث» (ص ٣٥٨).

قال أبو عمرو وابن الأعرابي: الأَوْرَقُ من كل شيء: الذي يضرب لونه إلى السواد إلاَّ الإنسان، فإن الأورق: الأسمرُ من بني آدم.

والوُرْقَة: السمرة[1].

والخَدَلَّج: الغليظ الساقين.

والجُمَالِيُّ: العظيم الخَلْق، شبه بالجمل. ويقال: ناقة جُمَالِيَّةٌ: إذا أشبهت الفحول في عظم الخَلْق، ومنه قول الأعشى يصف ناقة:

جُمَالِيَّةٍ تَغْتَلِي بالرِّدَاف ... إذا كَذَّبَ الآثِمَاتُ الهَجِيْرا[2]

وفي الحديث: «إنْ جاءَتْ بِهِ كأَنَّهُ وَحَرَةٌ»[3].

والوَحَرَةُ: من حشرات الأرض، تشبه الحَرْباء، حمراءُ كالعَظَاية[4]، وبها يشبه وَحَرُ الصَّدْرِ.

---

(١) انظر: «التهذيب»: «ورق» (٩/ ٢٩٠)، حكاه عن ثعلب، عن ابن الأعرابي فقط.

(٢) ديوانه (ص ٩٧)؛ و «التهذيب»: «جمل» (١١/ ١٠٩)؛ و «اللسان»: «جمل» (١٣/ ١٣٢)؛ و «غريب الحديث» (ص ٣٥٨). من قصيدة يمدح هَوْذَة بن علي الحنفي، وهي القصيدة الثالثة في مدح هوذة بحسب الترتيب التاريخي. تغتلي: تغلو في سيرها، الرديف: هو الذي يركب خلف الراكب، أي: إنها لا تبالي أن يركبها أكثر من واحد فتنهض بهم جميعاً في هذه الرحلة العسيرة. الآثمات: النوق الضعيفة، جعل تخلفها إثماً. وكذبت، أي: تخلفت وكأنها كذبت ظن صاحبها بها، أو لم تف بواجبها. الهجير: التهاب الحر واحتدامه في الظهر، والمعنى: تجري بالراكبَيْن فوق ظهرها وقد ارتدف أحدهما وراء الآخر وقت الهاجرة وقد اشتد الحر حين يقعد غيرها من ضعاف النوق عن سلوكها. انظر: «الديوان».

(٣) أخرج أبو داود (٢/ ٣٦٧)، كتاب الطلاق، عن سهل بن سعد في خبر المتلاعنين، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبصروها فإن جاءت به أدعج العينين عظيم الأليتين فلا أراه إلاَّ قد صدق، وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا أراه إلاَّ كاذباً». قال: فجاءت به على النعت المكروه. وأخرج ابن ماجه (١/ ٣٢٦)، والبخاري (٧/ ٧٠) نحوه.

(٤) «التهذيب»: «وحر» (٥/ ٢٢٦). قال الليث: الوحر: وغرٌ في الصدر من الغيظ والحقد. يقال: وَحِرَ صدره على فلان وحراً، وإنه لوَحِر الصدر. قال: والوَحَر: وزغة تكون في الصحارى أصغر من العظاية، وهي إلف سَوامّ أبرص خِلقةً. وقال في «عظا» (٣/ ١٤٦)، قال الليث: العظاية: على خلقة سام أبرص أو أعيظم منه شيئاً.

وقوله: «احذري أن تبوئي بغضب من الله»[1].

معناه: احذري أن ترجعي بغضب من الله عزَّ وجلّ.

قال أبو عبيد[2]: باء فلان بذنب: إذا احتمله وصار عليه. قال: ويكون باء بكذا: إذا أقرَّ به. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ﴾[3].

يقال: زَنَأَ في الجَبَل يَزْنَأ زَنْأً: إذا صعد فيه، وقالت امرأة من العرب تُرقِص بُنَيّاً لَهَا:

[ط١/١٥١] / أَشْبِهْ أَبَا أُمِّكَ أو أَشْبِهْ حَمَلْ وَلاَ تَكُونَنَّ كَهِلَّوْفٍ وَكَلْ

يُصْبِحُ فِي مَضْجَعِهِ قَدِ انْجَدَلْ وَارِقَ إلى الخَيْرَاتِ زَنْأً في الجَبَلْ[4]

حَمَل: اسم رجل.

---

(١) «المختصر» (٤/ ١٥٩).

(٢) في (م) و (أ): «أبو عبيدة».

(٣) سورة المائدة: الآية ٢٩.

(٤) «النوادر» (ص ٩٢)؛ و «التهذيب»: «زنى» (١٣/ ٢٦٠)؛ و «اللسان»: «هلف» (١١/ ٢٦٥)؛ و «التكملة»: «هلف» (٤/ ٥٨٥)، الرجز: لقيس بن عاصم المنقري، كما في «النوادر» و «اللسان» و «التكملة». وفي «التهذيب» توجد المشطورة الأولى والأخيرة فقط.
ورواية «النوادر»: «يبيت في مقعده قد انجدل»، «اللسان»: «أشبه أبا أمك أو أشبه عمل».
قال صاحب «النوادر»: «وزعموا أن قيس بن عاصم أخذ ابنه حكيماً وأمه منفوسة بنت زيد الفوارس الضبي فرقصه وقال ـ الرجز ـ فأخذته منفوسة منه، ثم قالت:

أشبه أخي أو أشبهن أباكا أما أبي فلن تنال ذاكا

تقصُرُ أن تناله يداكا

وانظر: الرجز في «اللسان» و «التكملة». ورواية ابن الأعرابي في «اللسان»: قالت امرأة من العرب وهي ترقص ابناً لها، وأثبت صاحب «اللسان» رد ابن بري، قال: «قال ابن بري المرأة التي ذكر هي منفوسة بنت زيد الفوارس، قال والشعر لزوجها قيس بن عاصم، وعمل: اسم رجل وهو خاله»، وقد نقد الصاغاني في «التكملة» الجوهري ويعتقد الصاغاني أن الرواية: «أشبه أبا أبيك لا أبا أمك».

والهِلَّوْف: الرجل العظيم[1] الخلق.

والوَكَلْ: الضعيف.

انْجَدَلَ: سقط إلى الجدالة، وهي الأرض.

يقال: زَنَى يَزْني من الزِّنَى ـ مقصور ـ وقد مده بعض الشعراء.

يقال: **زَنَّاء عليه** ـ مثقلة مهموزة ـ: إذا ضيق عليه، والزَّنَّاءُ: الضِيْقُ، وربما ترك فيه الهمز. أنشد ابن الأعرابي:

لا هُمَّ إنَّ الحَارِثَ بنَ جَبَلَةَ زَنَّا عَلَى أَبِيهِ ثُمَّ قَتَلَهْ

وَرَكِبَ الشَّادِخَةَ المُحَجَّلَهْ[2]

يعني: الفضيحة ذات الشهرة، أراد: زَنَّأ فخفف الهمزة.

وقال العَجَلاَنِيُّ ـ حين قذف امرأته ـ: **«ما قَرِبْتها مُذْ عَفَارِ النخل»**[3].

وهو إصلاح النخل وتلقيحها، وقد عَفَرُوا نَخْلَهُم يَعْفرون.

قال أبو منصور ـ فيما أملا ها هنا، وليس من الأصل ـ: قَرِب الرجل امرأته يَقْرَبها قَرَباً وقِرْبَاناً، وفي الماء قرب الماء يقرب قرباً، وفي القُرْبَة: قَرُبَ يَقْرُبُ قُرْبَةً[4].

---

(١) في (م) و(أ): «الجافي».

(٢) «التهذيب»: «زنى» (١٣/ ٢٦٠)، أنشده ابن الأعرابي ولم ينسبه. «اللسان»: «زنأ» (١٩/ ٨٠) من غير نسبة. وفي «اللسان»: «شدخ» (٣/ ٥٠٦) نسب المشطورة الأخيرة إلى جرير، وقال: «وقال ابن بري الشعر للعَيِّف العَبْدِيِّ يهجو به الحارث بن أبي شمر الغساني، وقال محقق «التهذيب»: «وتذكره الكتب العفيف».

(٣) «المختصر» (٤/ ١٨٠)، قال: كأنه ذهب إلى أن نفي ولد العجلاني إذا قال: لم أقربها منذ كذا وكذا»، وأخرج الشافعي ـ «الأم» (٥/ ١١٢) في خبر المتلاعنين ـ عن ابن عباس أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، والله ما لي عهد بأهلي منذ عفار النخل»، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٥٧، ٣٦٥).

(٤) قوله: «قال أبو منصور»: إلى قوله: «يقرب قربة»: من (م).

قَرِبَ يَقْرَبُ: ـــ بكسر الماضي ـــ ، قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ ﴾[1].

وأما قَرُبَ المكان يَقْرُبُ: فبرفع الراء[2].

قال الشافعي رحمه الله: «وإذا زعم أنها قد وترته في نفسه بأعظمَ من أن تأخذ [ط٢/١٥١ب] ماله وتشتم / عرضه لما يبقى عليه من العار في نفسه وولده منها»[3].

معنى وَتَرَتْهُ في نفسه، أي: نَقَصَتْهُ في نفسه بما ألزمته من العار. ومنه قول الله عزَّ وجلّ: ﴿ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴿٣٥﴾ ﴾[4]، أي: لن ينقصكم.

وَوَتَرَهُ حَقَّهُ: إذا نقصته.

ومعنى قول النبي ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ العَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»[5].

أي: نُقِصَ أهلَهُ ومالَهُ. وأصل هذا من «الوِتْر»، وهو أن يجني الرجل على الرجل جناية فيقتل له قتيلاً أو يذهب بماله وأهله وولده.

قال الشافعي رحمه الله: «وقد مَتَّع الله عزَّ وجلّ من قضى بعذابه ثلاثاً»[6].

أراد: قول الله عزَّ وجلّ: ﴿ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ﴾[7]، معناه: انتفعوا بالبقاء والمهلة في داركم ثلاثة أيام.

وأصل المتاع: المنفعة.

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٣٢.

(٢) قوله: «قرب يقرب ــ بكسر ــ»: إلى قوله: «الراء»: ساقط من (م) و (أ).

(٣) «المختصر» (٤/ ١٨٦)، بتصرف.

(٤) سورة محمد: الآية ٣٥.

(٥) أخرجه النسائي (١/ ٢٣٨)، كتاب الصلاة، عن نوفل بن معاوية وأيضاً عن عبد الله بن عمر، والدارمي (١/ ٢٨٠)، وأخرج أبو داود (١/ ١٦٨)، والبخاري (١/ ١٤٥) نحوه، والجميع عن ابن عمر.

(٦) «المختصر» (٤/ ١٩٥).

(٧) سورة هود: الآية ٦٥.

باب العدد

قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[(١)].

فجعل الشافعي رحمه الله القروء: الأطهار[(٢)]. واحتج فيه بما رُوي[(٣)] عن عائشة رضي الله عنها، وابن عمر، وزيد بن ثابت[(٤)] رضي الله عنهم وباللسان[(٥)]، وما ذكره من حججه[(٦)].

قال أبو منصور: من جعل القرء من قولك: قَرَأَتِ النَّاقَةُ، أي: حَمَلَتْ، كما [ط١٥٢/١] قال عمرو بن كلثوم:

هِجَانِ اللَّوْنِ لم تَقْرَأْ جَنِينَا[(٧)]

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٢٨. «المختصر» (٥/ ٢).

(٢) وهذا معنى قوله: والأقراء عنده الأطهار. المختصر (٥/ ٢).

(٣) حيث قال الرسول ﷺ لما طلق ابن عمر امرأته وهي حائض: «يرتجعها فإذا طهرت فليطلق أو ليمسك»، وقال ﷺ: «إذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبل عدتهن». «المختصر» (٥/ ٣).

(٤) هو: زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، ثم البخاري، كنيته: أبو سعيد، واستصغره رسول الله ﷺ يوم بدر؛ فرده.. وكان يكتب لرسول الله ﷺ الوحي وغيره. وحدث عن الرسول وعنه من الصحابة. وكان أعلم الصحابة بالفرائض فقال رسول الله ﷺ: «أفرضكم زيد». فأخذ الشافعي بقوله في الفرائض عملاً بهذا الحديث، وكان أعلم الصحابة والراسخين في العلم، ولما توفي قال أبو هريرة: «اليوم مات حبر هذه الأمة، وعسى الله أن يجعل في ابن عباس منه خلفاً» توفي سنة خمس وأربعين، وقيل غير ذلك. «أسد الغابة» (٢/ ٢٧٨).

(٥) أي: المعروف والمشهور على «لسان العرب».

(٦) انظر: «المختصر» و «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٣).

(٧) «شرح المعلقات السبع» (ص ١٤٩)؛ و «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧١)؛ و «الأضداد» (ص ٣٠)؛ و «اللسان»: «قرأ» (١/ ١٢٤)؛ و «تفسير القرطبي» (٣/ ١١٤) من معلقته المشهورة، وصدره:

ذِرَاعَيْ عَيْطَلٍ أدماء بِكْرٍ

وأشار الزوزني «شارح المعلقات»: أن الشطرة الثانية من البيت تروى: تَرَبَّعَتِ الأجارعَ =

وكما قال حُمَيْدُ بن ثَوْرٍ[1]:

أَرَاهَا غُلاَمَاهَا الخَلاَ فَتَشَذَّرَتْ ... مَرَاحاً وَلَمْ تَقْرَأْ جَنِيْناً وَلاَ دَمَا[2]

أي: لم تحمل علقة ولا جنيناً، فقد جعل القرء: طُهْراً، وكذلك المرأة: إذا طهرت حملت الدم الذي يُرخيه الرحم فجمعته، فسمي الطهر: قُرْءاً، «القرات الرحم الدم»[3]، وجعل الأعشى الأقراء: الأطهار في شعره حيث يقول:

مُوَرِّثَةٍ مَالاً وَفي الأَصْلِ رِفْعَةً ... لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَا[4]

= والمُتُونَا. وهذه رواية «جمهرة أشعار العرب»، دار صادر (ص ١٤٠). والعيطل: الطويلة العنق من النوق، والأدماء: البيضاء منها، والأدمة البياض في الإبل، والبكر: الناقة التي حملت بطناً واحداً. ويروى «بكر» بفتح الباء. وهو الفتى من الإبل وبكسر الباء على الروايتين. والهجان: الأبيض الخالص البياض، يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع وينعت به الإبل والرجال وغيرهما. لم تقرأ جنيناً، أي: لم تضم في رحمها ولداً، يقول: تريك ذراعين ممتلئين لحماً كذراعي ناقة طويلة العنق لم تلد بعد أورعت، ذكر هذا مبالغة في سمنها، أي: ناقة سمينة لم تحمل ولداً قط بيضاء اللون. انظر: «شرح المعلقات».

(١) هو: حُمَيْد بن ثور بن حزن الهلالي العامري، أبو المثنى: شاعر مخضرم، عاش زمناً في الجاهلية، وشهد حنيناً مع المشركين، وأسلم ووفد على النبي ﷺ ومات في خلافة عثمان، وقيل: أدرك زمن عبد الملك بن مروان. وعده الجمحي في الطبقة الرابعة من الإسلاميين. «الأعلام» (٢/ ٣١٨).

(٢) ديوانه (ص ٢١)؛ و«التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٤)؛ و«اللسان»: «قرأ» (١/ ١٢٦)؛ و«الأساس»: «قرأ» (٢/ ٢٣٩)، ورواية «الديوان»: وتشذرت. «اللسان» و«الأساس»: «أراها غلاماناً». تشذرت: حركت رأسها مرحاً، والخلى: الرطب من النبات، واحدته خلاوة.

(٣) كذا في الأصول: ولعل الجملة محرفة عن مثل: القروء: أن تحمل الرحم الدم.

(٤) ديوانه (ص ٩١)؛ و«التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٣)؛ و«اللسان»: «قرأ» (١/ ١٢٦)؛ و«الأضداد» (ص ٣٠)؛ و«مجاز القرآن» (١/ ٧٤)؛ و«تفسير القرطبي» (٣/ ١١٣)؛ و«غريب الحديث» (ص ٢٩٢)، ورواية الديوان والقرطبي: «... وفي الحمد رفعة». في «التهذيب»، و«غريب الحديث»، و(م): «مورثة عزا وفي الحي رفعة»، وفي «اللسان» و(أ): «مورثة مالاً وفي الحي رفعة». والأعشى يمدح هوذة بن علي الحنفي، وربما كانت =

فهذا هو الأكثر في كلام العرب وأشعار المشهورين من الشعراء.

ومن جعل الأقراء: حيضاً، ذهب بها إلى الوقت، يقال: هبت الريح لقرئها وقارِئها، أي: لوقت مهبّها، فجعل القروء: حيضاً، لأنه يجيء لوقته، واحتج / [ط١٥٢/٢] بالحديث المروي عن النبي ﷺ: «دَعي الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِكِ»[1]، أي: أيام حيضك.

وأخبرني المنذري عن ابن فهم، عن محمد بن سلام، عن يونس بن حبيب: أنه سأله عن ثلاثة قروء فاختار: الأطهار[2].

قال أبو عبيد: الأقراء من الأضداد في كلام العرب: يكون الحيض، ويكون الأطهار[3].

وقال أبو عبيدة: القرء يصلح للحيض والطهر. قال: وأظنه من أقرأت النجوم: إذا غابت[4].

= هذه القصيدة هي أول ما مدح به الأعشى «هوذة»، يقول: لك في كل عام غزوة أنت جاشم، تجمع لها صبرك وجلدك فتعود منها بالمال والمجد الذي يعوضك عما عانيت من البعد عن نسائك اللاتي يترقبن عودتك في شوق، حيث ضيعت أطهارهن، فلم تغشهن مؤثراً للغزو، فأورثك ذاك المال والرفعة. انظر: «شرح الديوان».

(١) أخرج النسائي عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها أتت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدم، فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما ذلك عرق، فانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي وإذا مر قرؤك فلتطهري، ثم صلي ما بين القرء إلى القرء»، وأخرج أبو داود (١/١١٦) مثله بصيغة الغائبة، وأخرج الرواة العديد من الأحاديث. انظر: سنن أبي داود (١/١١٦، ١١٩، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٨، ١٢٩)، وابن ماجه (١/١١١)، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصوم وتصلي». والحديث من الغريب رواه أهل اللغة ورد في «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٤)؛ و «الأضداد» (ص ٣١). وقوله: «دعي الصلاة» من (أ).

(٢) «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٣)، قال: وقال أبو إسحاق الزجاج: أخبرني من أثق به يرفعه إلى يونس: أن الأقراء عنده تصلح للحيض والأطهار.

(٣) «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٣)، وانظر: «إصلاح المنطق» (ص ٢٧٦).

(٤) «مجاز القرآن» (١/ ٧٤)؛ و «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٣).

وذكر عن أبـي عمرو بن العلاء قال: القرء: الوقت، وهو يصلح للحيض.

قال: ويقال: هذا قارىء الرياح لوقت هبوبها[1]، وأنشد:

شَنِئْتُ العَقْرَ عَقْرَبَنِي شُلَيْلٍ ... إذَا هَبَّتْ لِقَارِئِها الرِّيَاحُ[2]

والذي عندي من حقيقة اللغة: أن القرء هو الجمع، وأن قولهم: قريت الماء في الحوض، وإن كان قد ألزم «الياء» فهو بمعنى: جمعت.

والقُرْء: اجتماع الدم في البدن، وإنما يكون ذلك في الطهر، وقد يجوز أن يكون اجتماعه في الرحم، وكلاهما حسن ليس بخارج عن مذاهب الفقهاء.

[ط١/١٥٣] فإن كان الأقراء يكون طهراً، كما قال أهل / الحجاز[3]، فإن الكتاب والسنة يدلان على أنه أريد بها الأطهار، لأن الله عزَّ وجلّ قال: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[4]. وأمر النبـي[5] ﷺ ابن عمر أن يطلق امرأته حين تطهر حتى يكون مطلِّقاً للعدة كما أمر الله عزَّ وجلّ.

وأخبرني المنذري عن أبـي الهيثم أنه قال: القُرْءُ: العدة، والأجل ــ في كلام العرب ــ واحد، وهذا الذي قاله أبو الهيثم صحيح بدلالة الكتاب والسنة واللغة المعروفة عند العرب.

---

(١) «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٣). وفي (أ): «هو يصلح للحيض، ويصلح للطهر».

(٢) «ديوان الهذليين» (٣/ ٨٣)؛ و «التهذيب»: «قرأ» (٩/ ٢٧٣)؛ و «اللسان»: «قرأ» (١/ ١٢٧)؛ و «الأضداد» (ص ٢٨)؛ و «تفسير القرطبـي» (٣/ ١١٣)، ورواية «الديوان»، و «اللسان»، و «الأضداد»، والقرطبـي: «كرهت العقر...»، وأشار محقق «الديوان» أنه يروى: «شنئت» مكان «كرهت» وهما بمعنى واحد. ورواية «الديوان»: «لقاريها» بترك الهمز. وقائله: مالك بن الحارث، أخو بني كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد هذيل. والعقر: موضع. انظر: «مراصد الاطلاع» (٢/ ٩٤٩ ــ ٩٥٠)، وكرهه لأنه قوتل فيه، وشليل: جد جرير بن عبد الله البجلي. وقارئها: وقتها. يعني: لوقت هبوبها وشدة بردها.

(٣) في (م): «يكون حيضاً كما قال أهل العراق».

(٤) سورة الطلاق: الآية ١.

(٥) انظر الحديث (ص ٤٥٥).

فإن قال قائل: إنما أمر النبيُّ ﷺ ابنَ عمر أن يطلق امرأته في طهرها، لأن المرأة لا تستوعب الحَيْضَةَ الأولى من حيضتها حتى يتقدمها طهر، وأمر الله عزَّ وجلّ بثلاثة قروء، ولفظ الثلاثة يوجب استيعاب القروء بكمالها. ومن جعل ذلك الطهر قرءاً فقد خالف الكتاب، وما توجبه اللغة من استيعاب القروء الثلاثة. لأن المُعْتَدَّةَ ــ على قوله ــ تعتدُّ بقرأين كاملين وبعض قرء. قال: ولا يشبه قوله: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖ﴾[1]، قوله: ﴿أَشْهُرٞ مَّعْلُومَٰتٞ﴾[2]، لأن لفظ العدد يقتضي الكمال، ولو قال: ثلاثة أشهر: / كانت كوامل. [٢/١٥٣ط]

فالجواب لما قال هذا القائل: أن أهل النحو والعربية ــ من الكوفيين والبصريين ــ أجمعوا أن الأوقات خاصَّةً ــ وإن حُصِرت بالعدد جائز فيها ذهاب البعض. وهذا كقولك: له اليوم ثلاثة أيام منذ لم أره. وإنما هو يومان وبعض آخر[3]، وكذلك تقول له: اليوم يومان مذ لم أرك[4]، وإنما هو يوم وبعض يوم، وهذا غير جائز في غير المواقيت.

وقال الفراء ــ في كتابه في معاني القرآن وإعرابه ــ[5] في قول الله عز وجل: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٞ مَّعْلُومَٰتٞ﴾[6]. قال: هي شَوّال وذو القعدة وعَشْر من ذي الحجة.

قال: وإنما جاز أن يقال: أشهر، وإنما هو شهران وعشر من ثالث، لأن العرب ــ إذا كان الوقت لشيء ــ جعلوه بالتسمية للثلاثة. وللإثنين إن كانا كما قال الله عز وجل: ﴿۞ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعْدُودَٰتٖۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾[7]، وإنما يتعجل في يوم ونصف يوم، وكذلك هو في اليوم الثالث من أيام

(١) سورة البقرة: الآية ٢٢٨. ذكرت (ص ٤٥٥).
(٢) سورة البقرة: الآية ١٩٧.
(٣) في (م) و (أ): «وبعض الثالث».
(٤) في (أ): «أره».
(٥) «معاني القرآن» (١/ ١١٩).
(٦) الآية السابقة.
(٧) سورة البقرة: الآية ٢٠٣.

التشريق ليس منها شيء تام.

[ط١٥٤/١] قال: وكذلك يقولون: له اليوم، يومان مذ لم تره / ، وإنما هو يوم وبعض آخر.

قال: وهذا ليس بجائز في غير المواقيت لأن العرب قد تفعل الفِعْل في أقل من ساعة، ثم يوقعونه على اليوم وعلى العام والليالي والأيام، فيقال: زرته العام، وأتيتك اليوم[١].

قال أبو منصور: فأرى الفراء لم يفرق بين الأشهر المتعرية من العدد وبين الثلاثة والإثنين. وعلى هذا قول أهل النحو، وهو قول الشافعي[٢] رحمه الله. وكان ابن داود[٣] أدخل على الشافعي في الثلاثة الأشهر ما قدمت ذكره، وخالفه أهل اللغة فخطؤوه فيما ذهب إليه. وقول الشافعي رحمه الله بحمد الله صحيح من جهة اللغة وجهة الكتاب والسنة، ولو لم يكن فيه إلَّا ما قالت عائشة رضي الله عنها: «أتدرون ما الأقراء؟ إنما هي الأطهار»[٤]، لكان في قولها كفاية، لأن الأقراء من أمر النساء.

وكانت عائشة رضي الله عنها من العربية والفقه بحيث بَرّزت على أكثر أصحاب [ط١٥٤/٢] رسول الله ﷺ حفظاً وعلماً وبياناً وفهماً، أنار الله برهانها ولقّاها وأباها رضوانه / ومغفرته.

---

(١) «المعاني» (١/ ١١٩، ١٢٠).

(٢) انظر: «المختصر» (٥/ ٤ ــ ٥).

(٣) هو: أبو بكر محمد بن داود بن علي بن خلف الأصبهاني، ثم البغدادي المعروف بالظاهري، من تصانيفه: زهرة العلوم، كتاب الاعتذار، كتاب الإنذار، المتوفى سنة سبع وتسعين ومائتين. «هدية العارفين» (٢/ ٢٢ ــ ٢٣).

(٤) وأخرج الشافعي «المختصر» (٥/ ٤)، قالت عائشة رضي الله عنها: «هل تدرون ما الأقراء؟ الأقراء: الأطهار». وأخرج مالك في «الموطأ» (٢/ ٥٧٧)، كتاب الطلاق: بأن الناس تجادلوا فقالوا: إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه: ثلاثة قروء، فقالت عائشة: «صدقتم. تدرون ما الأقراء؟ إنما الأقراء: الأطهار».

قال الشافعي رضي الله عنه: «**ولا تُنْكَح المرتابة وإن أَوْفَتْ عدتَها، لأنها لا تدري ما عدتها، وإن نكحت لم يفسخ، ووقفنا أمرها، فإن برئت من الحمل فهو ثابت وقد أساءت، وإن وضعت بطل النكاح**»[1].

قال أبو منصور: أراد **بالمرتابة**: التي طلقت فشكت في حملها وحاضت في ذلك ثلاث حيض، وهي مع ذلك مرتابة بالحمل، فليس لها أن تنكح ما لم تدر ما عدَّتها، لأنها إن كانت حاملاً فعدتها وضع الحمل، وإن لم تكن حاملاً فعدتها الأقراء. فما لم تستيقن المرأة البراءة من الحمل لم تتزوج.

وأما قول الله عز وجل: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾[2]، فهذا الارتياب غير الارتياب[3] الذي قدمنا ذكره.

وقال أهل التفسير: إنهم سألوا فقالوا: قد عرفنا عدة التي تحيض، فما عدة التي لا تحيض والتي لم تحض بعد؟.

فقيل لهم: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾، أي: إذا ارتبتم ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾، والارتياب على هذا السؤال للمستفتين[4].

وقال مالك[5]: وقد روي عن عمر رضي الله / عنه: نزل هذا في المرأة ينقطع [ط١/١٥٥] عنها الحيض، وكانت ممن تحيض مثلها، فعدتها ثلاثة أشهر، وذلك بعد أن تمكث تسعة أشهر بمقدار الحمل، ثم تعتد بعد ذلك ثلاثة أشهر، فإن حاضت في هذه الثلاثة

---

(١) «المختصر» (٥/ ١١).

(٢) سورة الطلاق: الآية ٤.

(٣) «الارتياب»: من (أ).

(٤) في (ك): «للمستيقنين».

(٥) هو: الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصْبَحيّ الحميري أبو عبد الله المدني، شيخ الأئمة، وإمام دار الهجرة، روى عن نافع، وجعفر الصادق وخلق، وعنه الشافعي وخلق، وقال البخاري: أصح الأسانيد مالك، عن نافع، عن ابن عمر، مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة وهو ابن تسعين سنة. «طبقات الحفاظ» (ص ٩٠).

الأشهر أتمت ثلاث حيضٍ، وإلاَّ فقد انقضت عدتها ولها أن تتزوج[1].

وقولُ أهل التفسير: إنها نزلت في التي لا تحيض من صغر أو كبر: أصوب وبظاهر القرآن أشبه. والله أعلم.

والاستبراء للأَمة بحيضة: إنما هو طلب براءتها من الحمل، فإذا حاضت عُلم أنها برئت من الحمل، إلاَّ أن يقع ارتياب بالحمل لعلامة تظهر من حركة في البطن مع الحيض، فحينئذٍ تؤمر بالاحتياط وأن لا تتزوج حتى تستيقن البراءة من الحمل.

بـاب الإِحداد[2]

وإحداد المتوفى عنها زوجها: هو منعها نفسها من الزينة والطيب، وكل من منعته من شيء فقد حَدَدْتَهُ.

ومنه الحدود بين الأرضين.

والحدود: التي أنزلها الله عز وجل تنكيلاً للجانين.

[٢/١٥٥ط] **وقيل للبوّاب** / : حَدَّاد، لمنعه الناس من الدخول.

يقال: حَدَّت المرأة، وأَحَدَّت، فهي حَادٌّ وَمُحِدٌّ ـ بغير هاء ـ .

قال الشافعي: «**وتنتوي البدوية حيث ينتوي أهلها، لأن سكنى أهل البادية إنما هو سكنى مُقام غبْطة وظَعْن غبطة**»[3].

وانتواؤها: انتقالها مع أهلها إذا انتجعوا مرعىً بعد مرعى.

وروى الشافعي رحمه الله ـ في كتاب العدد ـ في حديث عن مالك بإسناد له: «**أن امرأة جاءت إلى النبـي ﷺ فقالت: إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها، أَفتكْحُلُهما؟ فقال النبـي ﷺ: لا ـ مرتين أو ثلاث ـ إنما هي أربعة أشهر وعشراً، وقد كانت إحداكُنَّ في الجاهلية، إذا توفي عنها زوجها، دخلت حِفْشاً ولم**

---

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (١٨/ ١٦٤).

(٢) زيادة من «المختصر» (٥/ ٣٤).

(٣) «المختصر» (٥/ ٣٣).

تمس طيباً حتى تمرَّ بها سَنَةٌ، ثم يؤتى بدابَّةٍ فتقبص به، فقلما تقبص بشيء إلاَّ مات»[1].

(قال أبو منصور رحمه الله)[2]: هكذا رواه الشافعي: تقبص ـ بالباء والصاد[3] ـ.

قال الشافعي: «**الحِفْش**»: البيت الصغير الذليل من الشعر والبناء وغيره، **والقَبْصُ**: أن تأخذ من الدابة موضعاً بأطراف / أصابعها، **والقَبْض**: الأخذ بالكف [ط١٥٦/١] كلها[4].

وروى غير الشافعي عن مالك هذا الحرف[5] في هذا الحديث: «**فَتَفْتَضُّ به، فقلما تفتضُّ بشيء إلاَّ مات**»[6] بالتاء والضاد.

وسمعت المنذري يقول: سئل ثعلب عن قوله: تفتض بداية أو شاة فقلما تفتضُّ بشيء إلاَّ مات.

فقال ثعلب: هذا كلام مُسْتَوٍ ومعناه من الفَضِّ: وهو الكسر.

يقول: قلما تفتضّ بشيء، أي: تمسه وتنظر إليه بخروجها فتفتضّه بذلك إلاَّ مات.

---

(١) انظر: الحديث «الأم» (٥/ ٢١٢ ـ ٢١٣).

(٢) ما بين القوسين من (أ).

(٣) «التهذيب»: «فض» (١١/ ٤٧٤)، قال: قلت: وقد روى الشافعي هذا الحديث غير أنه روى هذا الحرف بعينه، فتقبص به بالقاف والصاد. وانظر: «الفائق»: «حفش» (١/ ٢٩٥)، بينما ذكرته كتب السنة: «تفتض». وانظر الحديث في: «التهذيب»: «فض»، وفي (أ): «تقبض».

(٤) «الأم» (٥/ ٢١٣).

(٥) في (أ): «هذا الحرف عن مالك».

(٦) انظر الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢/ ٣٨٩)، كتاب الطلاق، والبخاري (٧/ ٧٧). وانظر: «الفائق»: «حفش» (١/ ٢٩٥).

وقال القتيبي: سألت الحجازيين عن الافتضاض، فذكروا أن المعتدّة كانت لا تغتسل ولا تقلم ظفرا ولا تنتف شعرا من وجهها، ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر، ثم تفتض بطائر: تمسح به قُبُلُها وتنبذه فلا يكاد يعيش، كأنها تكون في عدة من زوجها فتكسر ما كانت فيه وتخرج منه بالدّابّة[1].

وأخبرني المنذري عن ثعلب عن ابن الأعرابي قال: الحفْشُ: البيت الصغير القريب السَّمْك من الأرض.

[ط١٥٦/٢] قال: **وتحَفَّشَتِ المرأة على زوجها**، / أي: أقامت عليه ولزمته[2].

قال الأزهري: الدُّرْجُ الصغير يقال له: الحِفْشُ، شُبِّه البيت الصغير به[3].

وقول النبي ﷺ: «**ألا جَلَسَ في حِفْشِ أمه**»[4] من هذا؟

قال الشافعي رحمه الله: «**وكل كحل كان زينة فلا خير فيه... وكذلك الدِّمَامُ**»[5].

يقال للمرأة إذا طلت حول عينها بصبر أو زعفران: قد دَمَّت عينها يَدُمُّها دَمّاً، وكذلك إذا طَلَتْ غير موضع العين، وقال:

تَجْلُو بِقَادِمَتَيْ حَمَامَةِ أَيْكَةٍ ... بَرَدَاً تُعَلُّ لِثَاتُهُ بِدِمَامِ[6]

(١) «التهذيب»: «فض» (١١/ ٤٧٤).

(٢) «التهذيب»: «حفش» (٤/ ١٨٩ ـ ١٩٠). وانظر: «النهاية» (١/ ٤٠٧).

(٣) «التهذيب»: «درج» (١٠/ ٦٤٧)، والدُّرج: درج المرأة تضع فيه طيبها وأداتها، وهو الحفش أيضاً. وانظر: «النهاية» (١/ ٤٠٧).

(٤) «النهاية» (١/ ٤٠٧). وفي حديث ابن اللُّتْبِيَّة: كان وجّهه ساعياً على الزكاة، فرجع بمال، فقال: هلا قعد في حفش أمه فينظر أيهدى إليه أم لا. وروى البيهقي في: «السنن الكبرى»، باب: الهدية للوالي بسبب الولاية (٤/ ١٥٨) نحوه. حيث أن ابن اللتبية ـ عامل الصدقات ـ لما جاء قال للنبي ﷺ هذا لكم وهذا أهدي لي. فقام رسول الله ﷺ على المنبر وقال ذلك. وانظر: «التهذيب»: «حفش» (٤/ ١٨٩).

(٥) «المختصر» (٥/ ٣٦).

(٦) «التهذيب»: «دم» (١٤/ ٨١)؛ و «اللسان»: «دمم» (١٥/ ٩٧) من غير نسبة.

يعني: النُّؤور، أنها طلت به حتى رَسَخَ[1].

ويقال للقدر إذا طليت بالدم أو الطِّحَال بعد الجَبْرِ: قد دُمَّتْ تُدَمُّ دَمّاً، وهي قِدْرٌ مَدْمُومَةٌ.

بـاب الرضـاعة

قال الشافعي رحمه الله: «بيَّنَ في السُّنَّة[2] أن لبن الفحل يحرم كما يحرم ولادة الأب»[3].

تأويل لبن الفحل: ما روي عن ابن عباس أنه سئل عن رجل له امرأتان فأرضعت إحداهما غلاماً والأخرى جارية، فهل يتزوج الغلام الجارية؟ فقال: «لا، اللقاح / واحد»[4]. [١/١٥٧ط]

أخبر أنهما صارا ولدين لزوجهما، لأن اللبن الذي دُرّ للمرأتين كان بإلقاح الزوج إياهما.

واللَّقَاحُ: اسم وضع موضع «الإلقاح».

يقال: ضرب الفحل الناقة فألْقَحَها إلْقَاحاً وَلَقَاحاً، وهذا كما تقول: أصلحت الأمر إصْلاَحاً وَصَلاحاً، وأفْسَدْتُهُ إفْسَاداً وَفَسَاداً.

ويقال: لَقِحَتْ الناقة تَلْقَحُ لَقاحاً ولَقْحاً: إذا حملت، فهي لاقحٌ، وإذا وضعت: فهي لَقِحَةٌ ولَقُوحٌ.

واللِّقْحَة جمعها: لِقَحٌ، وجمع الجمع: لِقَاحٌ[5].

---

(١) «اللسان»: «رشح». ووافق نصنا «التهذيب».

(٢) روى أبو داود (٢/ ٢٩٩)، كتاب النكاح، عن عائشة زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «يحرم من الرضاعة ما يحرمُ من الولادة».

(٣) «المختصر» (٥/ ٤٨ ـ ٤٩).

(٤) «المختصر» (٥/ ٤٩)؛، والترمذي (٤/ ٣٠٦)؛ و«الموطأ» (٢/ ٦٠٢)، كتاب الرضاع؛ و «التهذيب»: «لقح» (٤/ ٥٢).

(٥) في (م) و (أ): «وجمع اللقوح: لقائح».

وكان عمر رضي الله عنه يوصي عماله إذا بعثهم فيقول: «أدِرُّوا لِقْحَةَ المُسْلِمِيْنَ»[1] يريد به: اعدلوا في أهل الفيء حتى يكثر الفيء.

ويحتمل أن يكون قوله: «اللَّقَاحُ وَاحِدٌ»[2]، معناه: الحمل واحد، أي: أنه لِمُلْقح واحد. أراد: حمل المرأتين: أن ولديهما اللذين در لبنهما هما لرجل واحد. وكلا القولين صحيح.

وقوله ﷺ: «لا تُحَرِّمُ الإملاَجَةُ ولا الإمْلاَجَتَانِ»[3].

الإملاجة: أن تُمِصَّ المرأة الصبيّ الرضيع لبنها فَيَمْلُجُهَا مَلْجاً: إذا رَضَعَهَا رضعاً.

[ط٢/١٥٧] وأما حديث المُغِيْرَةُ / بن شُعْبَة[4]: «لا تحرم العَيْفَة»[5].

فإن أبا عبيد[6]، قال: أراها العُفَّة. وهي: بقية اللبن في الضرع بعدما يُمْتَك

---

(١) «التهذيب»: «لقح» (٤/ ٥٤).

(٢) حديث ابن عباس.

(٣) رواه النسائي (٦/ ١٠٠)، عن أم الفضل أن النبي ﷺ قاله عندما سئل عن الرضاع. وانظر: مسلم (١/ ٢٣١)، والدارمي (٢/ ١٥٧)؛ و «غريب الحديث» (ص ١٩٨)؛ وفي «النهاية»: «ملج»: والمَلْجَة: المرة. والإملاجة المرة أيضاً من أملجته أمه، أي: أرضعته. وفي «المختصر» (٥/ ٤٩): «لا تحرم المصة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان».

(٤) هو: المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي، ويكنى أبا عبد الله، وكان يذكر أن رسول الله ﷺ كناه أبا عيسى، أسلم عام الخندق، وشهد الحديبية وما بعدها وكان موصوفاً بالدهاء، وولاه عمر البصرة وهو الذي وضع ديوانها، واعتزل الفتنة بعد قتل عثمان وشهد الحكمين، مات سنة خمسين. «أسد الغابة» (٥/ ٢٧٤).

(٥) «التهذيب»: «عاف» (٣/ ٢٣٢)؛ و «الفائق» (٣/ ٤٤)، قال: «لا تحرم العَيْفة»، فقيل له: وما العيفة؟ فقال: المرأة تلد فيحصر لبنها في ثديها فترضعه جارتها المزة والمزتين». وانظر: «غريب الحديث» (ص ١٩٨). والعيفة: فَعْلَة من العياف سميت المصة بها لأن المرضعة تعافها وتتقذر منها، والمزة: المرة من المز، وهو المص، وإنما تفعل ذلك لينفتح ما انسد من مجاري اللبن.

(٦) في (ط): «فإن أبا عبيدة»، وما أثبتناه الصحيح.

أكثر ما فيه. وهي العُفَافَةُ أيضاً[1].

قال أبو منصور: والعَيْفة صحيحة، والرواة لم يختلفوا فيها وكأنها مأخوذة من: عِفْتُ الشيءَ أعَافُهُ.

بـاب النفقات

ذكر قول الله عزَّ وجلّ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ۝٣﴾[2].

قال الشافعي رحمه الله: «أي: لا يكثر من تعولون»[3].

قال أبو منصور: ذهب أكثر أهل التفسير إلى أن قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعُولُواْ ۝٣﴾[4]، معناه: ألا تجوروا ولا تميلوا.

وأخرج ابن داود الأصبهاني[5] عن الشافعي ـ رحمه الله ـ في جملة حروف نسبه إلى الخطأ فيها من جهة اللغة، وكان في جملة الحروف: قوله في الأقراء، وما ذهب إليه، وقد مضى فيها من الحجج ما يُقنع، وتبين فيها ما كشف خطأ ابن داود واتفاق أهل اللغة على غير ما ذهب إليه.

وما ذكره الشافعي رحمه الله في قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعُولُواْ ۝٣﴾[6] أنه بمعنى: لا يكثر من تعولون.

فإن أحمد بن يحيى ثعلباً روى عن سلمة، عن الفراء[7]، عن الكسائي قال: / [ط١٥٨/١]

---

(١) «غريب الحديث» (ص ١٩٨)؛ و «التهذيب»: «عاف» (٣/ ٢٣٢)، وقال الفيروزآبادي: وقول أبي عبيد: «لا نعرف العيفة ولكن نراها العفة» قصور منه. «القاموس»: «عاف» (٣/ ١٨٥).

(٢) سورة النساء: الآية ٣.

(٣) «المختصر» (٥/ ٦٦).

(٤) سورة النساء: الآية ٣.

(٥) «الأصبهاني»: من (م). وانظر (ص ٤٦٠).

(٦) سورة النساء: الآية ٣.

(٧) انظر: رأي الفراء في «ألا تعولوا». «معاني القرآن» (١/ ٢٥٥).

سمعت كثيراً من العرب يقول: عَالَ الرجل: إذا كثر عياله، ثم قال: «وأعال»أكثر من «عال»، وإذا قال مثل الكسائي في كثرته وثقته ــ في عال ــ أنه يكون بمعنى: كثر عياله، ولم يخالفه الفراء ولا أحمد بن يحيى، فهو صحيح. ولغات العرب كثيرة، والشافعي رحمه الله لم يقل ما قاله حتى حفظه(١)، وقد روي عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم(٢) مثل قوله(٣).

والذي تقرر(٤) عندي في قول الشافعي رحمه الله: «لا يكثر من تعولون»(٥)، أنه أراد: ذلك أدنى ألاّ تعولوا عيالاً كثيراً تعجزون عن القيام بكفايتهم. وهو من قولك: فلان يعول عياله، أي: ينفق عليهم ويمونهم.

ومنه قول النبي ﷺ: «وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»(٦)، فحذف العيال الكثير لأن في الكلام دليلاً عليه، لأن الله عزَّ وجلّ بدأ بذكر: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾(٧)، ثم قال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَٰحِدَةً . . . ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا ۝٣﴾(٨) جماعة تعجزون عن كفايتهن، وهو معنى ما قاله الشافعي / رحمه الله فلا مطعن لابن داود عليه فيه بحمد الله ومَنِّه. [ط٢/١٥٨]

وقوله: «يُفْرض لها في الصيف دِرْعٌ ومِلْحَفَةٌ»(٩).

أراد بالمِلْحَفَةِ: إزاراً تلتحفه بالليل مثل المُلاَءَةِ، يقال: تَلَحَّفَ فلان بمُلاَءَتِهِ، إذا اشتمل بها، ولم يرد: الملحفة المحشوة، فاعلم.

---

(١) «التهذيب»: «عال» (٣/ ١٩٤ ــ ١٩٥).

(٢) هو: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني التابعي، روى عن أبيه وابن المنكدر، وعنه قتيبة وهشام وغيرهما، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. «مفتاح السعادة» (٢/ ٧٧).

(٣) «التهذيب»: «عال» (٣/ ١٩٤).

(٤) في (ط) و (ك): «يقرب».

(٥) القول السابق.

(٦) مر سابقاً (ص ٤٥١).

(٧) سورة النساء: الآية ٣.

(٨) سورة النساء: الآية ٣.

(٩) «المختصر» (٥/ ٧٠).

وقوله: «**فإن كانت رغيبة فلها كذا، وإن كانت زهيدة فعلت كذا**»[1].

فالرغيبة: الكثيرة الأكل والرزء من الطعام.

والرُّزْءُ: الإصابة من الطعام، يقال: أنا أرزأ كل يوم رغيفاً، أي: أصيب.

والزهيدة: القليلة الأكل.

والرُّغْبُ: كثرة الأكل، ورجل رغيب وامرأة رغيبة.

والموسع: الكثير المال.

والمُقْتِرُ: القليل المال، في قوله عزَّ وجلّ: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ﴾[2]. وأما قول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَـٰهَا بِأَيْي۟دٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ۝٤٧﴾[3]، فمعناه: إنا جعلنا بينها وبين الأرض سعة.

وقوله: «**ولو أعطيناها**[4] **بقول النساء ثم انْفَشَّ، أليس قد أعطيناها من ماله ما لم يجب عليه**»[5].

معنى **انْفَشَّ**[6]، أي: ذهبت الريح التي كانت في البطن.

يقال للقربة إذا كان[7] فيها لبن أُوكِيَبْ عليه فامتلأ ريحاً: فَشَشْتُهَا أَفُشُّهَا فَشّاً، أي: أخرجت ريحها / منه، وقد انْفَشَّتْ القربة: إذا ذهب ريحها. [ط١٥٩/١]

وقوله: «**إذا كانوا لا يغنون أنفسهم**»[8].

أي: لا يكفونها، والغَنَاءُ: الكفاية.

---

(١) «المختصر» (٥/ ٧٠)، بتصرف.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٣٦.

(٣) سورة الذاريات: الآية ٤٧.

(٤) أي: أعطاها النفقة وهي حامل.

(٥) «المختصر» (٥/ ٨٠)، بتصرف. وقوله: «أليس قد أعطيناها من ماله ما لم يجب عليه»: من (م) و (أ). وانظر: «الأم» (٥/ ٢٢٠).

(٦) «معنى انفش»: من (أ).

(٧) «إذا كان»: من (م) و (أ).

(٨) «المختصر» (٥/ ٨٢).

وقوله: «ومن أجبرناه على النفقة بعنا فيها العُقَار»[1].

العُقَار: خيار المال من الضياع والنخيل ومتاع البيت.

يقال: أنشدني عُقَارَ هذه القصيدة، أي: أنشدني خيار أبياتها.

وعُقْرُ الدار وعَقْرُها: أصلها.

وأخبرني المنذري عن ثعلب، عن ابن الأعرابي قال: عُقَار البيت ونَضَدُهُ: متاعه الذي لا يبتذل إلا في الأعياد والحقوق الكبار.

ويقال: بيت حسن الأهَرَة والظَّهَرَةِ والعُقار[2].

وكلام العرب ــ في العُقَارِ ــ ما وصفته. ولا أنكر أن يكون الشافعي رحمه الله أراد بقوله: «بعنا فيها العُقَار»، أي: الضياع والدور، دون متاع البيت، فإنه أشبه بكلام المفتين في هذا الباب.

وقوله: «يكون الولد مع أمه لأن الأم أحنى عليه»[3].

معناه: أَشفق عليه وأَعطف.

والحُنُوُّ: الشفقة والعطف والحَدَبُ.

[ط١٥٩/٢] وقوله: «والجواري إذا كانت لهن فَرَاهَةٌ وجمال وكمال»[4]/ .

معنى الفراهة ها هنا: الوضاءة.

سمع بعض العرب يقول: فلانة أفره من فلانة، عنى به: صباحة وجهها. وكذلك في الغلمان: فلان أفره غلماننا، أي: أوضأهم وجهاً.

---

(١) «المختصر» (٥/ ٨٢).

(٢) «التهذيب»: «عقر» (١/ ٢١٦)؛ و «مجالس ثعلب» (١/ ٣٠١)، وقال أبو العباس: «العقار: خيار متاع بيت الرجل». قال الأزهري: «أخبرني المنذري عن ثعلب عن ابن الأعرابي: بيت حسن الأهرة والظهرة والعقار، وهو متاعه، ونحو ذلك. قال أبو عبيد وقال الليث: أهرة البيت: ثيابه وفرشه ومتاعه». «التهذيب»: «أهر» (٦/ ٤٠٨).

(٣) «المختصر» (٥/ ٨٦)، بتصرف.

(٤) «المختصر» (٥/ ٨٩). «وكمال»: من (ط) و (ك) زيادة عن «المختصر».

وَجَوَارٍ فَرِهَةٌ: إذا كن ملاحاً حساناً.

ولم أرهم يستعملون هذه اللفظة في الحرائر، ويجوز أن تكون الإماء قد خصصن بهذا اللفظ، كما خُصَّ البَرَاذين والبغال والهُجُنُ ـ دون عراب الخيل ـ بالفاره والفراهة؛ لا يقال للفرس العربي «فَارِهٌ»، ولكن يقال: جواد. ويقال: بِرْذَوْنٌ فاره، وَبَغْلَةٌ فارهة.

والطعام الجَشِب[1]: الغليظ الذي لم يؤدم[2].

وقول النبي ﷺ: «**إِذَا كَفَى أَحَدَكُمْ خَادِمَهُ طَعَامَهُ وَوَلِيَ**[3] **حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيَدْعُهُ فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُرَوِّغْ لَهُ لُقْمَةً**»[4].

قال أبو منصور: بلغني أن بعض من لا يعرف العربية سُئل عن قوله: «**فَلْيُرَوِّغْ لَهُ لُقْمَةً**» ذهب به إلى معنى: الرَّوَغَانِ.

ومعنى **تَرْوِيغُ اللقمة**: ترويتها بالسمن أو بالدسم.

قال أبو عمرو الشيباني: يقال للرجل إذا روّى دسم الثريدة، قد سَغْسَغَهَا / [ط١٦٠/١] وَصَغْصَغَهَا وسَغْبَلَهَا[5] وَرَوَّغَهَا وَمَرَّغَهَا وَلَغْلَغَهَا وَمَغْمَغَهَا وَرَوَّلَهَا وأَهْنَأَهَا وَمَطَعَهَا[6] وَمَرْطَلَهَا[7].

قال أبو منصور: وليس في هذه الحروف أعرف من «رَوَّغَها»، فأخطأ فيه هذا الرجل الخطأ الفاحش، وكان حقه ـ إذ لم يعرفه ـ أن لا يتكلف تفسيره بما يشينه.

---

(١) في «المختصر» (٥/ ٨٩): «وطعامهم خشن».

(٢) انظر: «التهذيب»: «جشب» (١٠/ ٥٤٤).

(٣) «وولى»: ساقطة من (أ).

(٤) «المختصر» (٥/ ٩٠)، وأخرجه الإمام أحمد عن أبي هريرة (٢/ ٢٩٩). وانظر (٢٤٥ ـ ٢٥٩)، ونحوه الترمذي (٤/ ٥٨٦).

(٥) انظر: «التهذيب»: «س غ ب ل»، «س ب غ ل» (٨/ ٢٣٤). في (ط): «سلبغها».

(٦) في (م): «ومنطعها». وفي (أ): «مظغلها».

(٧) انظر: كتاب الجيم، باب: السين (٢/ ١١٩)؛ و «تهذيب الألفاظ» (ص ٦٤٢).

وقوله: «**إذا أكل النَّقِيّ وألوان الدجاج**»(١).

أراد **بالنَّقِيّ**: الحُوَّاري، ومنه حديث النبي ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقَى لَيْسَ فِيْهَا مَعْلَمٌ لأَحَدٍ»(٢).

العفراء: البيضاء، ليست بشديدة البياض. وقال:

يطْعِمُ النَاسَ إذا ما أَمْحَلوا ... من نقيٍّ فَوْقَهُ أُدُمُهُ(٣)

أي: من خبز مُحَوَّر.

وقوله: «**لا يجعل على أَمَتِهِ خراجاً إلا أن تكون في عمل واصِبٍ**»(٤).

أراد **بالخراج**: ضريبة يضربها عليها لا يرضى منها بدونها، كالضرائب المضروبة على أرض الخراج.

والخراج، أصله: الغَلة.

والعمل الواصب: الدائم، أراد: صِناعة يخرج منها على الدوام ما توفره على مالكها مثل: الخياطة / والخرازة وغيرها. [ط١٦٠/٢]

وقوله: «**إذا أجدبت الأرض ولم يكن فيها متعلق أمر صاحب الماشية ببيعها أو ذبحها**»(٥).

والعُلْقَةُ والعُرْوَةُ: من الشجر، ما له أصل يَتَبَلَّغُ به المواشي في الجُدُوبَةِ(٦).

❏ ❏ ❏

---

(١) «المختصر» (٥/ ٨٩).

(٢) البخاري (٨/ ١٣٥)، باب: ما جاء في الرقاق، قال: عن سهل بن سعد، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة نقي»، قال سهل أو غيره: ليس فيها معلم لأحد.

(٣) نسبه الأزهري في «التهذيب»: «نقى» (٩/ ٣١٩) لطرفة، ولم يرد في ديوانه. اللسان «نقا» (٢٠/ ٢١٤).

(٤) «المختصر» (٥/ ٩٢): «واجب».

(٥) «المختصر» (٥/ ٩٢)، بتصرف.

(٦) انظر: «المحكم»: «عرو» (٢/ ٢٤٤).

كتاب القتل

باب في الديات

قال الشافعي رحمه الله: «فإذا تكافأ الدمان من الأحرار المسلمين، أو الأحرار المعاهدين»[1].

التكافؤ: الإستواء بالإسلام والحرية.

والمعاهدون: هم أهل الذمة.

والذمة: يقال لها: العهد.

ومنه قول النبي ﷺ: «**لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ في عَهْدِهِ**»[2]، أي: لا يقتل ذو ذمة من المعاهدين في ذمته، أي: ما دام متمسكاً بذمته.

والعهد أيضاً: الأمان. فيحتمل أن يكون معنى قوله عليه السلام: «ولا ذو عهد في عهده»، أي: لا يقتل رجل من المشركين أُوْمِن إلى وقت معلوم ما دام في عهده، أي: في أيام عهده، وأيام أمانه التي وُقّتت له، والأصل في هذا قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[3]، أي: إن استأمنك / [ط١٦١/١]

---

(١) «المختصر» (٥/٩٣).

(٢) أخرج النسائي (٨/ ٢٤)، كتاب القسامة، عن أبي حسان، قال: قال علي: ما عهد إلي رسول الله ﷺ بشيء دون الناس إلاَّ في صحيفة في قراب سيفي فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة، فإذا فيها «المؤمنون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده». وانظر أيضاً (ص ٢٠)، وابن ماجه (٢/ ٧٥)، أبواب الديات.

(٣) سورة التوبة: الآية ٦.

فآمنه[1].

والذمة: هي الأمان أيضاً، ومنه قول النبـي ﷺ: «يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ»[2]، أي: بأمانهم.

وأهل الذمة أومنوا على جزية يؤدونها، فيه سموا: أهل الذمة.

والمستأمن: الحربـي.

والمعاهد: الذمي، وهما سيان، إلاَّ أن أحدهما عَهْدُه إلى مُدّة، وعهد الآخر بلا مدة ما أدى الجزية.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه **أنه قتل سبعةَ نَفَرٍ برجل، قتلوه غِيْلَةً،** وقال: «**لو تَمَالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم**»[3].

والغِيْلَةُ: هو أن يغتال الرجل فيخدع بالشيء حتى يصير إلى موضع كمن له فيه الرجال فيقتل.

والفتك: أن يأتي الرجلُ الرجلَ وهو عار مطمئن لا يعلم بمكان من قصد لقتله، حتى يفتك به فيقتله.

وإذا أمن رجلاً ثم قتله، فهو: قتل الغَدْر.

فإذا أسر رجلاً ثم قدّمه وقتله، وهو لا يدفع عن نفسه، فهو: قتل الصَبْر.

وقوله: «**لو تمالأ عليه أهل صنعاء**»[4]، أي: لو تظاهروا عليه وتعاونوا واجتمعوا.

---

(١) في (أ): «أي استأمنك فآمنه».

(٢) مسند أبـي داود (٤/ ٢٥٢)، كتاب الديات، وانظر الحديث السابق.

(٣) «المختصر» (٥/ ٩٦)، قال الشافعي: إن عمر رضي الله عنه قتل خمسة أو سبعة برجل قتلوه غيلة، وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً.

(٤) صنعاء: وهي في موضعين: أحدهما باليمن، وهي العظمى. والأخرى: قرية بغوطة دمشق. فأما اليمانية فقيل: كان اسمها قديماً: أزال، فلما وافتها الحبشة ورأوها حصينة، قالوا: صنعاء، معناه حصينة، فسميت صنعاء بذلك، وهي قصبة اليمن وأحسن بلادها تشبه بدمشق لكثرة فواكهها فيما قيل. «مراصد الاطلاع» (٢/ ٨٥٣).

والملأ: الجماعة من أشراف الناس كلمتهم واحدة.

/ وقوله: «**ولو جرحه جراحات فلم يمت، ولم يبرأ حتى عاد إليه فقتله، صارت الجراحات نَفْساً**»[1]، أي: صار حكم الجراحات حكم الدم الواحد الموجب للدية الواحدة. [ط١٦١/٢]

والنَّفْسُ: ها هنا: الدم.

والنفس: روح النفس الحية.

والنفس في كلام العرب على وجوه أخر:

حكى ثعلب عن ابن الأعرابي أنه قال: **النفس**: الدم[2].

والنفس: العين التي تصيب المَعِيْن.

والنفس: مقدار[3] دَبْغَةٍ من القَرَظ[4].

والنفس: العظمة والكبر.

والنفس: العزة.

والنفس: الهمة.

والنفس: الأنفة.

والنفس: عين الشيء وكُنْهُهُ وجوهره.

والنفس: الماء، ومنه قوله:

أَتَجْعَلُ النَّفْسَ التي تُدِيْرُ ... في جِلْدِ شَاةٍ ثم لا تَسيرُ[5]

---

(١) «المختصر» (٥/ ٩٨)، بتصرف.

(٢) «مجالس ثعلب» (١/ ٣٢١).

(٣) في (أ): «قدر».

(٤) قال الليث: القَرَظ: ورق السلم يدبغ به الأدم، يقال: أديم مقروظ وقد قرظته أقرِظه قرْظاً. «التهذيب»: «قرظ» (٩/ ٦٧).

(٥) «التهذيب»: «نفس» (١٣/ ٨)؛ و«اللسان»: «نفس» (٨/ ١٢٦) من غير نسبة، وقال الأزهري: وقال الراجز، «اللسان»: «قال الشاعر».

قال: والنفس: العِنْد، ومنه قوله عز وجل: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾[1].

والنفس: الروح.

والنفس: العقل.

والنفس: الفَرَجُ من الكرب[2].

والعَقْلُ: الدية.

والقَوَدُ: أن يقتل الرجل بالرجل.

وقوله: «**انبخقت عينه**»[3]، أي: عورت عينه.

والبَخْق: أسوأ العور.

[ط١٦٢/١] **وشُفْرا المرأة**: إسْكَتَاهَا، وهما حرفا مشق فرجها، / ويفترقان في أن الإسكتين هما ناحيتا الفرج.

والشُّفْرَانِ: طرفا الناحيتين، وأرى الشافعي رحمه الله أراد ناحيتيه لا طرفي ناحيتيه.

وأما الرَّكَبُ: فهو أعلى الفرج.

والذي يلي الشُفْرَيْن: **الأَشْعَرانِ**.

وأما قول الله عز وجل: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ...﴾[4] الآية، فإن ابن عباس رحمة الله عليه قال: «**العفو**: أن يأخذ الدية»[5].

وهذا دليل على أنه أراد بقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ...﴾[6]

---

(١) سورة المائدة: الآية ١١٦.

(٢) «التهذيب»: «نفس» (١٣/٨).

(٣) «المختصر» (٥/١٠٤). في (ط): «انتفخت» ومصححة على الهامش.

(٤) سورة البقرة: الآية ١٧٨. وانظر (ص ٣٣٠).

(٥) «التهذيب» «عفا» (٣/٢٢٦).

(٦) سورة البقرة: الآية ١٧٨.

ولي الدم لا القاتل، وأنه لم يرد بقوله: «فمن عفي» له العفو عن الدم، وإنما أراد: بالعفو: الدية التي جعلها الله عز وجل عفواً، أي: فضلاً لولي الدم، ولا يجوز في تفسير هذه الآية غير ما قاله ابن عباس رضي الله عنه.

حدثنا محمد بن إسحاق، قال حدثنا: المخزومي عن ابن عيينة[١]، عن عمرو بن دينار[٢]، عن مجاهد قال: سمعت ابن عباس يقول: كان القصاص في بني إسرائيل، ولم يكن فيهم الدية، فقال الله تبارك وتعالى لهذه الأمة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ﴾، إلى قوله: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾[٣] قال: والعفو: أن يقبل الدية في العمد، ذلك تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم، يَطْلُب هذا بإحسان، ويُؤدي هذا بإحسان[٤].

قال أبو منصور: والعفو، في اللغة: الفضل[٥].

والعرب تقول: عفا فلان بماله لفلان، أي: أفضل له.

وعفو العطاء: ما لا يجهد صاحبه.

وعفو المال: ما يفضل عن حاجة صاحب المال.

والمعنى على ما تأوله ابن عباس مجملاً في قوله: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾

---

(١) هو: العلامة الحافظ شيخ الإسلام سفيان بن عيينة بن ميمون، أبو محمد الهلالي، الكوفي محدث الحرم، ولد سنة سبع ومائة، وطلب العلم في صغره، سمع عمرو بن دينار والزهري، قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز، مات في جمادى الآخرة سنة ثمان وتسعين ومائة. «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٦٢).

(٢) هو: عمرو بن دينار أبو محمد الجمحي المكي، الحافظ الإمام، من صغار التابعين، روى عن ابن عباس، وابن عمر، وعنه شعبة وابن عيينة، ولد سنة ست وأربعين أو نحوها مات سنة خمس وعشرين ومائة. «تذكرة الحفاظ» (١/ ١١٣)؛ و «طبقات الحفاظ» (ص ٤٣).

(٣) سورة البقرة: الآية ١٧٨.

(٤) «التهذيب»: «عفا» (٣/ ٢٢٦).

(٥) قوله: «حدثنا محمد بن إسحاق»: إلى قوله: «والعفو في اللغة الفضل»: من (م) و (أ).

[ط١٦٢/٢] ﴿فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾[1]، أن ولي الدم الذي أبيح له أخذ الدية بدل أخيه / المقتول، وهو فضل جعله الله تعالى لهذه الأمة عفواً منه وفضلاً[2]، ولم يكن لأمة من الأمم قبلها، فأمر ولي الدم عند اختياره هذا العفو الذي جُعِل له وهي الدية أن يتبع بالمعروف، أي: يطلبها بالمعروف، وأمر القاتل بأدائها إليه بإحسان، وذلك قوله عز وجل: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾[3]، أي: من عفا الله بقبول الدية مع اختياره ذلك، أي: تفضل الله تعالى به عليه من هذه الأمة، ولم يكن ذلك الفضال من الله عز وجل لمن تقدم من الأمم[4].

ثم قال الله عز وجل: ﴿ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ﴾[5]، أي: أخْذُ ذلك المال الذي جُعِل بدل الدم تخفيف عن هذه الأمة من ربكم وفضل خصها به[6]، ورحمة للقاتل في حقن دمه.

ثم قال عز وجل: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨﴾[7]، أي: من قتل بعد أخذ[8] الدية فله عذاب أليم.

ومعنى قوله عز وجل: ﴿مِنۡ أَخِيهِ﴾[9]، أي: بدل أخيه، وهو كذلك: عرضت لفلان من حقه ثوباً، أي: بدل حَقّه. ومثله قوله عز وجل: ﴿وَلَوۡ نَشَآءُ لَجَعَلۡنَا مِنكُم مَّلَٰٓئِكَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَخۡلُفُونَ ٦٠﴾[10]، أي: لو نشاء لجعلنا بدلكم ملائكة في الأرض

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٧٨.
(٢) «عفوا منه وفضلاً»: من (م) و (أ).
(٣) الآية السابقة.
(٤) قوله: «وذلك قوله عز وجل»: إلى قوله: «من الأمم»: من (م) و (أ).
(٥) الآية السابقة.
(٦) «وفضل خصها به»: من (م) و (أ).
(٧) الآية السابقة.
(٨) في (م) و (أ): «قبول».
(٩) الآية السابقة.
(١٠) سورة الزخرف: الآية ٦٠.

يخلفونكم فيها فيكونون فيها مكانكم[1].

وقال الشافعي رحمه الله في قوله عز وجل: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾[2]، **يعني: من عفي له عن القصاص**[3].

ومعنى / قول الشافعي رحمه الله: أن الله عز وجل عفا لولي الدم عن القصاص [ط١٦٣/١] شاء، أو أبى، وجعل له ــ إن شاء ــ أخذ الدية حتى يكون موافقاً لما تأوّله ابن عباس في هذه الآية.

والذي روي عن ابن عباس في تفسير هذه الآية صحيح من طريق النقل: رواه عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس[4].

قال أبو منصور: وهذه الآية مشكلة، وفسرها ابن عباس رضي الله عنه، وغيره من المفسرين على جهة التقريب، وقدر أفهام من شاهدهم من أهل العصر ــ يعني: أهل عصرهم ــ، فأما أهل عصرنا فإنهم لا يكادون يفهمون عنهم ما أومؤوا إليه حتى تزاد في البيان[5].

وما رأيت أحداً فسر وأوضح من في هذه الآية من تفسير ابن عباس، ما أوضحته. فتأمله تجده كما بينته فإنه من أصعب معنى في مشكل القرآن، والله أعلم بما أراد.

بــاب الشجاج وما فيها[6]

قال أبو منصور رحمه الله: جملة ما أفسِّره في هذا الباب فهو من كتاب السُّنَن

---

(١) انظر الموضوع في: «التهذيب»: «عفا» (٣/ ٢٢٦).

(٢) الآية قبل السابقة.

(٣) «المختصر» (٥/ ١٠٥)، قال: وأيهم عفا عن القصاص كان على حقه من الدية.

(٤) قوله: «رواه عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عباس»: من (ط) و(ك). وانظر: (ص ٤٧٧)، والإسناد السابق ورد بأكمله في «التهذيب».

(٥) قوله: «قال أبو منصور»: إلى قوله: «حتى تزاد في البيان»: من (م) و(أ).

(٦) انظر في هذا الباب «المخصص»، باب: الخدوش والشجاج (ج ١) السفر الخامس (ص ٩٦).

للشافعي رحمه الله وما جمعه أبو عبيد للأصمعي وغيره[1]، ومن كتاب شمر في غريب الحديث، ولم يفسر أحد منهما ما فسره شمر.

فأول الشجاج عندهم «الحَارِصَةُ»: وهي التي تَحْرِصُ الجلد، أي: تشقه قليلاً. ومنه قيل: حَرَصَ القَصَّارُ الثوب. ويقال لها: الحَرْصَةُ. ويقال لباطن الجلد: الحِرْصِيان ـ بالحاء لا غير ـ وهو «فِعْلِيان» من / «الحَرْصِ»: وهو الشَّقُّ والقَشْر. [ط٢/١٦٣]

ثم: **الدَّامِعَةُ**[2]: وهي التي تدمع بقطرة من دم.

ثم: **الدَّامِيَةُ**: وهي أكثر من الدامعة.

ثم: **الباضعة**: وهي التي تشق اللحم تبضعه بعد الجلد.

ثم: **المُتَلَاحِمَةُ**: وهي التي أخذت في اللحم ولم تبلغ السِّمْحَاقَ.

والسِّمْحَاقُ: قشرة رقيقة بين اللحم والعظم.

قال ابن الأعرابي: ثم «**المِلطئة**»: وهي التي تخرق اللحم[3] حتى تدنو من العظم.

وغير ابن الأعرابي يقول: هي المِلطى[4].

قال الشافعي رحمه الله: **ثم الموضحة: وهي التي تكشط عنها ذلك القشر حتى يبدو وضح العظم.**

---

(١) انظر: «غريب الحديث» (ص ٢٠٤).

(٢) وشجة دامعة ـ بإهمال العين ـ: تسيل دماً. «المحكم»: «د م ع» (٢/٣٢/٢). و: «دمغ» فلاناً ـ دمغاً: شجه حتى بلغت الشجة دماغه و ـ أخرج دماغه فهو وهي دميع. «الوسيط»: «د م غ» بالإعجام (١/٢٩٦).

(٣) في (ط) و (ك): «الدم». انظر «الوسيط»: «لطأ» (٢/٨٢٥).

(٤) «التهذيب»: «ملط» (١٣/٣٦٠)، في الأصول: «الملطا»، وفي (أ): «وغيره يقول...». وقال: «أبو عبيد عن الواقدي، قال: الملطى مقصور، ويقال الملطاة ـ بالهاء ـ: القشرة الرقيقة التي بين عظم الرأس ولحمه. وقال شمر: يقال شجّه حتى رأيت الملطى، وشجة الملطى مقصور. وقال الليث: تقدير «الملطاء» أنه ممدود مذكر وهو بوزن الحرباء».

قال: «**وليس في شيء من الشجاج قصاص إلاَّ في الموضحة، وأما غيرها من الشجاج ففيها الدية**»[1].

ثم بعد: **المُوْضَحَةِ**: **الهَاشِمَة**: وهي التي تهشم العظم، أي: تَفُتّه وتكسره.

وكان ابن الأعرابي: يجعل بعد المُوْضَحَة: **المُقْرِشَةُ**، قال: وهي التي يصير منها في العظم صُدَيْعٌ مثل الشَعَرة ويلمس باللسان لخفائه.

قال: **والوَقْرُ**: الهَزْم في العظم حتى يخالط جوفه.

قال: **والهَزْمُ**: من أثر الحجر والعصا حتى يخالط المخ[2].

/ قال الشافعي رحمه الله وأبو عبيد: ثم بعد الهاشمة: **المُنْقِلَةُ**: وهي التي تنقل [ط١٦٤/١] منها فراش العظام[3]، وهو ما رقَّ منها.

ثم بعدها: **الآمة**: وهي التي تبلغ أم الرأس، ويقال لها: المأمومة[4].

قال ابن شميل: **وأمُّ الرأس**: الخريطة التي فيها الدماغ[5].

وقال بعضهم: **الدَّامِغَةُ**: هي التي تخسف الدماغ ولا بقية لها، أي: لا حياة بعدها.

قال أبو زيد: الشجاج يكون في الوجه والرأس، ولا يكون إلاَّ فيهما[6].

قال عبد الوهاب بن جَنبَة رواه عنه شمر: أهون الشجاج **المُنْتَبِرَةُ**، وهي: التي تَنْتَبِرُ ولا يخرج منها دم، وذلك إذا ورمت حتى يرى لها نَبْرَةٌ كأنها بعرة.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٣٠) بالمعنى.

(٢) «التهذيب»: «هزم» (٦/ ١٦٠)، وقال: قال الليث: الهزم: غمزك الشيء تهزمه بيدك فينهزم في جوفه.

(٣) «التهذيب»: «فرس» (١١/ ٣٤٦) نقله عن أبي عبيد، عن الأصمعي.

(٤) «غريب الحديث» (ص ٢٠٤). «المخصص» (ج ١) السفر الخامس (ص ٩٨).

(٥) «اللسان»: «أمم» (١٤/ ٢٩٨) من غير نسبة.

(٦) «المخصص» (ج ١) السفر الخامس (ص ٩٧).

والنَّبْرَةُ: الورمة.

قال ابن الأعرابي: حَجَجْتُ الشجة: سَبَرتها وقستها[1].

وقال ابن شميل: الحَجُّ: أن تُفلق الهامة فينظر هل فيها وَكْس أو دم.

والوَكْسُ: أن يقع في أم الرأس دم أو عظام أو يصيبها عَنَتٌ[2]، وأنشد ابن السكيت:

يَحُـجُّ مَـأْمُـومَـةً فـي قَعْـرِهَـا لَجَـفٌ ... فَاسْتُ الطَبِيْبِ قَذَاهَا كَالمَغَارِيدِ[3]

[ط٢/١٦٤] / اللَّجَفُ: شبه الغار. يقال: لجف فلان في حفر البئر: إذا أخذ يميناً وشمالاً. يقول: إذا عالجها الطبيب أحدث من هولها.

والمَغَارِيْدُ: صغار الكماءة.

يقال: سَلَغْتُهُ في رأسه، أي: شججته.

قال شمر: إذا تَشَظَّتِ العظام في اللحم فذلك: الخَلَصُ، قال: وذلك في قصب العظام في اليد والرجل.

يقال: خَلِصَ العظم يَخْلَصُ خَلَصاً: إذا بَرِىء وفي خَلَلِه شيء من اللحم[4].

---

(١) «التهذيب»: «حج» (٣/ ٣٨٩). وقال «الوسيط» (١/ ١٥٧)، «المحجاج»: المِسبار، يعرف به الطبيب غور الجرح، وقال «الوسيط» أيضاً (١/ ٤١٣) «السِبار»: ما يعرف به غور الجرح أو الماء. «ج»: سُبُرٌ.

(٢) «التهذيب»: «حج» (٣/ ٣٨٩).

(٣) «التهذيب»: «حج» (٣/ ٣٩٠)؛ و «اللسان»: «حج» (٣/ ٥١)، «لجف» (١١/ ٢٢٥)؛ و «الجمهرة»: «ج ح ح» (١/ ٤٩). والبيت لعذار بن درة الطائي كما في «اللسان»، وقال ابن دريد: عياض بن درة الطائي، ويقال: عذار. وفسر ابن دريد البيت فقال: «يصف طبيباً يداوي ضربة أو شجة بعيدة القعر فهو يجزع من هولها، فالقذى يتساقط من استه كالمغاريد وهي الكمأة الصغار السود. . . واللجف: شبيه بالكهف يكون في أسفل الآبار من أكل الماء. وشبه هذه الشجة بتلجف البئر».

(٤) «التهذيب»: «خلص» (٧/ ١٤٠).

قال: وإذا سمع صاحب الآمَّة[1] الرَعْدَ أو الطَحْنَ فَرِخَ إلى الأرض أي: لزق بها، وقد فَرِخَ يَفْرَخُ فَرَخاً[2].

قال: ويقال: أَقْلَخْتُهُ[3] وقَفَخْتُهُ[4] وسَلَعْتُهُ وَفَلَعْتُهُ: إذا أوضحته[5].

قال أبو منصور: القصاص مأخوذ من «القصص»: وهو القطع، يقال: أقصَّ الحاكم فلاناً من قاتل وليه فاقتصّ منه.

ويقال: للمقراض: المقص.

وقاصصت فلاناً في حقه: إذا قطعت له من مالك مثل حقه، ووضع القِصاص موضع المماثلة.

القود: مأخوذ من قَوْد المستقيد القاتل بحبل أو غيره إلى القتل.

وقيل لدية الجوارح والأعضاء: **أرش**، ويقال / ذلك: لما قلّ منها وكثر. [ط١٦٥/١]

وأصله من «التأريش» وهو: التحريش.

ويقال له: **النَّذَرُ** أيضاً، يقال: نَذَرُ هذه الشجة كذا وكذا بعيراً، أي: أرش ديتها، وهو معروف في كلام العرب، وقد ذكره الشافعي في كتاب جراح العمد[6].

---

(١) الآمة: أشد الشجاج وهي التي تصل إلى الدماغ فربما نقشت وربما لم تنقش وصاحبها يصعق لصوت الرعد ورغاء البعير ولا يطيق البروز في الشمس، وبعض العرب يقول: مأمومة. «المخصص» (ج ١) السفر الخامس (ص ٩٨).

(٢) انظر: «المحكم»: «فرخ» (٥/ ١٠٨).

(٣) انظر: «اللسان»: «قلخ» (٤/ ١٦).

(٤) انظر: «اللسان»: «قفخ» (٤/ ١٧).

(٥) «التهذيب»: «فلع» (٢/ ٤٠٤): «قول شمر: فلخته وقفحته». الأولى: بالفاء. والثانية: بالحاء المهملة. «اللسان»: «فلع» (١٠/ ١٢٨)، قال: «قال شمر: يقال فلخته وقفخته وسلعته وفلعته إذا أوضحته». ذكر «فلخته» بالفاء. فكل هذا تحريف وما أثبتناه الصحيح: «قلخته: قفخته».

(٦) انظر: أرش الموضحة «الأم» (٦/ ٦٧)، وبقية موضوعات جراح العمد في الأعضاء.

قال الشافعي: «وإن قَلَعَ سِنّ من قد ثُغِرَ قلع سنه»[1].

أراد الشافعي بقوله: قد ثُغِرَ سنه، أي: سقطت رواضعه ثم نبتت فقلعت.

قال أبو زيد: يقال: للصبي إذا سقطت رواضعه: قد ثُغِرَ فهو مَثْغُور، فإذا نبتت أسنانه بعدها قيل: أَثْغَرَ واتَّغَرَ لغتان[2].

وقيل للموضع المخوف بينك وبين العدو: ثَغْرٌ، لأنه كالثُّلْمَة بينك وبينه، ومنه يهجم عليك العدو.

وثُغِرَت سِنّه فهو مَثْغُورٌ: إذا كَسَرْت سِنَّة.

قال: «ولا يقاد إلاّ بحديد حاد»[3].

أي: بحديد ذي حد دقيق، ولا يقاد بحديد كليل لا حد له فيكون تعذيباً.

بـاب أسنان الإبل المغلظة والعمد[4]

قد ذكرنا تفسير أسنان الإبل في كتاب الزكاة بما يكتفي به عن إعادته[5].

[ط٢/١٦٥] والخَلِفَةُ: الحامِل من الإبل، وجمعها: مخاض، كما تجمع المرأة: بالنساء / وهو من غير لفظها.

بـاب أسنان الخطأ وتقويمها وديات النفوس والجراح وغيرها[6]

وثُغْرَة النَّحْرِ: نُقْرَتُه، وَوَقْبَتُه[7]: في وسطه.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٣١)، بتصرف.

(٢) «التهذيب»: «ثغر» (٨/ ٨٨) ــ بتشديد الثاء والتاء ــ .

(٣) لم أجده في «المختصر».

(٤) زيادة من «المختصر» (٥/ ١٢٥).

(٥) انظر: (ص ٢٢١).

(٦) زيادة من «المختصر» (٥/ ١٢٥).

(٧) في (ط): «وفيته»، وفي «اللسان»: «وكل نقر في الجسد: وقب». «وقب» (٢/ ٣٠١).

وقوله: «إذا رأيته يتبع الشخص بصره ويَطْرف»[1].

يقال: طَرَفَ الرجل يَطْرِفُ طَرْفاً: إذا جَلّى بصره للنظر.

والطَّرْفُ: النظر، ومنه قوله[2]:

تَحْسَبُ الطَّرْفَ عَلَيْهَا نَجْدَةً يَا لَقَوْمٍ للشَّبَابِ المُسْبَكِرِّ[3]!

يقول: اشتد عليها النظر لِتُرْفَتِها وفتور عينيها.

والنجدة: الشدة، في هذا البيت.

وجفون[4] العينين: التي تنطبق على الحدقة.

وأشفار العيون: واحدها «شُفْر»، وهو حرف الجَفْن.

والهُدْب والهَدَب: الشعر النابت على الشُفر.

قال: «وفي الأنف إذا أوعِيَ مارِنُه الدية»[5].

والمَارِنُ: ما لان من لحم الأنف دون القصبة التي في أعلاه.

ومعنى أوعِيَ، أي: استؤصل قطعة، وكذلك: أُوْعِبَ واستُوعِبَ واستُوعِيَ، كل ذلك حسن جيد.

ولكل إنسان «ثَنِيَّتَانِ» في مقدم فيه.

ثم «رَبَاعِيَتَانِ» تليانهما.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٣٠).

(٢) طرفة بن العبد.

(٣) ديوانه (ص ٥١)؛ و «التهذيب»: «نجد» (١٠/ ٦٦٨)؛ و «اللسان»: «نجد» (٤/ ٢٦)، والبيت لطرفة يصف جارية. ورواية «الديوان» و «اللسان»: «يا لقومي»، و «أصول التهذيب»: «يا لقوم» ــ بالتنوين ــ إلاَّ أن محققه قد أثبت «يا لقومي»، وقال: والتصويب من «اللسان». المسبكر الممتد، أي: التام. يريد: أنها لا تكاد ترفع طرفها لفتورها، فإذا كلفت ذلك اشتد عليها لنعمتها.

(٤) انظر: «المختصر» (٥/ ١٣٠).

(٥) «المختصر» (٥/ ١٣١)، قال: «... إذا أوعب...».

ثم «نَابَانِ» تليان الرَّبَاعِيَتَيْنِ.

ثم «الأضراس» بعدها.

قال الشافعي رحمه الله: «**وَقَدَمُ الأعرج وَيَدُ الأَعْسَم ـ إذا كانتا سالمتين ـ فيهما / الدية**»[1]. [ط١/١٦٦]

قال ابن الأعرابي: **العَسَمُ**: اعوجاج الرُّسْغ من اليد.

وقال غيره: هو انتشار الرُّسْغ[2]. والمعنيان متقاربان.

والرسغ: مفصل ما بين الكف والساعد، وقال امرؤ القيس:

أَيَا هِنْدُ لَا تَنْكِحِي بُوهَةً ... عَلَيْهِ عَقِيقَتُهُ أَحْسَبَا

مُرَسَّعَةٌ وَسْطَ أَرْبَاعِهِ ... بِهِ عَسَمٌ يَبْتَغِي أَرْنَبَا

لِيَجْعَلَ فِي رِجْلِهِ كَعبَهَا ... حِذَارَ المَنِيَّةِ أَنْ يَعْطَبَا[3]

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٣٣).

(٢) «التهذيب»: «عسم» (٢/ ١٢٠) نسب القول الثاني أيضاً إلى ابن الأعرابي.

(٣) ديوانه (ص ١٢٨)؛ و «اللسان»: «عسم» (١٥/ ٢٩٥) ـ ذكر الشطرة الثانية من البيت الثاني فقط ـ . في (ط) و (أ): «بومة». ورواية «الديوان»: «مرسعة بين أرساغه»، «ليجعل في كفه كعبها». البوهة: البومة، تضرب مثلاً للرجل الذي لا خير فيه ولا عقل له، فيقول لهند أخته: لا تتزوجي رجلاً هو في الرجال مثل هذه في الطير. وعقيقته: شعره الذي ولد به، يريد: أنه لا يتهيأ ولا يتنظف. والأحسب: من الحُسبة، وهي صهبة تضرب إلى الحمرة، وهي مذمومة عند العرب، وإنما يأمرها أن تتزوج من الرجال المتنظف في لباسه وهيئته العطر.

وقوله: «مرسعة وسط أرباعه»، المرسعة: مثل المعاذة، وكان الرجل من جهلة العرب يعقد سيراً مُرسّعاً معاذة، مخافة أن يموت أو يصيبه بلاء. ويقال: مرسعة ومرصعة.

وقوله: «ليجعل في رجله كعبها»، يريد: أنه يتداوى ويتعوذ بكعب الأرنب حذر الموت والعطب، وكانوا يشدون في أوساطهم عظام الضبع والذئب يتعوذون بها. انظر: «شرح الديوان»، وفي (م) و (أ) البيت الأخير ساقط. وانظر: تحقيق البيت الأول (ص ٥٣٣).

والحَلَمَة من الرجل والمرأة[1]: الهُنَيَّة الشاخِصَة من ثدي المرأة، وثندوة الرجل.

واللَّوْعَةُ: السواد حول الحلمة، وجمعها: ألواع.

واستحشاف الأذنين: يبسهما وقلة مائهما. مأخوذ من حشف التمر، وهو سَرَادُهُ الذي يبس على الشجر قبل إدراكه، فلا يكون فيه لحم ولا له طعم.

قال الأزهري: **السَّراد**: من اليبس.

والعين القائمة[2]: التي بياضها وسوادها صافيان، غير أن صاحبها لا يبصر بهـا.

قال: «**وإن جُبِرَ فانجبر معيباً بِعُجَرٍ أو عرج**»[3].

فالعُجَر: تعقد وزيادة تظهر في موضع الكسْر، واحدتها: عُجْرَة.

وعُجْرَة السُرة: نتوء فيها.

وتعجرت العروق: إذا نتأت.

/ قال أبو عبيد: **العُجَرُ**: العروق المتعقدة[4]. [١٦٦ط/٢]

وقال ابن الأعرابـي: **العُجْرَةُ**: نفخة في الظهر، فإذا كانت في السُّرة فهي: بُجْرَةٌ. قال: ثم تُنْقَلُ إلى الهموم والأحزان، ومنه قول علي عليه السلام: «إلى من أشكو أعجري وَبُجَرِي؟»[5]، أي: همومي وأحزاني.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٣٤).

(٢) «المختصر» (٥/ ١٣٤).

(٣) «المختصر» (٥/ ١٣٥).

(٤) «التهذيب»: «عجر» (١/ ٣٥٧)، «غريب الحديث»: (ص ١٥٧).

(٥) «التهذيب»: «عجر» (١/ ٣٥٧). في (م): «ومنه قول علي كرم الله وجهه لما طاف ليلة وقعة الجمل على القتلى فوقف على طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه وبكى ثم قال: «أبا محمد أن أراك معفراً تحت نجوم السماء! إلى الله أشكو أعجري وبجري». قال المبرد معناه أشكو إلى الله أحزاني بالتي أمرها». انظر: «التهذيب»: «عجر» (١/ ٣٥٧). وفي «التهذيب»: «عز علي أبا محمد أن أراك».

وقال الأصمعي: العُجْرَةُ: الشيء الذي قد يجتمع في الجسد كالسَّلْعَة، والبُجْرَةُ: نحوها[1].

واصْطدام الراكبين: أن يلتقيان في حُمُوَّة الركض فيصدم كل واحد منهما صاحبه، فربما ماتا ودوابُّهما من ذلك.

وأصل الصدم: الضرب الشديد.

والعَقْل: الدية، وكانوا يؤدون ــ في الدية ــ الإبل، وجاء حكم الإسلام بها، فقيل للدية: عقل، لأن الذي يؤديها يعْقِلها بفناء المقتول.

ويقال: **عقلت فلاناً**: إذا أعطيته ديته.

وعقلت عن فلان: إذا غرمت عنه دية جنايته.

فيقال للذي يدفع إليه الدية: عاقل، لعقله الإبل بالعُقُل: وهي الحبال التي يثني بها أيديها.

وجمع العاقل: عاقلة، ثم: عواقل، جمع الجمع.

والمعاقل: الديات أيضاً.

[ط١٦٧/١] وبنو فلان على / مَعَاقِلِهم الأولى، أي: على ما كانوا يؤدون قديماً.

قال الشافعي: «**ولا يعقل الحلفاء إلا أن يكون مضى بذلك خبر**»[2].

والحلفاء: هم الذين تعاقدوا على التناصر والتمالؤ على من خالفهم، وقد فسرت لك حلف المطيبين وحلف الأحلاف فيما تقدم[3]، وكأن الناس توارثوا بالحلف والنُّصْرة ثم نسخ ذلك بالمواريث.

---

(١) «التهذيب»: «عجر» (١/٣٥٨). وقوله: «ومنه قول علي عليه السلام»: إلى قوله: «والبجرة نحوها»: ساقط من (أ).

(٢) «المختصر» (٥/١٤٢).

(٣) انظر (ص ٣٩٠ ــ ٣٩١).

قال: «ولو وضع حجراً في أرض، فمر به رجل فتعقل به»[1].

أي: عثر به فسقط على[2] الأرض.

ومنه: الاعتقال بالرجل في باب الصرع.

وفي الحديث أن حمل بن مالك[3]، قال للنبي ﷺ: إني كنت بين جاريتين لي، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فألقت جنيناً ميتاً وماتت. فقضى رسول الله ﷺ بدية المقتولة على عاقلة القاتلة، وجعل في الجنين غُرَّةَ عبدٍ أو أمة[4].

وأما[5] **المسطح**: عود من عيدان الخباء والفُسطاط.

وأما **الغُرَّةُ**: فإنه عبد أو أمة، قيل لكل واحد منهما: غُرّة، لأن غرة كل شيء خياره / . [ط٢/١٦٧]

ويقال للفرس: غرة، لأنه خير مال الرجل.

وقوله: **بين جارتَين**[6]: أي: **بين ضرتين**.

وفي حديث آخر: «**أن امرأة ضربت فأملصت ولدها**»[7].

ومعناه: أنها أزلقته فأسقطته، فكل ما زلق من يديك فقد ملص.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٤٣) باختصار.

(٢) في (ط) و (أ): «إلى».

(٣) هو: حمل بن مالك بن النابغة الهذلي، نزل البصرة وله بها دار، يكنى أبا نضلة، وذكره مسلم بن الحجاج في تسمية من روى عن النبي ﷺ من أهل المدينة وغيره، يعد في البصريين. «أسد الغابة» (٢/ ٥٨).

(٤) انظر الحديث في: مسند أبي داود (٤/ ٢٦٦)، وابن ماجه (٢/ ٧٤)، والنسائي (٨/ ٢١)، والدارمي (٢/ ١٩٦)، والإمام أحمد (١/ ٣٦٤) ؛ و «أسد الغابة» (٢/ ٥٨)؛ و «غريب الحديث» (ص ٢٢٦).

(٥) «وأما»: ساقطة من (أ).

(٦) في (م) و (أ): «جاريتين».

(٧) انظر: سنن أبي داود (٤/ ٢٦٦)، وابن ماجه (٢/ ٧٣)، والبخاري (٩/ ١٤).

قوله: «وإن استهل الولد حين يسقط»[1]، أي: صرخ وصاح وارتفع صوته فقد تم عقله.

بـاب في القسامة

يقال: قُتِلَ فلان بالقَسَامَةِ، وَوُدِيَ بالقَسَامة: وذلك إذا اجتمعت الجماعة من أهل القتيل فادعوا: قتل صاحبهم، ومعهم دلائل دون البينة، فحلفوا خمسين يميناً أن المدعى عليه قتل صاحبهم، فهؤلاء الذين يقسمون على دعواهم هم: القَسَامَة.

سموا «قَسَامَةً» بالاسم الذي أقيم مُقَام المصدر، من: أَقْسَم إقْسَاماً وَقَسَماً وَقَسَامَةً.

وفي حديث حُوَيْصَة[2] وَمُحَيْصَة[3] أن النبـي ﷺ قال: «إمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وإمَّا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ»[4].

أي: يعلموا بنقضنا العهد بيننا وبينهم، واقتبالنا الحرب معهم، يقال: أذنته بكذا، أي: أعلمته.

[١/١٦٨ط] **واللَّوْثُ**: البينة الضعيفة / غير الكاملة.

ومنه قيل للرجل الضعيف العقل: أَلْوَثَ، وفيه لَوْثَةٌ، أي: حماقة. **والوَلْثُ**: العهد الضعيف أيضاً.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٤٤)، والذي قاله مختلف. قال: «وإن صرخ الجنين أو تحرك ولم يصرخ ثم مات مكانه فديته تامة».

(٢) هو: حويصة بن مسعود بن كعب الأنصاري الأوسي ثم الحارثي، وهو أخو محيصة. شهد أحداً والخندق وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ بعدها. «أسد الغابة» (٢/ ٧٤).

(٣) هو: محيصة بن مسعود بن كعب الأنصاري الأوسي ثم الحارثي، يُعَد في أهل المدينة. بعثه رسول الله ﷺ إلى أهل فَدَك يدعوهم إلى الإسلام، وشهد أحداً وما بعدها، وهو أخو حويصة، وهو الأصغر، أسلم قبل أخيه حويصة، فإن إسلامه كان قبل الهجرة، وعلى يده أسلم أخوه حويصة. وكان محيصة أفضل منه. «أسد الغابة» (٥/ ١٢٠).

(٤) أخرجه النسائي (٨/ ٧)، كتاب القسامة، ومالك في «الموطأ» (٢/ ٨٧٧).

ومنه قولهم: **وَلَثَتْنَا السماء وَلْثاً**، أي: أمطرتنا مطراً ضعيفاً.

وقتل الخطأ مأخوذ من: أَخْطَأَ يُخْطِىءُ إخْطَاءً وخَطَأً ــ مهموزة مقصورة ــ: إذا لم يتعمد الجناية.

فإن تعمد الإثم قيل: خَطِىءَ يَخْطأ خِطْئاً.

وأما الخَطَأ ــ بفتح الخاء ــ: فإنه اسم وضع موضع المصدر. قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ۝٣١﴾[1]، فهذا **العمد**، وقال الله عز وجل: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا﴾[2]، فهذا من: أَخْطَأَ، وأحدهما ضد الآخر.

والخاطىء: المذنب.

والمخطىء: الذي لم يُصِبْ.

بـاب قتال أهل البغي

ذكر[3] قول الله عز وجل: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩﴾[4].

قال: «**وإن طَائِفَتَانِ**» ثم قال: «**اقْتَتَلُوا**» ولم يقل: اقتتلتا[5]، ولو قاله لكان جائزاً، لأن كل طائفة منهما جماعة.

وقوله: ﴿فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ﴾[6]، أي: اعتدت وجارت.

والبغي: الظلم.

/ **والبَاغِيَةُ**: التي تعدل عن الحق، وما عليه أئمة المسلمين وجماعتهم. يقال: [ط١٦٨/٢] **بَغَى الجرح**: إذا ترامى إلى الفساد.

وَبَغَتْ المرأة: إذا فجرت.

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٣١.

(٢) سورة النساء: الآية ٩٢.

(٣) «المختصر» (١٥٦/٥).

(٤) سورة الحجرات: الآية ٩.

(٥) في (أ): «اقتتلا».

(٦) سورة الحجرات: الآية ٩.

والبَغِيُّ: الفاجرة.

﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾[1]، أي: ترجع إلى أمر الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩﴾[2]، أي: اعدلوا.

يقال: أَقْسَطَ فهو مُقْسِطٌ: إذا عدل.

وقَسَطَ فهو قَاسِطٌ: إذا جار.

قال الشافعي: «ولم يذكر الله عز وجل في ذلك تَبَاعَةً في دم ولا مال»[3]، أي: مطالبة واستدراكاً.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾[4]، أي: مطالبة بالمعروف.

والتَّبَاعَةُ: اسم من الاتباع.

وقوله: «وما حَوَوْا في البَغْي من مال، رد على صاحبه إذا وجد بعينه»[5].

حَوَوْا، أي: جمعوا وقبضوا عليه بعينه.

وقوله: «عَصَمُوا مِنّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ إلاَّ بِحَقِّها»[6]، أي: أمسكوها ومنعوها[7].

واعتصمت بحبل الله: تمسكت به.

---

(١) سورة الحجرات: الآية ٩.

(٢) سورة الحجرات: الآية ٩.

(٣) «المختصر» (٥/١٥٦).

(٤) سورة البقرة: الآية ١٧٨. وذكرت (ص ٣٣٠ ــ ٤٧٦).

(٥) «المختصر» (٥/١٥٧).

(٦) أخرج ابن ماجه (٢/٢٣٨)، أبواب الفتن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إلّه إلاَّ الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقها وحسابهم على الله عز وجل. وأخرج مثله النسائي (٥/٤) وما بعدها. وانظر: البخاري (٩/١٣٨).

(٧) «ومنعوها»: ساقطة من (م) و (أ).

وقوله:

أَلاَ أَصْبِحِيْنَا قَبْلَ نَائِرَةَ الفَجْرِ[1] ....

أي: اسقينا الصَّبُوح من خمر أو لبن. يقال: **صَبَحْتُهُ أَصْبِحُهُ**: إذا سقيته.

ونائرة الفجر: ضوءه وانفلاقه، وهو التنوير أيضاً. / يقال: نَار وأَنَارَ[2] [ط١٦٩/١] واسْتَنَارَ بمعنى واحد.

وقوله:

.... **كرامٌ على العَزَّاءِ في سَاعَةِ العُسْرِ**[3]

العَزَّاءُ: شدة الزمان والمَحْلِ. **واسْتُعِزَّ** بالرجل: إذا ثقل عند الموت.

وقوله: «**ما كان فِيْنا بَقِيَّةٌ**»[4]، أي: قوة. ويجوز أن يكون أراد: ما بقي لهم جماعة يمنع مثلُها العدو.

وقوله عز وجل: ﴿**أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ**﴾[5]، قيل: أولو دين وطاعة. وقيل: أولو تمييز وعقل.

وقوله: «**نابَذُوا الإمامَ العادل**»[6]، أي: خالفوه وشاقوه، وانتبذوا ناحية عنه، يقال: جلست نَبْذة ونُبْذة، أي: ناحية.

وقوله: «**فليسألون**»[7]: يعني أهل البغي.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٥٧)، قال أحد شعراء الردة:

ألا أصبحينا قبل نائرة الفجر	لعل منايانا قريب وما ندري
أطعنا رسول الله ما كان بيننا	فيا عجباً ما بال ملك أبي بكر
فإن الذي سألوكم فمنعتم	لكا لتمر أو أحلى إليهم من التمر
سنمنعهم ما كان فينا بقية	كرام على العزاء في ساعة العسر

(٢) «وأنار»: من (أ).

(٣) شطرة من الأبيات السابقة.

(٤) انظر الأبيات السابقة.

(٥) سورة هود: الآية ١١٦.

(٦) «المختصر» (٥/ ١٥٨).

(٧) «المختصر» (٥/ ١٥٨)، قال: «فينبغي أن يسألوا ما نقموا؟ فإن ذكروا مظلمة ردت».

«ما نقموا؟ فإن ذكروا مظلمة بينة ردت»[1].

ما نَقَمُوا: كقولك: ما غَبِنُوا وما سَخطُوا وما كَرِهُوا، ومعناه: المبالغة في الكراهة. والمَظْلَمَةُ: والظُّلاَمَةُ والظُّلْم: واحد.

قال: ونادى منادي عليٍّ عليه السلام: «أَلاَ لا يُتَّبَعُ مُدْبِرٌ وَلاَ يُذَفَّفُ على جريح»[2]، أي: لا يجهز على جريح ولا يتمم بالقتل.

يقال: ذَفَّفْتُ على الجريح: إذا عجلت قتله، وكذلك: أجهزت عليه.

ورجل خفيف ذفيف، أي: سريع.

[٢/١٦٩ط] وكذلك فرس / جهيز، أي: سريع العدو، وكل ذلك من الإسراع والتعجيل.

قال: «ومعاوية رحمه الله يقاتل جاداً في أيامه»[3]، أي مجدا مجتهداً. يقال: جَادٌّ ومُجِدٌّ، بمعنى واحد.

وقوله: «أو مُنْتَصِفاً»[4]، أي: يفعل كما يفعل به وينال من جيش علي رضي الله عنه ما ينالون منه ومن جيشه.

«وَمُسْتَعْلِياً»[5]، أي: عالياً.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٥٨). انظر الهامش السابق، رقم (٧).

(٢) «المختصر» (٥/ ١٥٩)، دف، ذف، لغتان بالإعجام والإهمال، وقد ذكر «التهذيب»: الحادثة «دف» (١٤/ ٧٣)، وذكر أن لها لغة ثالثة وهي: «الدفء من البرد وهي بتخفيف الفاء، وهي لغة لجهينة». وانظر: «اللسان»: «دفف» (١١/ ١٠٤)، «ذفف» (١١/ ٩).

(٣) «المختصر» (٥/ ١٥٩)، ومعاوية هو: معاوية بن صخر بن حرب القرشي الأموي، وكنيته أبو عبد الرحمن، أسلم في الفتح، وشهد مع رسول الله ﷺ حنيناً، وكتب لرسول الله ﷺ. وبقي أميراً للمؤمنين عشرين سنة، وتوفي في النصف من رجب سنة ستين وهو ابن ثمان وسبعين سنة . «أسد الغابة» (٥/ ٢٠٩).

(٤) «المختصر» (٥/ ١٥٩). قال: «وأُتي علي رضي الله عنه يوم صفين بأسير فقال له علي: لا أقتلك صبراً إني أخاف الله رب العالمين، فخلى سبيله والحرب يوم صفين قائمة ومعاوية جاداً في أيامه كلها منتصفاً ومستعلياً».

(٥) انظر قول «المختصر» السابق.

باب في الردة والكفر وألفاظهما

قال أبو منصور: الإلحاد: الميل عن طريق الإسلام، قال الله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِيٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾(١)، أي: يجورون ويعدلون، وذلك مثل ما روي عن الكفار أنهم قالوا في قوله عز وجل: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ﴾(٢): جاء في التفسير: أن العرب لما سمعت ذكر الرحمن قالوا: «أيدعونا إلى اثنين: إلى الله وإلى الرحمن؟».

واسم الرحمن في الكتب الأُوَلِ المنزلة على الأنبياء، فأعلم الله عز وجل أَنَّ دعاءهم الرحمن ودعاءهم الله يرجعان إلى الواحد عز وجل فقال: ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟﴾(٣).

المعنى: أيّ أسماء الله تدعوا فله الأسماء الحسنى.

وملحدوا زماننا هذا: هؤلاء اللذين تلقبوا «بالباطنية» وادعوا أن للقرآن ظاهراً / وباطناً، وأن علم الباطن فيه معهم، فأحالوا شرائع الإسلام بما تأولوا فيها [ط١/١٧٠] من الباطن الذي يخالف ظاهر العربية التي بها نزل القرآن، وكل باطن يدعيه مدع في كتاب الله عز وجل مخالف ظاهر كلام العرب الذين خوطبوا به فهو باطل، لأنه إذا جاز لهم أن يدعوا فيه باطناً خلاف الظاهر، جاز لغيرهم ذلك، وهو إبطال الأصل. وإنما زاغوا عن إنكار القرآن ولاذوا بالباطل الذي تأولوه ليغروا به الغرَّ الجاهل ولئلا يُنْسَبوا إلى التعطيل والزندقة.

---

(١) سورة الأعراف: الآية ١٨٠.

(٢) سورة الإسراء: الآية ١١٠.

(٣) سورة الإسراء: الآية ١١٠.

ويقال: لَحَدَ الرجل، وأَلْحَدَ: إذا حاد عن القصد، وكان الأحمر فيما روى عنه أبو عبيد يفرق بينهما ويقول: اَلْحَدْتُ: مارَيْتُ وجادلت، وَلَحَدْتُ: جُرْت[1].

والإلحاد في الحرم: استحلال حرمته[2].

وقال شمر: اللَّحْدُ واللُّحْد: حرف الشيء وناحيته[3]، وأنشد العجاج:

قَلْتَانِ فِي لَحْدَيْ صَفاً مَنْقُورِ[4]

وقال ابن الأعرابي: قبر مُلحَدٌ ومَلْحُودٌ: إذا كان خلاف الضريح، وأنشد الأخطل:

[ط٢/١٧٠] / أما يزيدُ فإني لَسْتُ ناسِيَهُ ... حَتَّى يُغَيِّبَني في الرَّمْسِ مَلْحودُ[5]

أي: حتى يغيبني في التراب قبر مَلْحُود.

قال الفراء: رَكِيَّةٌ لَحُودٌ، أي: زوراء ممالة عن جُوْل الرَّكِيَّةِ[6].

ويقال: التَحَدَ الرجل إلى كذا وكذا: إذا اِلتجأ إليه.

---

(١) «التهذيب»: «لحد» (٤/٤٢٣).

(٢) قال الليث: ألحد في الحرم إذا ترك القصد فيما أمر به ومال إلى الظلم، حتى أن عمر رضي الله عنه كان يتشدد كثيراً. «التهذيب»: «لحد» (٤/٤٢٢)، وقال: «لحد» (٤/٤٢١) جاء عن عمر: أن احتكار الطعام بمكة إلحاد، أي: فكل ظالم فيه ملحد.

(٣) «التهذيب»: «لحد» (٤/٤٢١). واللَّحْدُ واللُّحْدُ، للذي يحفر في جانب القبر. انظر: «إصلاح المنطق» (ص ٩٠).

(٤) ديوانه (ص ٢٧)؛ و «التهذيب»: «لحد» (٤/٤٢١)، قال:

بعد الإنى وعَرِقِ الغرورِ ... قلتانِ في لَحْدَيْ صفاً منقور

إذاك أم حرجلتا قارورِ ... غيَّرَتَا بالنضح والتَّصيير

(٥) ديوانه (ص ١٤٧)، ورواية «اللسان»: «لحد» (٤/٣٩٣)، حتى أغيَّبَ في أثناءِ مَلْحود، والأخطل يمدح يزيد بن معاوية. وقبر ملحود، أي: ذو لحد وهو الشق المائل يكون جانب القبر.

(٦) الركية: البئر. قال أبو عبيد: الجَالُ والجُولُ نواحي البئر من أسفلها إلى أعلاها. «التهذيب»: «جال» (١١/١٨٨).

والملجأ يقال له: المُلْتَحَد.

وأما الكفر فله وجوه: وأصله مأخوذ من: كَفَرْت الشيء: إذا غطيته.

ومنه قيل لليل: كافر. لأنه يستر الأشياء بظلمته.

وقيل للذي لبس درعاً ولبس فوقها[1] ثوباً: كافر، لأنه غطى درعه بالذي لبس[2] فوقها.

وفلان كفر نعمة الله تعالى: إذا سترها ولم يشكرها.

وقال بعض أهل العلم: الكفر على أربعة أوجه: كفر إنكار، وكفر جحود، وكفر معاندة، وكفر نفاق، وهذه الوجوه الأربعة من لقي الله بواحد منها لم يغفر له.

فأما كفر الإنكار: فهو أن يكفر[3] بقلبه ولسانه، ولا يعرف ما يذكر له من التوحيد، كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٦﴾[4]، أي: كفروا بتوحيد الله **تعالى** وأنكروا معرفته.

/ **وأما كفر الجحود**: فأن يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه، فهذا: كافر[5] جاحد [ط١/١٧١أ] ككفر إبليس، وما روي عن أمية بن أبـي الصلت[6]، وبلعم بن باعوراء.

---

(١) في (ك) و(م) و(أ): «فوقه». الدِرْع: دِرْعُ المرأة مذكّر. ودرع الحديد: تؤنث. وتصغيرهما معاً دُرَيْع بغير هاء. ابن السكيت: هي درع الحديد. «التهذيب»: «درع» (٢/٢٠١).

(٢) في (م) و(أ): «لبسه».

(٣) في (أ): «ينكر».

(٤) سورة البقرة: الآية ٦.

(٥) في (ط): «فهو كفر».

(٦) انظر: «التهذيب»: «كفر» (١٠/١٩٤)؛ و«اللسان»: «كفر» (٦/٤٦٠). كان أمية بن أبـي الصلت قد نظر في الكتب وقرأها، ولبس المسوح تعبداً، وكان ممن ذكر إبراهيم وإسماعيل والحنفية، وحرم الخمر وشك في الأوثان، وكان محققاً، والتمس الدين وطمع في النبوة، لأنه قرأ في الكتب أن نبياً يبعث من العرب، فكان يرجو أن يكونه، فلما بعث النبـي ﷺ قيل له: هذا الذي كنت تستريث وتقول فيه، فحسده عدو الله وقال: إنما كنت أرجو أن أكونه، ولما مرض أمية مرضه الذي مات فيه، جعل يقول: قد دنا أجلي، وهذ المرضة =

وأما[1] **كفر المعاندة**: فهو أن يعرف بقلبه ويقر بلسانه ويأبى أن يقبل الإيمان بالتوحيد[2]، ككفر أبي طالب فإنه قيل فيه: آمن شعره وكفر قلبه، أي: كفر هو، مثل قوله:

ولقد عَلِمْتُ بأَنَّ دِيْنَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ البَرِيَّةِ دِيْنَا
لَوْلاَ المَلاَمَةُ أَوْ حِذَارُ مَسَبَّةٍ لَوَجَدْتَنِي سَمْحاً بِذَاكَ مُبِيْنَا[3]

وأما كفر النفاق: فأن يقر بلسانه ويكفر بقلبه ككفر المنافقين.

قال أبو منصور: ويكون الكفر بمعنى: البراءة، كقول الله عز وجل حكاية عن الشيطان: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾[4]، أي: تبرأت.

وأما الكفر الذي هو دون ما فسرنا: فالرجل يقر بالتوحيد والنبوة ويعتقدهما، وهو مع ذلك يعمل أعمالاً بغير ما أنزل الله تعالى: من السعي في الأرض بالفساد، وقتل النفس المحرمة، وركوب الفواحش، ومنازعة الأمر أهله، وشق / عصا [ط١٧١/٢] المسلمين، والقول في القرآن وصفات الله عز وجل بخلاف ما عليه أئمة المسلمين وأعلام الهدى والراسخون في العلم بالتأويلات المستكرهة، واعتماد المِراء والجدال، وأَقْصُرُ قولي فيهم على هذا المقدار وأَكِلُ أمرَهم إلى الله عز وجل.

وأما كفر الذي يعطل الربوبية وينكر الخالق، سبحانه وتعالى عما قالوا، فإنه يسمى: دَهْرِيّاً ومُلْحِداً.

= منيتي، وأنا أعلم أن الحنيفية حق ولكن الشك يداخلني في محمد. «الأغاني» (٤/ ١٢٢ ـ ١٣١).

(١) «أما»: من (أ).

(٢) «بالتوحيد»: من (م).

(٣) ديوانه (ص ١٧٧)؛ و«التهذيب»: «كفر» (١٠/ ١٩٤)؛ و«اللسان»: «كفر» (٦/ ٤٦٠)؛ و«الخزانة» (١/ ٢٦١)، ورواية «الديوان»:

وعرضت ديناً قد علمت بأنه من خير أديان البرية دينا

«أو حذار مبة». في (م): «أو حذار منية» «بذلك». والملامة: العذل، وحذاري مَسَبّة: خوفها. وسمحاً: منقاداً.

(٤) سورة إبراهيم: الآية ٢٢.

وإذا أرادوا معنى السِّنِّ [ونسبو إلى: الدهر][1]، قالوا: دُهْرِيٌّ.

والذي يقول الناس: زِنْدِيْقٌ، فإن أحمد بن يحيـى زعم: أن العرب لا تعرفه، قال: ويقال: رجل زَنْدَقٌ وزَنْدَقِيٌّ: إذا كان بخيلاً[2].

وروي عن عطاء[3] أنه قال: كُفْر دون كُفْر، وفسق دون فسق، وظلم دون ظلم، وهو كما قال.

وقال الشافعي رحمه الله: «ولا يسبى للمرتدين ذُرِّيَّة»[4].

يعني: صغار أولادهم، واختلف أهل اللغة في تسميتهم: ذرية، فقال بعضهم: [أصلها «ذَرْمِيَّة» ــ بالميم ــ فترك فيها: الميم][5].

أصلها فُعْلِيَّة من الذَّرِّ، لأن الله تعالى أخرج الخلق من صلب آدم كالذَّرِّ: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾[6].

وقال بعض النَحْويين «ذرية» كان في الأصل: ذُرُّورَة، على وزن «فُعْلُولَة» ولكن التضعيف لما / كثر أبدلوا من الراء الأخيرة ياء فصارت: ذُرُّوْيَة، ثم أدغمت [ط١٧٢/١] «الواو» في «الياء» فصارت: ذرية[7].

---

(١) ما بين القوسين من هامش (ط).

(٢) «التهذيب»: «زنديق» (٩/ ٤٠٠)؛ و «المعرب» (ص ٢١٤). والذي زعمه ثعلب قاله ابن دريد في «الجمهرة» (٢/ ٢٦٠): وقد قالوا رجل زندقي وليس من كلام العرب، وقال صاحب «الجمهرة» (٣/ ٥٠٤). وقال أبو حاتم: «الزنديق فارسي معرب كأن أصله عنده: زنده كراي، يقول بدوام الدهر. قال أبو بكر: زنده: الحياة، والكر: العمل بالفارسية». وأثبت ذلك أيضاً المعرب. والذي زعمه ثعلب صحيح أكده أكثر من لغوي كما ظهر.

(٣) عطاء: أستاذ الأصمعي وأبـي عبيدة من أهل البصرة. «بغية الوعاة» (٢/ ١٣٧).

(٤) «المختصر» (٥/ ١٦٥).

(٥) ما بين القوسين زيادة من (م)، وهذا غير موجود في «التهذيب» و «اللسان»، و «أصلها» في الأصل: وأهلها.

(٦) سورة الأعراف: الآية ١٧٢.

(٧) والقول الأول أقيس وأجود عند النحويين. «التهذيب»: «ذر» (١٤/ ٤٠٥)، و «اللسان»: «ذرر» (٥/ ٣٩١).

باب في الحدود

قال الشافعي رحمه الله: «إذا زنى وهو بكر وكان نَضْوَ الخَلق، ضرب بإثكال النخل، اتباعاً لفعل النبي ﷺ»[1].

الأزهري: الإثْكالِ والأثْكُولُ[2]، والعِثْكَالُ والعُثْكُولُ[3]: هو العُرجون الذي فيه أغصان الشماريخ التي عليها البُسْر والثمر.

قال النبي ﷺ: «خُذُوا لَهُ عُثْكَالاً فِيهِ مائَةُ شِمْرَاخَ فَاضْرِبُوهُ بِهَا»[4].

والجُذْمُورُ[5] والعُرجُونُ والإِهَانُ: أصل عودها الذي يَسْتَقْوِسُ إذا عَتَق، يشَبّه به الهلال إذا دَقّ.

والمُعَثْكَلُ[6]: العذق ذو العَثَاكِيل.

---

(١) «المختصر» (٥/١٦٦ ــ ١٦٧).

(٢) «والأثكول»: من (م) و (أ).

(٣) في (ط): «العثكون». انظر: «المحكم»: «عثكل» (٢/٢٩٧).

(٤) أخرج ابن ماجه (٢/٦٣)، أبواب الحدود، عن سعد بن عبادة، قال: كان بين أبياتنا رجل مخدج ضعيف، فلم يرع إلا وهو على أمة من إماء الدار يخبث بها، فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله ﷺ فقال: اجلدوه ضرب مائة سوط، قالوا: يا نبي الله: هو أضعف من ذلك، لو ضربناه مائة سوط مات، قال: «فخذوا له عثكالاً فيه مائة شمراخ فاضربوه ضربة واحدة». وانظر: مسند أبي داود (٤/ ٢٢٥)، ومسند أحمد (٥/ ٢٢٢).

(٥) انظر: «التهذيب» (١١/ ٢٤٧)، و «الجذمور» (١١/ ٢٥٤).

(٦) في (أ): «المتعثكل».

وأما «المِيْتَخَة»[1] التي جاءت في الحديث[2] أنه ضرب سكران بها، فإن أحمد بن يحيى ثعلبا روى عنه، عن أبي زيد أنه قال: للعصا المِتَّيخة، والمَيْتَخَة[3].

ومن رواها المُتِّخة فقد صحف.

قال أبو منصور: وسمعت العرب تقول للسوط الملوي من القِدِّ: **عصا**، وربما سموا السيف: عصا.

ويقولون: **عَصَيْتُ** بالسيف، أي: / ضربت به. [٢/١٧٢ط]

وأثبت لنا عن أبي عبيد، عن الكسائي: **عَصَوْتُهُ** بالعصا، قال: وكرهها بعضهم، وقال: **عَصَيْت** بالعصا[4]: ضربته بها، حتى قالوها في السيف تشبيهاً

(١) كذا في مسند أبي داود، وفي «التهذيب» و «الفائق»: «المَتِّيخة» بتقديم التاء. وهذه لفظة قد اختلف في ضبطها. وهي: الجرائد الرطبة واسم للعصا الخفيفة.

(٢) أخرج أبو داود (٤/ ٢٣٠)، كتاب الحدود، عن عبد الرحمن بن أزهر: «كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ الآن وهو في الرحال يلتمس رَحْل خالد بن الوليد، فبينما هو كذلك إذ أُتي برجل قد شرب الخمر، فقال للناس: «اضربوه»، فمنهم من ضربه بالنعال ومنهم من ضربه بالعصا، ومنهم من ضربه بالمِيتَخة». وانظر: «الفائق» (٣/ ٣٤٢).

(٣) «التهذيب»: «تاخ» (٧/ ٥١٨)، قال: «وروى أبو العباس، عن ابن نجده، عن أبي زيد أنه قال: يقال للعصا: المِتْيَخَة ــ بسكون التاء وفتح الياء ــ . قال: وهي المِيتَخة أيضاً ــ الياء قبل التاء والميم مكسورة ــ قال: وهي المتيخة ــ التاء مشددة قبل الياء الساكنة، والميم مكسورة ــ . ثلاث لغات: فمن قال: ميتَخَة فهي مأخوذة من وتخ يتخ. ومن قال: مِتْيَخة فهي من تاخ يتيخ. ومن قال: «المِتِّيخة فهي «فِعِّيلة» من متخ الجراد إذا رزّ ذنبه في الأرض»، وقال صاحب «اللسان»: «توخ» (٣/ ٤٨٧): «وهذه لفظة قد اختلف في ضبطها فقيل: هي بكسر الميم وتشديد التاء «مِتِّيخة». وقيل هي: بفتح الميم مع التشديد «مَتِّيخة». وقيل: هي بكسر الميم وسكون التاء قبل الياء: «مِتْيَخة». وقيل هي: بكسر الميم وتقديم الياء الساكنة على التاء: «مِيْتَخة».

(٤) قوله: «قال: وكرهها بعضهم، وقال: عصيت بالعصا»: ساقط من (أ).

بالعصا[1]، وقال جرير يصف السيوف:

تَصِفُ السُّيُوفَ وَغَيْرُكُمْ يَعْصى بِهَا ... يا ابْنَ القُيُونِ وَذَاكَ فِعْلُ الصَّيْقَلِ[2]

وقال النبي ﷺ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا، وَلاَ يُثَرِّبْ»[3].

معنى: **التَّثْرِيْب**: التقريع والتوبيخ.

وقال النبي ﷺ: «لَا قَطْعَ في ثَمَرٍ، وَلاَ كَثَرٍ»[4]، أراد: ثمر النخل، غير محرز بحائط حصين.

وكَثَرُ النخل: جُمَّارُهُ، وهو الجَذَبُ[5] أيضاً.

وحَرِيْسَةُ الجبل: ما سرق من سارحة ترعى في الجبل.

والمُحْتَرِسْ: السارق.

---

(١) «الغريب المصنف» (ص ١٩٣)؛ و «التهذيب»: «عصا» (٣/ ٧٨).

(٢) «ديوان جرير» (ص ٣٥٩)؛ و «الغريب المصنف» (ص ١٩٣)؛ و «التهذيب»: «عصا» (٣/ ٧٨)؛ و «اللسان»: «عصا» (١٩/ ٢٩٤)؛ و «المقاييس»: «عصا» (٤/ ٣٣٥)؛ و «البيان والتبيين» (٣/ ٧٩)، من قصيدة يهجو بها الفرزدق. والقيون: جمع «قين» وهو الحداد والصانع.

(٣) أخرج البخاري (٣/ ٩٣)، (٨/ ٢١٣)، عن أبي هريرة أنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب...» إلخ. ورواية الشافعي «المختصر» (٥/ ١٦٧): «إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها»، ومسند أبي داود (٤/ ٢٢٤): «إذا زنت أمة أحدكم فليحدها ولا يعيرها...» إلخ، وأيضاً: «فليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها»، ومن الملاحظ أن رواية الأزهري للحديث مختلفة عن رواية الحفاظ بمقدار بسيط.

(٤) الترمذي (٥/ ١٠)، أبواب الحدود، وأبو داود (٤/ ١٩٣)، و «الموطأ» (٢/ ٨٣٩).

(٥) «التهذيب»: «كثر» (١٠/ ١٧٦)، قال أبو عبيد: قال أبو عبيدة: الكثر جُمَّار النخل في كلام الأنصار، وهو الجذب أيضاً. «اللسان»: «كثر» (٦/ ٤٤٨): «الكثر ــ بفتحتين ــ: جمار النخل ــ أنصارية ــ وهو شحمه الذي في وسط النخلة في كلام الأنصار وهو الجذب أيضاً، ويقال: الكثر طلع النخل ومنه الحديث...

... وقيل: الكثر الجمار عامة، واحدته كثرة وقد أكثر النخل أي أطلع. في (أ): «وهو الجذمور»؛ و «المحكم»: «ج ذ م ر» (٧/ ٤٠٩): الجذمور: أصل الشيء.

وهي: الحرائس المسروقة[1].

وقوله: «**قطعت يده ثم حسمت**»[2]، أي: كويت بالنار حتى ينقطع الدم.

وأصل الحسم: القطع.

وقول الله عز وجل: ﴿سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾[3]، أي: متتابعة، كما يُتَابَع الكَيُّ على المقطوع حتى يُحْسَم الدم.

وبعضهم يقول: إن معنى الحُسوم: أنها تَحْسُمُهم وتُفْنِيْهم وتقطع دابرهم.

وسيف حسام: قاطع.

وروى الشافعي عن النبـي ﷺ / **أنه أتي بشارب فقال**: «**اضْرِبُوهُ، ثم قال**: [ط١٧٣/١] **بَكِّتُوهُ**»[4].

قال الأزهري: **والتبكيت**: أن يقال في وجهه بما يكرهه من الكلام وَيُقَرَّعُ بأبلغ لوم وتأنيب.

قال: «**وأرسل عمر بن الخطاب إلى امرأة فأجهضت ذا بطنها**»[5].

أجهضت، أي: أزلقت وأسقطت.

وذو بطنها: حملها.

قال: «**وإذا كان برجل سلعة فأمر السلطان بقطعها... فعليه القَوَد في المكرَه**»[6]

والسِلعْة: نبرة تنبر ــ كالبَعْرَة وأكبر منها ــ في رأس الإنسان وجسده.

---

(١) في (أ): «وهي الحرائس للشاة المسروقة».

(٢) انظر: «المختصر» (٥/ ١٧١).

(٣) سورة الحاقة: الآية ٧.

(٤) «المختصر» (٥/ ١٧٤)، وانظر: سنن أبـي داود (٤/ ٢٢٧).

(٥) «المختصر» (٥/ ١٧٥)، قال: «لأن عمر أرسل إلى امرأة ففزعت...».

(٦) «المختصر» (٥/ ١٧٦).

وأما السلعة ــ بفتح السين ــ : فهي الشجة.

والأَغْلَفُ[1]، والأَعْرَمُ[2]، والأَغْرَلُ، والأَرْغَلُ: الأَقْلَفُ، الذي لم يختن. والجميع: غُلْفٌ وَعُرْمٌ، وَغُرْلٌ، وَرُغْلٌ، وَقُلْفٌ.

ويقال: عذر الغلام، فهو: معذور، ويقال: أعذر فهو معذر: إذا ختن.

ويقال[3]: خفضت الجارية، فهي: مَخْفُوضَةٌ.

والخَفْضُ: الختان.

والخافضة: الخاتنة.

والخَفْضُ: الانحطاط بعد العُلُوّ.

والخَفْضُ: العيش الطيب والمُقام في الرفاهية.

وقوم خافضون: إذا كانوا في دعة غيرَ مسافرين.

وقال النبي ﷺ لأم عطية[4]: «إِذَا خَفَضْتِ فَأَشِمِّي فَإِنَّهُ أَسْرَى لِلْوَجْهِ»[5]، أي: أكشَفُ / وأنْوَرُ. [ط١٧٣/٢]

---

(١) بالإعجام. انظر: «المحكم»: «غلف» (٥/ ٣١١).

(٢) بالعين ــ المهملة ــ . انظر: «المحكم»: «عرم» (٢/ ١٠٥).

(٣) «ويقال»: من (أ).

(٤) هي: نسيبة بنت الحارث. وقيل: نسيبة بنت كعب. أم عطية الأنصارية الخافضة، تعد أم عطية في أهل البصرة، وكانت من كبار نساء الصحابة، وكانت تغسل الموتى وتغزو مع رسول الله ﷺ. «أسد الغابة» (٧/ ٣٦٧).

(٥) «أسد الغابة» (٧/ ٣٦٧)، عن عبد الملك بن عمير، عن عطية القرظي، قال: كانت بالمدينة خافضة يقال لها: «أم عطية»، فقال لها الرسول ﷺ: «أشمي ولا تحفي فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج»، أي: لا تبالغي في القطع. والإحفاء: الاستئصال. سنن أبي داود (٤/ ٤٩٧)، باب: ما جاء في الختان، قال: عن عبد الملك بن عمير، عن أم عطية الأنصارية، أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ: «لا تُنْهكي، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل». وانظر: «التهذيب»: «نهك» (٦/ ٢٣)، أي: لا تبالغي في إسحات مَخْفض الجارية، ولكن أخفضي طُرَيْفة.

ويقال للغلام ـ إذا اشتكى حَلْقه فغمزت لحمة في لهاته ـ : قد عُذِر، فهو معذور.

وذلك الوجع يقال له: العُذْرَةُ.

وعُذْرَةُ الغلام: قُلْفَتُه.

وللجارية عُذْرَتَانِ. إحداهما: ما تقطعه الخافضة من نواتها. والأخرى: موضع الخاتم من البِكْر.

والدَّغْرُ: غمز الحلق من المعذور، وهو: **الإعلاق أيضاً**، وقد جاء اللفظان معاً في حديث[1] فهما شيء واحد.

قال: «**فإذا أصاب أهل البغي من المسلمين على نائرة ضمنوا ما أصابوا**»[2].

والنَّائِرَةُ: العداوة، وهي: الوَتْرُ والدَّعْثُ، والحَسِيفَةُ، والحَسِيْكَةُ[3]، والضَّبَّةُ، والكَتِيفَةُ.

ويقال: جمل صَوْلٌ، وجِمَال صَوْل: لفظ الواحد والجميع سواء: إذا كان يصول على الناس فيأكلهم. وهذا كما يقال: رجل زَوْرٌ، وقوم زَوْرٌ.

وقال النبي ﷺ لرجل عض يد رجل فانتزع يده من فيه فسقطت ثَنِيَّتُهُ: «**أَيَدَعُ يَدَهُ في فيكَ تَقْضُمُها كَأَنَّهَا فِـي فِـيِّ فَحْلٍ؟**»[4].

---

(١) أخرج البخاري (٧/١٦٦)، كتاب الطب، عن عبيد الله بن عبد الله أن أم قيس بنت محصن، وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله ﷺ وهي أخت عكاشة بن محصن أخبرته أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها قد علّقت عليه من العُذرَة، فقال: «اتقوا الله على ما تدغرون أولادكم بهذه الأعلاق، عليكم بهذا العود الهندي، فإن فيه سبعة أشفية، منها: ذات الجنب»، يريد: الكُسْتَ، يعني: القسط، قال: وهي لغة.

(٢) «المختصر» (٥/١٧٧)، بتصرف.

(٣) في (ط): «الحسبلة»، وفي (م): «. . . وهي الوتر والرعت والضبة والحسيفة والحسكية والكتيفة». في (ط): «الحشفة».

(٤) رواية الشافعي، «المختصر» (٥/١٧٨).

القضم: العض بالثنايا، فإذا كان بأقصى الأضراس فهو خضم.

يقال: قَضَمَ يَقْضِمُ قَضْماً، وخَضَم يَخْضِمُ خَضْماً.

[ط١٧٤/١] قال الشافعي رحمه الله: «**فإن / عَضَّ قفاه فلم تنله يداه فنتر رأسه من فيه**»[١].

نتره، أي: انتزعه وسله.

والعرب تقول: ضَرْبٌ هَبْرٌ، وطعن نَتْرٌ، ورَمْيٌ سَعْرٌ[٢].

قال ابن السكيت: معنى **النَّتْر**: أن يختلسه اختلاساً. قال: **والهبر**: أن يلقي قطعة من اللحم بالسيف إذا ضربه بها[٣].

«**فإذا بَعَجَ بطنه بسكين**»[٤]، أي: شقه بها.

والبَعِيجُ: المشقوق. وقد تَبَعَّجَ وَتَبزَّلَ: إذا تَشَقَّقَ.

قال علي بن أبـي طالب رضي الله عنه ــ في الذي قتل رجلاً فادعى أنه وجده يزني بامرأته ــ: «**إن جاء بأربعة شهداء وإلاَّ فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ**»[٥].

يقول: إن أقام البينة على ما ادعاه من زناه بها، وإلاَّ سلم إلى ولي المقتول حتى يقتله.

قال ابن الأنباري ــ في قوله: وإلاَّ فَلْيُعْطَ بِرُمَّتِهِ ــ، أي: يسلم إلى ولي المقتول في حبل قُلِّدَهُ وقيدَ فيه إلى الولي حتى يقتص منه[٦].

---

(١) «المختصر» (١٧٨/٥)

(٢) «إصلاح المنطق» (ص ٢٦)؛ و «التهذيب»: «نتر» (١٤/ ٢٧٠)، «سعر» (٢/ ٨٨)، ورمي سعر: مأخوذ من سَعَرْت النار والحرب: إذا هيجتهما.

(٣) «إصلاح المنطق» (ص ٢٦)؛ و «التهذيب»: «سعر» (٢/ ٨٨)، «هبر» (٦/ ٢٨٤)، «نتر» (١٤/ ٢٧٠).

(٤) «المختصر» (١٧٨/٥).

(٥) «المختصر» (١٧٩/٥)، قال: «... إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته». انظر: «التهذيب»: «رم» (١٥/ ١٩٢).

(٦) انظر: «التهذيب»: «رم» (١٥/ ١٩٢).

وأصل الرُّمَّةِ: الحبل البالي، يقلد بها البعير ثم صار مثلاً للشيء يدفع بأصله وكليته، ومنه قول ذي الرمة ــ وبها سمي ذا الرمة ــ[1]:

أَشْعَثَ مَضْرُوبِ القَفَا مَوْتُود   فيهِ بَقَايَا رُمَّةِ التَّقْلِيدِ[2]

قال: «**ونظر النبي ﷺ إلى رجل قد وضع عينه على ثَقْب باب داره، وفي يده مَدْرَيّ يحك بها رأسه**»[3].

المَدْرَى: الحديدة التي يُدَرَّى بها الشعر / ، أي: سوى ويُلْوَى بها الشعر، [ط٢/١٧٤] ويحك بها الرأس أيضاً، ويشبه بها قرن البقرة الوحشية، ويقال لها: مَدْرِيَةٌ[4]، قال الشاعر[5]:

تَتَّقِي الشمسَ بِمَدْرِيَّةٍ   كَلْحَمَالِيجِ بِأَيْدِي التَّلَامِ[6]

---

(١) «وبها سمي ذا الرمة»: ساقط من (أ).

(٢) ديوانه (ص ١٥٥)؛ و «التهذيب»: «رم» (١٥/ ١٩٢)؛ و «اللسان»: «رمم» (٥/ ١٤٣)؛ و «الجمهرة»: «رم» (٢/ ٤١٧)، ورواية «الديوان» و «الجمهرة».
وغير مَرْضُوخ القفا مَوْتود   أشعث باقي رمةِ التقليدِ
ورواية «اللسان»: وغير مشجوج القفا موتود... يعني: ما بقي في رأس الوتد، من رمة الطُّنُب المعقود فيه، أي: قطعة الحبل الباقية والمعقودة في الوتد لم تنزع.

(٣) «المختصر» (٥/ ١٧٩)، قال: «واحتج بأن النبي ﷺ نظر إلى رجل ينظر إلى بيته من حجر وبيده مدرى يحك به رأسه». وانظر: البخاري (٩/ ١٣)، وأخرجه عن سهل بن سعد الساعدي.

(٤) في (م): «مدرة».

(٥) الطرماح بن حكيم. «الشاعر»: ساقطة من (أ).

(٦) ديوانه (ص ١٠٠)؛ و «التهذيب»: «تلم» (١٤/ ٢٩٥)؛ و «المقاييس»: «تلم» (١/ ٣٥٣)؛ و «الجمهرة»: « ت ل م» (٢/ ٢٨)؛ و «اللسان»: «تلم» (١٤/ ٣٣٣)؛ و «المعرب» (ص ١٤٠)، والشاعر يصف بقرة، المدرية: القرون. والحماليج: منافخ الصاغة الطوال، واحدها «حملوج» وشبه قرون البقرة الوحشية بها. و «التِّلام» أعجمي معرب. ورواية «التهذيب»، و «اللسان»: «التلامي»، وقال الأزهري: «فمن رواه التلامي ــ بفتح التاء، وإثبات الياء ــ أراد التلاميذ، يعني تلاميذ الصاغة، هكذا رواه أبو عمرو: وقد حذف الذال =

الحَمَالِيْجُ: منافخ الصاغة.

وقال النبي ﷺ: «**البِئْرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، والعَجْمَاءُ جُرْحُها جُبَارٌ**»[1].

فأما البئر: فهي الرَّكية العادِيَّة بالفلاة، يطيح فيها الإنسان فيموت فدمه هَدَر[2].

وكذلك **المَعْدِن**: ينهار على حافره[3] فيقتله فدمه هَدَر.

والعجماء: البهيمة تنفلت فتصيب إنساناً في انفلاتها فتقتله فدمه هَدَرٌ.

والنَّفَش ــ بتحريك الفاء ــ: أن ينتشر الإبل بالليل فيرعى، وربما رعت مزارع الناس فأفسدتها. وقد أنْفَشْتُها: إذا أرسلتها ليلاً ترعى: وهي إبل نُفَّاش، وقال الله عز وجل: ﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ﴾[4]، أي: رعت في الحرث ليلاً.

وأما النَّفْشُ ــ ساكن الفاء ــ: فهو نفش الصوف.

❑ ❑ ❑

= من آخرها. ومن رواه بأيدي التلام ــ بكسر التاء ــ: فإن أبا سعيد، قال: التلم: الغلام. قال: وكل غلام تلم تلميذاً كان أو غير تلميذ والجميع التلام».

(١) انظر: (ص ٢٤٧)، والرواية المشهورة ما أخرجه البخاري (٩/ ١٥)، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «العجماء جرحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار وفي الركاز الخمس»، الدارمي (٢/ ١٩٦)، والنسائي (٥/ ٤٥ ــ ٤٦)، وتفسير العجماء: أنه لا دية فيه.

(٢) في (م) و (أ): «فدمه هدر باطل».

(٣) في (م): «ناقره».

(٤) سورة الأنبياء: الآية ٧٨.

ما جاء في الجهاد

قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾[1].

أي: ذو كره لكم، وإنما كرهوه على جهة غلظه عليهم ومشقته / ، لا أنهم [ط١٧٥/١] كرهوا فرض الله عز وجل.

وهو: الكُرْهُ والكَرَاهَةُ والكَرَاهِيَةُ.

قال الشافعي رحمه الله في كتاب الجزية: «**وليس للإمام أن يُجَمِّر الغَزِيَّ، فإن جمَّرهم فقد أساء، ويجوز لكلهم خلافه والرجوع**»[2].

وأخبرني المنذري عن الصيداوي عن الرياشي، قال: إذا حبس الجيش عن النساء فقد جُمروا، وأنشد:

وإنَّكَ قَدْ جَمَّرْتَنَا عَنْ نسَائِنَا ... وَمَنَّيْتَنَا حَتَّى نَسِينَا الأَمَانِيَا

وَإلَّا تَدَعْ تَجْمِيرَنَا عَنْ نِسَائِنَا ... نُعِدْ لَكَ أَياماً تُشِيبُ النَّوَاصِيَا

قال أبو منصور: وأصل التجمير: أن يُجْمع الغزاة في الثغر ولا يؤذن لهم في القفول إلى أهاليهم.

وكل شيء جمعته فقد جَمَرْتَهُ، ومنه جَمَرات «منىً» وقد تقدم تفسيرها[3].

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢١٦.

(٢) «الأم» (٤/ ٨٨).

(٣) انظر: (ص ٢٧٥).

والغَزِيُّ: جمع غَازٍ، مثل حَاجٌ وحَجيج.

قال: «ومن كان من أهل الكتاب قوتلوا حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون»[1].

قيل معنى: **عن يدٍ**، أي: عن ذل وقهر واستسلام، كما يقال: أعطى بيده، أي: ذل واعترف بالانقياد.

وقيل: عن يد: عن قهر وذل، كما تقول: اليد في هذا لفلان، أي: الأمر النافذ لفلان.

[ط۱۷٥/۲] **وقيل: عن يد**: عن إنعام عليهم / بذلك، لأن قبول الجزية وترك أنفسهم: نِعمةٌ عليهم ويد من المعروف جزيلة لديهم[2].

وقيل: عن يد، أي: يعطيها بيده ولا يتولى إعطاءها عنه غيره، فإن ذلك أبلغ في صَغاره.

قيل: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ﴾[3]، أي: عن جماعة لا يعفى عن ذي فضل منهم لفضله.

يقال: المسلمون يَدٌ على من سواهم، أي: كلمتهم واحدة.

قال الشافعي رحمه الله: «ومَنَّ رسول الله على أبي عَزَّةَ الجُمَحي على أن لا يقاتله، فأخفره»[4].

الإِخْفَارُ: نقض العهد والخيس به، وهذا من أَخْفَرْتُ ــ بالألف ــ إِخْفَاراً.

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٨٣).

(٢) «لديهم»: من (أ).

(٣) سورة التوبة: الآية ٢٩.

(٤) «المختصر» (٥/ ١٨٤، ١٨٥). وكان قد أسر في معركة بدر فمن عليه الرسول بالحرية، فقاتل الرسول في أحد فوقع أسيراً فقال: يا رسول الله، أقِلني، فقال رسول الله ﷺ: «والله لا تمسح عارضيك بمكة بعدها وتقول: خدعت محمداً مرتين، اضرب عنقه يا زبير»، فضرب عنقه. «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٠٤).

فأما **خَفَرْتُ الرجل وخَفَرْتُ** به، فمعناهما: أن يكون له خفيراً يمنعه. وقال الهذلي:

.... يُخَفِّـرُنــي سَيْفــي إذَا لَــمْ أُخَفَّــرِ[(١)]

وَتَخَفَّرْتَ بفلان: إذا استجرت به وسألته أن يكون لك خفيراً.

والخفير: المانع، ومنه قوله:

.... ذَا عَلَيْــهِ مِــنْ أَنْ يُضَــامَ خَفِيــرُ[(٢)].

وقوله عز وجل: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾[(٣)].

وقال: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾[(٤)].

يعني: يوم حربهم، ونصب «متحرفاً» و«متحيزاً» على الحال. ومعناه: أن يتحرف لأن يقاتل مستطرداً.

أو متحيزاً إلى فئة، أي: إلاَّ أن يكون منفرداً، ليكون / مع فئته. [١/١٧٦ط]

وحَيِّزُهم، أي: ناحيتهم.

والأصل في متحيز: مُتَحَيْوِزٌ[(٥)]، فقلبت الواو ياء ثم أدغمت في الياء.

قال الشافعي رحمه الله: «**وعقر حنظلة بن الراهب بأبي سفيان بن**

---

(١) «ديوان الهذليين» (١/٣٥٨)؛ و«التهذيب»: «خفر» (٧/٣٥٦)؛ و«اللسان»: «خفر» (٥/٣٣٧)؛ و«الأساس»: «خفر» (١/٢٤٢)، والبيت لأبي جندب الهذلي، وصدره: ولكنني جمر الغضا من ورائه. يقول: إذا لم أكن في خفارة إنسان فأنا كجمر الغضا، ويكون سيفي مانعاً لي أنحرف من ورائه غضباً.

(٢) لعدي بن زيد العبادي، ديوانه (ص ٨٧)، قال:

مَــنْ رَأَيْــتُ المَنُــونَ خَلَــدْنَ أَمْنــاً ذَا عَلَيْــهِ مِــنْ أَنْ يُضَــامُ خَفِيْــرُ

(٣) قال تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ...﴾ إلخ. [سورة الأنفال: الآية ١٦].

(٤) سورة الأنفال: الآية ١٦.

(٥) في (م) و(ط): «مُتَحَوِّز».

حرب[1]، يعني بأحد فَاكْتَسَعَتْ به فرسه فسقط عنها، فرأى ابن شعوب حنظلة فقتله واستنقذ أبا سفيان»[2].

فقال أبو سفيان[3]:

فَلَوْ شِئْتُ نَجَّتْنِي كُمَيْتٌ رَجِيْلَةٌ ... وَلَمْ أَحْمِلِ النَّعْمَاءَ لابْنِ شَعُوبِ[4]

وعَقَر به، أي: عرقب به دابته.

فاكتسعت به، أي: ركبت عُرقوبَيْ رجليها راجعة وراءها. ويقال: كَسَعَه: إذا ضرب مؤخره.

واستنقذ أبا سفيان، أي: نجاه وخلصه.

والكُميت الرجيلة: التي لا تخفى لصلابة حوافرها.

والنعماء: إنعامة عليه باستنقاذه.

وقوله: «**وقتل دريد بن الصِّمَّةِ في شجار**»[5].

---

(1) في (م) و (ط) و (أ): «ابن الحارث».

(2) «المختصر» (٥/١٨٦)، بتصرف. وحنظلة: «هو: حنظلة بن أبي عامر، عمرو بن صيفي، الأنصاري الأوسي غسيل الملائكة وكان أبوه أبو عامر «عمرو» يعرف بالراهب في الجاهلية»، وابن شعوب: «هو: شداد بن الأسود المعروف بابن شعوب الليثي». «أسد الغابة» (٢/ ٦٦)؛ و «سيرة ابن هشام» (٢/ ٧٥ ـ ١٢٣).

(3) هو: صخر بن حرب بن أمية. المعروف بأبي سفيان القرشي الأموي ولد قبل الفيل بعشر سنين وأسلم ليلة الفتح، وشهد حنيناً والطائف مع رسول الله ﷺ واستعمله رسول الله ﷺ على نجران، وتوفي سنة إحدى وثلاثين. «أسد الغابة» (٣/ ١٠).

(4) «سيرة ابن هشام» (٢/ ٧٥)؛ و «أسد الغابة» (٢/ ٦٦)، ورواية «السيرة» و «الأسد»: ولو شئت نجتني كميت طِمِرَّةٌ. . . والطمرة: الفرس السريعة الوثب.

(5) «المختصر» (٥/ ١٨٦). قال: «قتل دريد بن الصمة ابن خمسين ومائة سنة في شجار». ودريد بن الصمة: فارس شجاع شاعر فحل، وجعله محمد بن سلام أول شعراء الفرسان، وكان سيد بني جشم وفارسهم وقائدهم وكان مظفراً ميمون النقيبة وغزا نحو مائة غزاة ما أخفق في واحدة منها، وأدرك الإسلام ولم يسلم، وخرج مع قومه في يوم حنين مظاهراً =

الشِّجَارُ والمَشْجَرُ: مركب للنساء دون الهَوْدَجِ.

وقوله: «**وهم يد على من سواهم**»[1].

يعني المسلمين، يقول: هم كلمتهم[2] ونصرتهم واحدة على جميع الملل المحاربة لهم ويتعاونون على ذلك ويتناصرون ولا يخذل بعضهم بعضاً.

وقوله: «**ويسعى بذمتهم أدناهم**»[3].

/ **الذمة**: ها هنا الأمان. يقول: إذا أُعْطِيَ منهم العدو أماناً جاز ذلك على [ط٢/١٧٦] جميع المسلمين ليس لهم أن يخفروه، وإن كان الذي أَمَّنَهم أدناهم، أي: أخسّهم، أي: أن يكون: عبداً أو امرأة.

والدنيء: الخسيس الدُّونُ من الناس.

وقال رجل من الأنصار للنبي ﷺ: «**ما لي إن قُتِلْتُ صابراً محتسباً؟ قال: الجنة، فانغمس في العدو فقتلوه**»[4].

وقوله: «**صابراً محتسباً**»[5]، أي: لا أفر وأصابِرُ العدو.

محتسباً، أي: طالباً للثواب وللأجر، يقال: فلان يحتسب كذا، أي: يطلبه ويريده.

وقوله: «**فانغمس في العدو**»، أي: تخلل ما بين جماعتهم وتغيب فيهم، كما ينغمس الإنسان في الماء، أي: يغيب فيه.

= للمشركين ولا فضل فيه للحرب، وإنما أخرجوه تيمناً به وليقتبسوا من رأيه، فقتل يومئذ على شركه «الأغاني» (١٠/ ٣ ــ ٤).

(١) «المختصر» (٥/ ١٨٧)، من حديث رسول الله ﷺ. انظر: (ص ٤٧٣ ــ ٤٧٤).

(٢) كذا في (أ)، وفي (م): «هم جماعة كلمتهم»، وفي (ط): «يقول: جميعاً كلهم كلمتهم».

(٣) صلة الحديث السابق.

(٤) أخرج الشافعي «المختصر» (٥/ ١٨٨): «أن النبي ﷺ ذكر الجنة فقال له رجل من الأنصار، إن قتلت يا رسول الله صابراً محتسباً، قال: فلك الجنة. قال: فانغمس في العدو فقتلوه».

(٥) «محتسباً»: من (أ).

والعدو: جمع ها هنا.

قال: «**وَعَارَ لابن عمر فرس فأحرزه المشركون**»[1].

عار، أي: ذهب وانفلت وركب رأسه.

ويقال: سمي العَيْرُ: عَيْراً، لذهابه في الفلاة متوحشاً لا يلوي على شيء.

وقيل: سمي «عَيْراً» لنتوئه على وجه الأرض.

ومنه قيل **لبؤبؤ** العين: «عَيْرٌ» لأنه لا يكاد يهدأ [وبؤبؤ العين: إنسانها الذي يبصر بها، والحرف ليس من الأصل][2].

ومنه قيل للغلام الذي خلع عذاره وذهب حيث شاء: عَيَّارٌ.

ومنه قولهم: **قَبْلَ عَيْرٍ وما جرى**، أي: قبل طرف العين.

وجَرْيه، أي: وجَرْيه في المنظر[3].

[ط١/١٧٧] وفرس **مُعَارٌ** / : إذا كان مُضَمَّراً، وذلك أنه ركب حتى عَارَ، أي: ذهب وجاء فَضَمُرَ، وقال الشاعر:

أَعِيــرُوا خَيْلَكُــمْ ثُــمَّ ارْكَبُــوهَــا[4]

أي: ضمروها ثم اركبوها، وأنشد ثعلبٌ والمبرد:

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٨٩).

(٢) ما بين القوسين زيادة مقصودة من الناسخ من (م).

(٣) «التهذيب»: «عار» (٣/ ١٦٦). قال: وأخبرني المنذري عن أبي طالب أنه قال في قول العرب: أتيته قبل عَيْر وما جرى، قال: العير: المثال الذي في الحَدَقة يسمى اللعبة. قال: والذي جرى الطرف، وَجَرْيه: حركته. والمعنى: قبل أن يطرف الإنسان.

(٤) «التهذيب»: «عار» (٣/ ١٦٩)؛ و «اللسان»: «عير» (٦/ ٣٠٤)؛ و «الميداني» (١/ ٢٠٣)، صدر بيت من غير نسبة. ورواية أخرى في «اللسان»؛ و «المخصص» (٦/ ١٨٥): «أعيروا خيلكم ثم اركضوها»، وتمامه المثل: أحق الخيل بالركض المعار. ويبدو أن هذا المثل هو الذي وجده الشاعر في كتاب تميم، في البيت القادم.

وجَـــدْنَـــا فـــي كِتَـــابِ بَنـــي تَمِيـــمِ أَحَـــقُّ الخَيْـلِ بـالـرَّكْـضِ المُعَـارُ[1]

قال ثعلب: اختلف الناس في المُعَارِ.

فقال بعضهم: هو الفرس المحذوف الذَّنَب.

وقال بعضهم: هو المضمر[2] المُقَدَّح.

وقال ابن الأعرابي: هو من العارِيَّة[3].

وقال بعضهم: هو السَّمين.

قال الشافعي رحمه الله: «**إذا سُبِيَ الطفل وليس معه أبواه فهو مسلم**»[4].

---

(1) ديوان بشر بن أبي خازم (ص ٧٨)؛ و «ديوان الطرماح» (ص ١٤٨)؛ و «الكتاب» (٢/ ٧٤)؛ و «التهذيب»: «عار» (٣/ ١٦٨)؛ و «اللسان»: «عير» (٦/ ٣٠٥)؛ و «الميداني» (١/ ٢٠٣)؛ و «التاج»: «عير»، «القاموس»: «عير» (٢/ ١٠٢). وفي الميداني رواية أخرى عن أبي سعيد الضرير «المغار» بالغين المعجمة، أي: المضمر من قولهم: «أغرت الحبل» إذا فتلته. وقد وجد هذا البيت في شعر بشر وفي شعر الطرماح، ولذلك اختلفوا في قائله منذ القديم: والبيت ذكر في مصادر أخرى: «المقتضب» للمبرد (٤/ ١٠)؛ و «المخصص» (٦/ ١٨٥)؛ و «الصحاح»: «عير»؛ و «الخزانة» (٤/ ١٧)؛ و «المفضليات»، و «شرح المفضليات» للأنباري (ص ٦٧٦). فانظر المراجع تجد الخلاف في الإسناد.
وفي «شرح المفضليات»: «قال الضبي: قال أبو عبيدة: هذا البيت للطرماح ولم يروه الطوسي لبشر ورواه الضبي، وقرأته على أحمد بن عبيد فلم ينكره» وغيره قال غير ذلك.
وقال أبو عبيدة: من جعل المعار من العارية فقد أخطأ. والبيت ورد في «ديوان الطرماح» بمفرده، وقبله في ديوان بشر:

كـــأنَّ خفيـــف مِنخَـــرِهِ إذا مـــا كتمْـــنَ الـــرَّبْـــوَ كِيـــرٌ مستعـــارُ

والشاعر يصف فرساً.

(2) «المضمر»: من (م)، وهذا يناسب «التهذيب»: «عار» (٣/ ١٦٩).

(3) «التهذيب»: «عار» (٣/ ١٦٩). وقال أبو عبيدة: والناس يروونه المعار من العارية وهو خطأ. «القاموس»: «عير» (٢/ ١٠٢).

(4) «المختصر» (٥/ ١٩١).

قال: «ومن عَتَقَ منهم فلا يورث حميلاً إلاَّ أن يقوم بنسبه بيِّنَةٌ من المسلمين»[1].

يقول: هذا الطفل ـ إذا سبي دون أبويه ـ إذا أعتق فجاء رجل فادعى أنه نسيبه لم يورث المدعَّى منه دون بيِّنَة يقيمها لأنه حميل، أي: محمول النسب، ومولاه الذي أعتقه أحق بميراثه ممن ادعى بينه وبينه قرابة، وقال الكُميت في الحميل وجعله بمنزلة الدَّعي:

عَلامَ نزلتُمُ من غَيرِ فَقْرٍ ولا ضَرَّاءَ مَنْزِلَةَ الحَمِيلِ[2]

[٢/١٧٧ط] / يعاتب قُضَاعَة في تحولهم إلى اليمن بأنسابهم وإنزالهم أنفسَهم بمنزلة الأدعياء.

باب في المبارزة[3]

قال الشافعي رحمه الله: **«فإن بارز مسلم مشركاً[4] على أن لا يقاتل غيره وَفَى له بذلك، فإن وَلَّى عنه المسلم أو جرحه فأثخنه، فللمسلمين أن يحملوا عليه فيقتلوه»[5].**

قوله: «**أَثْخَنَهُ**»، أي: تركه وقيذاً لا حِرَاك به مجروحاً لا يقوم، هذا معنى الإثخان.

قال: «**ولا يقتل مبارز المشركين إلاَّ أن يستنجدهم**»[6]، أي: يطلب معونتهم

---

(١) «المختصر» (٥/ ١٩١)، بتصرف.

(٢) «ديوان الكميت» (٢/ ٦٧)؛ و «التهذيب»: «حمل» (٥/ ٩٢)؛ و «اللسان»: «حمل» (١٣/ ١٨٩)؛ و «المحكم»: «حمل» (٣/ ٢٨٠)؛ و «المقاييس»: «حمل» (٢/ ١٠٧)؛ و «التاج»: «حمل» (٧/ ٢٨٩)، والبيت في «الديوان» بمفرده.

(٣) في (م) و (أ): «وقال في باب المبارزة».

(٤) في (أ): «كافراً».

(٥) «المختصر» (٥/ ١٩٢). لأن قتالهما قد انقضى ولا أمان له عليهم إلاَّ أن يكون شرط أنه آمن حتى يرجع إلى مخرجه من الصف.

(٦) «المختصر» (٥/ ١٩٢)، بتصرف.

على المسلمين. يقال: اسْتَنْجَدَني فَأَنْجَدْتُهُ، أي: استعان بـي فأعنته.

بـاب فتح السواد[1]

قال الشافعي رحمه الله: «ولما جمع رسول الله ﷺ سبـي هوازن وأموالهم جاءت هوازن وكلموه وسألوه أن يَمُنَّ عليهم، وقالوا: إنا كنا مَلَحْنَا من نأى نسبه عنا لنظر لنا وأنت أحق المكفولين، فخيرهم النبـي ﷺ بين السبـي والمال، فقالوا: أخيرتنا بين أحسابنا وأموالنا، فنختار أحسابنا»[2].

أما قوله: «كنا مَلَحْنَا» فمعناه: أرضعنا، وكان النبـي ﷺ مسترضعاً في هوازن فذكروه حق الملح ــ وهو الرضاع ــ فأجابهم إلى ما طلبوا.

/ وقوله: «أنت أحق المكفولين»، أي: أحق من كُفِل في صغره وأرضع وَرُبِّـي [ط١٧٨b/١] حتى نشأ. قال الله تعالى: ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾[3]، أي: يقوم بأمرها.

وقوله: «خيرتنا بين أحسابنا وأموالنا فاخترنا أحسابنا».

فالأحساب: جمع «الحَسَبِ» وهو مأثرة الرجل وما يعد من مكارمه.

سمي ذلك «حَسَباً» لأن المفاخر منهم إذا ذكر مفاخرة عدَّها.

فالحسب بمنزلة المَحْسُوب، كالعدد بمنزلة المعدود، وكالخَبَط والنفض بمنزلة المخبوط والمنفوض.

وكان في السبـي أطفالُ أولادِهم وحُرَمُهم، ولو اختاروا أموالهم عليهم لعُيِّروا بذلك. فعدوا استنقاذهم من الأسر مفخراً لهم ومأثرة تحسب لهم، ولذلك قالوا: نختار أحسابنا على أموالنا.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٥/ ١٩٢).

(٢) «المختصر» (٥/ ١٩٣)، ذكره «المختصر» باختصار وأخرج مثله أحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو (٢/ ١٨٤، ٢١٨)، وأخرجه النسائي، كتاب الهبة (٦/ ٢٦٢)، «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠٠)، «حسب» (٤/ ٣٣٠)؛ و «غريب الحديث» (ص ١٢٤).

(٣) سورة آل عمران: الآية ٤٤.

قال ابن السكيت: الحسب والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف، ورجل حسيب: كريم بنفسه، قال: والمجد والشرف لا يكونان إلاَّ بالآباء، يقال: رجل شريف، ورجل ماجد له آباء يتقدمون[1] في الشرف[2]، ويقال: «افعل ذلك على حَسَب ذلك»، أي: على قَدْر ذلك[3].

بـاب من يلحق من أهل الكتاب[4]

قال الشافعي رحمه الله: **«انتوت قبائل من العرب قبل أن يبعث الله عز وجل محمداً / ﷺ فدانت بدين أهل الكتاب فأخذ رسول الله ﷺ الجزية من أُكَيْدَرْ دُومَة ـ وكان من كِنْدَةَ ـ ومن أهل نَجْران وفيهم عرب»**[5]. [٢/١٧٨ط]

معنى «انْتَوَتْ»، أي: انتقلت من باديتها إلى القرى[6] فتدينت[7] بدين أهل القرى من اليهودية والنصرانية، فأخذ النبي ﷺ منهم الجزية وتركهم على دينهم كما ترك أهل التوراة والإنجيل من بني إسرائيل.

قال الأزهري: دُوْمَة ودَوْمَة لغتان[8].

---

(١) في (أ): «متقدمون».

(٢) «التهذيب»: «حسب» (٤/ ٣٢٩).

(٣) «إصلاح المنطق» (ص ٣٢١، ٣٢٢).

(٤) زيادة من «المختصر» (٥/ ١٩٦).

(٥) «المختصر» (٥/ ١٩٦). «الجزية»: من (م) و (أ). ونجران: بالفتح، ثم السكون، وآخره نون، من مخاليف اليمن من ناحية مكة، وبها كان خبر الأخدود، وإليها تنسب كعبة نجران، وكانت ربيعة بها أساقفة مقيمون، منهم السيد والعاقب اللذين جاءوا إلى النبي ﷺ، في أصحابهما، ودعاهم إلى المباهلة، وبقوا بها حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه عنها. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٣٥٩).

(٦) في (م) و (أ): «إلى أهل القرى».

(٧) في (أ): «فدانت».

(٨) «التهذيب»: «دام» (١٥/ ٢١٢).

قال: «وإن آوى أهل الجزية عينا للمشركين في بلاد المسلمين»[1]، أي: طليعةً لهم وجاسوساً يتجسس الأخبار ليؤديها إليهم.

بـاب الهدنة[2]

والهُدْنَةُ والهُدُونُ: السكون، وإذا سكنت الفتنة بين فريقين كانا يقتتلان ـ على شرط تراضيا به ومدةً جعلا لها غاية على أن لا يُهَيِّدَ واحد منهما صاحبه ـ فذلك المهادنة، وأصله من: الهُدُونِ، وهو: السكون.

قال الشافعي رحمه الله: «**وإن ظهر من مهادنين ما يدل على خيانتهم نبذ إليهم عهدهم وأبلغهم مأمنهم، ثم هم حرب، قال الله عز وجل**: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾[3] »[4].

/ ومعنى الآية والله أعلم، يقول: إذا كان بينك وبين قوم من المشركين مهادنة [ط١/١٧٩] وعهد إلى مدة فخفت خيانتهم، أي: نقضهم العهد فلا تسبقهم أنت إلى مثل ما أرادوا من الغدر، ولكنك تنبذ إليهم عهدهم وتُعلمهم أنه لا عَهْدَ بينك وبينهم، فإذا استويتم في علم نقض العهد، فحينئذٍ إن أردت الإيقاع بهم فعلته.

قال: «**ولما نزل النبي ﷺ المدينة وادع يَهُودَ كافة على غير جزية**»[5].

أي: هادنهم على أن لا يؤذوه ولا يؤذيهم، ويتركهم ودينَهم ويتركوه.

وأصل الموادعة: من قولك: وَدَعَ يَدَعُ: إذا سكن.

وودعتُه ـ فاعلتُه ـ: من السكون، مثل هادنته. ورجل وَادع: ساكن رافه.

---

(١) «المختصر» (٥/١٩٨)، بتصرف.
(٢) زيادة من «المختصر» (٥/٢٠١).
(٣) سورة الأنفال: الآية ٥٨.
(٤) «المختصر» (٥/٢٠٣).
(٥) «المختصر» (٥/٢٠٣).

والدَّعَةُ: الرفاهية. وفرس وديع وَمُوَدَّع[1]: إذا عُفي ظهره عن الركوب، وقال ذو الإصبع العدواني[2]، يصف فرسه وتضييعه إياه[3]:

أُقْصِرُ مِنْ قَيْدِهِ وأُودِعُهُ حَتَّى إذا السِّرْبُ رِيعَ أَوْ فَزِعا[4]

قال الأزهري[5]: والمهاودة مثل الموادعة أيضاً.

والسِّرْبُ: ما رعى من الإبل[6].

❑ ❑ ❑

---

(١) «اللسان»: «ودع» (١٠/ ٢١٠)، «وهو فرس مُوَدَّعٌ ومَوْدُوع على غير قياس».

(٢) هو: حُرثان بن الحارث بن محرِّث، أحد بني عَدْوان وهم بطن من جديلة، شاعر فارس من قدماء الشعراء في الجاهلية وله غارات كثيرة في العرب ووقائع مشهورة. نهشته حية في إصبعه فيبست فعرف بذي الإصبع العدواني وله ديوان مشهور. «الأغاني» (٣/ ٨٩).

(٣) «يصف فرسه وتضييعه إياه»: من (م).

(٤) ديوانه (ص ٦٢)؛ و«التهذيب»: «ودع» (٣/ ١٣٧)؛ و«اللسان»: «ودع» (١٠/ ٢٦١)؛ و«الأغاني» (٣/ ٩٨)، ورواية الأغاني: «أقصر من قيده وأردعه». في (م): «ريعي وفزعاً». ريع: أخيف.

(٥) «قال الأزهري»: من (أ).

(٦) في (م) و(ط) و(ك): «المال».

باب الصيد والذبائح

قال الشافعي رحمه الله: «وكل / معلَّم من كلب وفهد وَنَمر، فكان إذا أَشْلَى [ط١٧٩/٢] اسْتَشْلَى، وإذا أخذ حبس ولم يأكل... فهو مُعَلَّمٌ»[(١)].

معنى أشلى، أي دُعيَ.

استشلى، أي: أجاب كأنه يدعوه للصيد فيجيبه ويعدو على الصيد.

قال أبو عبيد: أَسَّدْت الكلب إيساداً، أي: هيجته وأغريته، وأَشْلَيْتُهُ: دَعَوْتُهُ[(٢)]، قال الشاعر:

أَشْلَيْتُها باسْمِ المِزاحِ فَأَقْبَلَتْ رَتَكاً وكَانَتْ قَبْلَ ذلكَ تَرْسُفُ[(٣)]

يصف ناقة دعاها فأقبلت نحوه.

[يقال: رَتَك يَرْتُكُ رَتْكاً: إذا أسرع][(٤)].

---

(١) «المختصر» (٥/ ٢٠٥).

(٢) «التهذيب»: «أسد» (١٣/ ٤٣).

(٣) «التهذيب»: «شلى» (١١/ ٤١٣)؛ و«اللسان»: «شلا» (١٩/ ١٧٥)؛ و«التاج» (١٠/ ٣٠٣)، والبيت نسبه أهل اللغة إلى حاتم طيء، ولكن غير موجود في ديوانه. المزح: المداعبة. وفي «اللسان» بإهمال الراء. وقد صانع محقق «التهذيب» «اللسان» وأثبت أن أصول «التهذيب»: «المزاح» بالإعجام. ترسف: تمشي مشي المقيد. يقول: دعوتها وأنا أداعبها فأقبلت مسرعة وكانت قبل ذلك تمشي مشي المقيد.

(٤) ما بين القوسين من (أ).

وروي عن ابن عباس أنه قال: **كُلْ ما أصْمَيْتَ وَدَعْ ما أنْمَيْتَ**[(١)].

الإِصْمَاءُ: أن يأخذه الكلب بعينك وأنت تراه يصيده، وَيَنَيَّبُ فيه ويسيل دمه فتلحقه وقد قتله، فهذا يؤكل.

والأصل في الإصماء من «الصَّمَيَانِ» وهو السريع الخفيف، والمعنى كُلْ ما قتله كلبك وأنت تراه بعينك.

ومعنى ما أنميت، أي: ما غاب عن عينيك ولم تره فلست تدري أمات بصيدك أم عرض له عارض آخر فقتله.

يقال: نَمَتِ الرَّمِيَّةُ، إذا مضت والسهم فيها، وأنْمَيْتُهَا أنا، وقال الحارث بن وَعْلَةَ[(٢)]:

[ط١/١٨٠] / قَالَتْ سُلَيْمَى قد غَنيتُ فَتىً ... فَالآنَ لا تُصْمِي ولا تُنْمِي[(٣)]

قال أبو منصور: قوله: «قد غَنَيتُ فتى» أي: عشت حدثاً.

تُصْمي: إذا رميت: أي: تُقْبِل على المكان، والآن قد شِخْتَ فليس فيك إصماء للصيد ولا إنماء.

والإِنْمَاءُ: أن يرمي الصيد فيغيب عن عينه ثم يدركه ميتاً.

وقول الله عز وجل: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾[(٤)]، أي: إلاَّ ما أدركتم ذكاته من هذه التي

---

(١) «المختصر» (٥/ ٢٠٦)؛ و «التهذيب»: «صمى» (١٢/ ٢٦١)، «نمى» (١٥/ ٥١٨).

(٢) لعله: الحارث بن وعلة الذهلي، شاعر جاهلي ذكر نسبه في المؤتلف وهو غير الحارث بن وعلة الجرمي. انظر: «ديوان الحماسة» (١/ ١٣٢)؛ و «المؤتلف» (ص ١٥٧)؛ و «المفضليات» (١/ ١٦٢ ـ ١٦٣). والجرمي: هو: الحارث بن وعلة بن عبد الله الجرمي كان هو وأبوه وعلة من فرسان قضاعة وأنجادها وشعرائها، وشهد أبوه يوم الكلاب الثاني فأفلت بعد أن أدركه قيس بن عاصم المنقري. انظر: «البيان والتبيين» (٣/ ٣٨).

(٣) الملاحظ أن أشعار الجرمي والذهلي اختلطت. انظر: المراجع السابقة، «وأمالي القالي» (١/ ٢٦٢).

(٤) سورة المائدة: الآية ٣.

وصفتها، ومعنى: «التَّذْكِيَةُ»: أن يدركها وفيها بقية تَشْخُبُ معها الأوداج وتضطرب اضطراب الذي أُدْرِكَتْ ذكاتُه[1].

وأصل «الذكاء»[2] في اللغة: تمام الشيء وكماله.

ومن ذلك: الذكاء[3] في السن والفهم: تمامها.

وفرس مُذَكٍ، إذا استتم قُرُوحَه، وذلك تمام قوته.

ورجل ذكي، أي: تام الفهم سريع القبول.

وذَكَّيْتُ النار: أتممت وقودها.

وكذلك: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾[4]، أي: ذبحتموه على التمام[5].

وقيل للنبي ﷺ: إنا لاقوا العدو غداً وليس معنا[6] مُدىً فبأي شيء نذبح؟ فقال: أَنْهِرُوا الدَّمَ بما شِئْتُمْ إلَّا الظُّفُرَ والسِّنَّ، وسَأُحَدِّثُكُمْ: أما السِّنُّ: فعَظم، وأما الظُّفُرُ: فمدي الحَبَشِ[7].

وفي حديث عدي[8] / أنه سأل النبي ﷺ فقال: إنا نصيد الصيد ولا نجد ما [ط١٨٠/٢]

---

(١) «التهذيب»: «ذكا» (١٠/٣٣٧).

(٢) «التهذيب»: «ذكا» (١٠/٣٣٨).

(٣) «التهذيب»: «الذكاة».

(٤) الآية السابقة.

(٥) انظر: «التهذيب»: «ذكا» (١٠/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨).

(٦) في (م) و (ك): «لنا».

(٧) أخرج نحوه البخاري عن رافع بن خديج (٤/ ٩١)، ومسند أبي داود (٣/ ١٣٤)، والنسائي (٧/ ٢٢٦)، وابن ماجه (٢/ ٤٧)، والجميع: «السن والظفر»، وأيضاً الإمام أحمد (٤/ ١٤٠). انظر: «المختصر» (٥/ ٢٠٧).

(٨) هو: عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي، وأبوه حاتم هو الجواد الموصوف بالجود، الذي يضرب به المثل، يكنى عدي أبا طريف. وروي عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة، وكان رسول الله ﷺ يكرمه إذا دخل عليه وتوفي سنة سبع وستين، وله مائة وعشرون سنة. «أسد الغابة» (٤/ ٨).

نذكي به إلاَّ الظَّرَارَ، قال: «أَمْرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ»[1].

وقال ابن عباس رحمه الله: كُلُّ ما أَفْرى الأَوْدَاجَ غَيْرُ مُتَرَّدٍ[2].

فأما قوله: «أنهروا الدم بما شئتم» فمعناه: سَيّلوه حتى يجري كالنهر الذي يجري فيه الماء، ومعناه: قطع الأوداج والمبالغة في استيعاب قطعها.

وكل شيء وسعته فقد أنهرته[3]، ومنه قول الشاعر[4] يصف طعنة:

مَلَكْتُ بها كَفِّي فَأَنْهَرْتُ فَتْقَها يَرَى قائِمٌ مِنْ دُونِهَا ما وَرَاءَها[5]

---

(١) أخرج النسائي نحوه عن عدي بن حاتم (٧/ ٢٢٥): أنهر...، وابن ماجه (٣/ ١٤٧): أمرر...، وأبو داود (٣/ ١٣٥): أمر...، والإمام أحمد (٤/ ٢٥٨): انهروا...، (ص ٢٥٨، ٢٥٦، ٢٧٧): أمر... في (ط): «انهروا»، وعلى الهامش: «لعله أمر»، وانظر: «غريب الحديث» (ص ٣٣٨): أمر...

(٢) «غريب الحديث» (ص ٣٣٨)؛ و «التهذيب»: «فرا» (١٥/ ٢٤١ ـ ٢٤٢). قاله حين سئل عن الذبيحة بالعود. انظر (ص ٥٢٧).

(٣) «التهذيب»: «نهر» (٦/ ٢٧٧)، ويقال: طعنه طعنة أنهر فَتْقَها، أي: وسعه. وقال أيضاً: ويقال: أنهرت دمه وأمرت دمه وهرقت دمه.

(٤) قيس بن الخطيم.

(٥) ديوانه (ص ٨)؛ و «التهذيب»: «نهر» (٦/ ٢٧٧)؛ و «التاج»: «نهر» (٣/ ٥٩١)؛ و «الأغاني» (٣/ ٢)؛ و «اللسان»: «نهر» (٨/ ٩٦)؛ و «الخزانة» (٣/ ١٦٨)؛ و «المعاني الكبير» (ص ٩٧٨، ١٠٨٠)؛ و «المؤتلف والمختلف» (ص ١٥٩)، وفي «الديوان» مصادر عديدة: «يقول شددت بهذه الطعنة كفي ووسعت خرقها فصار من هو قائم يرى ما وراء هذه الطعنة». وهذا الوصف سرف مستنكر، وهذا من إفراط الشعر. وقال البغدادي: «وقائم» فاعل «يرى». و «دون» و «وراء» من الأضداد، فإن كان الأول بمعنى قدام كان الآخر بمعنى خلف وإن كان الأول بمعنى خلف كان الثاني بمعنى قدام. وهذه رواية ابن الأعرابي عن المفضل انظر: «الأغاني»، ورواية «الديوان»: «يَرَى قائماً مِن خَلفِها ما وراءها»، «التهذيب»: «يرَى قائماً من دونها ما وَرَاءَها»، وقال محقق «التهذيب»: ضبطت يرى بالبناء للمعلوم، ومن بالفتح، ودون بالنصب.

والسِّنّ والظفر: كل سن وكل ظفر كانا ــ منزوعين أو غير منزوعين ــ لا يجوز الذكاة بهما.

والظِّرَارُ واحدها «ظُرَرٌ»: وهو حجر محدد صُلْبٌ، ويجمع الظُّرَرُ: ظِرَّاناً[1]، ومنه قول لبيد بن ربيعة:

بِجَسْـرَةٍ تَنْجُـلُ الظِّـرَّانَ نَـاجِيَـةً إذا تَـوَقَّـدَ فـي الـدَّيْمُـومَـةِ الظُّـرَرُ[2]

وقوله: «أَمْرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ»، أي: سَيِّلْه وأَجْره، ومنه قيل: مَرَيْت الناقة فأنا أمْريها: إذا مسحت ضرعها لِتَدِرَّ[3].

ومن روى: «أمرِىء الدم بما شئت» فمعناه: اجعله كاللبن المريء تَشخَب إذا حُلبت[4].

وقد رواه بعضهم: «أمْرِ الدم بما شئت»، أي: أجره وأسله.

يقال: مارَ يَمُورُ مَوْراً: إذا جرى وسال، وأَمَرْتُهُ أنا، وقال[5] / : [ط١٨١/١]

سَـوْفَ تُـدْنِيـكَ مِـنْ لَمِيْـسَ سَبَنْتَـا ةٌ أَمَـارَتْ بـالبَـوْلِ مَـاءَ الكِـرَاضِ[6]

(١) «التهذيب»: «ظر» (١٤/ ٣٥٦). قال: قال أبو عبيد، قال الأصمعي: «الظِّرار واحدها ظُرَرٌ، وهو حجر محدد صلب وجمعه ظِرَارٌ وظِرّان». في (أ): «ظراراً». ويجمع أيضاً: أظرة. «اللسان»: «ظرر» (٦/ ١٨٩).

(٢) ديوانه (ص ٦٧)؛ و«التهذيب»: «ظر» (١٤/ ٣٥٦)؛ و«اللسان»: «ظرر» (٦/ ١٨٩)، «نجل» (١٤/ ١٧١)؛ و«المقاييس»: «ظر» (٣/ ٤٦٤)؛ و«غريب الحديث» (ص ٣٣٨) الجسرة الضخمة، وقال بعضهم: الماضية. تنجل: ترمي به. ويقال: ناقة ناجية ونجاة، إذا كانت سريعة. والديمومة: الأرض الواسعة توقد من حر الشمس. يصف ناقة ضخمة تسير بسرعة فتقذف بالحجارة، وذلك عند وقت الظهيرة على الأرض التي توقد من حر الشمس وهي الأرض الصلبة الصخرية.

(٣) انظر: «التهذيب»: «مار» (١٥/ ٢٩٨)؛ و«غريب الحديث» (ص ٣٣٨).

(٤) قوله: «فمعناه: ــ إلى قوله ــ إذا حلبت» ساقط من (ط).

(٥) الطرماح بن حكيم الطائي.

(٦) ديوانه (ص ٨١)؛ و«جمهرة أشعار العرب» (ص ١٩١)؛ و«التهذيب»: «مار» (١٥/ ٢٩٨)، =

الكِرَاضُ[1]: جمع «الكَرْضَة» وهي حلقة الرحم للناقة[2].

الكرضة مثل صحفة وصحاف[3].

والسَّبَنْتَى[4]: النمر.

والسبنتاة: الجريئة.

وقال آخر:

وإنَّ الـذي مَـارَتْ بَفَلْـجِ دِمَـاؤُهُـمْ هُـمُ القَـوْمُ كُـلُّ القـومِ يـا أمَّ خـالِـدِ[5]

يقول: كل الذين قتلوا بفَلْجٍ.

وفَلْجٌ: قرية من قرى اليمامة[6].

= «كرض» (١٠/٣٦)؛ و «اللسان»: «مور» (٧/٣٨)، «كرض» (٩/٩٣)؛ و «الجمهرة»: «ر ض ك» (٢/٣٦٦)؛ و «المقاييس»: «كرض» (٥/ ١٧٠)، ورواية «التهذيب»: «مار»؛ و «اللسان»: «مور»: «سبنداة»؛ و «التهذيب»: «أمارت بالبذل ماء الكراش». لميس: اسم امرأة. سبنتاة: الناقة الجريئة التي لا تقر للفحل. أمارت البول: أسالته على فخذيها وبينهما ماء الفحل. وقيل: أن الكراض: هو ماء الفحل تلقيه الناقة بعدما قبلته. واختلاف الرواية في «سبنتاة» و «سبنداة» آت من كلمتي: السَبَنْدَى والسَبَنْتَى، حيث أنهما لغتان لمعنى وهو النمر. والصحيح: «سبنتاة». انظر: «التهذيب»: «سبنتى» (١٣/ ١٥٠).

(١) وذكر ابن دريد «الجمهرة»: «ر ض ك» (٢/٣٦٦) أن: «الكراض حلق الرحم، قال الأصمعي: لا واحد لها من لفظها وقال غيره: «كِرْض»، ونقله «المقاييس»: «كرض» (٥/ ١٧٠).

(٢) «للناقة»: ساقطة من (أ).

(٣) «الكرضة مثل صحفه وصحاف»: من (أ).

(٤) لغة. وقال في «التهذيب»: «سبنتى» (١٣/ ١٥٠): والسَبَنْدَى: والسَبَنْتَى: النمر.

(٥) «التهذيب»: «فلج» (١١/ ٨٨)؛ و «اللسان»: «فلج» (٣/ ١٧٣)؛ و «معجم البلدان»: «فلج» (٤/ ٢٧٢). في (ط): «بيروت»؛ و «الكتاب» (١/ ١١٧)، والبيت للأشهب بن رميلة. برواية: «وإن الذي حانت بفلج...». والشاعر: رثى قوماً قتلوا بفلج، وكانت فيه وقعة.

(٦) فلج: بفتح أوله وثانيه، وآخره جيم: مدينة بأرض اليمامة لبني جعدة وقشير وكعب، يقال لها: فلج الأفلاج. «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٠٤١). و «فلج» في المعاجم بتسكين اللام.

ومَارَتْ دماؤهم، أي: سالت على الأرض من كثرتها.

يقال: أمَرْتُ الدم أميرُهُ، أي: أسَلْتُهُ فمار، أي: سال.

وقوله: «**هم القوم كل القوم**»: هذا تعجب من كرمهم وفضلهم.

وقوله: «**الذي**»، معناه: الذين[1].

وقوله: **كُلُّ ما أفْرَى الأوْدَاج غير مُثَرِّد**[2].

يقول: كل شيء من الظرار وشقة العصا، إذا أفرى الأوداج، أي: شقها وسيل دمها فهو غير مثرد.

يقال: شُقة وشِقة[3].

والمُثَرِّدُ: ما قتل بثقله وهشمه ولم يقتل بحده وشقه.

يقال: أفريت الثوب وغيره: إذا شققته، وأفريت الجلد: إذا شققته تشقيقاً، ليس على وجه الصلاح والتقدير، فإذا قَدَّرْتَ وقطعت على وجه[4] الصلاح فقد: فَرَيْتَ[5]، وقال زهير بن أبـي سلمى[6]: / [ط١٨١/٢]

---

(١) قال ابن بري: النحويون يستشهدون بهذا البيت على حذف النون من الذين لضرورة الشعر، والأصل فيه: وإن الذين. «اللسان»: «فلج» (٣/١٧٣)، وانظر ما قال سيبويه «الكتاب» (١/١١٧).

(٢) حديث ابن عباس. انظر: (ص ٥٢٤).

(٣) «يقال: شُقة وشِقة»: من (أ).

(٤) في (أ): «جهة».

(٥) بغير ألف. انظر: «التهذيب»: «فرا» (١٥/٢٤٢).

(٦) هو: زهير بن أبـي سلمى واسم أبـي سلمى ربيعة بن ربا المزني، وكانت محلتهم في بلاد غطفان، وزهير أحد الشعراء الثلاثة الفحول المتقدمين على سائر الشعراء بالاتفاق في الجاهلية: امرؤ القيس وزهير والنابغة الذبياني، كان أبوه شاعراً، وخاله شاعراً، وأخته سلمى شاعرة، وأخته الخنساء شاعرة وابناه كعب وبجير شاعرين، وابن ابنه المضرب بن كعب شاعراً، وكان زهير يتعفف في شعره، وروي أن زهيراً كان ينظم القصيدة في شهر وينقحها ويهذبها في سنة وكانت تسمى قصائده: «حوليات زهير»، «خزانة الأدب» (١/ ٢٧٥). «ابن أبـي سلمى»: من (ط) وبخط مختلف.

وَلأَنْـــتَ تَفْـــرِي مَـــا خَلَقْـــتَ وَبَعْـ ـضُ القَـوْمِ يَخْلُـقُ ثُـمَّ لاَ يَفْـرِي[1]

خلقت: قَدَّرت. يقول: إذا قدرت شيئاً سَويته ثم قطعته، وغيرك لا يفعل كذلك.

قال: «ولو وقع الصيد على جبل فتردى عنه كان متردياً لا يؤكل»[2].

والتَّرَدِّي: أن يقع من رأس جبل أو يطيح في بئر، وأصله من: رَدَيْتُ، أي: رميت، أرْدَى رَدْياً.

والمِرْدَاةُ: حجر يرمى به.

ويكون «تَرَدَّى» بمعنى: هلك، من: تَرْدَى رَدِيَ ورَدىً[3].

والمُتَرَدِّيَةُ في القرآن[4]: من رَدَّيْتُ، أي: طرحت، فتردى، أي: سقط.

والمَوْقُوْذَةُ[5] والوَقِيْذَةُ: التي تُقْتَلُ بشيء ثقيل مثل الحجر المُدَمْلَك[6]، والعصا الضخمة.



---

(١) ديوانه (ص ٩٤)؛ و «التهذيب»: «فرا» (١٥/٢٤٢)، «خلق» (٧/٢٦)؛ و «المقاييس»: «فرى» (٤/٤٩٧)، «خلق» (٢/٢١٤)؛ و «اللسان»: «فرا» (٢٠/١١)، «خلق» (١١/٣٧٥)؛ و «الحيوان» (٣/٣٨٣)، ورواية «الحيوان»: «وأراك تفري».
والخلق: التقدير، وخلق الأديم يخلقه خلقاً قدَّره لما يريد قبل القطع وقاسه ليقطع منه مزادة أو قربة أو خفاً، وزهير يمدح هرم بن سنان.
يقول: «أنت إذا قدرت أمراً قطعته وأمضيته وغيرك يقدر ما لا يقطعه لأنه ليس بماضي العزم وأنت مضاء على ما عزمت عليه». انظر: «اللسان»: «خلق».

(٢) «المختصر» (٥/٢٠٨).

(٣) في (م) و (أ): «من رَدِيَ يَرْدَى رَدىً».

(٤) سورة المائدة: الآية ٣.

(٥) سورة المائدة: الآية ٣.

(٦) «التهذيب»: «دملك» (١٠/٤٣٣): الليث: الدملوك: الحجر المدملك المدملق، وقال في «دملق» (٩/٤١٢)، وقال الليث: يقال حجر دُمَلِق دمالِق مدملق دُمْلوق، وهو: الشديد الاستدارة... وقال شمر عن أبي خيرة: الدملوق: الحجر الأملس ملءُ الكف.

باب الضحايا

روي عن النبي ﷺ: **أنه ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ**(١).

قال أحمد بن يحيى: قال ابن الأعرابي: **الأَمْلَحُ**: الأبيض النقي البياض(٢).

قال: وقال أبو عبيدة: **الأملح**: الأبيض الذي ليس بخالص البياض، فيه عفرة(٣).

قال الأصمعي: **الأملح**: الأبلق، بسواد وبياض، ورواه أبو نصر(٤) عنه قال: قال ثعلب: القول ما قاله الأصمعي(٥).

---

(١) انظر: «المختصر» (٥/ ٢١٠)، وأخرج الترمذي (٥/٧٦)، أبواب الأضاحي، عن أنس بن مالك، قال: «ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أقرنين أملحين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما». وانظر: ابن ماجه (٢/ ١٤٠)؛ و «غريب الحديث» (ص ١٢١)؛ و «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠١).

(٢) «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠٢).

(٣) انظر: «غريب الحديث» (ص ١٢١)؛ و «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠٢)؛ و «اللسان»: «ملح» (٣/ ٤٤١).

(٤) هو: أحمد بن حاتم، النحوي اللغوي، صنف فيهما، يكنى أبا نصر، وكان يعرف بغلام الأصمعي، وكان الأصمعي يقول: ليس يُصَدَّق عليَّ أحد إلاَّ أبو نصر، وتوفي أبو نصر سنة إحدى وثلاثين ومائتين. «طبقات الزبيدي» (ص ١٨٠)؛ و «البلغة» (ص ١٩).

(٥) «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠٢)، وقال ثعلب في مجالسه (٢/ ٣٧٣): الأملح الغالب على سواده البياض.

[ط١٨٢/١] قال: وأخبرني / عمرو بن أبـي عمرو[1]، عن أبيه أنه قال: **الأَمْلَحُ**: الأَمْلَجُ[2] الأَعْرَمُ، وهو الأبلق بسواد[3]، وافق الأصمعي.

قال أبو منصور: وروى أبو عبيد قال: قال الكسائي وأبو زيد: **الأملح**: الذي فيه بياض وسواد ويكون البياض أكثر[4]، وأنشد:

لِكُلِّ دَهْرٍ قَدْ لَبِسْتُ أَثْؤُبَا
حَتَّى اكْتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعاً أَشْيَبَا
أَمْلَحَ لاَ لَذّاً وَلاَ مُحَبَّبَا[5]

---

(١) هو: عمرو بن أبـي عمرو الشيباني اللغوي الكوفي، وذكره الزبيدي، في الطبقة الثالثة، روى عن أبيه، وروى كتاب «النوادر» لأبيه، وقد سمعه منه ثعلب أحمد بن يحيى وأبو إسحاق إبراهيم الحربـي، ووثقه كل واحد منهما. وتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائتين. «التهذيب» (١/ ٢٢)؛ و «طبقات الزبيدي» (ص ٢٠٤)؛ و «بغية الوعاة» (٢/ ٢٢٨)؛ و «البلغة» (ص ١٧٦).

(٢) «الأملج»: من (ط). انظر: «التهذيب»: «ملج» (١١/ ١٠٥).

(٣) «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠٢)، وقال أبو عمرو: الأملح الأعرم وهو الأبلق بسواد. وانظر: كتاب الجيم لأبـي عمرو، باب: الباء «الأبلج» (١/ ٨٣)، باب: العين «العرماء» (٢/ ٢٧٧)، باب: الميم «أملح» (٣/ ٢٣٧)، «الأملج» (٣/ ٢٥٥). وقارن بين الألوان.

(٤) «غريب الحديث» (لوحة ١٢١)، وقال أيضاً: وكذلك كل شعر وصوف ونحوه وكان فيه بياض وسواد فهو: أملج. «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠١).

(٥) «غريب الحديث» (لوحة ١٢١)؛ و «الكتاب» (٢/ ٢١٧)؛ و «المنصف» (٣/ ٤٧)؛ و «المقتضب» (١/ ٢٩ ــ ١٣٢)، (٢/ ١٩٩)؛ و «الأشموني» (٤/ ١٢٢)؛ و «التصريح بمضمون التوضيح» (٢/ ٣٠١)؛ و «مجالس ثعلب» (٢/ ٣٧١ ــ ٣٧٢)؛ و «التهذيب»: «ملح» (٥/ ١٠٢)؛ و «التكملة»: «ثوب» (١/ ٨٠) ؛ و «كتاب الجيم» (٣/ ٢٧٣)؛ و «اللسان»: «ملح» (٣/ ٤٤١). والرجز لمعروف بن عبد الرحمن، ورواية سيبويه: «لكل عيش قد لبست»، «التهذيب»: «أملح لا لذ». «اللسان»: «حتى اكتسى الشيب..»؛ الجيم والمجالس (٢/ ٣٧٢): «لكل عصر قد...»؛ و «المجالس» (٢/ ٣٧١)، «لكل حال قد...»، وقال الصاغاني: «وسقط بين المشطورين الأولين مشطور وهو: مِنْ رَيْطِه =

قال الشافعي رحمه الله: «والعَفْرَاء أحبُّ إليَّ من السواد»[1].

أراد **بالعَفْرَاء**: البياض.

وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «لا تُعْجِلُوا الأَنْفُسَ أَنْ تُزْهَقَ، ونهى عن النَّخْعِ»[2].

أراد **بالأَنْفُسِ** ها هنا: الأرواح التي تكون بها حركة الحيوان، واحدها: نَفْسٌ.

وزهوقها: خروجها من الأبدان وذهابها.

يقال: زَهَقَتْ نفسُه تَزْهَقُ زُهُوقاً.

وَزَهَقَ فلان بين أيدينا يَزْهَقُ: إذا سبقنا.

وَزَهَقَ الدابة: إذا سمن مثله، وليس في شيء منه زَهِقَ[3].

وما **النَّخْعُ**: فهو قطع النخاع، وهو الخيط الأبيض الذي مادته من الدماغ في جوف الفَقَار كلها إلى عَجْبِ الذَّنَبِ[4]، وإنما تُنْخَعُ الذبيحة: إذا أبين رأسها، فإن ذبحت من قفاها فهي: القَفِيْنَةُ[5].

= واليمنة المُعَصّبا. ويروى أبيض مكان أملح، وهما سيان في المعنى»، وفي الجيم: «ريطاً وبُرْدَ عَصْمِيَ المنشّبا»، ونقله الصاغاني: «عصبى» بالباء والمشطور الأول يستشهد به أهل النحو، قال محقق الكتاب: الشاهد فيه جمع ثوب على أثؤب تشبيهاً بالصحيح. والأكثر تكسيره على أثواب استثقالاً لضمة الواو في أفعل، ولذلك همزت في أثؤب. والمعنى: إني قد تصرفت في ضروب العيش وذقت حلوه ومره». وقال الدكتور هارون محقق «المجالس»: «وإبدال الواو همزة في «أثؤب» لغة لبعض العرب، يستثقلون الضمة على الواو، فيقولون: أثؤب وأسؤق وأدؤر».

(١) «المختصر» (٥/ ٢١١).

(٢) «المختصر» (٥/ ٢١٢).

(٣) انظر: «التهذيب»: «زهق» (٥/ ٣٩٢).

(٤) عَجْب الذنب: العُصعُص. «التهذيب»: «عجب» (١/ ٣٨٦).

(٥) لعل أصل «القفينة» يرجع إلى: القفا، فإذا ذبح من القفا لم يكن له بد من قطع القفا. وقد قالوا: القَفَنّ للقفا، فزادوا نوناً.

[ط٢/١٨٢] قال / الشافعي رحمه الله: «وإن ولدت الضَحِيَّة لم يشرب من لبنها إلا الفضل عن ولدها وما لا[1] يَنْهَك لحمها»[2].

والنَّهْكُ: أن يبلغ منه فقدُه لَبَنَ أمه مبلغاً يُهْزِلُه وَيُنْضِيه.

بـاب العقيقة[3]

والعقيقة: التي تذبح عن المولود، سميت: «عَقِيْقَةً» باسم عقيقة شعر المولود الذي يكون على رأسه حين يولد. وإنما سميت الذبيحة: عَقِيْقَةً، لأنه يحلق عنه ذلك الشعر عند ذبحها، ولذلك جاء في الحديث: «أَمِيْطُوا عَنْهُ الأَذَى»[4]. يعني بالأذى: ذلك الشعر الذي أمر بحلقه، وهذا من تسمية العرب الشيء باسم غيره، إذا كان معه أو من سببه، وقال زهير يذكر حماراً وحشياً:

أَذَلِـكَ أَمْ أَقَـبُّ البَطْـنِ جَـأْبٌ عَلَيْـهِ مِـنْ عَقِيْقَتِـهِ عِفَـاءُ[5]

ويروى: فراء.

قال امرؤ القيس:

---

(١) في (أ): «وما لم»، وفي «المختصر»: «ولا ما».

(٢) «المختصر» (٥/ ٢١٣).

(٣) زيادة من «المختصر» (٥/ ٢١٤).

(٤) أخرج البخاري (٧/ ١٠٩)، عن سلمان بن عامر الضبي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى». «التهذيب»: «عق» (١/ ٥٦).

(٥) ديوانه (ص ٦٥)؛ و «التهذيب»: «عق» (١/ ٥٦)؛ و «المقاييس»: «عق» (٤/ ٤)، الأقب: الضامر. جأب: غليظ «مهموز». وعقيقته هنا الشعر لا الشاة. عِفاء: صغار الوبر وصغار الريش، وهو ها هنا شعر الحمار الذي ولد وهو عليه. وإنما وصفه بذلك لأنه حين بدأ في السمن إذا خرج من الربيع وجاء الصيف انجرد من عفائه.
انظر: «الديوان» وزهير يهجو عليم بن جناد ويشبهه بالحمار الوحشي. وقال شارح «الديوان» ويروى: «أذلك أم شَتِيمُ الوجه جَأْبٌ».

أَيَا هِنْدُ لا تَنْكِحِي بُوهَةً   عليه عَقِيقَتُهُ أَحْسَبَا[1]

يعني: شعره الذي ولد وهو على رأسه، تركه لحمقه ولم يحلقه.

والأَحْسَبُ[2]: الذي في لون شعره حمرة تضرب إلى البياض[3].

وروى الشافعي رحمه الله في حديث العقيقة عن أمِّ كُرْزٍ[4]، قالت: سمعت النبي ﷺ / يقول: «**أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِها**»[5]. [ط١٨٣/١]

أراد **بِمَكِنَاتِهَا**: أمكنتها التي تجثُم عليها بالليل. وكانت العرب أهل زجر وطيرة، فإذا غدا أحدهم لمُهِمّ فمر بجاثم الطير أثارها، يزجر أصواتها يستقيد منها ما يمضي به حاجته أو ينصرف عنها، وهذا هو الطيرة المنهي عنها، فنهوا أن يتطيروا وأمروا[6] أن يقروا الطير على مجاثمها.

---

(١) ديوانه (ص ١٢٨)؛ و «التهذيب»: «حسب» (٤/ ٣٣٤)، «باه» (٦/ ٤٦٢)؛ و «المقاييس»: «بوه» (١/ ٣٢٤)، «حسب» (٢/ ٦١)، «عق» (٤/ ٤)، ؛ و «اللسان»: «حسب» (١/ ٣٠٧)، «عقق» (١٢/ ١٢٩)، «بوه» (١٧/ ٣٧٢). ورواية «الديوان» و «المقاييس»، و «اللسان»: «عقق»: «يا هند»، البوهة: البومة العظيمة تضرب مثلاً للرجل الذي لا خير فيه والبوهة هنا: الرجل الأحمق. وعقيقته: شعره الذي يولد به، وكأنه لم تحلق عقيقته حتى شاخ. والأحسب: من الحُسبة، وهي مذمومة عند العرب. يقول: لا تتزوجي من هذه صفته، ويصفه باللؤم والشح والحمق أو التشاؤم منه وكأنه لم تحلق عقيقته في صغره حتى شاخ. انظر: (ص ٤٨٦).

(٢) انظر: «التهذيب»: «حسب» (٤/ ٣٣٤).

(٣) قوله: «والأحسب»: إلى قوله: «إلى البياض»: ساقط من (م) و (أ).

(٤) هي: أم كُرْزٍ الخزاعية الكعبية. روى عنها ابن عباس وحبيبة بنت ميسرة، ومجاهد، وعطاء بن أبي رباح. صحابية جليلة. «أسد الغابة» (٧/ ٣٨٢).

(٥) «المختصر» (٥/ ٢١٤)، وأخرجه الإمام أحمد (٦/ ٣٨١) عنها، «غريب الحديث» لوحة (٨٨)؛ و «التهذيب»: «مكن» (١٠/ ٢٩٣)؛ و «مجالس ثعلب» (٢/ ٤٣١)، ويقال: مَكِنات ـ بفتح فكسر ـ ، وَمُكُنات ـ بضمتين ـ .

(٦) «أمروا»: من (أ).

وقال ابن الأعرابي ــ فيما روى الطوسيّ[1] عنه ــ : نزل القوم على سَكِنَاتِهِم ومَكِنَاتِهِم ونَزِلاتهم، أي: على مكانهم[2]. وهذا أحسن مما ذهب إليه أبو عبيد: أن المَكِنَات بَيْضُها، وأن أصلها للضِّبَاب فاستعيرت في الطير[3].

باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب[4]

وقال الشافعي رحمه الله: «**وَتَتْرُكُ العرب اللُّحْكاء والعَظَاءَ والخَنَافِسَ فلا تأكلها**»[5].

قال أبو منصور: **فأما اللُّحَكَاءُ**[6]: فهي دويبة كأنها سمكة، تكون في الرمل، إذا رأت[7] الإنسان: غاصت في الرمل وتغيب فيه، والعرب تسميها: بَنَاتِ النَّقَا، لكونها نقيان[8] الرمل، وتشبه أنامل الجواري بها للينها، ومنه قول ذي الرُّمَّةِ:

---

(١) هو: علي بن عبد الله بن سنان، أبو الحسن التيمي الطوسي اللغوي، من أصحاب أبـي عبيد القاسم بن سلام، وكان من أعلم أصحابه وأكثرهم أخذاً عنه، وهو راوية لأخبار القبائل وأشعار الفحول، ولقي مشايخ الكوفيين والبصريين. وكان أكثر مجالسته وأخذه عن ابن الأعرابـي. وكان الطوسي عدواً لابن السكيت، ولم يكن له مصنف. «إنباه الرواة» (٢/ ٢٨٥)؛ و «معجم الأدباء» (١٣/ ٢٦٨).

(٢) «التهذيب»: «مكن» (١٠/ ٢٩٣).

(٣) «غريب الحديث» لوحة (٨٨)؛ و «التهذيب»: «مكن» (١٠/ ٢٩٣). إذ أن أبا عبيد صرح: أن المكنة بمعنى بيض الطير لا يعرفه الأعراب فلذلك قال: سألت عدة من الأعراب عنه فقالوا: لا نعرف للطير مكنات إنما المكنات بيض الضباب، واحدتها: مكِنة، وقد مَكِنَت الضبّة وأَمْكَنت فهي ضبة مَكُون. إلاَّ أن أبا عبيد لم يجعل الكلمة أصلاً لبيض الطير وإنما من الاستعارات فلذلك أجاز أن تطلق الكلمة على بيض الطير فلذلك قال: وجائز في كلام العرب أن يستعار مَكِنُ الضباب فيجعل للطير كما قالوا: مشافر الحَبَش، وإنما المشافر للإبل.

(٤) زيادة من «المختصر» (٥/ ٢١٥).

(٥) «المختصر» (٥/ ٢١٥)، بتصرف.

(٦) «التهذيب»: «لحك» (٤/ ١٠١).

(٧) في (ط) و (ك): «رآها».

(٨) انظر: «اللسان»: (٢٠/ ٢١٥).

بَنَــاتُ النَّقَــا تَخفَــى مِــراراً وتَظْهَــرُ[1]

قال أبو منصور: / وسمعت الأعراب يسمونها: الطُّحَنَةُ واللُّحَكَة والحُلَكة [ط٢/١٨٣ب] و «لعل»[2] لغة الشافعي رحمه الله اللُّحْكَاء، وكأنها لغة أهل الحجاز[3].

وأما العَظَاء[4]: فهي هينة ملساء تغدو وتتردد كثيراً، تشبه سام أبرص إلا أنها لا تؤذي، وهي أحسن منه.

قال: «**وضع بين يدي رسول الله ﷺ الضَّبُّ مشوياً فعافه**»[5].

أي: لم تطب نفسه لأكله، لأنه قَذِرَهُ، لا من جهة التحريم.



(١) ديوانه (ص ٢٢٦)؛ و «التهذيب»: «نقى» (٩/ ٣١٩)؛ و «اللسان»: «نقا» (٢٠/ ٢١٤)، «بنى» (١٨/ ١٠٠)؛ و «الحيوان» (٦/ ٣٦١)، وصدره: «خَراعيبُ أمْلودٍ كأنَّ بَنَانَها» يصف جارية، خراعيب: لينة طوال يعني الأصابع، أملود: نواعم ملس. والبنان: أطراف الأصابع.

(٢) «لعل»: من (أ). وانظر «التهذيب»: «طحن» (٤/ ٣٨٨).

(٣) «التهذيب»: «لحك» (٤/ ١٠١)، قال: ويقال لها بنت النقا ويشبه بها بنان العذارى، وتسمى الحُلَكة واللُّحَكة، وربما قالوا لها اللحكاء، ويقال لها: الحلكاء. وقال في «حلك» (٤/ ١٠١): «والحُلَك دابة قد مر تفسيرها»، ولولا أن الكلام في نفس الصفحة لأعاد التفسير كعادته في «التهذيب».

(٤) جمع عظاية وعظاءة، «التهذيب»: «عظا» (٣/ ١٤٦). وقال «الوسيط»: «العظاءة» (٢/ ٦١٠): دويبة من الزواحف ذوات الأربع تعرف في مصر بالسحلية، وفي سواحل الشام بالسقاية، ومن أنواعها: الضباب، وسوام أبرص. وانظر: «المحكم»: «عظى» (٢/ ١٦٣).

(٥) «المختصر» (٥/ ٢١٥)، بتصرف.

باب في السبق والرمي

الأزهري قال:

النضال: في الرمي.

والرهان: في الخيل.

والسباق: يكون في الخيل وفي الرمي.

والسَّبْق: مصدر سَبَقَ يَسْبِق سَبْقاً.

والسَّبَق ــ مفتوحة الباء ــ : الشيء الذي يسابق عليه.

حكى ثعلب عن ابن الأعرابي قال: السَبَق والخَطَرُ[1] والنَّدَبُ والقَرَعُ والوَجَبُ كله: الذي يوضع في النضال والرهان، فمن سبق أخذه.

قال: ويقال فيه كله «فَعَّلَ» ــ مشدداً ــ إذا أخذه[2].

يقال: سَبَّق: إذا أخذ السبَق، وسَبَّقَ: إذا أعطى السَّبَق، قال: وهذا من الأضداد وهو نادر[3].

وقال يعقوب بن السكيت، فيما أخبرني عنه المنذري، عن أبي شعيب

---

(١) «الواو»: من (أ). وانظر: «إصلاح المنطق» (ص ٤٦).

(٢) «التهذيب»: «ندب» (١٤/ ١٤٣) في هذه المادة هنا انتهى ابن الأعرابي، وفي مادة «سبق» أثبت القول بأكمله.

(٣) «التهذيب»: «سبق» (٨/ ٤١٧). انتهى.

الحراني[١]: / النَّدَبُ: الخَطَر[٢]، وأنشد لِعُرْوَةَ بْنِ الوَرْدِ[٣]: [ط١٨٤/١]

أَيَهْلِكُ مُعْتَمٌ وَزَيْدٌ ولم أُقِمْ   على نَدَبٍ يوماً ولي نَفْسُ مُخْطِرِ[٤]

ورجل نَدْب: إذا كان خفيفاً فيما ينتدب له من الحوائج[٥]، والأول محرك، وهذا مخفف.

والنَّدْب أيضاً: مصدر نَدَبْتُ القوم للنهوض أَنْدُبُهُمْ نَدْباً ـ في غَزْو أو مُهِمّ ـ فَانْتَدَبُوا انْتِدَاباً.

وأما صفة السهام التي ترمى بها، فهي: «الخَاسِقُ» و«الخَازِق» وهما معاً «المُقَرْطِس» الذي أصاب القِرْطَاسَ[٦] أو الشَّنَّ[٧]. خزقه، أي: ثقبه، **والخَزْق**: الثقب.

---

(١) هو: عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب المعروف بأبي شعيب الحراني، الأموي المؤدب، نزيل بغداد في ذي الحجة، روى عن يحيى البابلي وعفان، وعاش تسعين سنة، وكان ثقة، وتوفي سنة خمس وتسعين ومائتين. «شذارت الذهب» (٢/ ٢١٨).

(٢) «إصلاح المنطق» (ص ٣٧)؛ و«التهذيب»: «ندب» (١٤/ ١٤٢ ـ ١٤٣).

(٣) هو: عروة بن الورد بن زياد العبسي أبو نجد، وكان من شعراء الجاهلية وفارساً من فرسانها وصعلوكاً من صعاليكها المعدودين الأجواد، ولقب بعروة الصعاليك لأنه كان يجمع صعاليك العرب ويقوم بأمرهم إذا أخفقوا في غزواتهم ولم يكن لهم معاش ومعزى، وله ديوان شعر مشهور، مات قتيلاً سنة ست وتسعين وخمسمائة من الميلاد. انظر: «هدية العارفين» (١/ ٦٦٣)؛ و«الأغاني» (٣/ ٧٣).

(٤) ديوانه (ص ٧٣)؛ و«إصلاح المنطق» (ص ٣٧ ـ ٣٨)؛ و«التهذيب»: «ندب» (١٤/ ١٤٣)؛ و«المقاييس»: «ندب» (٥/ ٤١٣)؛ و«اللسان»: «ندب» (٢/ ٢٥١). ورواية المعاجم «أَقُمْ» وهذا ما أشار إليه شارح الديوان أيضاً. معتم وزيد: بطنان من بطون العرب من عبس وهما جداه. يقول: أيهلك في حياتي هذان ولم أقم نادباً لقسي فأخاطر حتى أغنيها. ولي نفس مخطر، أي: ولي نفس أخاطر بها دونهم.

(٥) انظر: «إصلاح المنطق» (ص ٣٧).

(٦) انظر: «التهذيب»: «خسق» (٧/ ١٩)، «خزق» (٧/ ٢٠).

(٧) الشَّنُّ: القربة الصغيرة.

ويقال: خَذَقَ الطائر ومرق: إذا رمى بِذَرْقِهِ. خَذَقَ ـ بالذال المعجمة[1] لا غير[2] ـ.

وأما **الحَابِي من السهام**: فهو الذي يقع على الأرض ثم يزحف[3] إلى الهدف.

يقال: حَبَا الصبي يَحْبُو حَبْواً، وزَحَفَ يَزْحَفُ زَحْفاً: أولَ ما يتحرك على استه وبطنه. فإذا مشى على رجله أول ما يمشي: فهو دارج، ومنه قوله[4]:

يَـا لَيْتَنِـي عَلِقْـتُ غَيْـرَ خَـارِجِ ... أُمَّ صَبِـيٍّ قَـدْ حَبَـا أو دَارِجِ[5]

فإذا أصاب السهم القرطاس[6] أو الشَّنَّ المنصوب فنفذ منه ومضى ولم يؤثر فيه فهو: «صارد»، وجمعه / : «صوارد». [ط۲/۱۸٤]

وجمع الحابي «حوابٍ»[7] كما ترى.

---

(١) «المعجمة»: من (م).

(٢) خذق: عند الأزهري أصل وهذا ما أخذ به معظم أهل اللغة ـ انظر: «خذق»، «خزق» (٧/ ٢٠) ـ إلاَّ أن أحمد بن فارس يخالفهم، ولهذا نص الأزهري ـ بالذال المعجمة لا غير ـ ليحفظ الكلمة من التصحيف والتحريف. وقال ابن فارس ـ «المقاييس»: «خذق» (٢/ ١٦٥) ـ «خذق: الخاء والذال والقاف ليس أصلاً، وإنما فيه كلمة من باب الإبدال. يقال: خذق الطائر، وأراه خزق، فأبدلت الزاء ذالاً».

(٣) انظر: «التهذيب»: «حبا» (٥/ ٢٦٦).

(٤) الراجز: هو: عمرو بن جندب يعرض بامرأة الشماخ.

(٥) «ديوان الشماخ» (ص ٣٦٣)؛ و «أمالي ابن الشجري» (٢/ ١٦٧)؛ و «معاني القرآن» (١/ ٢١٤)؛ و «خزانة الأدب» (٢/ ١٧٤)؛ و «التهذيب»: «درج» (١٠/ ٦٤٣)؛ و «اللسان»: «درج» (٣/ ٩٠). خارج: بالمعجمة في الأصول والمصادر، ولعل صوابها: حارج ـ بالمهملة ـ، أي: آثم. ورواية «الديوان»، الخزانة: يا ليتني كلمت... «التهذيب»، و «اللسان»: يا ليتني قد زرت... ورواية (ط)، و «اللسان»، و «الأمالي»: ... حبا ودارج.

(٦) «المخصص» ـ المجلد الثاني، السفر السادس، فصل الأهداف ـ (ص ٦٨): قال صاحب «العين»: القرطاس: أديم ينصب للنضال، وقد قرطس: أصاب القرطس.

(٧) في (م): «حوابي».

وقد صرد السهم يَصْرَد صَرَداً وأَصْرَدْتُهُ أنا.

والصَّرْد: الطعن النافذ. وقال المنقري[1]:

فمـا بُقْيـا علـيَّ تَـرَكْتُمَـانِـي ... وَلَكِـنْ خِفْتُمـا صَـرَدَ النِّبَـالِ[2]

وأما الطامحُ والقَاحِزُ[3] **من السهام**: فهو الذي يَشْخَصُ عن كَبِد القوس ذاهباً في السماء.

يقال: لَشَدّ ما قحز[4] سهمك وشخص.

فإن لم يجىء[5] صاعداً قيل: جاء سهمه قاصداً داقّاً.

والخاصل: الذي أصاب القرطاس، وقد خصله: إذا أصابه، وكان ابن عمر رضي الله عنه يرمي فإذا أصاب خَصْلَةَ قال: «أَنَا بِهَا»[6]، أي: أنا صاحبها وراميها.

والخَصْلَة: الإصابة في الرمي.

يقال: خَصَلْتُ مناضلي أَخْصَلَهُ خَصْلاً وخِصَالاً: إذا نَضَلْتُه وَسَبَقْتُه، وقال الكُمَيْت يمدح رجلاً:

---

(١) هو: منازل بن زمعة، وكنيته أبو أكيدر، من بني منقر ــ بكسر الميم وفتح القاف ــ المعروف بالمنقري اللعين، شاعر إسلامي في الدولة الأموية، قال ابن قتيبة: وكان اللعين هجاء للأضياف. ووجه تلقيب اللعين بهذا، على ما رواه صاحب «زهر الآداب»، قال: سمعه عمر بن الخطاب ينشد شعراً والناس يصلون، فقال: من هذا اللعين، فعلق به هذا الاسم. «خزانة الأدب» (١/ ٥٣١).

(٢) «التهذيب»: «صرد» (١٢/ ١٣٩)؛ و «اللسان»: «صرد» (٤/ ٢٣٦)؛ و «الخزانة (١/ ٥٣١)، والشاعر يخاطب جريراً والفرزدق. وقال أبو عبيدة في قوله: «ولكن خفتما صرد النبال»، من أراد الصواب قال: خفتما أن تصيبكما نبالي. ومن أراد الخطأ قال: خفتما أن تخطىء نبالكما.

(٣) انظر: «التهذيب»: «قحز» (٤/ ٢٨). «المخصص»، المجلد الثاني، السفر السادس (ص ٦٣).

(٤) في (ك) و «الدار»: «تجمر».

(٥) في (أ): «فإذا لم يخر».

(٦) «التهذيب»: «خصل» (٧/ ١٤١)؛ و «النهاية» (٢/ ٣٨).

سَبَقْتَ إلى الخَيْراتِ كُلَّ مُنَاضِلٍ وأحْرَزْتَ بالعَشْرِ الوِلاَءِ خِصَالَهَا[1]

وأخبرني المنذري عن ثعلب عن ابن الأعرابي قال: المُعَظْعِظُ: السهم الذي يميل يميناً وشمالاً[2].

قال أبو منصور: وهو الصَّائِفُ أيضاً «صاف»[3] يصيفُ عن الهدف يميناً وشمالاً.

[1/185ط] وأما المُعَصَّل[4] / فهو الذي يلتوي إذا رمي به.

والعُصْلُ: السهام المعوجة، واحدها «أعْصَل»، وقال لبيد:

فَرَمَيْتُ القَوْمَ رِشْقاً صَائِباً لَيْسَ بالعُصْلِ وَلاَ بالمُنْقَعِلِ[5]

---

(1) «الديوان» (2/89)؛ و«التهذيب»: «خصل» (7/141)؛ و«اللسان»: «خصل» (13/219)؛ و«التاج»: «خصل» (7/304). والكميت يمدح مسلمة بن عبد الملك. والبيت في «الديوان» بمفرده.

(2) انظر: «التهذيب»: «عظ» (1/96)؛ و«المحكم»: «عظ» (1/40)؛ و«المخصص»، المجلد الثاني، السفر السادس ــ نعوت السهام إذا رمي بها ــ (ص 63).

(3) «صاف»: زيادة من (م).

(4) انظر: «التهذيب»: «عصل» (2/29).

(5) «ديوان لبيد» (ص 194)؛ و«المعاني الكبير» (ص 818، 1047)؛ و«التهذيب»: «عصل» (2/29)؛ و«المقاييس»: «عصل» (4/330)؛ و«اللسان»: «عصل» (13/475)، «قعل» (14/77)، «فعل» (14/44)، «قثعل» (14/70)؛ و«الصحاح»: «قعثل» (5/1803)؛ و«التاج»: «المقثعل» (8/77)؛ و«البيان والتبيين» (1/266). ورواية: «الديوان» و«اللسان»: «قثعل»، و«الصحاح»: «ولا بالمقثعل»، و«المعاني»، و«التهذيب»، و«المقاييس»، و«اللسان»: «فعل»: «المفتعل»، و«اللسان»: «عصل»، «قعل»: «المقتعل». والمنقعل: السهم الذي لم يبر برياً جيداً وكذلك: المقثعل. وقال ابن قتيبة: ولا بالمفتعل، أي: ولم يعمل مما تعمل منه السهام، وذكره لأنه ذهب إلى لفظ الرشق، وإنما أراد السهام، ومعناه الكلام شبهه بالسهام. وقال صاحب «اللسان»: «فعل»: ويقال لكل شيء يسوى على غير مثال تقدمه: مفتعل، ومنه قول لبيد. وأنشد البيت، وأما «المقثعل»: فلعله تصحيف عن «المقتعل» كما ذكر في «التاج». وأورد صاحب التاج نصوصاً كثيرة يثبت بها أن الرواية الصحيحة في ديوان لبيد «المقتعل». وانظر: «شرح الديوان».

والرِشْقُ[1]: الوجه من السهام ما بين العشرين إلى الثلاثين، يرمي بها رجل واحد، والرجلان يتسابقان.

وأما الرَّشْقُ: فهو الرمي نفسه. يقال: رَشَقْتُ رَشْقاً، أي: رميت رمياً[2].

وما أَرْشَقَ هذه القوس، أي: ما أخفها، قاله[3] ابن شميل.

وسهم زاهق: إذا رُمِيَ فجاوز الهدف من غير إصابة[4].

وسهام زواهق[5].

والحَابِضُ: الذي يقع بين يدي الرامي، قاله الأصمعي وأبو زيد[6].

ويقال للسهم ــ إذا التوى في الرمي ــ: عَاصِدٌ، وقد عَصُد. **والعَصْد**: اللَّيُّ.

والدَّابِرُ: الذي يخرج من الهدف، وقد دَبَرَ يَدْبُرُ دُبُوراً. وهو: «المَارِقُ» أيضاً، وجمعه: موارق. قال:

مَــرْقَ السُّــرَى مِــنْ هَــدَفِ النِّضَــالِ

(وواحد السُّرى: سِرْوة وسُرْوة)[7] والسُّرَى: نصال دقاق (وفي رواية: أو رقاق)[8] يرمى بها الأهداف[9] [والواحد: سُرْوَة][10].

والإِغْرَاقُ والطَّرَحُ في الرمي: أن يبالغ الرامي في تمغيط القوس ومدِّ وترها، حتى يبعد السهم عن الهدف.

---

(١) انظر: «التهذيب»: «رشق» (٨/ ٣١٥).

(٢) قوله: «يتسابقان وأما»: إلى قوله: «أي: رميت رمياً»: ساقط من (أ).

(٣) في (أ): «قال».

(٤) في (ط): «من غير أن إصابة».

(٥) انظر: «التهذيب»: «زهق» (٥/ ٣٩٢)

(٦) «الغريب المصنف» لوحة (١٨٦). «التهذيب»: «حبض» (٤/ ٢٢١).

(٧) ما بين القوسين زيادة من (أ). وانظر «التهذيب»: «سرى» (١٣/ ٥٤).

(٨) ما بين القوسين زيادة من (م).

(٩) انظر: «التهذيب»: «سرى» (١٣/ ٥٤).

(١٠) ما بين القوسين زيادة من (م).

[ط١٨٥/٢] ويقال: نزع السهم في / قوسه فأغرق[1].

وقوس طروح: يجاوز نفوذ السهم عنها المقدار.

والطَّرَح: البُعْد، قال الأعشى:

.... وتُـرَى نَـارُكَ مِـنْ نـاءٍ طَـرَحْ[2]

والطَّرَحُ: أُخِذ من «الطَّرَح» لا من «طَرْحِ الشيء».

والهَدَفُ: ما رفع وَبُني[3] من الأرض.

والقِرْطَاس: ما وضع في الهدف ليرمى.

والغَرَضُ[4]: ما نصب في الهواء.

يقال: **نفّس قوسه**: إذا حَطّ وترها، **وحَظْرَبَ قوسه**: إذا شدّ توتيرها.

ويسمى القرطاس: «هَدَفاً» و «غَرَضاً» على الاستعارة.

والمُرْتَدِعُ: الذي أصاب الهدف.

فانفضخ عوده، أي: انشَدَخَ وَتَكَسَّرَ وانْكَسَرَ وانْشَقَّ.

والخَارِمُ: الذي يصيب طرف القرطاس فلا يثقبه، ولكن يخرق الطرف ويخرمه[5]، وهو: الخاسق[6].

---

(١) «مستدرك تهذيب اللغة» (ص ١٣٣). و «السهم»: من (ط). وفي (ك): على الهامش.

(٢) ديوانه (ص ٢٣٩)؛ و «التهذيب»: «طرح» (٤/ ٣٨٢)؛ و «اللسان»: «طرح» (٣/ ٣٦٠)، وصدره من «الديوان»: «تَبْتَنِي المَجْدَ وتَجْتَازُ النُّهَى»، وفي «اللسان»: «تبتني الحمد وتسمو للعلى». والأعشى يمدح إياس بن قبيصة الطائي، يقول: ويبتني المجد، ويتجاوز بثاقب فكره مدى العقول، وترى ناره من بعيد تهدي السراة وتدعو القاصدين. انظر: «الديوان».

(٣) في (أ): «ما ارتفع ونتأ...».

(٤) بالغين المعجمة. انظر: «التهذيب»: «غرض» (٨/ ٧)؛ و «المخصص»، المجلد الثاني السفر السادس ــ فصل الرمي بالسهام ــ (ص ٦٤)، وغيرها.

(٥) انظر: «التهذيب»: «خرم» (٧/ ٣٧٣).

(٦) في (م): «وهو غير الخاسق».

قال الشافعي رحمه الله: «ولا بأس أن يصلي متنكباً القوس والقَرَن»(1).

وَتَنَكُّب القوس: تعليقها في المنكب.

والقَرَن: الجَعْبَةُ المشقوقة. وقال:

وكُلُّهُــمْ يَمْشِــي بقَــوْسٍ وقَــرَنْ (2)

وإنما يشق ليصل الريح إلى الريش فلا يفسد.

ويقال للفرس الذي يسبق في الرهان: سابق، وأقل سَبْقه: أن يسبق بِهَادِيَةٍ: وهو عُنُقُهُ.

والذي يلي «السابق» يسمى: «مُصَلِّياً» لأنه / جاء ورأسه عند صَلَوَى السابق. [ط١٨٦/١]

وصلواه: ما عن يمين ذنب السابق وشماله.

ويقال للذي يجيء آخر الخيل: السُّكَّيْتُ، والسُّكَيْتُ(3)، هو: الفِسْكِل والفُسْكُوْل(4)، والمُفَسْكَل(5)، قال الأخطل(6):

أَجُمَيْــعُ قــد فُسْكِلْــتَ عَبْــداً تَــابِعــاً فبَقِيــتَ أَنْــتَ المُفْحَــمُ المكْعُــومُ(7)

قوله: أَجُمَيْعُ، يريد: يا جُمَيْع.

---

(1) «المختصر» (٥/٢٢٣).

(2) «اللسان» «قرن» (٢١٨/١٧)، «المقاييس» «قرن» (٥/٧٦)، «الصحاح» «قرن» (٦/ ٢١٨٠)، «التاج» «قرن» (٩/٣٠٧)، «البيان والتبيين» (٣/١٠٧)، «تنبيه البكري» (ص ١٩)، ورواية اللسان والتاج (فكلهم يعدو . .) والرجز من غير نسبة، وقبله: «يا ابن هشام أهلك الناس اللبن».

(3) الكاف: بالتخفيف والتشديد، انظر: «التهذيب»: «سكت» (١٠/٤٨)؛ و «التاج»: «فسكل» (٨/٥٨)؛ و «اللسان»: «فسكل» (١٤/ ٣٤).

(4) قال صاحب «اللسان»: «فسكل»، وهو بالفارسية: فشكل.

(5) «والمفسكل»: من (ط) و (ك).

(6) ديوانه (ص ٨٩).

(7) «التهذيب»: «فسكل»؛ و «التاج»: «فسكل» (٨/٥٨)؛ و «اللسان»: «فسكل» (١٤/ ٣٤). ورواية «الديوان» و (أ) و (م): «المعكوم» بتقديم العين على الكاف، وقال صاحب =

فُسْكِلْتَ، أي: أخرت فكنت تابعاً لا متبوعاً.

والمُفْحَمُ: الذي لا يقول الشعر.

والمَكْعُوم: الذي قد شد فيه بالكِعَام.

والنُّشَّابُ: السهم الذي يرمى به عن القِسِيِّ الفارسية.

والنَّبَالُ: التي يرمى بها عن القسي[1] العربية.

وأما الحُسْبَانُ: فقد فسرته في كتاب الوصايا[2].

والمُحَاطَّةُ في الرَّمْي: أن يشترط الراميان والمتناضلان عشرين خاسقاً في أرشاق معلومة، فكلما رميا رِشْقاً حُسِبَ خاسِقُ كل واحد منهما، فلأيهما كان الفضل حُسِب، وحُطَّ خاسِقُ من قَصَّر عنه، وإن استويا طُرِح جميع ما أصابا، واستأنفا رِشْقاً آخر على أن يُحَطَّ صائب المُقَصِّر عن الذي له الفضل، فلا يزالان كذلك يرميان رِشْقاً بعد رِشْقٍ حتى يَحْصُلَ لصاحب الفضل عشرون خَاسِقاً.

[٢/١٨٦ط] **وأما المُبَادَرَةُ**: فأن يتناضلا[3] في رِشْقٍ معلوم / بينهما ويقولا: أيّنا أصاب الهدفَ بعَشَرَة فقد سبقَ صاحبَه، وذلك في قَرَع معلوم بينهما قد استبقا عليه.

❑ ❑ ❑

= «التاج»: «المكعوم: كعم البعير: شد فاه لئلا يعض أو يأكل، وهو: كالمعكوم»، فهما بمعنى واحد. جُميع: رجل من كلب. وقد سموا جميعاً وجميعة وجميعات مصغرات. انظر: «التاج» (٣٠٤/٥، ٣٠٩).

(١) «القسي»: من (م).

(٢) انظر: (ص ٣٧٦).

(٣) في (أ): «فإن يتنضلا».

باب في الأيمان والنذور

سمع النبي ﷺ عمر رضي الله عنه يحلف بأبيه، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ». فقال عمر: «والله ما حلفت بها ذَاكِراً ولا آثِراً»[1].

قوله: آثِراً، أي: مُحَدِّثاً عن غيره حاكياً عنه أنه قال: وَأَبِي.

يقال: أَثَرْتُهُ آثُرُه أَثْراً: إذا حَدَّثْت، قال الأعشى[2]:

إِنَّ الـــذِي فيـــهِ تَمَـــارَيْتُمَـــا   بُيِّـــنَ للسَّـــامِـــعِ وَالآثِـــر[3]

بُيِّن، أي: تَبَيَّنَ.

وقوله: «حنث في يمينه»[4].

---

(١) رواية الشافعي. «المختصر» (٥/ ٢٢٣): «... بها بعد ذاكراً...». وانظر: ابن ماجه (١/ ٣٢٩)، أبــواب الكفــارات، والبخــاري (٨/ ١٦٤). وكتــاب الأيمــان والنــذور؛ و «التهذيب»: «أثر» (١٥/ ١٢٠)؛ و «الجمهرة» (٣/ ٢١٨).

(٢) ديوانه (ص ١٤١).

(٣) «التهذيب»: «أثر» (١٥/ ١٢٠)؛ و «اللسان»: «أثر» (٥/ ٦١)، ورواية «الديوان»: «بين للسّامِعِ والناظر». وقال صاحب «اللسان»: «ويروى: بيَّن». والبيت من قصيدة يهجو علقمة بن عُلاثة ويمدح عامر بن الطفيل، يقول: إن الذي تتماريان فيه من التنافس على السيادة أمر واضح للسامع والمحدث. تماريتما: اختلفتما. السامع: الذي سمع الخبر من غيره ولم يشاهده.

(٤) «المختصر» (٥/ ٢٢٣)، بتصرف.

قال ابن الأعرابي: **الحنث**: الرجوع عن[1] اليمين، ومعنى الرجوع في اليمين: أن يفعل غير ما حلف عليه أن يفعل[2].

وقال ابن الأعرابي: **الحِنْث**: الإدراك والبلوغ، يقال: بلغ الغلام الحِنْث، وإنما أصل «الحنث»: الإثم والحرج، وما لم يَبْلُغ لم يُكْتَب عليه الإثم، فلذلك قيل: بلغ الغلام الحنث[3].

قال: **والحنث**: الميل من باطل إلى حق، أو من حق إلى باطل، يقال: حنثتَ، أي: ملت إلى هواك عَلَيَّ، وقد حَنِثْتَ، أي: ملت مع الحق على / [ط١/١٨٧ب] هواك[4].

قال: ويقال: فلان يتحنّث، أي: يتعبد[5]. ومعناه: أنه يلقي الحنث ــ وهو الإثمَ ــ عن نفسه بعبادته[6].

قال الشافعي رحمه الله: «**فإن قال قائل: لَعَمْرُ الله، فإن لم يرد بها يميناً فليست بيمين**»[7].

عَمْرُ الله: بقاؤه، ولا يجوز فيه ضم العين لأنه لم يجيء عن العرب إلا مفتوحاً[8]، وإنما لم يجعله يميناً لأنه يحتمل أنه أراد: لبقاء الله دائم.

---

(١) في (أ): «في».

(٢) «التهذيب»: «حنث» (٤/ ٤٨٠).

(٣) «التهذيب»: «حنث» (٤/ ٤٨٠).

(٤) «التهذيب»: «حنث» (٤/ ٤٨١).

(٥) «التهذيب»: «حنث» (٤/ ٤٨١).

(٦) وللعرب أفعال تخالف معانيها ألفاظَها، يقال: فلان يَتَنَجَّس، إذا فعل فعلاً يَخْرُج به من النجاسة. كما يقال فلان يتأثم ويتحرّج، إذا فعل فعلاً يخرج به من الإثم والحَرَج. انظر: «التهذيب»: «حنث» (٤/ ٤٨٠).

(٧) «المختصر» (٥/ ٢٢٤).

(٨) انظر: «التهذيب»: «عمر» (٢/ ٣٨٢).

ويجوز أن يذهب «بالعَمْر» إلى العبادة، فيقول: لَعِبَادَة الله تعالى واجبة.

وقال أبو عبيد: سألت الفراء: لِمَ ارتفع لَعَمْرُ اللَّهِ ولَعَمْرُكَ.

فقال: على إضمار قَسَم ثانٍ به، كأنه قال: وعَمْرِ اللَّهِ، فَلَعَمْرُهُ عظيم، وكذلك لَحَيَاتُكَ.

قال: ــ وصدّقه الأحمر ــ قال: والدليل على ذلك قول الله عزَّ وجلّ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾[1]، كأنه قال: والله لأجمعنكم[2] فأضمر القسم[3].

قال أبو منصور: وعلى هذا المعنى يجعل الشافعي رحمه الله لعمر الله يميناً إذا نوى به اليمين.

والاستثناء في اليمين: رَدُّها بمشيئة يشترطها ــ ولا يَعْلَمُ أشاء الله تعالى أم لا ــ فيسقط اليمين بها.

وأصل الاستثناء من قولك: ثَنَيْتُ وجهَ فلان: إذا عطفته وصرفته / . وثَنَى فلان [ط٢/١٨٧] وجوه الخيل: إذا كفها وردّها.

والثُّنْيَا والمَثْنَوِيَّةُ: اسمان مبنيان من: ثَنَيْتُ[4]، أي: صرفت ورجعت. قال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمۡ يَثۡنُونَ صُدُورَهُمۡ لِيَسۡتَخۡفُواْ مِنۡهُۚ﴾[5].

ألا: معناها: التنبيه.

ومعنى **يَثْنُونَ صُدورَهُم**، أي: يسرون عداوة النبي ﷺ وذلك أنهم يسترون ما يضمرونه ويغطونه، فكأنهم قد ثَنَوْهُ، أي: ردوه عن ضميرهم بالظاهر الذي أظهروه من الإسلام وهم كاذبون.

---

(١) سورة النساء: الآية ٨٧.

(٢) في (ك) و (م): «ليجمعنكم».

(٣) «التهذيب»: «عمر» (٢/ ٣٨٢).

(٤) «التهذيب»: «ثنى» (١٥/ ١٤٠).

(٥) سورة هود: الآية ٥.

وقد تكون «الثنية» بمعنى: الاستثناء.

والثَّنْيُ والكَفُّ والرَّدُّ والمَنْعُ: واحد معناها.

وقول الشافعي رحمه الله: «**فإن غَبِـيَ عنا حتى مضى**[1] **الوقت حنث**»[2].

ومعنى **غَبِـيَ**: خفي، يقال: غَبِيْتُ الشيءَ وَغَبِيَ الشيءُ: إذا خفي عليك أمره.

وغَبَّـى فلان رأسَهُ: إذا أخفى حرَّه[3] واستأصله.

والتَّغَابِـي: بمعنى[4] التغافل، وإن لم يكن غافلاً.

والغَبَاوَةُ: الغفلة.

وتكفير اليمين: تغطية ذَنْبها بالكَفَّارَةِ، وهي الطعام أو الكسوة أو العتق أو الصيام.

سميت «**كَفَّارَةٌ**» لأنها تَكْفُرُ الإثْمَ، أي: تستره وتغطيه، ومن هذا قيل للأكَّارِ[5]: كافر، لأنه يكفر / البذر، أي: يغطيه بالتراب. [ط١٨٨/١]

وقيل: لِلَّيْل: كافر، لأنه يَكْفُرُ الأشياء بظلمته.

قال الشافعي رحمه الله: «**وإن حلف: لا يسكن بيتاً وهو ــ بَدَوِي أو قَرَوِي ولا نيّة له ــ فأيَّ بيت من أَدَمٍ أو شَعَر أو خيمة أو بيت حجارة أو مَدَرٍ أو ما وقع عليه اسم بيت سكنه، حنث**»[6].

---

(١) في (ط) و(ك): «ضاق».

(٢) «المختصر» (٥/ ٢٢٥).

(٣) كذا في الأصول: «حره»، وانظر: «التهذيب»: «غبي» (٨/ ٢٠٨)؛ و«اللسان»: «غبا» (١٩/ ٣٥٠). والمعنى: أزال شعر رأسه الذي ظهر.

(٤) في (ك) و(م): «بمنزلة».

(٥) الأكر: الحفر في الأرض، واحدتها: أُكْرَة. ومنه قيل للحَرَّاث: أكَّارٌ. انظر: «التهذيب»: «أكر» (١٠/ ٣٤٨).

(٦) «المختصر» (٥/ ٢٣١).

أخبرني المنذري عن ثعلب، عن ابن الأعرابي قال: **الخيمة** لا تكون إلا من أربعة أعواد ثم تسقف بالثُّمَام[1] ولا تكون الخيمة من ثياب.

والمِظَلَّةُ ــ وقال غيره: المَظَلَّةُ ــ : تكون من ثياب[2].

قال: **والخباء**: بيت صغير من صوف أو شعر، فإذا كان أكبر من الخِبَاء فهو: بيت[3]، ثم: **مِظَلَّة**، وإذا كان بيتاً ضخماً من شعر فهو: **دَوْح**[4]، فإذا كان من أَدَم فهو: **طِرَافٌ**[5].

قال ابن السكيت: **الخِيَام**: أعواد تُنصب، تُجعل لها عوارِض يُلقى عليها الثُّمَام وسعف النخل، يُسْكَن في القيظ، وهي أبرد من الأَخْبِيَةِ[6].

قال أبو منصور: **الخيام**: تكون للعبيد والإماء، وربما سُوِّيَتْ للرَوَايا تظَلَّل بها، والنَّواطِيْرُ يسوونها ويتظللون بها ويراعون الثمار / من أخصامها. [٢/١٨٨ط]

قال: «**ولو حلف لا يأكل خبزاً، فَمَاثَه فشربه، لم يحنث**»[7].

مَاثَهُ: مرسه في الماء ثم شرب الماء، وكذلك: مَيَّثَه وَدَافَهُ.

والضِّغْثُ[8]: قبضة من عيدان تجمعها في يدك، وجمعها، «**أَضْغَاثٌ**» وهو: مقدار ما تقبض عليه اليد.

---

(١) الثُّمام: نبت معروف، ولا تَجْهَدْه النَّعم إلاَّ في الجُدُوبة.

(٢) «التهذيب»: «خيم» (٧/ ٦٠٨).

(٣) «التهذيب»: «خبأ» (٧/ ٦٠٥).

(٤) «التهذيب»: «داح» (٥/ ١٩٢)؛ و «اللسان»: «ظلل» (٣/ ٤٤٤).

(٥) «التهذيب»: «طرف» (١٣/ ٣٢٤). إلاَّ أن النسبة لأبي عبيد عن الأصمعي. وقال ثعلب في مجالسه (١/ ٧٩): «وقال لنا يعقوب: بيوت العرب ستة: قبة من أديم، ومظلة من شعر، وخباء من صوف، وبجاد من وبر، وخيمة من شجر، وأُقْنَة من حَجَر». وانظر أيضاً (١/ ١١٢).

(٦) «إصلاح المنطق» (ص ١٦)؛ و «المخصص»، المجلد الأول، السفر الخامس، باب: الظلة والخيمة، (ص ١٣٦).

(٧) «المختصر» (٥/ ٢٣٦)، بتصرف.

(٨) انظر: «التهذيب»: «ضغث» (٨/ ٤).

باب الأقضية

قال الأزهري: القَضَاءُ في الأصل: إحكام الشيء والفراغ منه. قال الشاعر يرثي عمر بن الخطاب رحمه الله:

قَضَيْتَ أُمُوراً ثُمَّ غادَرْتَ بَعْدَهَا بَوائِجَ في أَكْمَامِهَا لَمْ تُفَتَّقِ[1]

أي: أحكمت أموراً وأمضيتها، وخلفت بعدك دواهي خافية كامنة.

ويكون القضاء: إمضاء الحكم، ومنه قول الله عز وجل: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِي ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾[2]، أي: أمضينا وأنهينا، وقيل للحاكم:

---

(١) «ديوان الشماخ» (ص ٤٤٩)؛ و «الفائق» (١/ ١٣٤)؛ و «الأغاني» (٩/ ١٦٠)؛ و «حماسة أبي تمام» (١/ ٤٥٣)؛ و «الاشتقاق» (ص ١٩٩)؛ و «الإبدال» (١/ ٢٤١)؛ و «اللسان»: «كمم» (١٥/ ٤٣١)، «بوج» (٣/ ٤٠؛ و «التاج»: «بوج» (٢/ ١١)؛ و «الصحاح»: «بوج» (١/ ٣٠١)، «كمم» (٥/ ٢٠٢٤)، ونكتفي بهذا العدد من المراجع ومن أراد الاستزادة فلينظر حواشي الديوان. ونسب هذا البيت على الأغلب إلى الشماخ، وقال «شارح الديوان»: «اختلف العلماء والرواة في نسبة هذه الأبيات إلى كل واحد من الإخوة الثلاثة، الشماخ، ومزرد، وجزء، بني ضرار، وقد رويت الأبيات متفرقة ومجتمعة في كثير من المصادر مع بعض الاختلاف في الرواية وترتيب بعضها ومع الاختلاف في نسبتها للإخوة الثلاثة، بل لقد نسبت في بعض الروايات إلى الجن... إلخ». وهذا البيت من القصيدة بمصادري نسبته إلى الشماخ، إلاّ الفائق والأغاني فقد نسب إلى الجن، وانظر: قصة نسبة القصيدة إلى الجن في «الأغاني». قال صاحب «الإبدال»: «البوائج والبوائق: أي الشدائد والدواهي».

(٢) سورة الإسراء: الآية ٤.

قاضٍ، لأنه يُمْضِي الأحكام ويحكمها.

ويكون «قضى» بمعنى أوجب، فيجوز أن يسمى: قاضياً، لإيجابه الحكم على من يجب عليه.

وسمي «**حاكماً**» لمنعه الظالم / من الظلم، يقال: حَكَّمْتُ الرجل، وحَكَمْتُهُ [ط١٨٩/١] وأَحْكَمْتُهُ: إذا منعته، قال الشاعر(١):

أَبَنِـي حَنِيْفَـةَ أَحْكِمُـوا سُفَهَـاءَكُـمْ ... إنِّـي أَخَـافُ عَلَيْكُـمُ أَنْ أَغْضَبَـا(٢)

أي: امنعوهم من السفه.

وحَكَمَةُ اللِّجَام: سميت «حَكَمَةً» لمنعها الدابة عن ركوب رأسها.

والحِكْمَةُ: سميت «حِكْمَةً» لمنعها النفس عن هواها.

قال: «**وإذا بان له من أحد الخصمين لَدَدٌ نهاه، فإن عاد زبره**»(٣).

واللَّدَدُ: التواء الخصم في محاكمته، وأصله من: لَدِيْدَي الوادي، وهما: ناحيتاه، وفلان يَتَلَدَّدُ يميناً وشمالاً(٤).

واللَّدُودُ(٥): الوَجُورُ في أحد شِقَّيِ الفم.

ومن هذا قيل للخصم الجَدِل الشديد الخِصَام: أَلَدُّ، لأنه لا يستقيم على جهة واحدة، ويقال له: الأَلْوَى، لالتوائه. وقال:

---

(١) جرير.

(٢) ديوانه (ص ٤٧)؛ و«التهذيب»: «حكم» (١١٢/٤)؛ و«المقاييس»: «حكم» (٩١/٢)؛ و«اللسان»: «حكم» (٣٣/١٥).

(٣) «المختصر» (٢٤١/٥).

(٤) انظر: «التهذيب»: «لد» (٦٧/١٤).

(٥) «التهذيب»: «لد» (٦٧/١٤): «قال أبو عبيد، قال الأصمعي: اللدود ما سقى الإنسان في أحد شقي الفم...»، وقال (ص ٦٨): «وقال الفراء: اللّد: أن يؤخذ بلسان الصبي فيمد إلى أحد شقيه ويوجر في الأخر الدواء في الصدف، بين اللسان وبين الشّدْق».

وَجَــدْتَنَــي أَلْــوى بَعِيْــدَ المُسْتَمَــرِّ[1]

يعني: بعيد الاستمرار والمضي فيما يريد من الحجج.

وقوله: «ولو جاز الاستحسان لجاز أن يُشْرَع في الدين»[2].

ومعنى قوله: «يُشْرَعُ في الدين»، أي: يسن فيه ما لم ينزله الله تعالى ولا سنة رسول الله ﷺ، وإنما الشرائع التي قُصِرْنا عليها هي التي شَرَعَهَا الله عز وجل / [ط١٨٩/٢] وبينها، قال الله عز وجل: ﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ﴾[3]، أي: شرع لكم ولمن كان قبلكم إقامة الدين وترك الفُرقة، والاجتماعَ على اتباع الرسل صلَّى الله عليهم وسلَّم.

وقوله: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾[4]، أي: هو الذي شرع ما أوحينا إليك، أي: هو الذي سن ما أمر به إبراهيم وموسى وهو قوله: ﴿أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ﴾[5] على معنى هو: أن أقيموا الدين، أي: الطاعة على ما شرع، ﴿وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ فتشرعوا خلاف ما شرع.

والأصل في قوله عز وجل: ﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ﴾[6]، أي: بيّن وأوضح ونهج، قال الله عز وجل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[7]، أي: طريقاً واضحاً

---

(١) «التهذيب»: «لوى» (٤٤٦/١٥)؛ و«اللسان»: «لوى» (١٣٤/٢٠)؛ و«الأمثال» (١٩٢/٢)؛ و«التهذيب»: «المستحر» من غير نسبة. أبو عبيد: «من أمثالهم في الرجل الصعب الخلق الشديد اللجاجة: لتجدن فلاناً ألوى بعيد المستمر»، وأنشد:

إذا تَخَــازرْت ومــا بــي مِــنْ خَــزَرْ ... ثـم كَسَـرْتُ الطَـرْفَ مِـنْ غَيْـرِ عَـوَرْ

وَجَــدْتَنِــي أَلْــوى بعيــد المُسْتَمَــر ... أحْمِـلُ مـا حُمّلْـتُ مـن خَيْـرٍ وشَـر

واستمر: يعني أنه قوي الخصومة لا يسأم المراس.

(٢) «المختصر» (٢٤٢/٥).

(٣) سورة الشورى: الآية ١٣.

(٤) سورة الشورى: الآية ١٣.

(٥) سورة الشورى: الآية ١٣.

(٦) سورة الشورى: الآية ١٣.

(٧) سورة المائدة: الآية ٤٨.

أمرنا بالاستقامة عليه، والعرب تقول: شرع السالخ إهاب الذبيحة، إذا شق بين الرِّجلين وفتحه، ولم يُزَقِّق[1] ولم يَنْجُلْ ولم يُرَجِّل وهذه ضروب من السلخ أثْبَتَها الشرع[2].

فالشرع هو: الإِبَانَةُ، والله تعالى هو الشارع لعباده الدين، وليس لأحد / أن [ط١٩٠/١] يشرع فيه ما ليس منه إلاَّ أن يشرع نبـي بأمر الله تعالى، فإنَّ شَرْعَ النبـي هو شرع الله عز وجل لأنه قال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[3].

يقال: شَرَعَتِ الإبلُ الشريعَةَ: إذا وردته فَكَرَعَتْ فيه.

قال بعض أهل اللغة في قول الله عز وجل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[4] فالشِّرْعَةُ: ابتداء الطريق، والمِنْهَاجُ: معظمه.

قال: «ويتولى القاضي ضم الشهادات ورفعها... في قمطر»[5].

والقِمَطْرُ: دفاتر الحساب وغيرها، تُضَبَّر وتجمع في مكان واحد وتعبأ وتشد.

يقال: قمطرت الحساب قمطرة إذا عَبَّأْتَها وشددتها.

قال: «ولا يُقْسَمُ صنف من المال مع غيره ولا عنب مع نخل، ولا نَضْحٌ مضموم إلى عَيْنٍ، ولا عين مضمومة إلى بَعْلٍ»[6].

والنَّضْحُ: ماء البئر الذي يستقى بالسواقي[7].

والعين: الماء الجاري على وجه الأرض.

---

(١) وتزقيقه: سلخه من قبل رأسه على خلاف ما يسلخ الناس اليوم. «اللسان»: «زقق» (٨/١٢).

(٢) «الشرع»: من (أ). «التهذيب»: «شرع» (٤٢٥/١)، وهذه ضروب من السلخ معروفة، أوسعَها وأبينَها الشرع.

(٣) سورة الحشر: الآية ٧.

(٤) سورة المائدة: الآية ٤٨.

(٥) «المختصر» (٢٤٣/٥).

(٦) «المختصر» (٢٤٥/٥).

(٧) «الساقية»: دولاب يدار فيرفع الماء إلى الحقل. انظر: «الوسيط»: «سقى» (٤٣٧/١).

والبَعْلُ من النخل: ما رسخ عروقه في الماء.

والعَثَرِيُّ: ما سقي بالعَوَاثير[1] من ماء السيل.

[ط١٩٠/٢] قال: «وَيُنْسِخُ الخصم / أسماء من شهد عليه ويُطْرِدُهُ جَرْحَهم، فإن جاء بجَرْحهم وإلاَّ حكم عليه»[2].

ينسخه أسماءهم، أي: يجعل له نسخة بأسمائهم.

ويطرده جَرْحَهم، أي: يجعل له ذلك مُسْتَطْرِداً، ويأذن له في ذلك، فإن جاء بما يجرحهم وإلاَّ حكم عليه.

قال: «وإن كان شاهد الزور من أهل قبيلٍ[3] وقفه في قبيله»[4].

فالقَبِيْلُ: الجماعات الذين لا يكونون بني أب واحد.

والقبيلة ــ بالهاء ــ: بنو أب واحد.

وقول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[5].

أي: لا تقولن في شيء ما لا تعلم.

يقال: قَفَوْتُ الشيء أقفُوهُ قَفْواً: إذا اتبعت أثره. فالتأويل: لا تُتْبِعَنَّ لسانك من القول ما ليس لك به علم، وكذلك من جميع العمل، وقرىء: ﴿وَلَا تَقُفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[6] بإسكان الفاء، وضم القاف. من: قَافَ يَقُوْفُ، يعني: قفا يقفوا.

وقوله عز وجل: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾[7]، فيه قولان: قال بعضهم

(١) العاثور: أَتِيٌّ يجري فيه الماء. «التهذيب»: «عثر» (٢/ ٣٢٤).
(٢) «المختصر» (٥/ ٢٤٥ ــ ٢٤٦)، بتصرف.
(٣) في (ط) و(م) و(ك): «قبيلة».
(٤) «المختصر» (٥/ ٢٤٦).
(٥) سورة الإسراء: الآية ٣٦.
(٦) الآية السابقة.
(٧) سورة البقرة: الآية ٢٨٢.

«لاَ يُضَارَّ كَاتِبٌ» لا يُضَارِرْ، أي: لا يكتب إلاَّ الحق[1] ولا يشهد الشاهد إلاَّ بالحق[2].

وقال قوم: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾[3]، أي: لا / يُضَارَرَ ولا يُدعى وهو [ط١٩١/١] مشغول لا يمكنه ترك شغله إلاَّ بضرر يَدْخُل عليه، وكذلك لا يُدعى الشاهد ومجيئه للشهادة يضرُّ به.

والأول أبين لقوله تعالى: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾[4]، ومن كذب في الشهادة وحرف الكتاب فهو أولى بالفسوق ممن دعا كاتباً ليكتب وهو مشغول، أو شاهداً ليشهد وهو مشغول.

ذكر حديثاً عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: أنه رأى قوماً يحلفون بين المقام والبيت، فقال: أَعَلَى دَمٍ، فقالوا: لا، فقال: لقد خشيت أَنْ يَبْهَأَ الناس بهذا المقام[5].

معنى أن يَبْهَأَ، أي: يستخف به، يقال: **بَهَأْتُ بالشيء فأنا أَبْهَأُ به.**

وَبَسَأْتُ به وبَسِئْتُ به: إذا أنست حتى تذهب هيبته من قلبك، وكل شيء أُنِسْت به فإن هيبته تنقص من قلبك.

وكتب ميمون بن مهران[6] إلى يونس بن

---

(١) في (أ): «بالحق».

(٢) في (م): «الحق».

(٣) الآية السابقة.

(٤) الآية السابقة.

(٥) «المختصر» (٥/ ٢٥٤): أن عبد الرحمن بن عوف رأى قوماً يحلفون بين المقام والبيت، فقال: أعلى دم، قالوا: لا، قال: أفعلى أمر عظيم، قالوا: لا، قال: لقد خشيت أن يتهاون الناس بهذا المقام. وفي «التهذيب»: «بها» (٦/ ٤٥٨). قال: وفي حديث عبد الرحمن بن عوف أنه رأى رجلاً يحلف عند المقام فقال: «أرى الناس قد بهؤوا بهذا المقام».

(٦) هو: ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب الرقي، المحدث الحافظ، إمام أهل الجزيرة، =

عبيد[1]: إن الناس قد بَهَأوا بكتاب الله واستخفوا عليه أحاديث الرجال.

يقول: أنسوا به حتى ذهبت هيبته من قلوبهم.

[ط١٩١/٢] / ويقال: **الحَدْو والحُداء**: لما ينشده الحادي خلف الإبل من رَجَز وشعر وغيره، والقياس فيه: الحُدَاء[2]، لأن أكثر الأصوات جاءت على فُعال مثل: الرُغَاء والثُّغَاء والخُوار والجؤَار، وقد جاء بالكسر مثل: النِّدَاءِ والغِنَاء.

وقال: «**قال رسول الله ﷺ للشَّريد: أَمَعَكَ من شعر أمية، قال: نعم. قال: هِيِهِ. فانشده بيتاً، فقال: هِيْهِ**»[3].

والعرب تقول في الاستزادة من حديث أو عمل: إيه. وربما قلبوا «الهمزة» «هاء» فقالوا: هِيْه، فإذا وصلوا قالوا: إيهٍ حَدِّثْنَا، وقال ذو الرمة:

وقَفْنَـا فَقُلْنَـا إيــهِ عَــنْ أُمِّ سَــالِــمٍ   وَمَـا بَـالُ تَكْلِيـمِ الـدِّيَـارِ البَـلَاقِـعِ[4]

فلم ينون، وقد وصل لأنه نوى الوقف، فإذا أسكتَّه وكَفَفْتَه، قلت: إيْهَا عنَّا، فإذا أغريته بالشيء قلت: وَيْهَا، فإذا تعجبت من طيب شيء قلت: واهاً له ما أطيبه!

= وذكره السيوطي في الطبقة الثالثة الوسطى من التابعين، وقال سليمان بن موسى: «إن جاءنا العلم من ناحية الجزيرة عن ميمون بن مهران قبلناه». ولد سنة أربعين، ومات سنة ست عشرة ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٣٩).

(١) هو: يونس بن عبيد بن دينار الكوفي العبدي، المحدث الثقة. وأحد الأعلام، ذكره السيوطي في الطبقة الرابعة ــ صغار التابعين ــ روي عن الحسن، ونافع، وابن سيرين وغيرهم، وعنه شعبة، والثوري والحمادان وغيرهم، مات سنة أربعين ومائة. «طبقات الحفاظ» (ص ٦٢).

(٢) انظر: «التهذيب»: «حدا» (١٨٦/٥).

(٣) «المختصر» (٢٥٧/٥): «قال رسول الله ﷺ للشريد: أمعك من شعر أمية شيء، قال: نعم، قال: هيه، فأنشده بيتاً، فقال: هيه، حتى بلغت مائة بيت». والشريد: هو: «الشريد بن سويد الثقفي، وقيل: من حضرموت، ولكن عداده في ثقيف لأنهم أخواله، وفد إلى النبي ﷺ فأسلم، وبايعه بيعة الرضوان، وهو زوج ريحانة بنت أبي العاص بن أمية». وأمية: هو: الشاعر المعروف: أمية بن أبي الصلت». انظر: «أسد الغابة» (٥٢٠/٢).

(٤) ديوانه (ص ٣٥٦)، والبلاقع: التي لا شيء فيها. انظر: «التهذيب»: «بلاقع» (٢٩٩/٣).

قال الشافعي رحمه الله: «وإذا كان الرجل ممن يُمَاظُّ الناس ردت شهادته»[1].

يُمَاظُّ الناس، أي: يُشَارُّهم ويَشُاقُّهم وينازعهم، وهي: المُمَاظَّةُ والمظَاظ، يقال: مَاظَظْتُ فلاناً أُمَاظُّهُ مِظَاظاً، أي: شَارَرْتُهُ / ولاجَجْتُهُ[2]. [ط١٩٢/١]

قال الشافعي: «والشاعر إذا شبَّب بامرأة بعينها وابْتَهَرَهَا بما يُشينها ردت شهادته»[3].

والابْتِهَار: أن يقذفها بنفسه، فيقول: قد فعلت بها ــ كاذباً ــ فإن كان قد فعل فهو: الابْتِيَار، ومنه قول الكميت:

قَبِيْـــحٌ بِمِثْلِـــيَ نَعْـــتُ الفَتَـــا إمَّــا ابتِهَــاراً وإمَّــا ابتِيَــاراً[4]

ويقال: ابْتَهَرَ فلان: إذا بالغ في الشيء ولم يأل جُهداً.

ويقال: وابْتَهَرَ في الدعاء: إذا تَحَوَّبَ[5] وجَهِدَ معاً[6].

وابتهل في الدعاء مثله.

والابتهار في الفرية: أن يبالغ فيها. وكذلك في كل باطل، وقال الراجز في امرأة:

ولا يَنَــامُ الضَّيْــفُ مِــنْ حِــذَارِهَــا

---

(١) انظر: «المختصر» (٥/ ٢٥٨)، بالمعنى.

(٢) انظر: «التهذيب»: «مظ» (١٤/ ٣٦٧).

(٣) «المختصر» (٥/ ٢٥٨)، بتصرف.

(٤) ديوانه (١/ ٢٠٢)؛ و «التهذيب»: «بهر» (٦/ ٢٨٦)؛ و «المقاييس»: «بهر» (١/ ٣٠٩)؛ و «اللسان»: «بهر» (٥/ ١٥٢)، «بور» (٥/ ١٥٤)؛ و «الأساس»: «بأر» (١/ ٢٨)؛ و «التاج»: «بار» (٣/ ٦٠)، «بهر» (٣/ ٦٤)؛ و «المعاني الكبير» (١/ ٥١١)؛ و «الفائق» (١/ ١٣٩)، والبيت في «الديوان» بمفرده.

(٥) «التهذيب»: «بهر» (٦/ ٢٨٦).

(٦) «معاً»: من (م) و (أ).

وقَــوْلِهَــا البَــاطِــلَ وابنتهــارِهَــا[1]

والبَهْر: التَّتْعِيْسُ، يقال: بَهْراً لَهُ، أي: تَعْساً لَهُ[2].

والاسْتَمْنَاءُ: إنزال المني بغير المجامعة في الفرج.

وذكر حديثاً: **أن رجلين تداعياً دابة وأقام كل واحد منهما البينة أنه نَتَجَهَا، فقضى النبي ﷺ بها[3] للذي هي في يده[4]**.

نَتَجَهَا، أي: ولي نَتَاجَها حين ولدتها أمها.

[ط۲/۱۹۲] والناتج للناقة مثل القابلة / والمولّدة للمرأة.

❑ ❑ ❑

---

(۱) «التهذيب»: «بهر» (٦/ ٢٨٦)؛ و «اللسان»: «بهر» (٥/ ١٤٩)؛ و «التاج»: «بهر» (٣/ ٦٤)، وقالوا: وأنشد عجوز من بني دارم لشيخ من الحي في قعيدته. «التهذيب»: «وأنشدت عجوز».

(۲) «التهذيب»: «بهر» (٦/ ٢٨٦): قال شمر: البهْر: التعْس. قال: وهو الهلاك.

(۳) «بها»: من (أ).

(٤) «المختصر» (٥/ ٢٦١): «... إنها دابته نتجها... للذي هي في يديه».

باب في الرق[1]

قال: «فإن اشترى عبداً فادعى أن به[2] داءً، أو غَائِلَةً، أو خِبْثَةً»[3].

فالداء: عيب باطن من مرض غير ظاهر.

والغَائِلَةُ: أن يكون بائعه غصبه، أو سرقه فباعه فسمي ذلك: غَائِلَةً، لأنه إذا استُحِقَّ كان في ذلك ما[4] اغتال الثمن الذي أداه المشتري فيه[5]، أي: استهلكه.

وأما الخِبْثَةُ[6]: فأن يكون حُرَّ الأصل، وأخذ من أولاد قوم لهم عهد لا يجوز أن يُسْبَوْا.

والسَّبْيُ الطِيبَةُ: ضد الخِبْثَة.

والاسْتِسْعَاءُ: مأخوذ من «السَّعْي»، وهو: العمل، كأنه يؤاجَرَ، أو يُخَارِجَ على ضريبة معلومة وَيَصْرِفُ ذلك في قيمته.

والرقيق: المماليك، اسم لهم.

---

(١) زيادة من «المختصر» (٥/ ٣٦٩).

(٢) «إن: من (م) و (أ).

(٣) «المختصر» (٥/ ٣٦٩)، بتصرف.

(٤) في (ط): «مما».

(٥) «فيه»: من (م).

(٦) انظر: «التهذيب»: «خبث» (٧/ ٣٣٩).

والرِّقُّ: الملك. يقال: رَقَقْتُ العبد أَرُقُّهُ فهو مَرْقُوقٌ، أي: ملكته.

وقد رَقَّ يَرِقُّ: إذا صار عبداً.

وَأَرْقَقْتُهُ فهو مُرَقٌّ[1]: إذا جعلته عبداً.

ورجل عَتِيق وإمرأة عَتِيْقَةٌ: إذا اعتقا من الرق.

وقد عَتَقَ يَعْتِقُ عِتْقاً، وعَتَاقاً، وعَتَاقَةً.

وأصله ـ عندي ـ مأخوذ من قولهم: عَتَقَ الفرسُ: إذا سبق ونجا.

[ط١٩٣/١] وعَتَق فرخ الطائر: إذا طار / فاستقل[2]. كأن العبد لما فكت رقبته من الرِّقِّ تخلص فذهب حيث شاء.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**الوَلَاءُ لَحْمَةٌ كَلَحْمَةِ النَّسَبِ لا يُبَاعُ، ولا يُوهَبُ**»[3].

قال ابن الأعرابي: لَحْمَةُ القرابة، ولَحْمَةُ الثوب: مفتوحان. واللُّحْمَةُ: ما يصاد به الصيد[4]، وعامة الناس يقولون: لُحْمة، في الأحرف الثلاثة.

ومعنى الحديث: الوَلَاءُ قرابة كقرابة النسب، وإنما أراد: ولاء مَوْلى النعمة، لا ولاء مولى الموالاة. ومولى الحِلْف.

والميراث يجب بولاء النِعْمَةِ، وهو أن ينعم على عبده فَيُعْتِقَهُ.

وجرُّ الولاء: أن المملوك إذا تزوج حرةً مولاةً لقوم أعتقوها، فولدت له أولاداً، فهم مَوَالٍ لموالي أمهم ما دام الأب رقيقاً مملوكاً، فإذا أعتق الأب جرَّ الولاء، فكان ولاءُ ولدهِ لمواليه.

---

(١) في (ط): «مرقوق». «التهذيب»: «رق» (٨/ ٢٨٥): قال ابن السكيت: الرق: من الملك، يقال: عبد مَرْقوق ومُرَق.

(٢) انظر: «التهذيب»: «عتق» (١/ ٢١٠).

(٣) «المختصر» (٥/ ٢٧١). رواه الشافعي عن ابن عمر.

(٤) «التهذيب»: «لحم» (٥/ ١٠٥).

وإنما قيل لمن أعتق نسمة: أعتق رَقَبَةً، وفكَّ رقبة. فخصت الرقبة دون سائر الأعضاء، لأن ملك السيد لعبده كالحبل في الرقبة، وكالغُلِّ، فإذا أعتق فكأنه / أطلق [ط٢/١٩٣] من ذلك.

والمُدَبَّرُ من العبيد والإماء: مأخوذ من: الدُّبُرِ، لأن السيد أعتقه بعد مماته. والممات دُبُر الحياة. ومنه يقال: أعتقه عن دُبُرٍ، أي: بعد الموت. ولا تستعمل هذه اللفظة في كل شيء بعد الموت، من: وصية، ووقف، وغيره، لأن التدبير لفظ خصَّ به العِتق بعد الموت.

يقال: دَابَرَ الرجل، فهو مدابر: إذا مات.

مختصر المكاتب(١)

والمُكَاتَبَةُ: لفظة وضعت لعِتْق على مال مُنَجَّم إلى أوقات معلومةٍ، يَحِلُّ كل نجم لوقته المعلوم.

وإنما سميت «نُجُوماً» لأن العرب في باديتها وَأَوِلِيَّتها لم يكونوا أهل حساب، وكانوا يحفظون أوقات السنة وفصولها ــ التي يتوزعهم فيها النَجْع، ويرجعون فيها إلى محاضرهم ويرسلون فيها الفحول، وينتظرون فيها النتاج بالأنواء في طلوع نجم وسقوط رقيبه، وجميع تلك النجوم ثمانية وعشرون نجماً، كلَّما طلع منها طالع سقط ساقط، وهي التي جُعِلَتْ منازل القمر، قال الله تعالى: ﴿ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ ﴾(٢). فعُنِـيَ العرب بمعرفة / مطالعها ومساقطها ومراعاتها [ط١/١٩٤] وتسميتها، لأنهم كانوا أُمِّيين لا يكتبون، ولا يحسبون، ولم يحفظوا حلول الحقوق في مواقيتها إلَّا بهذه النجوم، فكانوا يقولون في الدية: تلزم الرجل نجومها عليه لتكون أرفق له، ومن ذلك قول زهير:

---

(١) زيادة من «المختصر» (٥/ ٢٧٤).

(٢) سورة يس: الآية ٣٩.

يُنَجِّمُها قَومٌ لِقَومٍ غَرامَةً ... وَلَمْ يُهرِيقُوا بَيْنَهُمْ مِلْءَ مِحْجَمِ[1]

وكان اللازم للحق الضامن له، يقول: إذا طلع نجم الثريا أديت من حقك كذا وكذا، وإذا طلع بعده الدَّبَرَان وَفَّيْتُك كذا.

وسميت الكتابة «كِتَابَةً» في الإسلام، لأن المُكَاتَبَ لو جُمعَ عليه المالُ في نجم واحد لشق عليه، فكانوا يجعلون ما يكاتب عليه: نجوماً شتى في أوقات شتى ليتيسَّر عليه تَحَمُّلُ شيء بعد شيء، ويكون أسلم من الغرر[2].

وأصل الكتب: ضم الشيء إلى الشيء، يقال: كَتَبْتُ البَغْلَةَ: إذا ضممت ما بين شُفْرَيْ حيائها بحلقة أو سير، وكَتَبْتُ[3] القِرْبَةَ: إذا ضممت فمها فأَوْكَيْتُ عليه، فلما كانت المكاتبة متضمنة لنجم بعد نجم، سميت: كِتابَةً، لِكَتْبِ النجم إلى النجم.

[ط٢/١٩٤] ولذلك قال / الفقهاء: لا يجوز الكتابة على أقلَّ من نجمين، لأن أقل الجماعة: إثنان، وهو أن يجمع شيء إلى شيء.

ويستدل بهذا التفسير على صحة قول الشافعي رحمه الله: «**إن الكتابة لا تصح إذا كانت على أقل من نجمين**»[4].

والكتيبة من الخيل سميت «كَتِيْبَةً» لتتابعها واجتماعها، فافهم.

يقال: أدَّى المكاتَبُ نجماً من نجوم مُكَاتَبَتِهِ، فَتَأَدَّاهُ المكاتب واسْتَأْداهُ، أي: قبضه.

---

(١) ديوانه (ص ١٧)؛ و «التهذيب»: «نجم» (١١/ ١٢٩)، «حجم» (٤/ ١٦٥)؛ و «اللسان»: «حجم» (١٥/ ٦)، «نجم» (١٦/ ٤٧). والحَجْم: فعل الحاجم وهو الحَجّام، وفعله وحرفته الحِجامة، والمِحْجَمة: قارورته، وتطرح الهاء، فيقال: مِحْجَم وجمعه محاجم. انظر: «حجم». والبيت من قصيدة يمدح الحارث بن عوف وهرم بن سنان يقول: العرب تجعل ديات القتلى نجوماً على العاقلة، وهذان الساعيان حملا دماء من قتل، وأعطى فيها قوم لم يقتلوا.

(٢) في (ط): «الغدر».

(٣) في (أ): «واكتتبت».

(٤) «المختصر» (٥/ ٢٧٤).

قال الشافعي رضي الله عنه: «وإن عجل المكاتَب نجماً من نجوم مُكَاتَبَتِهِ[1] لِمُكَاتِبِهِ فأبى المكاتِبُ قَبُولَهُ، فإن كان النجم حُمُولَةً لها مؤونة، أو كان في طريق خَرابة، أو كان شيئاً يتغير، فله أن لا يقبله»[2].

والحُمُولَةُ: الأحْمَال، واحدها: حِمْلٌ.

والحَمُولَةُ: ــ بالفتح ــ : الإبل التي يحمل عليها.

والخَرَابَةُ: التلصص.

يقال للص: خَارِبٌ. وجمعه: خُرَّابٌ، وقطاع الطريق ألزم لهذا الإسم من غيرهم.

والعرب تقول للسَّلَّال بالليل: خَارِبٌ[3] أيضاً.

يقال: في فلان خَرَبَةٌ، أي: فساد في الدين.

وأما الخُرْبَةُ[4]: فهي كالثقبة في الأذن.

ويقال لعروة المزادة: خُرَبَةٌ، وجمعها: خُرَبٌ.

والنَّهْبُ: ما انتهب[5] من / المال بلا عوض، يقال: أَنْهَبَ فلان ماله: إذا [ط١٩٥/١] أباحه لمن أخذه.

ولا يكون نهباً حتى تَنْهبَهُ الجماعة فيأخذ كل واحد شيئاً، وهي النُّهْبَةُ.

وقوله: «فوارثه فيه بمثابته»[6]، أي: بمنزلته.

---

(١) في (ط) و (ك): «كتابته».

(٢) «المختصر» (٥/ ٢٧٩)، بتصرف.

(٣) في (أ): «خراب».

(٤) «التهذيب»: «خرب» (٧/ ٣٦٠)؛ و «اللسان»: «خرب» (١/ ٣٣٥).

(٥) «ما انتهب»: في (م) على الهامش.

(٦) «المختصر» (٥/ ٢٨٢).

وَمَثَابَةُ[1] الرجل: منزله.

وسمي «مَثَابَةً»[2] لأنه يثوب إليه، أي: يرجع إليه.

قال: «**وإن وقف**[3] **الحاكم مال المكاتب لكثرة دينه، أدى إلى سيده وإلى الناس ديونهم شَرْعاً**»[4].

شرعاً، أي: سواء.

يقال: الناس في هذا الأمر شَرْعٌ، أي: سواء، والله أعلم.

* * *

«انتهى الكتاب المبارك بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه، بخط العبد الفقير إلى الله محمد بن أحمد بن حمزة، بهراة، غفر الله له ولوالديه، ولجميع المسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات»[5].

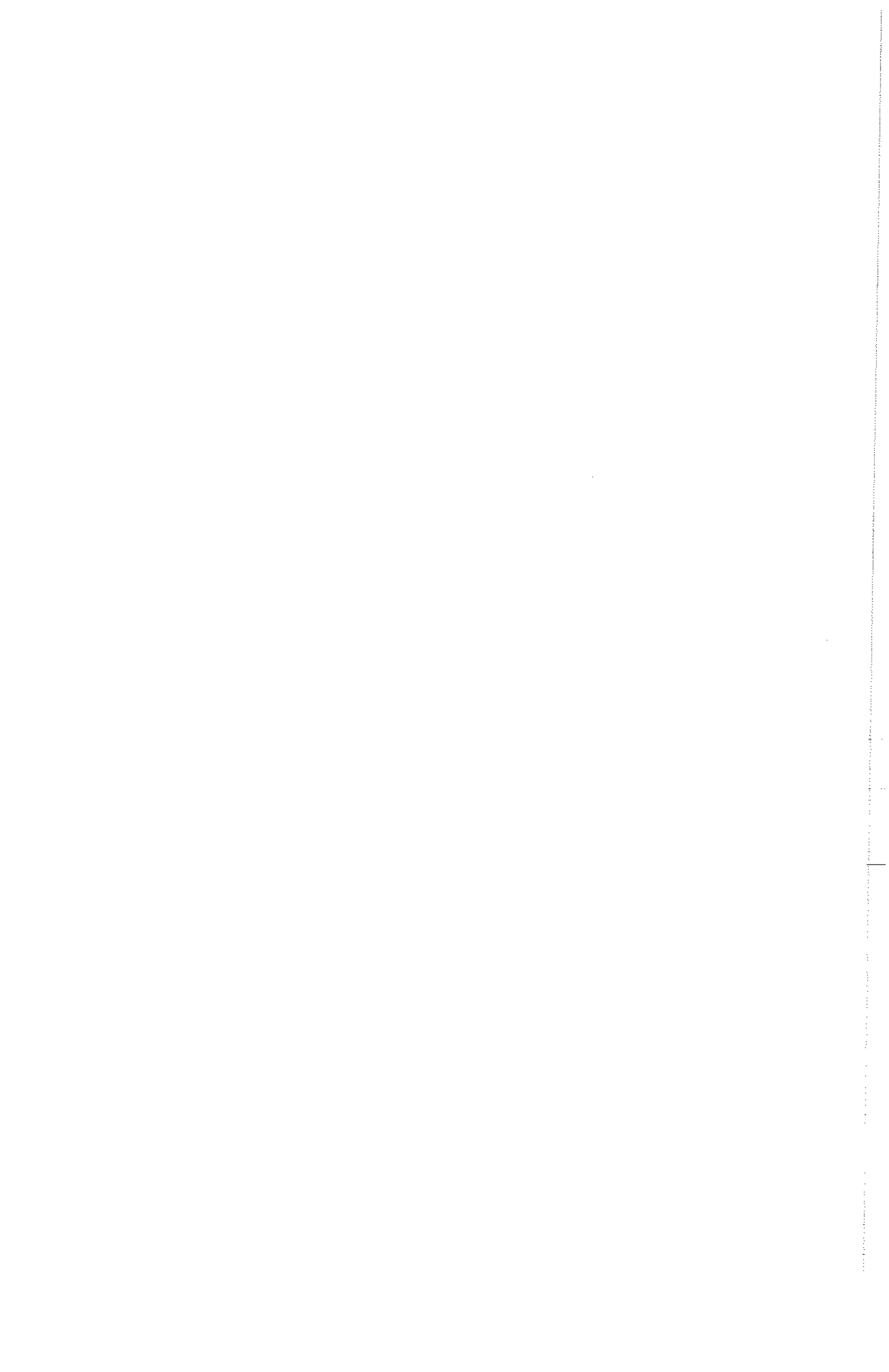
«آخر الكتاب والحمد لله أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً، وفرغ من إتمامه الشاكر لله على أنعامه يدل بن محمد بن عبد الله بن يديل الشيخي الأرموي في العشرين من شهر الله الأخير رجب، عرّفنا الله بركته، من سنة سبع وخمسين وخمسمائة، كتبه بيده لنفسه حامداً الله تعالى ومصلياً على نبيه وآله»[6].

«تم الكتاب، والحمد لله حق حمده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً، وحسبنا الله ونعم الوكيل»[7].

● ● ●

(١) في (أ): «ومثاب».
(٢) في (أ): «مثاباً».
(٣) في (ك): «وإذا أوقف»، وفي (أ) و (م): «وإن أوقف».
(٤) «المختصر» (٥/ ٢٨٢).
(٥) ما بين القوسين من (م).
(٦) ما بين القوسين من (أ).
(٧) ما بين القوسين من (ط).

الفهارس



فهرس الآيات

الآيـــة	السورة/ رقمها	مـــوطـــن الاستشهاد	الصفحة
[حرف التاء]			
فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع	البقرة/ ١٧٨	فاتباع	٣٣٠، ٤٧٦، ٤٩٢
ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعاً	الإسراء/ ٦٩	تبيعاً	٣٣٠
فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه	البقرة/ ٣٧	تاب	١٦٤
[حرف الثاء]			
ألا إنهم يثنون صدورهم	هود/ ٥	يثنون	٥٤٧
وإذ جعلنا البيت مثابة	البقرة/ ١٢٥	مثابة	١٥٢
[حرف الجيم]			
وأنه تعالى جد ربنا	الجن/ ٣	جد	١٦٧
ثم يجزاه الجزاء الأوفى	النجم/ ٤٠ ــ ٤١	الجزاء	١٩٠
إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم	الحجرات/ ١٣	جعلناكم	٣٨٩
إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة	الجمعة/ ٩	الجمعة	١٩٠
الله لا إلـه إلاَّ هو ليجمعنكم	النساء/ ٨٧	ليجمعنكم	٥٤٧
وأن تجمعوا بين الأختين	النساء/ ٢٣	تجمعوا	٤١٤
فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها	الحج/ ٣٦	جنوبها	٢٨٦
واضمم يدك إلى جناحك	طه/ ٢٢	جناح	٣٥٧
واضمم إليك جناحك من الرهب	القصص/ ٣٢	جناح	٣٥٧
وإن أحد من المشركين استجارك فأجره	التوبة/ ٦	فأجره	٤٧٣
فأجاءها المخاض إلى جذع النخلة	مريم/ ٢٣	فأجاءها	٢٢٩
[حرف الحاء]			
وأتموا الحج والعمرة لله	البقرة/ ١٩٦	الحج	٢٦٠

الآيــة	السورة/ رقمها	مــوطــن الاستشهاد	الصفحة
ومن قتل مؤمناً خَطَأً	النساء/ ٩٢	خَطأً	٤٩١
إن قتلهم كان خِطْأً كبيراً	الإسراء/ ٣١	خِطْأً	٤٩١
من كتاب ولا تخطه بيمينك	العنكبوت/ ٤٨	تخطّه	١٨٦
ذلك تخفيف من ربكم ورحمة. . .	البقرة/ ١٧٨	تخفيف	٤٧٨
واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه	الأنفال/ ٤١	خمسه	٣٨١ ـ ٣٨٥
ثم إذا خوله نعمة منه	الزمر/ ٨	خوّله	٣٩٧
حتى يتبين لكم الخيط الأبيض	البقرة/ ١٨٧	الخيط	١٤٨

[حرف الدال]

الآيــة	السورة/ رقمها	مــوطــن الاستشهاد	الصفحة
كدأب آل فرعون	آل عمران/ ١١	دأب	٣٧٧
كدأب آل فرعون	الأنفال/ ٥٢، ٥٤	دأب	٣٧٧
سنستدرجهم من حيث لا يعلمون	الأعراف/ ١٨٢	سنستدرجهم	٣٨٧
سنستدرجهم من حيث لا يعلمون	القلم/ ٤٤	سنستدرجهم	٣٨٧
حتى إذا اداركوا فيها جميعاً	الأعراف/ ٣٨	اداركوا	٢٧٧
قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن	الإسراء/ ١١٠	ادعوا	٤٩٥
خلق من ماء دافق	الطارق/ ٦	دافق	٣٤٠
أقم الصلاة لدلوك الشمس	الإسراء/ ٧٨	دلوك	١٤٦

[حرف الذال]

الآيــة	السورة/ رقمها	مــوطــن الاستشهاد	الصفحة
فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع	الجمعة/ ٩	ذروا	١٩٠
فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع	الجمعة/ ٩	ذكر	١٩٠
إلاَّ ما ذكيتم	المائدة/ ٣	ذكيتم	٥٢٢ ـ ٥٥٣
فإن للذين ظلموا ذنوباً	الذاريات/ ٥٩	ذنوب	٩٨
ذق إنك أنت العزيز الكريم	الدخان/ ٤٩	ذق	٤٣٧

الآيــة	السورة/ رقمها	مــوطــن الاستشهاد	الصفحة
[حرف الراء]			
الحمد لله رب العالمين	الفاتحة/ ٢	رب	١٧٠
للذين يؤلون من نسائهم تربُّص	البقرة/ ٢٢٦	تربّص	٤٤٢
فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً	البقرة/ ٢٣٩	فرجالاً	١٩٧
الرحمن الرحيم	الفاتحة/ ٣	الرحمن	١٧١
قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن	الإسراء/ ١١٠	الرحمن	٤٩٥
الرحمن الرحيم	الفاتحة/ ٣	الرحيم	١٧١
فأرسله معي ردءا	القصص/ ٣٤	ردءا	٣٨٦
فأن لله خمسه وللرسول	الأنفال/ ٤١	للرسول	٣٨٥
والله ورسوله أحق أن يرضوه	التوبة/ ٦٢	رسوله	٣٨٥
والمنخنقة والموقوذة والمتردية	المائدة/ ٣	المتردية	٥٣٨
فإن آنستم منهم رشداً	النساء/ ٦	رشداً	٣٢٧
وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله	التوبة/ ١٠٧	وإرصاداً	٢٤٥
والله ورسوله أحق أن يرضوه	التوبة/ ٦٢	يرضوه	٣٨٥
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق	المائدة/ ٦	المرافق	١٠٤
والذين يرمون أزواجهم	النور/ ٦	يرمون	٤٤٦
ولا ترهقني من أمري عسراً	الكهف/ ٧٣	ترهقني	٢٨٠
حين تريحون وحين تسرحون	النحل/ ٦	تريحون	١٣٤
إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر	الطلاق/ ٤	ارتبتم	٤٦١
[حرف الزاي]			
خيراً منه زكاة وأقرب رحماً	الكهف/ ٨١	زكاة	٢٤٩
والذين هم للزكاة فاعلون	المؤمنون/ ٤	للزكاة	٢٤٩
وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً	هود/ ١١٤	زلفاً	١٤٣ ــ ١٤٤

الآيـة	السورة/ رقمها	مـوطـن الاستشهاد	الصفحة
وأزلفنا ثم الآخرين	الشعراء/ ٦٤	أزلفنا	٢٧٨
[حرف السين]			
فسبحان الله حين تمسون	الروم/ ١٧	سبحان	١٦٣
حين تريحون وحين تسرحون	النحل/ ٦	تسرحون	١٣٤، ٤٣٤
وسرحوهن سراحاً جميلاً	الأحزاب/ ٤٩	وسرحوهن	٤٣٤، ٤٤٠
ولكن لا تواعدوهن سراً	البقرة/ ٢٣٥	سراً	٤١١
ويخافون يوماً كان شره مستطيراً	الإنسان/ ٧	مستطيراً	١٤٨
وأنّ سعيه سوف يرى	النجم/ ٤٠	سعيه	١٩٠
فاسعوا إلى ذكر الله	الجمعة/ ٩	فاسعوا	١٩٠ ــ ٢٧١
وإن كنتم مرضى أو على سفر	المائدة/ ٦	سَفَر	١٢١
محصنين غير مسافحين	النساء/ ٢٤	مسافحين	٤٢٠
وجوه يومئذٍ مسفرة	عبس/ ٣٨	مسفرة	١٥٠
فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً	البقرة/ ٢٨٢	سفيهاً	٣٢٨
إنما الصدقات للفقراء والمساكين	التوبة/ ٦٠	المساكين	٣٩٣
أما السفينة فكانت لمساكين	الكهف/ ٧٩	لمساكين	٣٩٥
سيء بهم وضاق بهم	هود/ ٧٧	سيء	٣٢٦
سيء بهم وضاق بهم	العنكبوت/ ٣٣	سيء	٣٢٦
وسيق الذين اتقوا ربهم	الزمر/ ٧٣	سيق	٣٢٥ ــ ٣٢٦
فيه تسيمون	النحل/ ١٠	تسيمون	٢٣٥
إلى كلمة سواء بيننا وبينكم	آل عمران/ ٦٤	سواء	٢٩٤
فرآه في سواء الجحيم	الصافات/ ٥٥	سواء	٢٩٥
ليسوا سواء من أهل الكتاب	آل عمران/ ١١٣	سواء	٢٩٤
سواء للسائلين	فصلت/ ١٠	سواء	٢٩٤
ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام	المائدة/ ١٠٣	سائبة	٣٦٠
ثلاث ليال سوياً	مريم/ ١٠	سوياً	٣٩٤

الآيــة	السورة/ رقمها	مــوطــن الاستشهاد	الصفحة
[حرف الشين]			
لكل جعلنا منكم شِرعة ومنهاجاً	المائدة/ ٤٨	شِرعة	٥٥٢ ـ ٥٥٣
شرع لكم من الدين	الشورى/ ١٣	شرع	٥٥٢
ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً	البقرة/ ٤١	تشتروا	٢٨٨
فول وجهك شطر المسجد الحرام	البقرة/ ١٤٤	شطر	١٥٥ ـ ١٥٦
وجعلناكم شعوباً وقبائل	الحجرات/ ١٣	شعوباً	٣٨٩
لا تحلوا شعائر الله	المائدة/ ٢	شعائر	٢٦٧
من يشفع شفاعة حسنة	النساء/ ٨٥	شفاعة	٢١٦
شهد الله أنه لا إلـٰه إلاَّ هو	آل عمران/ ١٨	شهد	١٦٩
ويكون الرسول عليكم شهيداً	البقرة/ ١٨٣	شهيداً	٢١٥
واستشهدوا شهيدين من رجالكم	البقرة/ ٢٨٢	واستشهدوا	٢١٥
فمن شهد منكم الشهر فليصمه	البقرة/ ١٨٥	شهد	٢٥٦
وأشهدهم على أنفسهم	الأعراف/ ١٧٢	واشهدهم	٤٩٩
أشهر معلومات	البقرة/ ١٩٧	أشهر	٤٥٩
[حرف الصاد]			
وحين تصبحون	الروم/ ٤	تصبحون	١٤٥
اهدنا الصراط المستقيم	الفاتحة/ ٦	الصراط	١٧١
فتيمموا صعيداً طيباً	النساء/ ٤٣	صعيداً	١٢٠
فتيمموا صعيداً طيباً	المائدة/ ٦	صعيداً	١٢٠
فتصبح صعيداً زلقاً	الكهف/ ٤٠	صعيداً	١٢٠
وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم	النساء/ ٢٣	أصلابكم	٤١٣، ٤١٤
إن صلاتي ونسكي ومحياي	الأنعام/ ١٦٢	صلاتي	١٦١
فجعله نسباً وصهراً	الفرقان/ ٥٤	صهراً	٤١٤

الآيـــة	السورة/ رقمها	مـوطـن الاستشهاد	الصفحة
إياك نعبد وإياك نستعين	الفاتحة/ ٥	نستعين	١٧١
[حرف الغين]			
لأسقيناهم ماء غدقاً	الجن/ ١٦	غدقاً	٢٠٦
إلى غسق الليل وقرآن الفجر	الإسراء/ ٧٨	غسق	١٤٦، ١٤٧
غير المغضوب عليهم ولا الضالين	الفاتحة/ ٧	المغضوب	١٧٢
وإن لم تغفر لنا وترحمنا	الأعراف/ ٢٣	تغفر	١٦٤
إلاَّ أن تغمضوا فيه	البقرة/ ٢٦٧	تغمضوا	٢٤٤
واعلموا أنما غنمتم من شيء	الأنفال/ ٤١	غنمتم	٣٨٥
وغيض الماء	هود/ ٤٤	غيض	٣٢٥
[حرف الفاء]			
إلى غسق الليل وقرآن الفجر	الإسراء/ ٧٨	الفجر	١٤٧
وفديناه بذبح عظيم	الصافات/ ١٠٧	فديناه	٤٣٢
فيما افتدت به	البقرة/ ٢٢٩	افتدت	٤٣٢
وفرش مرفوعة	الواقعة/ ٣٤	فرش	٤٤٨
قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم	التحريم/ ٢	فرض	١٨٢
ولا تتفرقوا فيه	الشورى/ ١٣	تتفرقوا	٥٥٢
وقد أفضى بعضكم إلى بعض	النساء/ ٢١	أفضى	١١٤
وجهت وجهي للذي فطر السماوات	الأنعام/ ٧٩	فطر	١٦١
ولو كنت فظاً غليظ القلب	آل عمران/ ١٥٩	فظاً	٩٩
إنما الصدقات للفقراء والمساكين	التوبة/ ٦٠	الفقراء	٣٩٣
تظن أن يفعل بها فاقرة	القيامة/ ٢٥	فاقرة	٣٩٧
حتى تفيء إلى أمر الله	الحجرات/ ٩	تفيء	٤٩٢
ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس	البقرة/ ١٩٩	أفيضوا	٢٧٥

الآيـــة	السورة/ رقمها	مـــوطـــن الاستشهاد	الصفحة
مالك يوم الدين	الفاتحة/ ٤	مالك	١٧١
يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً	الانفطار/ ١٩	تملك	١٧١
فمن عفي له من أخيه شيء	البقرة/ ١٧٨	من	٤٧٨
ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة	الزخرف/ ٦٠	منكم	٤٧٨
[حرف النون]			
فانبذ إليهم على سواء	الأنفال/ ٥٨	فانبذ	٥١٩
والقمر قدرناه منازل	يس/ ٣٩	منازل	٥٦١
فجعله نسباً وصهراً	الفرقان/ ٥٤	نسباً	٤١٤
إن صلاتي ونسكي ومحياي	الأنعام/ ١٦٢	نسكي	١٦١، ١٦٢
صراط الذين أنعمت عليهم	الفاتحة/ ٧	أنعمت	١٧١
النفس بالنفس	المائدة/ ٤٥	النفس	٣٢٦
تعلم ما في نفسي	المائدة/ ١١٦	نفسي	٤٧٦
وفي ذلك فليتنافس المتنافسون	المطففين/ ٢٦	فليتنافس	٣٦٣
إذ نفشت فيه غنم القوم	الأنبياء/ ٧٨	نفش	٥٠٨
ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون	البقرة/ ٢٦٧	تنفقون	٢٤٤
ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة	الأنبياء/ ٧٢	نافلة	١٨١
يسألونك عن الأنفال	الأنفال/ ١	الأنفال	٣٨٣
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم	النساء/ ٢٢	تنكحوا	٤١٤
لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً	المائدة/ ٤٨	منهاجاً	٥٥٢، ٥٥٣
إنما يأكلون في بطونهم ناراً	النساء/ ١٠	ناراً	١٠٠
[حرف الهاء]			
اهدنا الصراط المستقيم	الفاتحة/ ٦	اهدنا	١٧١
ثم يعيده وهو أهون عليه	الروم/ ٢٧	أهون	١٥٩، ١٦٠

الآيــة	السورة/ رقمها	مـــوطـــن الاستشهاد	الصفحة
فشاربون شرب الهيم	الواقعة/ ٥٥	الهيم	٢٢٤
[حرف الواو]			
ولن يتركم أعمالكم	محمد/ ٣٥	يتركم	٤٥٤
فإذا وجبت جنوبها	الحج/ ٣٦	وجبت	٢٨٦
وجهت وجهي للذي فطر السماوات	الأنعام/ ٢٩	وجهت	١٦١
ما ودعك ربك وما قلى	الضحى/ ٣	ودعك	٢٧٨
على الموسع قدره	البقرة/ ٢٣٦	الموسع	٤٦٩
والسماء بنيناها بأيد وإنا لموسعون	الذاريات/ ٤٧	لموسعون	٤٦٩
ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام	المائدة/ ١٠٣	وصيلة	٣٦٠
والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة	المائدة/ ٣	الموقوذة	٥٢٨
إن أكرمكم عند الله أتقاكم	الحجرات/ ١٣	أتقاكم	٣٩٠
ألا تتخذوا من دوني وكيلاً	الإسراء/ ٢	وكيلاً	٣٣٣
ومن يولهم يومئذٍ دبره	الأنفال/ ١٦	يولهم	٥١١
فول وجهك شطر المسجد الحرام	البقرة/ ١٤٤	فول	١٥٥
ولكل وجهة هو مولّيها	البقرة/ ١٤٨	موليها	١٥٦
وإني خفت الموالي من ورائي	مريم/ ٥	الموالي	٣٧٨
[حرف الياء]			
مالك يوم الدين	الفاتحة/ ٤	يوم الدين	١٧١
فمن تعجل في يومين	البقرة/ ٢٠٣	يومين	٤٥٩

• • •

فهرس الأحاديث

الحديث	موطن الاستشهاد	الصفحة
[حرف السين]		
العينان وكاء السه	السه	١١٥
السح	السح	٢٠٦، ٢٠٧
كفن في ثلاثة أثواب سحولية	سحولية	٢١١
حتى يصيب سداداً من عيش	سداداً	٣٩٩
إذا خفضت فأشمي فإنه أسرى للوجه	أسرى	٥٠٤
سطح قبر ابنه إبراهيم عليهما السلام	سطح	٢١٤
فضربت إحداهما الأخرى بمسطح	بمسطح	٤٨٩
لا إسعاد في الإسلام	إسعاد	١٦٤
إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون	تسعون	١٩١
أسفروا بالصبح فإنه أعظم للأجر	أسفروا	١٥٠
الجار أحق بسقبه	بسقبه	٣٤١
ما لك ولها؟ معها حذاؤها وسقاؤها	سقاؤها	٣٦٥، ٤٠٣
نهى عن كسر سكة المسلمين إلا من بأس	سكة	٣٣٣
خير المال مهرة مأمورة، أو سكة مأبورة	سكة	٣٣٤
ما دخلت السكة دار قوم إلا ذلوا	السكة	٣٣٤
اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً	مسكيناً	٣٩٥
تسلف من رجل بكراً	تسلف	٢٣٤
نهى النبي ﷺ عن بيع وسلف	سلف	٣١٠
أنه تسلف بكراً	تسلف	٣١٥
السلام عليك أيها النبي ورحمة الله	السلام	١٦٨
أرسل السماء علينا مدراراً	السماء	٢٠٧
انهروا الدم بما شئتم إلا الظفر والسن . .	السن	٥٢٣
ومن كل أربعين مسنّة	مسنّة	٢٢٥
إلا سواء بسواء عيناً بعين يداً بيد	سواء	٢٩٤

• • •

فهرس الأشعار

القافية	البحر	اسم الشاعر	رقم الصفحة
	[حرف الهمزة]		
عفاء	الوافر	زهير بن أبي سلمى	٥٣٢
	[حرف الباء]		
الأريب	البسيط	عبيد بن الأبرص	١٥١
تثويب	البسيط	جنوب الهذلية	١٥٣
الأشيب	المنسرح	الأسود بن يعفر	٢٧٩
الخرب	البسيط	ذو الرمة	٢٨٦
جديب	البسيط	عبيد بن الأبرص	٣٠٢
المنكب	المتقارب	النابغة الجعدي	٣٣٥
الركابا	الوافر	بشر بن أبي خازم	٣٦٨
تغضبوا	الكامل	عبيد بن الأبرص	٤٣١
جلب	المنسرح	الكميت	٤٤١
أحسبا	المتقارب	امرؤ القيس	٤٨٦
أرنبا	المتقارب	امرؤ القيس	٤٨٦
يعطبا	المتقارب	امرؤ القيس	٤٨٦
شعوب	الطويل	أبو سفيان	٥١٢

• • •

فهرس الأرجاز

فهرس الأرجاز	اسم الراجز	رقم الصفحة
[حرف الحاء]		
رجوحاً مفتوحاً	أبو النجم	١٣١
[حرف الدال]		
موتود التقليد	ذو الرمة	٥٠٧
[حرف الراء]		
اعتمر وضبر	العجاج	٢٦٠
كسر	العجاج	٣٠٣
تدير تسير	من غير نسبة	٤٧٥
منقور	العجاج	٤٩٦
المستمر	من غير نسبة	٥٥٢
[حرف العين]		
مدفع أربع	أبو النجم	٣٣٦
[حرف الفاء]		
فزلفاً احقوقفا	العجاج	١٤٤
[حرف القاف]		
البخق	رؤبة	٤٥٠

فهرس الأرجاز	اسم الراجز	رقم الصفحة
وقرن	من غير نسبة	٥٤٣
[حرف الهاء]		
عوائها		
كسائها	من غير نسبة	٣٠٧
تؤجره		
عسكره		
يحضره		
ينسره	من غير نسبة	٣٩٦
جبله		
قتله		
المحجلة	العيّف العبدي	٤٥٣
حذارها		
وابتهارها	لعجوز من بني دارم	٥٥٧، ٥٥٨
[حرف الياء]		
حولياً		
حجرياً	زرارة بن صعب	٢٥١

• • •

فهرس الأمثال

• • •

فهرس الفِرق

• • •

فهرس القبائل

• • •

فهرس الأماكن والبقاع والمدن

• • •

فهرس الأعلام

• • •

فهرس الألفاظ

[حرف الجيم]

[حرف الحاء]

[حرف الخاء]

[حرف الدال]

[حرف الذال]

[حرف الراء]

[حرف السين]

[حرف الشين]

[حرف الصاد]

[حرف الضاد]

[حرف الطاء]

[حرف الظاء]

[حرف الغين]

[حرف القاف]

[حرف الكاف]

[حرف اللام]

[حرف الميم]

[حرف الهاء]

[حرف الواو]

● ● ●

فهرس المراجع

[حرف الألف]

١ ــ كتاب الإبدال: لحجة العرب أبـي الطيب عبد الواحد بن علي اللغوي الحلبـي (ت ٣٥١)، تحقيق عزّ الدين التنوخي ــ دمشق ١٣٧٩هـ ــ ١٩٦٠م، مطبوعات المجمع العلمي العربـي بدمشق.

٢ ــ كتاب الإبدال: لأبـي يوسف يعقوب بن السكِّيت، تحقيق د. حسين محمد محمد شرف، ط الهيئة العامة ــ القاهرة ١٣٩٨هـ ــ ١٩٧٨م.

٣ ــ الأزهري في كتابه تهذيب اللغة: رسالة دكتوراه، لرشيد عبد الرحمن العبيدي، جامعة القاهرة ١٩٨٣م.

٤ ــ أساس البلاغة: لجار الله أبـي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، الطبعة الثانية، ط دار الكتب ــ القاهرة ١٩٧٢م.

٥ ــ الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبـي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبـي، ط دار الكتب العلمية بيروت ــ لبنان.

٦ ــ أسد الغابة في معرفة الصحابة: لعزّ الدين بن الأثير أبـي الحسن علي بن محمد الجزري (٥٥٥هـ ــ ٦٣٠هـ) ط الشعب ــ القاهرة.

٧ ــ أسرار البلاغة: لعبد القاهر الجرجاني، الطبعة السادسة ١٣٧٩هـ ــ ١٩٥٩م، ط محمد علي صبيح وأولاده.

٨ ــ الاشتقاق: لأبـي بكر محمد بن الحسن بن دريد (٢٢٣هـ ــ ٣٢١هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، الناشر: مؤسسة الخانجي ــ مصر، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٨هـ ــ ١٩٥٨م.

٩ ــ الإصابة في تمييز الصحابة: لشهاب الدين أبـي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) دار إحياء التراث العربـي ــ بيروت ــ لبنان.

١٠ ــ إصلاح المنطق: لابن السكيت (١٨٦هـ ــ ٢٤٤هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، عبد السلام محمد هارون، دار المعارف ــ بمصر ١٩٥٦م.

١١ ــ كتاب الأضداد: لمحمد بن القاسم الأنباري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، سلسلة التراث العربـي ــ الكويت ١٩٦٠م.

١٢ ــ الأضداد: مجموعة نشرها: أوكست هافتر، للأصمعي (٢١٦هـ) وابن السكيت، وأبـي حاتم السجستاني (٢٥٥هـ)، ط ١٩١٢م بيروت.

١٣ ــ الأعلام: لخير الدين الزركلي، الطبعة الثانية.

١٤ ــ كتاب الأغاني: لأبـي الفرج الأصبهاني علي بن الحسين (٣٥٦هـ ــ ٩٧٦م)، ج ١ ــ ١٦، طبعة دار الكتب المصرية ج ١٧ ــ ٢٤، طبعة الهيئة المصرية العامة.

١٥ ــ الاقتضاب في شرح أدب الكاتب: لأبـي محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (٥٢١هـ) المطبعة الأدبية ــ بيروت ١٩٠١م.

١٦ ــ الأم: للإمام أبـي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه، كتاب الشعب.

١٧ ــ الأماكن: للحازمي، نسخة لا له لي، رقم (٢١٤٠) مخطوط.

١٨ ــ كتاب الأمالي: لأبـي عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن أبـي محمد يحيـى بن المبارك اليزيدي، عالم الكتب ــ بيروت، مكتبة المتنبـي ــ القاهرة.

١٩ ــ الأمالي الشجرية: لضياء الدين أبـي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة العلوي الحسني، المعروف بابن الشجري، دار المعرفة ــ بيروت ــ لبنان.

٢٠ ــ أمالي القالي: لأبـي علي إسماعيل بن القاسم القالي (٣٥٦هـ)، الطبعة الثالثة، السعادة ١٩٥٤م، طبعة دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٩٢٦م.

٢١ ــ الأنساب: لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، اعتنى بنشره د. س. مرجليوث، أعادت مكتبة المثنى طبعه بالأوفست سنة ١٩٧٠م.

٢٢ ــ إنباه الرواة على أنباه النحاة: للوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب المصرية.

٢٣ ــ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: لإسماعيل باشا ابن محمد أمين بن مير سليم الباباني أصلاً والبغدادي مولداً ومسكناً، أعادت طبعه بالأوفست مكتبة المثنى ببغداد، لصاحبها قاسم محمد رجب.

[حرف الباء]

٢٤ ــ البداية والنهاية: لأبي الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤)، الطبعة الأولى، ١٩٦٦م، مكتبة المعارف ــ بيروت، مكتبة النصر ــ الرياض.

٢٥ ــ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الطبعة الأولى، طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٢٦ ــ البلغة في تاريخ أئمة اللغة: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق محمد المصري، منشورات وزارة الثقافة ــ دمشق ١٣٩٢هـ ــ ١٩٧٢م.

[حرف التاء]

٢٧ ــ تاج العروس من جواهر القاموس: للزبيدي، الطبعة الأولى، بالمطبعة الخيرية المنشأ بجمالية مصر المحمية ١٣٠٦هـ.

٢٨ ــ تاريخ الأدب العربي: لكارل بروكلمان، نقله إلى العربية الدكتور عبد الحليم النجار، ط دار المعارف ــ بمصر.

٢٩ ــ تاريخ بغداد، أو مدينة السلام: للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي ــ بيروت ــ لبنان.

٣٠ ــ تحفة الأحوزي، بشرح جامع الترمذي: للمباركفوري (١٢٨٣هـ ــ ١٣٥٣هـ) مراجعة عبد الوهاب عبد اللطيف، مطبعة المدني، ٦٨ شارع العباسية ــ القاهرة.

٣١ ــ كتاب تذكرة الحفاظ: لأبـي عبد الله شمس الدين محمد الذهبـي (ت ٧٤٨هـ ــ ١٣٤٨م) الطبعة الثالثة، بمطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ــ الهند ١٣٧٦هـ ــ ١٩٥٦م.

٣٢ ــ تنبيه البكري على أمالي القالي، طبع دار الكتب ١٣٤٤هـ.

٣٣ ــ التصريح بمضمون التوضيح: للشيخ خالد بن عبد الله الأزهري (٨٣٨ ــ ٩٠٥) وهو شرح لكتاب ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك المعروف بالتوضيح، الطبعة الثالثة بالمطبعة الأزهرية ١٣٤٤هـ ــ ١٩٢٥م.

٣٤ ــ التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية: لحسن بن محمد بن الحسن الصاغاني (ت ٦٥٠هـ) مطبعة دار الكتب ــ القاهرة ١٩٧٠م.

٣٥ ــ تنوير المقباس من تفسير ابن عباس: لأبـي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشافعي صاحب القاموس. الطبعة الأولى.

٣٦ ــ تهذيب الأسماء واللغات: للحافظ أبـي زكريا محيـي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من دار الكتب العلمية ــ بيروت ــ لبنان.

٣٧ ــ تهذيب اللغة: لأبـي منصور محمد بن أحمد الأزهري (٢٨٢هـ ــ ٣٧٠هـ) المؤسسة المصرية العامة للتأليف، والدار المصرية للتأليف والنشر.

٣٨ ــ تهذيب اللغة: لأبـي منصور محمد بن أحمد الأزهري (المستدرك على الأجزاء السابع والثامن والتاسع)، تحقيق د. رشيد عبد الرحمن العبيدي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٥م.

[حرف الثاء]

٣٩ ــ ثمار القلوب في المضاف والمنسوب: للثعالبـي، الظاهر ١٣٢٦هـ.

[حرف الجيم]

٤٠ ــ الجاسوس على القاموس: لأحمد فارس أفندي. قسطنطينية، طبع: مطبعة الجوائب سنة ١٢٩٩هـ.

٤١ ــ الجامع لأحكام القرآن: لأبـي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبـي، الطبعة الثالثة، عن طبعة دار الكتب المصرية، دار الكتاب العربـي ١٣٨٧هـ ــ ١٩٦٧م.

٤٢ ــ كتاب جمهرة أشعار العرب: لأبـي زيد محمد بن أبـي الخطاب القرشي. مطبعة بولاق ١٣٠٨هـ، الطبعة الأولى.

٤٣ ــ كتاب جمهرة اللغة: لابن دريد أبـي بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري (ت ٣٢١هـ)، مؤسسة الحلبـي وشركاه ــ القاهرة دار صادر ــ بيروت.

٤٤ ــ كتاب الجيم: لأبـي عمرو الشيباني ــ القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٤هـ ــ ١٩٧٤م.

[حرف الحاء]

٤٥ ــ حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ومعه شرح الشواهد للعيني. دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابـي الحلبـي وشركاه.

٤٦ ــ حاشية يٰس على التصريح، وهو: يٰس بن زين الدين العليمي الحمصى (ت ١٠٦١هـ)، الطبعة الثالثة بالمطبعة الأزهرية ١٣٤٤هـ ــ ١٩٢٥م.

٤٧ ــ حماسة أبـي تمام: حبيب بن أوس الطائي (٢٣١هـ)، الطبعة الثالثة، السعادة ١٩٢٧م.

٤٨ ــ حياة الحيوان الكبرى: لكمال الدين محمد بن موسى أبـي البقاء الدميري (ت ٨٠٨هـ) مطبعة: محمد علي صبيح القاهرة ١٢٤٧هـ.

٤٩ ــ الحيوان: لعمرو بن بحر الجاحظ (١٥٠ ــ ٢٥٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون. الطبعة الثانية، شركة ومطبعة مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده ــ بمصر.

[حرف الخاء]

٥٠ ــ خزانة الأدب: للبغدادي، بولاق ١٢٩٩هـ.

٥١ ــ خلاصة تذهيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري، الطبعة الأولى بالمطبعة الخيرية، عمر حسين الخشاب، ١٣٢٢هـ.

[حرف الدال]

٥٢ ــ دائرة المعارف: قاموس عام لكل فن ومطلب، بإدارة فؤاد أفرام البستاني ــ بيروت.

٥٣ ــ دائرة المعارف الإسلامية: كتاب الشعب ــ النسخة العربية، بعناية إبراهيم زكي خورشيد، أحمد الشنتناوي، د. عبد الحميد يونس.

٥٤ ــ الدرر اللوامع على همع الهوامع: للعلاَّمة أحمد بن الأمين الشنقيطي (١٢٨٩هـ ــ ١٣٣١هـ)، الطبعة الأولى بمطبعة كردستان العلمية ١٣٢٨هـ.

٥٥ ــ دلائل الإعجاز: لعبد القاهر الجرجاني، تعليق: محمد عبد المنعم خفاجي، الطبعة الأولى، ١٩٦٩م ــ ١٣٨٩هـ، الناشر: مكتبة القاهرة، مطبعة الفجالة الجديدة.

٥٦ ــ ديوان الأدب: لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٤هـ ــ ١٩٧٤م ــ القاهرة.

٥٧ ــ ديوان الأعشى الكبير ــ ميمون بن قيس ــ : شرح وتعليق: الدكتور م. محمد حسنين، الناشر: مكتبة الآداب بالجماميز.

٥٨ ــ ديوان امرؤ القيس: تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، دار المعارف ــ بمصر ١٩٦٤م.

٥٩ ــ ديوان أوس بن حجر: تحقيق د. محمد يوسف نجم، دار صادر ــ دار بيروت، ١٣٨٠هـ ــ ١٩٦٠م.

٦٠ ــ ديوان بشر بن أبي خازم الأسدي، عُني بتحقيقه الدكتور عزة حسن. الطبعة الثانية، منشورات وزارة الثقافة ــ دمشق، ١٣٩٢هـ ــ ١٩٧٢م.

٦١ ــ ديوان جرير: دار صادر، دار بيروت، ١٣٨٤هـ ــ ١٩٦٤م.

٦٢ ــ ديوان الحطيئة بشرح: السكيت والسكري والسجستاني، تحقيق أمين طه، الطبعة الأولى، ١٣٧٨هـ ــ ١٩٥٨م، البابي الحلبي ــ بمصر.

٦٣ ــ ديوان حميد بن ثور الهلالي: صنعه الأستاذ عبد العزيز الميمني، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٧١هـ ــ ١٩٥١م ــ القاهرة.

٦٤ ــ ديوان ذي الإصبع العدواني: (حرثان بن محرث)، جمعه وحققه عبد الوهاب محمد علي العدواني ومحمد نائف الدليمي، مطبعة الجمهور، الموصل، ١٩٧٣م ــ ١٣٩٣هـ.

٦٥ ــ ديوان رؤبة بن العجاج (ضمن: مجموع أشعار العرب) بعناية وليم بن آلورد. البروسي، طبع ليبسيغ ١٩٠٣م، بمدينة برلين.

٦٦ ــ ديوان الراعي النميري: جمع الدكتور نبيه حجاب. مكتبة الرسائل العلمية بكلية دار العلوم (٥ رسائل ماجستير) ١٩٥٤م.

٦٧ ــ ديوان شعر ذي الرمة (غيلان بن عقبة العدوي)، نقحه وصححه كارلين هنري مكارتني. على نفقة كمبريج ١٣٣٧هـ ــ ١٩١٩م.

٦٨ ــ ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني: حققه وشرحه صلاح الدين الهادي، دار المعارف، ذخائر العرب ٤٢.

٦٩ ــ ديوان الطرماح بن حكيم بن نفر الطائي: طبع الخارج.

٧٠ ــ ديوان عبيد بن الأبرص: تحقيق وشرح د. حسين نصار، الطبعة الأولى، ١٣٧٧هـ ــ ١٩٥٧م، البابي الحلبي ــ مصر.

٧١ ــ ديوان طرفة العبد: دار صادر، دار بيروت، ١٣٨٠هـ ــ ١٩٦١م.

٧٢ ــ ديوان العجاج: (ضمن مجموع أشعار العرب)، رتبها وليم بن آلورد البروسي، طبع ليبسيغ ١٩٠٣م.

٧٣ ــ ديوان عروة بن الورد: شرح ابن السكيت، تحقيق عبد المعين الملوحي، مطابع وزارة الثقافة والإرشاد القومي.

٧٤ ــ ديوان عنترة بن شداد: تحقيق المحامي فوزي عضوب، الشركة اللبنانية للكتاب ــ بيروت.

٧٥ ــ ديوان قيس بن الخطيم: حققه وعلق عليه د. ناصر الدين الأسد، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ ــ ١٩٦٢م.

٧٦ ــ ديوان كثير عزة: جمعه وشرحه الدكتور إحسان عباس، نشر وتوزيع دار الثقافة ــ بيروت ــ لبنان، ١٣٩١هـ ــ ١٩٧١م.

٧٧ ـ ديوان النابغة الذبياني: (ضمن: فحول الشعراء)، الطبعة الأولى، (١٣٥٢هـ ـ ١٩٣٤م) المطبعة الوطنية ـ بيروت.

٧٨ ـ ديوان الهذليين: مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٦٧هـ ـ ١٩٤٨م ـ القاهرة.

[حرف الراء]

٧٩ ـ كتاب رغبة الآمل من كتاب الكامل: لسيد بن علي المرصفي، مطبعة النهضة بشارع عبد العزيز ـ بمصر.

[حرف السين]

٨٠ ـ سمط اللآلىء: لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري (٤٨٧هـ)، تحقيق عبد العزيز الميمني، لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٣٦م.

٨١ ـ سنن الدارمي: للإمام الكبير أبو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي، المتوفى سنة ٢٥٥هـ، طبع بعناية محمد أحمد دهمان، نشرته دار إحياء السنة النبوية.

٨٢ ـ سنن أبي داود: للإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، المتوفى بالبصرة سنة ٢٧٥هـ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الثانية، ١٣٦٩هـ ـ ١٩٥٠م، مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر.

٨٣ ـ كتاب السنن الكبرى: لإمام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، المتوفى سنة ٤٥٨هـ، الطبعة الأولى، بمطبعة دائرة المعارف العثمانية الكائنة في الهند، حيدر آباد الدكن ١٣٤٧هـ.

٨٤ ـ سنن ابن ماجه: للعلاَّمة محمد بن يزيد أبي عبد الله بن ماجه القزويني، الطبعة الأولى، بالمطبعة العلمية سنة ١٣١٣هـ.

٨٥ ـ سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي: يطلب من المكتبة التجارية الكبرى، بأول شارع محمد علي ـ بمصر، ومحمد أمين دمج ـ بيروت.

٨٦ ـ سير أعلام النبلاء: لمؤرخ الإسلام شمس الدين أبـي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبـي، مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ١٢١٩٥ /ح.

٨٧ ـ السيرة النبوية: لابن هشام، تحقيق السقا، الأبياري، الشلبـي، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده ـ بمصر.

[حرف الشين]

٨٨ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب: للمؤرخ الفقيه الأديب أبـي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩)، طبع مكتبة القدسي بجوار الأزهر بالقاهرة سنة ١٣٥٠هـ.

٨٩ ـ شذور الذهب في معرفة كلام العرب: لابن هشام، الطبعة الثانية، للشيخ محمد محيـي الدين مطبعة الاستقامة ١٣٦٥هـ ـ ١٩٤٦م.

٩٠ ـ شرح أدب الكاتب: لأبـي منصور موهوب بن أحمد الجواليقي (٥٤٠هـ) القدسي ١٣٥٠هـ القاهرة.

٩١ ـ كتاب شرح أشعار الهذليين: صنعه أبـي سعيد الحسن بن الحسين السكري، تحقيق عبد الستار أحمد فراج مطبعة المدني.

٩٢ ـ شرح ديوان الحماسة: لأبـي علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي (ت ٤٢١هـ)، تحقيق أحمد أمين وعبد السلام هارون، الطبعة الثانية، مطبعة لجنة التأليف، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م ـ القاهرة.

٩٣ ـ شرح ديوان لبيد بن ربيعة العامري: وحققه الدكتور إحسان عباس، طبعة الكويت، ١٩٦٢م.

٩٤ ـ شرح ديوان زهير بن أبـي سلمى: صنعه الإمام أبـي العباس أحمد بن يحيـى بن زيد الشيباني، دار الكتب، ١٣٦٣هـ ـ ١٩٤٤م.

٩٥ ـ شرح ديوان الفرزدق بعناية عبد الله إسماعيل الصاوي، مطبعة الصاوي، الطبعة الأولى، ١٣٥٤هـ ـ ١٩٣٦م.

٩٦ ـ شرح المعلقات السبع: للإمام أبـي عبد الله الحسيني بن أحمد بن الحسين الزوزني، مكتبة ومطبعة صبيح، ١٣٨٠هـ ـ ١٩٦٠م.

٩٧ ــ شرح المفصل، للشيخ موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي (ت ٦٤٣هـ)، عالم الكتب ــ بيروت، مكتبة المتنبـي ــ القاهرة.

٩٨ ــ شرح المفضليات: لأبـي محمد القاسم بن محمد بن الأنباري، تحقيق لايل، نشر أكسفورد، سنة ١٩٢٠م.

٩٩ ــ شعر الأخطل: علّق حواشيه الأب أنطون صالحاني اليسوعي، الطبعة الأولى، المطبعة الكاثوليكية ــ بيروت، ١٨٩١م.

١٠٠ ــ الشعر والشعراء: لأبـي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، الطبعة الأولى، الخانجي، ١٣٢٢هـ.

١٠١ ــ شعر الكميت بن زيد الأسدي: جمع وتقديم الدكتور داود سلوم، الناشر: مكتبة الأندلس ــ بغداد، ١٩٦٩م، مطبعة النعمان.

١٠٢ ــ شعر معن بن أوس المزني: طبع ليبسيك، ١٩٠٣م.

١٠٣ ــ شعر النابغة الجعدي: الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ ــ ١٩٦٤م، منشورات المكتب الإسلامي بدمشق.

[حرف الصاد]

١٠٤ ــ كتاب الصبح المنير في شعر أبـي بصير: لميمون بن قيس بن جندل ــ الأعشى والأعشيين الآخرين ــ ، طبع في مطبعة آدلف هلز هوسن، بيانة، ١٩٢٧م.

١٠٥ ــ الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية: لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، نفقة: الشربتلي، مطابع دار الكتاب العربـي ــ بمصر.

١٠٦ ــ صحيح البخاري: للإمام الحافظ البخاري، كتاب الشعب ــ القاهرة.

[حرف الطاء]

١٠٧ ــ طبقات الحفاظ: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١هـ) تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة، بعابدين ــ القاهرة.

١٠٨ ــ طبقات الحنابلة: للقاضي أبـي الحسين محمد بن أبـي يعلى، صححه محمد حامد الفقي ١٣٧١هـ ــ ١٩٥٢م مطبعة السنّة المحمدية.

١٠٩ ــ طبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين أبـي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، ٧٢٧هـ ــ ٧٧١هـ، تحقيق الحلو والطناحي، الطبعة الأولى، طبع بمطبعة عيسى البابـي الحلبـي وشركاه.

١١٠ ــ طبقات الشافعية: لأبـي بكر بن هداية الله الحسيني، المتوفى سنة ١٠١٤هـ، تحقيق عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة ــ بيروت.

١١١ ــ طبقات القراء «غاية النهاية»: لابن الجزري، مكتبة الخانجي ــ بمصر، ١٩٣٢م.

١١٢ ــ الطبقات الكبرى: لابن سعد، دار صادر، دار بيروت

١١٣ ــ طبقات المفسرين: لمحمد بن علي الداودي، مخطوط بدار الكتب المصرية (١٦٨) ــ تاريخ.

١١٤ ــ طبقات النحويين واللغوين: لأبـي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ١٩٧٣م.

١١٥ ــ طبقات النحاة واللغويين: لابن قاضي شهبة، مخطوط، تاريخ تيمور (٢١٤٦)، دار الكتب المصرية.

[حرف الظاء]

١١٦ ــ ظهر الإسلام: لأحمد أمين، دار الكتاب العربـي ــ بيروت ــ لبنان.

[حرف العين]

١١٧ ــ العبر في خبر من غبر: لمؤرخ الإسلام الحافظ الذهبـي، تحقيق فؤاد سيد ــ الكويت، ١٩٦١م، دائرة المطبوعات.

١١٨ ــ العربية: ليوهان فك، ترجمة د. عبد الحليم النجار، طبع: دار الكتاب العربـي، ١٣٧٠هـ ــ ١٩٥١م ــ القاهرة.

[حرف الغين]

١١٩ ــ غاية المطالب في شرح ديوان أبـي طالب: جمعه وشرحه محمد خليل الخطيب، مطبعة الشعراوي ــ بطنطا، ١٩٥٠م ــ ١٩٥١م.

١٢٠ ـ غريب الحديث: لأبـي عبيد القاسم بن سلام، مخطوط، حديث (2051)، دار الكتب المصرية.

١٢١ ـ الغريب المصنف: لأبـي عبيد القاسم بن سلام، مخطوط، (٥٦٠٨)، دار الكتب المصرية.

١٢٢ ـ الغريبين، غريبـي القرآن والحديث: لأبـي عبيد الهروي، أحمد بن محمد (ت ٤٠١هـ)، ط المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة.

[حرف الفاء]

١٢٣ ـ الفائق في غريب الحديث: للعلاَّمة جار الله محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ومحمد علي البجاوي، ط عيسى البابـي الحلبـي.

١٢٤ ـ الفاخر: لأبـي طالب المفضل بن سلمة بن عاصم (ت ٢٩١هـ)، تحقيق الطحاوي، مراجعة النجار، الطبعة الأولى، ١٣٨٠هـ ـ ١٩٦٠م، عيسى البابـي الحلبي وشركاه.

١٢٥ ـ كتاب الفرس: للأصمعي، طبعة ١٨٩٥م.

١٢٦ ـ فقه اللغة وسر العربية: لأبـي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبـي، مطبعة الاستقامة بالقاهرة.

١٢٧ ـ فهرس الخزانة التيمورية، الجزء الثالث، أسماء المؤلفين: مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٤٨م ـ القاهرة.

١٢٨ ـ الفهرست: لابن النديم، يطلب من المكتبة التجارية الكبرى ـ بمصر، مطبعة الاستقامة بالقاهرة.

١٢٩ ـ فيض القدير، شرح الجامع الصغير: للعلاَّمة المناوي، الطبعة الثانية، دار المعرفة ـ بيروت.

[حرف القاف]

١٣٠ ـ القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، الطبعة الثانية، ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م، مصطفى البابـي الحلبـي ـ مصر.

١٣١ ــ القصائد الهاشمية: للكميت بن زيد الأسدي، صححها: محمد شاكر الخياط، الطبعة الأولى، مطبعة الموسوعات، شارع باب الخلق ــ بمصر.

[حرف الكاف]

١٣٢ ــ الكامل في التاريخ: لابن الأثير، دار بيروت للطباعة والنشر.

١٣٣ ــ الكامل في اللغة والأدب والنحو والتصريف: للإمام أبـي العباس المبرد، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ ــ ١٩٣٧م، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده ــ بمصر.

١٣٤ ــ الكتاب: لأبـي بشر عمرو الملقب بسيبويه، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ ــ ١٩٦٧م، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ــ بيروت ــ لبنان.

١٣٥ ــ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: للعلاَّمة حاجي خليفة، بعناية محمد شرف الدين بالتقايا، والمعلم رفعت بيلكة الكليسي، أعادت طبعه بالأوفست منشورات المثنى ــ بغداد.

[حرف اللام]

١٣٦ ــ اللباب في تهذيب الأنساب: لعزّ الدين ابن الأثير الجزري، دار صادر.

١٣٧ ــ لسان العرب: لابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري (٦٣٠هـ ــ ٧١١هـ)، طبعة مصورة عن طبعة بولاق، المؤسسة المصرية العامة، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

[حرف الميم]

١٣٨ ــ المؤتلف والمختلف: لأبـي القاسم الحسن بن بشر بن يحيى الآمدي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق عبد الستار أحمد فراج ــ القاهرة، ١٣٨١هـ ــ ١٩٦١م، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابـي الحلبـي وشركاه.

١٣٩ ــ متخير الألفاظ: تصنيف أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق هلال ناجي، الطبعة الأولى، مطبعة المعارف ــ بغداد ١٣٩٠هـ ــ ١٩٧٠م.

١٤٠ ــ مجاز القرآن: لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي (ت ٢١٠هـ)، عارضه وعلّق عليه د. محمد فؤاد سزكين، الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ ــ ١٩٥٤م، الناشر: محمد سامي أمين الخانجي ــ بمصر.

١٤١ ــ مجالس ثعلب: لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (٢٠٠هـ ــ ٢٩١هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار المعارف ــ بمصر، ذخائر العرب (١).

١٤٢ ــ مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق.

١٤٣ ــ مجلة مجمع اللغة العربية: القاهرة، الجزء الثامن عشر.

١٤٤ ــ مجمع الأمثال: لأبي الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم النيسابوري الميداني (ت ٥١٨هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ١٣٧٤هـ ــ ١٩٥٥م، مطبعة السنة المحمدية.

١٤٥ ــ المحكم والمحيط الأعظم في اللغة: لعلي بن إسماعيل بن سيدة (ت ٤٥٨هـ)، الطبعة الأولى، نشرته شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ــ بمصر.

١٤٦ ــ مختصر الإمام الجليل أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى الشافعي المتوفى سنة ٢٦٤هـ (مطبوع على هامش كتاب الأم) كتاب الشعب.

١٤٧ ــ مختصر صحيح مسلم: للحافظ المنذري، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ــ دولة الكويت.

١٤٨ ــ المخصص: لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، المعروف بابن سيدة، المكتب التجاري للطباعة والنشر ــ بيروت.

١٤٩ ــ مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع: لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت ٧٣٩هـ)، وهو مختصر معجم البلدان لياقوت، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٥٠ ــ مرآة الجنان، وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان: للإمام اليافعي اليمني المكي (ت ٧٦٨هـ)، الطبعة الأولى بمطبعة دائرة المعارف النظامية الكائنة بمدينة حيدر آباد الدكن ١٣٣٧هـ، وصورته مؤسسة الأعلمي ــ بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٠م.

١٥١ ــ المزهر في علوم اللغة وأنواعها: للعلاَّمة عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تحقيق المولى والبجاوي وإبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٥٢ ــ مسند الإمام أحمد بن حنبل: المكتب الإسلامي، ودار صادر بيروت.

١٥٣ ــ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: للرافعي العلاَّمة أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (ت ٧٧٠هـ)، الطبعة الخامسة، بالمطبعة الأميرية، بالقاهرة ١٩٢٢م.

١٥٤ ــ معاني القراءات: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، مخطوط، مكتبة رشيد أفندي تحت رقم ٢٢.

١٥٥ ــ معاني القرآن: لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء المتوفى سنة ٢٠٧هـ، تحقيق نجاتي والنجار، مطبعة دار الكتب المصرية الجزء الأول والثاني، أما الجزء الأخير (القسم المخطوط)، دار الكتب المصرية (٢٤٧٧٠ ب).

١٥٦ ــ المعاني الكبير: لابن قتيبة، حيدر آباد، ١٩٤٩م.

١٥٧ ــ معاهد التنصيص: للعباسي، البهية، ١٣١٦هـ.

١٥٨ ــ كتاب معجم الأدباء: لياقوت الحموي، دار المستشرق ــ بيروت ــ لبنان.

١٥٩ ــ معجم البلدان: للشيخ الإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، دار صادر ودار بيروت، ١٣٧٦هـ ــ ١٩٥٧م.

١٦٠ ــ معجم شواهد العربية: لعبد السلام محمد هارون، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ ــ ١٩٧٢م، مكتبة الخانجي ــ بمصر.

١٦١ ــ المعجم العربي، نشأته وتطوره: للدكتور حسين نصار، دار مصر للطباعة، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م.

١٦٢ ــ المعاجم اللغوية: للدكتور إبراهيم محمد نجا ١٣٨٨هـ ــ ١٩٦٩م، مكتبة ومطبعة الموسكى ــ القاهرة.

١٦٣ ــ معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية: لعمر رضا كحالة مطبعة الترقي ــ بدمشق، ١٣٧٨هـ ــ ١٩٥٩م.

١٦٤ ــ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي: نشره الدكتور . أ. ي. ونسنك، مكتبة بريل في مدينة ليدن، سنة ١٩٣٦م.

١٦٥ ــ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، دار ومطابع الشعب.

١٦٦ ــ معجم مقاييس اللغة: لأبـي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده ــ بمصر.

١٦٧ ــ المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية ــ القاهرة، الطبعة الثانية..

١٦٨ ــ المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم: لأبـي منصور الجواليقي موهوب بن أحمد بن محمد الخضر (٤٦٥ ــ ٥٤٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، مطبعة دار الكتب، ١٣٨٩هـ ــ ١٩٦٩م.

١٦٩ ــ المغانم المطابة في معالم طابة: للفيروز آبادي ــ الرياض، ١٩٦٩م.

١٧٠ ــ مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب: لابن هشام عبد الله بن يوسف بن هشام الحنبلي (٧٠٨هـ ــ ٧٦١هـ)، طبعة الشيخ محمد محيـي الدين، بمطبعة المدني، سنة ١٣٨٧هـ.

١٧١ ــ مقدمة تهذيب اللغة: نشر أحمد عبد الغفور عطار، ١٣٦٠هـ، ودار مصر للطباعة ــ القاهرة «عن رسالة العبيدي».

١٧٢ ــ مقدمة الصحاح: لأحمد عبد الغفور عطار، على نفقة السيد حسن شربتلي، مطابع دار الكتاب العربـي ــ بمصر، محمد حلمي المناوي.

١٧٣ ــ مفتاح السعادة، ومصباح السيادة في موضوعات العلوم: لأحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زادة، تحقيق كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور، مطبعة الاستقلال الكبري.

١٧٤ ــ المنصف شرح الإمام أبـي الفتح عثمان بن جني النحوي لكتاب «التصريف»: للإمام أبـي عثمان المازني النحوي البصري، تحقيق إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين، الطبعة الأولى، ١٣٧٣هـ ــ ١٩٥٤م، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده ــ بمصر.

١٧٥ ــ منهج السالك إلى ألفية ابن مالك: وهو شرح ألفية ابن مالك للأشموني، نور الدين أبـي الحسن علي ابن محمد (ت ٩٠٠هـ)، طبعة دار إحياء الكتب العربية.

١٧٦ ــ الموطأ: لإمام الأئمة وعالم المدينة: مالك بن أنس، بعناية محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابـي الحلبـي وشركاه.

[حرف النون]

١٧٧ ــ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: لجمال الدين أبـي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكتب المصرية، بالقاهرة، ١٣٥٢هـ ــ ١٩٣٣م.

١٧٨ ــ نزهة الألباء في طبقات الأدباء: لأبـي البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد الأنباري (ت ٥٧٧)، تحقيق الدكتور إبراهيم السامرائي، مطبعة المعارف ــ بغداد، ١٩٥٩م.

١٧٩ ــ نهاية الأرب في فنون الأدب: لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، مطبعة دار الكتب المصرية، بالقاهرة، ١٣٤٢هـ ــ ١٩٢٤م.

١٨٠ ــ النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام مجد الدين أبـي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد زاوي ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابـي الحلبـي.

[حرف الهاء]

١٨١ ــ هدية العارفين: لإسماعيل باشا البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية ــ إستانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست منشورات مكتبة المثنى، مكتبة المثنى ــ بغداد.

١٨٢ ــ همع الهوامع، شرح جمع الجوامع: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبـي بكر السيوطي، بعناية محمد بدر الدين النعساني، طبعة السعادة، سنة ١٣٢٧هـ.

[حرف الواو]

١٨٣ ـ وفيات الأعيان، وأنباء أبناء الزمان: لأبـي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبـي بكر ابن خلكان (٦٠٨هـ ـ ٦٨١هـ) مكتبة النهضة المصرية ١٩٤٨م.

١٨٤ ـ الوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، باعتناء س. ديد رينغ. استانبول: مطبعة وزارة المعارف ١٩٤٩م.

[حرف الياء]

١٨٥ ـ يتيمة الدهر: لأبـي منصور عبد الملك الثعالبـي النيسابوري (ت ٤٢٩هـ)، الطبعة الأولى، ١٣٥٢هـ ـ ١٩٣٤م، مطبعة الصاوي.

• • •

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

● ● ●